

Cat. 16 Dec. 1952

297.08

I13-mA
7.6.C.1

هذه سبلي أدعو إلى الله
على بصيرة أنتا ومن اتبعك

A.S.



المتن

للامام

أحمد بن محمد بن حنبل

٢٤١ - ١٦٤

احفظ بهذه المتن
فانه سيكون لك ايمانا
أحمد بن حنبل

شرحه وصنف فهارسه

أحمد محمد شكر

الجزء ٦

79671

دار المعارف لطبع ونشر مجهز

١٣٦٨ = ١٩٤٨

Cat. 16 Due. 152



حقوق الطبع محفوظة

لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
لِرَوْكَهِ مِنَ اللَّهِ وَرَوْ

[بقية مسنده عبد الله بن مسعود]

٣٩٠١ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال : كنا يوم بدر [كل] ثلاثة على بعير ، كان أبو لبابة وعلى بن أبي طالب زميلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : وكانت عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال : نحن نخشى عنك ! فقال : ما أنتا بأقوى مني ، ولا أنا بأغنى عن الأجر منك .

٣٩٠٢ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : سليمان الأعشش أخبرني قال سمعت أبو وائل قال سمعت عبد الله يقول : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة ، فقال رجل من القوم : إن هذه لقسمة ما يراد بها وجه الله عز وجل !! قال : فأتيت

(٣٩٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٣ : ٢٦١ عن هذا الموضع . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ٦٨ ونسبة أيضاً بنحوه للزار ، وقال : « وفيه عاصم بن بهدلة ، وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » . وكلة [كل] لم تذكر في ح ، وأثبتتها منك وابن كثير . « وكانت عقبة رسول الله » : أي نوبته في الشيء ، كانوا يتعاقبون البعير ، يركبون واحداً بعد واحد . وستاني ٣٩٦٥ ، ٤٠٠٩ ، ٤٠١٠ ، ٤٠٢٩ .

(٣٩٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٨ . وانظر ٣٧٥٩ .

النبي صلى الله عليه وسلم ، خدثته ، قال : فغضب حتى رأيتُ الغضب في وجهه ، فقال : يرحم الله موسى ، قد أؤذني بأكثر من ذلك فصبر .

٣٩٠٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : زُبيد ومنصور وسلمان أخبروني أنهم سموا أبي وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ، قال زبيد : فقلت لأبي وائل مرتين : ألم سمعتَ من عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم .

٤٣٩٠ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : أبو إسحاق أخبرنا قال سمعت
أبا الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني
أسألك التثقيف ، والهدى ، والعفاف ، والغنى .

٣٩٠٥ حدثنا عفان حدثنا مسعود بن سعد حدثنا خصيف عن أبي عبيدة عن أبيه قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة البقر : إذا بلغ البقر ثلاثة فيها تبع من البقر ، جذع أو جذعة ، حتى تبلغ أربعين ، فإذا بلغت أربعين فيها بقرة مُسْنَة ، فإذا كثرت البقر في كل أربعين من البقر بقرة مُسْنَة .

(٣٩٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٧٣٦ :

^٤ (٣٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٢ .

(٣٩٠٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . مسعود بن سعد الجعفي : ثقة ، وثقة ابن معين والنسياني وغيرهما ، وترجمة البخاري في الكبير ٤٤٢٣/١ وروى عن يحيى بن آدم قال : « كان مسعود من خيار عباد الله ». ووقع خلط في اسمه في بعض ، كتب فيها « ثنا ابن مسعود وابن سعد » !! وصححناه من لغة . والحديث رواه الترمذى ٢ : ٤ وابن ماجة ١ : ٢٨٤ مختصرًا من طريق عبد السلام بن حرب عن خصيف . قال

٣٩٠٦ حديث عفان حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الأعمش عن شقيق بن سلمة قال : خطبنا عبد الله بن مسعود فقال : لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضماء وسبعين سورة ، وزيد بن ثابت غلام له ذئباتان ، يلعب مع الغلسان .

٣٩٠٧ حديث عفان حدثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت التزمال بن سبيرة قال : سمعت عبد الله يقول : سمعت رجلاً يقرأ آية على غير ما أقرأناها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذت بيده حتى ذهبت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كلاماً كلاماً محسن ، لا تختلفوا ، أكبير علمي وإلا فمسنون ^{٤١٢} _١ حدثني بها ، فإن من قبلكم اختلفوا فيه فهملوكوا .

٣٩٠٨ حديث بهز حدثنا شعبة حدثني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت

الترمذى : « وأبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه ». التبع : ولد القراءة أول سنة . الجذع من البقر : ما دخل في السنة الثانية . مسنن : قال ابن الأثير : « قال الأزهري : القراءة والشاة يقع عليها اسم السن إذا أتيا ، ويشيان في السنة الثالثة ، وليس معنى إسانتها كبرها كأجل السن ، ولكن معناه طلوع سنها في السنة الثالثة ». (٣٩٠٦) إسناده صحيح . عبد الواحد : هو ابن زياد العبدى . والحديث مطول ٣٨٤٦ .

(٣٩٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٤ ومطول ٣٨٠٣ . وقول شعبة « أكبير علمي » إلحاح : يريد أن قوله في آخر الحديث « فإن من قبلكم اختلفوا فهملوكوا » يغلب على ظنه أنه سمعه من عبد الملك بن ميسرة ، وإن لم يكن سمعه منه فقد سمعه من مسمر بن كدام عنه ، وقد مضى في ٣٧٢٤ أن شعبة سمعه من مسمر عن عبد الملك ، فأطلق الشك واكتفى عاجزاً . « كلاماً » في ح « كلاماً » ، وصحح من ذلك .

(٣٩٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

النَّزَّالُ بْنُ سَبْرَةَ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً عَلَى غَيْرِ مَا أَفْرَانِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْذَتْ بِيْدِهِ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَقَالَ : كَلَّا كَمَا قَدْ أَحْسَنَ ، قَالَ : وَغَضْبُهُ حَتَّى عُرْفُ الْفَضْبُ فِي وَجْهِهِ ، قَالَ شَعْبَةُ :
أَكْبَرَ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ : لَا تَخْتَلِفُوا ، إِنَّمَّا قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَلْكُوا .

٣٩٠٩ حَدَثَنَا عَفَانٌ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ
يَقُولُ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْكُنْتُ مُتَخَذِّدًا خَلِيلًا مِنْ
أُمِّي لَأَخْذَتُ أَبَا بَكْرَ .

٣٩١٠ حَدَثَنَا عَفَانٌ حَدَثَنَا حَمَادٌ حَدَثَنَا عَاصِمٌ عَنْ زَرَّ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ
لَابْنِ مُسْعُودٍ : كَيْفَ تَعْرِفُ هَذَا الْحِرْفَ ؟ مَا مِنْ غَيْرِ يَاسِنٍ ، أَمْ أَسْنَ ؟ فَقَالَ : كُلُّهُ
الْقُرْآنُ قَدْ قَرَأْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمَفْصَلَ أَجْمَعَ فِي رِكْمَةٍ وَاحِدَةٍ ! فَقَالَ : أَهَذِ
الشِّعْرُ لَا أَبْلَكَ ؟ ! قَدْ عَلِمْتُ قُرْآنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كَانَ يَقْرَئُ
قَرِينَتَيْنِ قَرِينَتَيْنِ ، مِنْ أُولَئِكَ الْمَفْصَلَ ، وَكَانَ أُولَئِكَ الْمَفْصَلَ إِبْنَ مُسْعُودٍ (الرَّحْمَنُ) .

٣٩١١ حَدَثَنَا عَفَانٌ حَدَثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا عَطَاءَ بْنَ السَّابِقِ عَنْ أَبْنِ أَذْنَانِ
قَالَ : أَسْلَفْتُ عَلْقَمَةً أَلْفِي دَرْهَمًا ، فَلَمَّا خَرَجَ عَطَاؤُهُ قَلَتْ لَهُ : اقْضِنِي ، قَالَ : أَخْرِنِي
إِلَى قَابِلٍ ، فَأَتَيْتُهُ عَلَيْهِ ، فَأَخْذَتْهُ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ بَعْدًا ، قَالَ : بَرَخْتَ بِي ، قَدْ مَنَعْتَنِي ،

(٣٩٠٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٨٠ . وانظر ٣٨٩٢ .

(٣٩١٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٦٠٧ .

(٣٩١١) إسناده صحيح . ابن أذنان : ترجمة الحافظ في التعجيل ٥٣٠ - ٥٣١
قال : « ابن أذنان قال : أسلفت علقة ألفي درهم ، وعنه عطاء بن السائب . قلت : اسمه
سليم بن أذنان ، ويقال : عبد الرحمن . ذكره البخاري في حرف السين [يعني من
التاريخ الكبير] ، فقال : سليم بن أذنان ، ثم أخرج من رواية شعبة عن الحكيم بن

فقلت : نعم ، هو عملك ، قال : وما شأني ؟ قلت : إنك حدثتني عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن السلف يجزئي بجزئ شطر الصدقة ، قال : نعم ، فهو كذلك ، قال : فخذ الآن .

عتية وأبي إسحق عن سليم بن أدبان ، كان له على علامة ألف ، فذكر القصة ، قال : وقال إسرائيل عن أبي إسحق عن سليم بن أدبان سمحت علامة . ومن طريق عبد الرحمن بن عابس : حدثني سليم قال : استقرض مني علامة . ومن طريق أكيل مؤدب إبراهيم عن سليمان عن علامة . وأخرج ابن ماجة من رواية يعلى بن عبيد عن سليمان بن يسير ، أحد الضعفاء ، عن قيس بن رومي قال : كان سليم أو سليمان بن أدبان يقرض علامة إلى عطائه ، فذكر القصة والحديث . فالراجح من هذا أن اسمه سليم ، ومن سماه سليمان فقد صحف . وذكره ابن جبان في الطبقة الثالثة من الثقات ، فقال : سليم بن أدبان النخعي ، يروي عن علامة ، روى عنه الحكم وأبو إسحق . انتهى . وأما من سماه عبد الرحمن فقد ذكره البخاري أيضاً فقال . عبد الرحمن بن أدبان ، سمع قوله [كذا] ! قاله الثوري عن أبي إسحق ، وقال إسرائيل عن أبي إسحق عن واصل ، وقال لنا عمرو بن مرزوق عن شعبة : عبد الرحمن ، وقال لنا عبد الله بن عثمان عن أبيه عبد الرحمن بن دينار ، [كذا في أصل التعجب] ، وصوابه : بن أدبان [] . وقال البزار عن محمد بن معمر عن عفان عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أدبان عن علامة ، فذكر الحديث في القرض دون القصة . وقال : لأنتم روی عبد الرحمن بن أدبان عن علامة عن عبد الله غير هذا الحديث ، ولا نعلم أنسنه إلا حماد بن سلمة . قلت : قد أخرجه أحمد عن عفان ، لكن أبهمه فقال : عن ابن أدنان ، [يعني هذا الحديث] . وحماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه ، فروايتها قوية ، لكن يحتمل أن يكون له اسمان أو اسم ولقب ، ولم يضبط عطاء بن السائب اسمه ، ومن ثم أبهمه من أبهمه . ولا يبعد أن يقال : سليم بن أدبان غير عبد الرحمن بن أدبان ، أو هما واحد ، والاختلاف في اسمه من عطاء بن السائب أو من أبي إسحق . فاما سليم فليس من هذا الكتاب ، لأن ابن ماجة أخرجه » . فاما أولا : فإن كلة « أدنان » ثابتة في ح وسن ابن ماجة بالذال المعجمة والنون ،

٣٩١٢ حديث عفان حديث همام حديث عاصم بن بهذلة عن أبي الضحى
عن مسروق عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : العينان تزنيان ،
واليدان تزنيان ، والرجلان تزنيان ، والفرج يزني .

٣٩١٣ حديث عفان حديث عبد العزيز بن مسلم حديث الأعش عن
إبرهيم عن علقة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل

فلذلك رجحناها على مائتى في التعجيز « أدبان » بالدار المهملة والباء ، لأن الأغلاط
في نسخة التعجيز كثيرة . وأما في ففيها « ابن زادان » وهو خطأ واضح ، فلم تلتقط إليها .
وأما ثانية : فإن ادعاء الحافظ أن سليمان ليس من شرط هذا الكتاب ، يعني التعجيز ،
 فهو منه ، لأن ابن ماجة لم يخرج الحديث من طريقه ، بل من طريق قيس بن روي ،
قال : « كان سليمان بن أذنان يفرض علقة ألف درهم » إلخ . فليس في ابن ماجة
باسم « سليم » ، وليس هو راوياً من روى له ابن ماجة ، ولذلك لم يترجم في التهذيب
والتفريغ والخلاصة .

وأما ثالثاً : فإن الراجح عندي في اسمه هو « سليم بن أذنان » على ما ذكره البخاري
في التاريخ فيما نقل الحافظ عنه ، وأنه ثقة ، إذ ذكره ابن حبان في الثقات ، ولم
يخرجه البخاري .

ثم إنني لم أجده هذا الحديث في تجمع الزوائد ، فلعله اكتفى برواية القصة في ابن ماجة .
« برهت بي » : أي شفقت علي ، من البرح ، وهو الشدة . والمراد من القصة أن
ابن أذنان استوفى من علقة ما أفرضه ، ثم أفرضه إياه مرة أخرى ، ليكون له أجر
الصدقة كاملاً ، بقرضين ، هنا شطراً الصدقة ، كما قال له : « فخذ الآن » ، وكما توخيه
رواية ابن ماجة لقصة ، ولفظ الحديث عنده : « ما من مسلم يفرض قرضاً مرتين
إلا كان كصدقها مرتة » .

(٣٩١٢) إسناده صحيح . وهو في تجمع الزوائد ٦ : ٢٥٦ ونسبة أيضاً لأبي يعلى
والبزار والطبراني .

(٣٩١٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٧٨٩ .

الجنة أحذ في قلبه مثقال حبة من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان.

٣٩١٤ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بهذلة عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً من أهل الصفة مات، فوجده في بُرْدته ديناران، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: كيتان

٣٩١٥ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهذلة عن زر عن ابن مسعود: أنه قال: في هذه الآية (ولقد رأه نزلة أخرى): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت جبريلَ عند سدرة المنتهى، عليه سوانة جناح، ينثر من ريشه التهاويل، الدر والياقوت.

٣٩١٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا سهيل بن أبي صالح وعبد الله بن عثمان بن خثيم عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من قال: اللهم فاطر السموات

(٣٩١٤) إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٤٠ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه عاصم بن بهذلة، وقد وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح». وقد مضى نحو معناه ٣٨٤٣.

(٣٩١٥) إسناده صحيح. وذكره ابن كثير في التفسير ٨ : ١٠٣ عن المسند من روایة احمد عن حسن بن موسى عن حماد بن سلمة، بنحوه، وقال: «وهذا إسناد جيد قوي». وانظر ٣٧٤٨، ٣٨٦٢، ٣٨٦٣، ٣٨٦٤.

(٣٩١٦) إسناده ضعيف، لانقطاعه. سهيل بن أبي صالح: ثقة ثبت. والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ١٧٤ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود».

والأرضَ ، عالمَ الغيبِ والشهادةِ ، إني أُعهدُ إليكَ في هذه الحياة الدنيا أني أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ وحدكَ لا شريكَ لكَ ، وأنَّ مُحَمَّداً عبدُكَ ورسولُكَ ، فإنكَ إنْ تَكْلِيَنِي إلى نفسيٍ تُقْرِبَنِي من الشرِ وتُبَعِّدَنِي من الخيرِ ، وإني لا أثقُ إلا بِرَحْتِكَ ، فاجعل لي عندكَ عهداً توَفِّينِيه يومَ القيمة ، إنكَ لاتخْلُفُ الميعادَ ، إلا قالَ اللهُ لملائكته يومَ القيمة : إنْ عبدي قد عَاهَدَ إلَيَّ عهداً فَأُوفِوهُ إِلَيْاهُ ، فيدخله اللهُ الجنةَ ، قالَ سهيلٌ : فأخبرتُ القاسمَ بنَ عبدِ الرحمنِ أنَّ عوناً أَخْبَرَ بِكَذَا وَكَذَا ، قالَ : مَا في أهْلَنَا جَارِيَةٌ إِلَّا وَهِيَ تَقُولُ هَذَا فِي خَدْرِهَا .

٣٩١٧ حدثنا عفانٌ حدثنا شعبةٌ أخبرني منصورٌ قالَ سمعتُ خيثمة عن عبد اللهٍ عن النبيِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ : لَا تَمْرِرُ إِلَّا لأَحَدٍ رَجُلَيْنِ ، لِمُصَلٍِّ أَوْ مَاسِفِرِ.

^{٤١٣}
٣٩١٨ حدثنا عفانٌ حدثنا شعبةٌ قالَ : أَبُو إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا قَالَ سمعتُ الأسودَ يَحْدُثُ عن عبد اللهٍ عن النبيِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحُرْفَ (فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ) بِالدَّالِ .

٣٩١٩ حدثنا أبو سعيدٌ حدثنا زائدةً حدثنا منصورٌ عن شقيقٍ عن عبد اللهٍ قالَ : كَمَا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرَّجُلُ مَنَا فِي صَلَاتِهِ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ ، يَخْصُّ ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا قَدِأْحَدْكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَقُولُ : التَّحْيَاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيَّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، فَإِذَا قَلَمْتُ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ فِي السَّمَاوَاتِ

(٣٩١٧) إسناده منقطع ، كما بيننا في ٣٦٠٣ .

(٣٩١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٥٣ .

(٣٩١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٢ . وانظر ٣٧٣٨ ، ٣٨٧٧ ، ٤٠١٧ ، ٣٩٣٥ .

والارض ، اشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم يتخير بعد
من الدعاء ما شاء ، أو ما أحب .

٣٩٢٠ حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : كنا إذا قعدنا في الصلاة قلنا : السلام على الله ، السلام علينا من ربنا ، السلام على جبريل وميكائيل ، السلام على فلان ، السلام على فلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله هو السلام ، فإذا قعدتم في الصلاة فقولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنه إذا قال ذلك أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم يتخير من الكلام ما شاء ، قال سليمان : وحدثنيه أيضاً إبراهيم عن الأسود عن عبد الله ، ثم نزله .

٣٩٢١ حدثنا مؤمل حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن الأسود وأبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد في الصلاة : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبد الله رسوله .

(٣٩٢٠) إسناده صحيحان . سليمان في الإسناد الثاني : هو الأعمش . والحديث مكرر ماقله .

(٣٩٢١) إسناده من جهة الأسود وأبي الأحوص صحيح . ومن جهة أبي عبيدة منقطع . والحديث مختصر ما قبله .

٣٩٢٢ حديث مؤمل حدثنا سفيان عن عطاء، يعني ابن السائب، عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أنزل الله عزوجل داه إلا أنزل له دواء، علمه من علمه، وجهله من جهمه.

٣٩٢٣ حديث مؤمل حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الجنة أقرب إلى أحدكم من شر إث نعنه، والنار مثل ذلك.

٣٩٢٤ حديث مؤمل حدثنا إسرائيل عن سماك عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال: انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى رأيت الجبل من بين فرجي القمر.

٣٩٢٥ حديث عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله البشكري عن التمعرور بن سعيد عن عبد الله قال: قالت أم حبيبة: اللهم متعمني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنك سألت الله لآجال مضروبه، وأرزاق مقسومة، وأثار مبلغة، لا يُعجل منها شيء قبل حلته، ولا يؤخر منها شيء بعد

(٣٩٢٢) إسناده صحيح . سفيان هنا: هو الثوري . والحديث مكرر ٣٥٧٨ .

(٣٩٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٧ . وقد أشرنا هنا إلى أن البخاري رواه أيضاً من طريق منصور ، وهي الطريق التي هنا .

(٣٩٢٤) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٣: ١٢١ وقال: «وهكذا رواه ابن جرير من حديث أسباط عن سماك ، به» . ونقله في التفسير ٨: ١٣٠ عن المسند وتفسير الطبرى . وانظر ٣٥٨٣ .

(٣٩٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٠ . وانظر ٣٧٦٨ .

حَلَّهُ ، وَلَوْسَأْتِ اللَّهَ أَنْ يَعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا لَكَ ، قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْقَرْدَةُ وَالخَنَازِيرُ هُنَّ مَا مُسْخَنَ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَمْ يَمْسِخْ اللَّهُ قَوْمًا أَوْ يُهْنِئَهُ قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا وَلَا عَاقِبَةَ ، وَإِنَّ الْقَرْدَةَ وَالخَنَازِيرَ قَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ .

٣٩٢٦ حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَبْنَاءُ إِسْرَائِيلَ قَالَ : ذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبْيَدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرَّ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ ، فَأَخْذَتْهُ خَنَقَتْهُ ، حَتَّى لَأْجِدُ سِرْدَ لِسَانَهُ فِي يَدِي ، فَقَالَ : أَوْجَعْتَنِي ، أَوْجَعْتَنِي .

٣٩٢٧ حَدَّثَنَا أَسْوَدُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبْنَاءِ أَسْوَدٍ
عن علقمة والأسود : أَنَّهُمَا كَانَا مَعَ ابْنِ مُسْعُودٍ ، فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَتَأَخَّرَ عَلَقْمَةُ $\frac{٤١٤}{١}$

(٣٩٢٦) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، لَا تَقْطَعُ عَلَيْهِ . وَلَمْ أَجِدْهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ . وَانْظُرْ . ٣٨٠٢ ، ٣٧٧٩ ، ٣٦٤٨

(٣٩٢٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . أَبُنُ الأَسْوَدِ : هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ . وَالْحَدِيثُ رُوِيَ مِنْ مُسْلِمٍ بِخَوْهِ بِعَنْهِ ١٥٠ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلَقْمَةَ وَالْأَسْوَدِ . وَرُوِيَ أَبُو دَاوُدُ ٢٣٧ وَالنَّسَائِيُّ ١٢٨ - ١٢٩ مِنْهُ مَوْقِفُ الْإِمَامِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً ، مِنْ طَرِيقِ هَرُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْوَدٍ عَنْ أَيْهِ ، وَفِي النَّسَائِيِّ « عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلَقْمَةٍ » . قَالَ الْمَنْذُريُّ (رَقْمُ ٥٨٤) : « فِي إِسْنَادِ هَرُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بِعْضُهُمْ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرِ الْخَنْرِيُّ . وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصْحُ رَفْعَهُ ، وَالصَّحِيحُ فِيهِ عِنْدَهُ التَّوْقِفُ عَلَى أَبْنِ مُسْعُودٍ : أَنَّهُ كَذَلِكَ صَلَّى عَلَقْمَةَ وَالْأَسْوَدَ . وَهَذَا الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو عَمْرٍ قَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ : أَنَّ أَبْنَاءَ مُسْعُودٍ صَلَّى عَلَقْمَةَ وَالْأَسْوَدَ . وَهُوَ مَوْقُوفٌ » . وَقَدْ وَهُمْ أَبُو عَمْرٍ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَتَبَعَهُ الْمَنْذُريُّ ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي أَشَرْنَا إِلَيْهِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي آخِرِهِ : « فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَهَذَا صَرِيعٌ فِي رَفْعِهِ . وَهَا هُوَ ذَا أَيْضًا فِي السَّنْدِ مَرْفُوعًا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ . وَالْحَقُّ أَنَّ

والأسود ، فأخذ ابن مسعود بأيديهما ، فأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره ، ثم رکعا فوضعا أيديهما على رُكْبَيهما ، وضرب أيديهما ، ثم طبق بين يديه وشبك ، وجعلهما بين خذيه ، وقال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعله .

٣٩٢٨ حدثنا حسين حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد وعلقمة بن قيس ، فذكره .

٣٩٢٩ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حمير بن مالك قال : أمر بالصاحف أن تُغَيَّر ، قال : قال ابن مسعود : من استطاع منكم أن يَفْعَلْ مصحفه فلْيَفْعَلْهُ ، فإن من غَلَ شِيشَا جاء به يوم القيمة ، قال : ثم قال : قرأتُ من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، أفارتك ما أخذتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

التطبيق منسوخ ، كما قلنا في ٣٥٨٨ ، وكذلك موقف الاثنين عن يمين الإمام وشماله ، وإنما يقنان وراءه . قال التذري : « وقال بعضهم : حديث ابن مسعود منسوخ ، لأنها إنما تعلم هذه الصلاة من النبي صلى الله عليه وسلم وهو عَكَة ، وفيها التطبيق وأحكام آخر ، هي الآن متزوجة ، وهذا الحكم من جملتها ، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم تركه » . ورواية هرون بن عترة ستاتي ٤٠٣٠ . وانظر أيضاً ٤٣١١ ، ٤٢٧٢ .

(٣٩٢٨) إسناده منقطع ، وإن كان ظاهره الاتصال ، فقد دل الإسناد الذي قبله على أن أبو إسحاق السبيبي إنما سمعه من عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة . ثم إن أبو إسحاق السبيبي لم يسمع من علقمة شيئاً ، انظر للراسيل لابن أبي حاتم ٥٤ والتهذيب . والحديث مكرر ما قبله .

(٣٩٢٩) إسناده صحيح . والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٨٤ عن هذا الموضع . ورواه ابن أبي داود في الصاحف ١٥ من طريق إسرائيل . خير : بضم الخاء المعجمة وفتح الميم وآخره راء ، وقد مضى توثيقه ٣٦٩٧ . ووقع في ابن كثير « جابر »

٣٩٣٠ حدثنا أسود ، قال : وأخبرنا خلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن ابن مسعود قال : جاء العاقدُ والسيدُ صاحبَ مجرانَ ، قال : وأرادا أن يلاعنَا رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال : فقال أحدهما لصاحبه : لا تلاعنْهُ ، فواللهِ لئنْ كَانَ نَبِيًّا فلعلَّنَا ، قال خلف : فلاَعْنَا ، لا نفلحُ نحنُ ولا عَقِبَنَا أبداً ، قال : فأتياه فقالا : لا نلاعنُك ، ولكننا نعطيك ما سألتَ ، فابعدْتَ معنا رجلاً أميناً ، فقال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لأبْعَنَّ رجلاً أميناً حَقَّ أَمِينٍ ، قال : فاستشرفَ لها أصحابُ محمدٍ ، قال : فقال : قم يا أبا عبدة بن الجراح ، قال : فلما فَقَّا ، قال : هذا أَمِينٌ هذه الأمة .

وفي كتاب ابن أبي داود « حميد » ، وكلامها تصحيف . وكان هذا من ابن مسعود حين أمر عثمان رضي الله عنه بجمع الناس على المصحف الإمام ، خشية اختلافهم ، فغضب ابن مسعود . وهذا رأيه ، ولكنه رحمه الله أخطأ خطأً شديداً في تأويل الآية على ما أوغل ، فإن الفلوول هو الخيانة ، والأية واضحة المعنى في الوعيد لمن خان أو اخترس من المغامم . وروى ابن سعد في الطبقات ٢/٢ ١٠٥ معناه مطولاً من طريق الأعمش عن أبي وايل عن ابن مسعود . وانظر ٣٨٤٦ ، ٣٩٠٦ .

(٣٩٣٠) إسناده صحيح . صلة : هو ابن زفر العبسي . وقوله في أول الإسناد : « حدثنا أسود ، قال : وأخبرنا خلف » هكذا هو في الأصلين ، وللرادر غير ظاهره ، المراد أن الإمام رواه عن أسود بن عامر وعن خلف بن الوليد ، كلامها عن إسرائيل . ويؤيده قوله أثناء الحديث « قال خلف : فلاَعْنَا » فهو يدل على أنه رواه عن شيخيه : أسود وخلف ، لأن أحدهما روى عن الآخر . والحديث رواه صلة بن زفر أيضاً عن حذيفة بن الحجان ، قسمه من الصحابيين : حذيفة وابن مسعود ، فرواه مرة عن هذا ومرة عن ذاك . وقد نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ١٥٦ من البخاري من حديث صلة عن حذيفة ، ثم قال : « رواه البخاري ومسلم والتزمي والنسائي وابن ماجة من حديث إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة ، بنحوه . وقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجة من حديث إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن ابن مسعود ، بنحوه » . وقصة وقد نجران ذكرها ابن كثير مفصلة في ذلك الموضع ، وذكرها ابن سعد في الطبقات ١/٢ ٨٤ - ٨٥ .

٣٩٣١ حدثنا أسود بن عامر وأبو أحمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي

إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : كان النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم إذا نام ، قال أبو أحد : إذا أوى إلى فراشه ، وضع يده اليمنى تحت خدّه ، قال أبو أحد : الأيمن ، ثم قال : اللهم قنِي عذابك ، يوم تجتمع عبادك .

٣٩٣٢ حدثنا وكيع بمعناه .

٣٩٣٣ حدثنا يحيى بن إسحاق أخبرنا ابن لميعة عن محمد بن عبد الله

بن مالك عن سهل بن سعد الأنصاري عن عبد الله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في صلاته عن يمينه وعن يساره ، حتى يُرى بياض خديه .

٣٩٣٤ حدثنا حسين بن محمد حدثنا فطر عن سلمة بن كهيل عن زيد

بن وهب الجوني عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وهو الصادق المصدوق : يجمع حلق أحدكم في بطنه أو بعين ليلة ، ثم

(٣٩٣١) إسناده ضعيف . لانقطاعه . وهو مكرر . ٣٧٩٦ ، ٣٧٤٢ .

(٣٩٣٢) إسناده ضعيف . وهو مكرر ما قبله .

(٣٩٣٣) إسناده صحيح . محمد بن عبد الله بن مالك الداري المدني : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١٢٧/١ - ١٢٨ وقال : « مع أم سلمة » . سهل بن سعد الساعدي الأنصاري : صحابي معروف ، ولد قبل المigration بخمس سنين ، ومات وقد بلغ ١٠٠ سنة أو أكثر . والحديث مختصر . ٣٨٨٨ .

(٣٩٣٤) إسناده صحيح . فطر : هو ابن خليفة . وال الحديث مكرر . ٣٦٢٤ . ولكن هناك مرفع كله ، وهنا جعل آخره من كلام ابن مسعود . والرفع زيادة ثقة ، فهي مقبولة .

يكون عَلَفَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَعْثُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَيَقُولُ : أَكَتَبْتُ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ ، وَأَكَبَهُ شَقِيقًا أَوْ سَعِيدًا ، ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيدهِ ، إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ غَيْرُ ذَرَاعٍ ، ثُمَّ يَدْرُكُهُ الشَّقَاءُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَمْوِتُ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيدهِ ، إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ غَيْرُ ذَرَاعٍ ، ثُمَّ تَدْرُكُهُ السَّعَادَةُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَمْوِتُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ .

٣٩٣٥ حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف قال سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد الله بن سخبتة أبو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد ، كفي بين كفيه ، كما يعلمني السورة من القرآن ، قال : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وهو بين ظهرانينا ، فلما قبض قلنا : السلام على النبي .

٣٩٣٦ حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو عميس قال سمعت علي بن الأفري يذكر

(٣٩٣٥) إسناده صحيح . رواه البخاري ١١ : ٤٧ - ٤٨ عن أبي نعيم عن سيف . وأشار الحافظ في الفتح ٢ : ٢٦٠ إلى أنه رواه أيضاً أبو عوانة في صحيحه والسراج والجوزي وأبو نعيم الأصبهاني والبيهقي وأبو بكر بن أبي شيبة ، كلهم من حديث أبي نعيم ، وهو الفضل بن دكين ، شيخ أحمد والبخاري . وقد مضى معناه مراراً آخرها ٣٩٣٦ . وفي هذه الرواية زيادة أنهم كانوا يقولون بعد وفاة رسول الله : « السلام على النبي » بالغيبة ، بدل « السلام عليك أيها النبي » بالخطاب .

(٣٩٣٦) إسناده صحيح . أبو عميس : هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي ، وهو ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم . والحديث رواه مسلم

عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه قال : من مره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ
 ١٤ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن ، فإن الله شرع لنبيكم سُنن المهدى ، وإنهن
 من سنن المهدى ، ولو أنكم صلتم في بيتكم ، كا يصلى هذا المخالف في بيته ، لترجمت
 سنة نبيكم ، ولو أنكم ترجمت سنة نبيكم لضلالكم ، وما من رجل يتطهّر فيحسن الطهور ،
 ثم يعود إلى مسجد من هذه المساجد ، إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ،
 ويرفع [له] بها درجة ، ويحط عنه بها سينة ، ولقد رأينا وما يخالف عنها إلا
 منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يومئذ يهادى بين الرجلين ، حتى يقام
 في الصف .

٣٩٣٧ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن
 أبي وايل عن عبد الله قال : صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يزل
 قائمًا حتى همت بأمر سوء ، قلنا : وما همت به ؟ قال : همت أن أقعد وأدع النبي
 صلى الله عليه وسلم ! ، قال سليمان : وحدثنا محمد بن طلحة ، مثله .

٣٩٣٨ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا سعيد ، يعني ابن عبد الرحمن

١ : ١٨١ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الفضل بن دكين . وهو أبو نعيم ، بهذا
 الإسناد . وقد سبق معناه مطولاً بإسناد آخر ضعيف ٣٩٢٣ وأشارنا إلى روایة مسلم
 هناك . كلام [له] زيادة منك . في ع « ولو رأينا » بدل « ولقد رأينا » والتصحيح
 منك .

(٣٩٣٧) إسناده صحيحان . وهو مكرر ٣٧٦٦ . وقول سليمان بن حرب في
 الإسناد الثاني « وحدثنا محمد بن طلحة مثله » يريد أن محمد بن طلحة بن مصرف حدثه
 عن الأعمش بهذا الإسناد .

(٣٩٣٨) إسناده صحيح . سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جعيل الجعفي المدني

الجمحي عن موسى بن عقبة عن الأودي عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : حرم على النار كل هلين ابن سهل قريب من الناس .

الستين

٣٩٣٩ حدثنا موسى بن داود أخبرنا زهير عن أبي الحث يحيى التميمي عن أبي ماجد الحنفي عن عبد الله قال : سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة ؟ فقال : السير ما دون الخبر ، فإن يكن خيراً يُعجل أو يُتعجل إليه ، وإن يكن سوءاً فمبدأ لأهل النار ، الجنازة متبوعة ولا تتبع ، ليس منا من تقدّمها .

قاضي بغداد : ثقة ، وثقة ابن معين وابن نمير والعجل والحاكم وغيرهم ، وجراحه ابن جبان جرحاً شديداً دون حجة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٥٢ / ١/٢ - ٤٥٣ فلم يذكر فيه جرحاً ، وله ترجمة جيدة في تاريخ بغداد ٦٧ - ٦٩ . الأودي : لم أجزم بمن هو ؟ والراجح عندي أنه أحد اثنين : عمرو بن ميمون الأودي ، وهزيل بن شرجيل الأودي ، كلاهما من أصحاب ابن مسعود . ولم أجده الحديث من هذا الوجه إلا في الجامع الصغير رقم ٣٧٠٢ ونسبة لأحمد فقط ، وذكر شارحة المناوي أن الحافظ العراقي قال : « ورواه الترمذى ، لكن بدون لفظ لين ، وقال : حسن غريب » . وفي الترغيب والترهيب ٣ : ٣٦٣ حديث يعنانه عن ابن مسعود ، وقال : « رواه الترمذى وقال : حديث حسن ، وابن جبان في صحيحه » ، فذكر لفظه بنحوه . ولم أجده الحديث في الترمذى بعد طول البحث . ولذلك أكاد أجزم بأن روایة الترمذى من وجه آخر غير هذا الوجه ، لأن راويه هنا سعيد بن عبد الرحمن لم يرمز له في التهذيب برمز الترمذى ، فلو كان من هذا الوجه لرمز له به إن شاء الله ، إلا أن يكون رواه من طريق شيخ آخر عن موسى بن عقبة . ولو وجدته بعد ذلك في الترمذى بینت ذلك وأعممت تحقيق إسناده في الاستدراك ، إن شاء الله .

(٣٩٣٩) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٣٤ . « السير » في لـ في الموضعين « المسير » . « يتعجل أو يتعجل » اخترنا أن تكون إحداها بالياء والثانية بالياء ، حتى

٣٩٤٠ حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني عون بن عبد الله قال : قال عبد الله : إذا حِدَّتْم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فظُلْنُوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أهْيَاء وأهْدَاء وأتقاه .

٣٩٤١ حدثنا روح محمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة ، قال روح : حدثنا الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه حج مع عبد الله ، فرمى الجمرة الكبرى بسبعين حصيات ، وجعل البيت عن يساره ، ومني عن يمينه ، وقال : هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

٣٩٤٢ حدثنا روح حدثنا حماد عن حماد عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أن عبد الله بن مسعود استطعن الوادي واعتراض الجمار اعترافاً ، وجعل الجبل فوق ظهره ثم رمى ، وقال : هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

٣٩٤٣ حدثنا أبو سعيد مولىبني هاشم حدثنا زائدة حدثنا عاصم عن زر عن عبد الله قال : لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم عبد أسود ، ثات ، فأتى به

يكون هناك موضع لاختلاف الرواية ، ولكن الذي في الأصلين بالياء التحتية فيما ، فلا يظهر موضع الاختلاف .

(٣٩٤٠) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٦٤٥ بهذا الإسناد . «أهْيَاء» هنا في ع «أهْيُؤ» ، وأثبتنا ما في لع ، لموافقتها الرواية المعاصرة .

(٣٩٤١) إسناده صحيح . الحكم : هو ابن عتبة . والحديث مطول ٣٨٧٤ .

(٣٩٤٢) إسناده صحيح . حماد شيخ روح : هو حماد بن مسلمة . وحماد شيخه : هو حماد بن أبي سليمان . والحديث مختصر ما قبله . «أن عبد الله بن مسعود» في ع «أن عبد الله بن يزيد» ، وهو خطأ ، صحيح من ل .

(٣٩٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٣ ، ٣٩١٤ .

النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : انظروا هل ترك شيئاً ؟ قالوا : ترك دينارين ، قال : كيّتان .

٣٩٤٤ حدثنا أبّاط وابن فضيل ، المعن ، قالا : حدثنا مطرّف عن أبي الجهم عن أبي الرّضاّض عن ابن مسعود قال : كنت أسلم على النبي صلّى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيردّ علىه ، فسلّم ذات يوم فلم يردّ علىه شيئاً ، فوجدت في نفسي ، قلت : يا رسول الله ، كنت أسلم عليك وأنت في الصلاة فتردّ علىه ، وإني سلمت عليك فلم تردّ علىه شيئاً ؟ فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : إن الله يُحدِّث في أمره ما يشاء .

٣٩٤٥ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أنا سعيد بن أبي عروبة من قادة عن عَزْرَة عن الحسن العَرْنَي عن يحيى بن الجزار عن مسروق: أن امرأة جاءت إلى ابن مسعود فقالت: أنشئت أنك تنهى عن الوالصة؟ قال: نعم ، فقالت: أشيء تجده في كتاب الله، أم سمعته عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم؟ فقال: أجده في كتاب الله وعن رسول الله ، فقالت : والله لقد تصفحت ما بين دَفَتَي المصحف فما وجدت فيه الذي تقول ! قال : فهل وَجَدْتَ فيه (ما آتاكِ الرسول خذوه ، وما نهَاكم عنه

(٣٩٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٥ . وقد فصلنا القول فيه هناك .

(٣٩٤٥) إسناده صحيح . ورواه النسائي ٢ : ٢٨١ من طريق خلف بن موسى عن أبيه عن قادة ، ولكنه لم يسوق لفظه كاملاً ، ساقه إلى قوله « سمعته من رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأجده في كتاب الله » ثم قال : « وساق الحديث » . وانظر ٣٨٨١، ١٢٩٠ . النامضة : التي تتلف الشعر من وجهها . الواشرة : المرأة التي تحدد أسنانها وترفق أطرافها ، تفعله المرأة الكبيرة تتشبه بالشواب . الوالصة : التي تصل شعرها بشعر آخر زور .

فأتهوا) ؟ قالت : نعم ، قال : فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النّاصحة ، والواشرة ، والواصلة ، والواشمة إلا من داء ، قالت المرأة : فعلمه في بعض نسائك ؟ قال لها : ادخلني ، فدخلت ، ثم خرجت فقالت : ما رأيتُ بأساً ، قال : ٤١٦ ما حفظتُ إذن وصيحة العبد الصالح (وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه) .

٣٩٤٦ حدثنا أسود بن عامر قال أخبرنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اقطع مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان .

٣٩٤٧ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا أبو بكر عن الأعمش عن إبرهيم عن علقة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة رجل في قلبه مثقال ذرة من كبر ، ولا يدخل النار رجل في قلبه مثقال ذرة من إيمان .

٣٩٤٨ حدثنا أسود أخبرنا أبو بكر عن الحسن بن عمرو عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن المؤمن ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذيء .

٣٩٤٩ حدثنا روح وعفان قالا حدثنا حماد بن سلمة ، قال عفان : أخبرنا

(٣٩٤٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٩٧ ، ٣٥٧٦ .

(٣٩٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩١٣ .

(٣٩٤٨) إسناده صحيح . الحسن بن عمرو : هو الفقيهي . محمد بن عبد الرحمن بن يزيد : هو النخعي . والحديث مكرر ٣٨٣٩ .

(٣٩٤٩) إسناده صحيح . والقسم الثاني منه ، في فضل الثبات في الغزو ، رواه

عطاه بن السائب عن مُرّة الْمَدْنَانِي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تَحِبُّ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلَيْنَ ، رَجُلٌ ثَارَ عَنْ وَطَانِهِ وَخَافَهُ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحَيْهِ إِلَى صَلَاتِهِ ، فَيَقُولُ رَبُّنَا : أَيَا مَلَائِكَتِي ، انظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي ، ثَارَ مِنْ فِرَاشِهِ وَوَطَانِهِ وَمِنْ بَيْنِ حَيَّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ ، رَغْبَةً فِيهَا عَنْدِي ، وَشَفَقَةً مَا عَنْدِي ، وَرَجُلٌ غَرَّاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَانْهَزَمُوا ، فَقُلْمَ ما عَلَيْهِ مِنَ الْفِرَّارِ ، وَمَا لَهُ فِي الرَّجُوعِ ، فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرَيْقَ دَمَهُ ، رَغْبَةً فِيهَا عَنْدِي وَشَفَقَةً مَا عَنْدِي ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَتِهِ : انظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي ، رَجَعَ رَغْبَةً فِيهَا عَنْدِي ، وَرَهْبَةً مَا عَنْدِي ، حَتَّى أَهْرَيْقَ دَمَهُ .

٣٩٥٠ حدثنا روح حديثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق قال سمعت أبو الأحوص يحدث عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يدعوا بهذا الدعاء : اللهم إني أسألك الهدى، والتقي، والعفاف، والفتى .

٣٩٥١ حدثنا روح وعفان ، المعنى ، قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء

أبو داود ٢ : ٣٢٦ من طريق حماد ، والقسم الأول منه ، في قيام الليل ، ذكره الهيثمي في تجمع الزوائد ٢ : ٢٥٥ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن ». والحديث كله في الترغيب ١ : ٢١٩ - ٢٢٠ ونسبة أيضاً لابن حبان في صحيحه ، ثم ذكر رواية أبي داود ٢ : ١٩٨ .

(٣٩٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٤ .

(٣٩٥١) إسناده ضعيف . لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه . والحديث في تجمع الزوائد ٨ : ٢٣١ وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » ! فترك علته ، الانقطاع ، وأعلمه بما لا يصلح ، لأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه ، على الراجح . في ح « فإذا هو يهودي » ، وهو خطأ . لأن المراد أنه وجد بعض اليهود ، وصحح من لـ تجمع الزوائد . قوله « لو أخاكم » : هو

بن السائب عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، قال عفان : عن أبيه ابن مسعود ، قال : إن الله عز وجل أبعث نبيه صلى الله عليه وسلم لإدخال رجل إلى الجنة ، فدخل الكنيسة ، فإذا هو يهودي ، وإذا يهودي يقرأ عليهم التوراة ، فلما أتوا على صفة النبي صلى الله عليه وسلم أمسكوا ، وفي ناحيتها رجل مريض ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مالكم أمسكم ؟ قال المريض : إنهم أتوا على صفةنبي فامسکوا ، ثم جاء المريض يحبسو ، حتى أخذ التوراة ، فقرأ حتى آتى على صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأمته ، فقال : هذه صفتكم وصفة أمتك ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنك رسول الله ، ثم مات ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : لوا أخاك .

٣٩٥٢ حدثنا روح حدثنا حجاج أخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : إياكم أن تقولوا مات فلان شهيداً ، أو قتل فلان شهيداً ، فإن الرجل يقاتل ليغمض ، ويقاتل ليذكر ، ويقاتل ليمرى مكانه ، فإن كنتم شاهدين لا حاله ، فأشهدوا للرهط الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ، فقتلوا ، فقالوا : اللهم كبلغ نبيينا صلى الله عليه وسلم عنا أنا قد لقيناك فرضينا عندك ورضيت عنا .

فعل أمر من « ولی بي » ، يأمرهم بتولي أمره من غسل وصلاة ودفن . لأنه مات مسداً .

(٣٩٥٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وأصل معناه صحيح ، فقد روى الجماعة من حديث أبي موسى : « مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حبة ، ويقاتل رباء ، فائي ذلك في سبيل الله ؟ قال : من قاتل لتكون كلة الله هي العليا فهو في سبيل الله » ، انظر للتفق ٤١٩٢ - ٤١٩٨ . وأما هؤلاء الرهط الذين أشار إليهم ابن مسعود فهم القراء السبعون ، الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبائل رعل وذكوان وعصيّة وبني حيان مددًا على عدوهم ، إذ طلبوا منه

٣٩٥٣ حدثنا روح ومحمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن سليمان ، قال سمعت عمارة بن عمير يحدث ، قال ابن جعفر : أو إبرهيم ، شعبة شك ، عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : صلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ركتين ؟ ومع أبي بكر ركتين ، ومع عمر ركتين ، فليت حظي من أربع ركتات مُتقبّلاتان .

٣٩٥٤ حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهرى عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بت الليلة أقرأ على الجن ، رفقاء بالحججون .

٣٩٥٥ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة ، ويحيى بن حاد ^{٤١٧}

ذلك ، فقتلواهم بغير معاونة وغدروا بهم ، قال أنس بن مالك : « فقرأنا فيهم قرآنًا ، ثم إن ذلك رفع : بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا » ، رواه البخاري وغيره ، انظر تاريخ ابن كثير ^٤ : ٧١ - ٧٤ .

(٣٩٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٩٣ . وشك سليمان الأعمش في أنه سمعه من عمارة بن عمير أو من إبرهيم النخعي ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، لا يؤثر في صحته ، فكلامها ثقة . والرواية الماضية رواها أبو معاوية عن الأعمش عن إبرهيم ، من غير شك ، وكذلك الرواية الآتية عن سفيان عن الأعمش ٤٠٠٣ ، وكذلك رواه ابن نمير عن الأعمش عن إبرهيم ٤٠٣٤ .

(٣٩٥٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . عبد الله لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود . وانظر ٣٨١٠ . قوله « رفقاء بالحججون » يزيد أنهم كانوا جماعة رفقة بالحججون . والحججون ، بفتح الحاء : هو الجبل المشرف لما يلي شعب الجزار عكة ، كاف في النهاية . وكلمة « رفقاء » رسمت في ح من غير همسة ، فقد يخطى قارئها ، وضيقناها بتوفيق منك .

(٣٩٥٥) إسناده صحيح . عربان بن الهيثم بن الأسود : تابعي ثقة ، قال ابن سعد :

قال أخبرنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن العريان بن الهيثم عن قبيصة بن جابر الأنصاري قال : انطلقت مع عجوز من بني أسد إلى ابن مسعود ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن المتنمّصات والمتفاجّات ، والموشمات ، الالاتي يُفَيِّرُنَ خلقَ الله ، قال يحيى : والموشمات الالاتي .

٣٩٥٦ حديث حسن حدثنا شيبان عن عبد الملك عن العريان بن الهيثم عن قبيصة بن جابر الأنصاري قال : انطلقت مع عجوز إلى ابن مسعود ، فذكر قصة ، فقال عبد الله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن المتنمّصات ، والمتفاجّات ، والموشمات ، الالاتي يُفَيِّرُنَ خلقَ الله عز وجل .

« كان من رجال مذحج وأشرافهم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٨٥ . قبيصة بن جابر بن وهب بن مالك الأنصاري : تابعي كبير ثقة ، قال يعقوب بن شيبة : « يعد في الطبقة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة ، وهو أخو معاوية من الرضاعة » ، وقال العجلي : « كان يعد من الفصحاء » ، وقال ابن خراش : « جليل من بناء التابعين ، أحاديثه عن ابن مسعود صالح » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١٧٥ . والحديث رواه البخاري في الكبير في ترجمة عريان عن موسى وأبي الوليد عن أبي عوانة . ورواه النسائي ٢: ٢٨٢ من طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة ، ومن طريق الحسين بن واقد عن عبد الملك بن عمير . المتنمّصات : قال ابن الأثير : « النامضة : التي تنف الشعر من وجهها ، وللتمنمّصات : التي تأمر من يفعل بها ذلك » . المتفاجّات : من « الفلج » بفتحتين ، وهو فرجة ما بين الثناء والرباعيات . والمتفاجّات : الالاتي يفعلن ذلك بأستانهن رغبة في التحسين . الموشمات بالشين للمعجمة : من الوشم ، وهو معروف . والموشمات ، بالمعنى : من الوسم ، وهو العلامة ، ومعناه قريب من ذاك . وانظر ٣٩٤٥ .

(٣٩٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

٣٩٥٧ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة من عبد الملك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
قال مسلم أخاه كفر ، وسبابه فسوق .

٣٩٥٨ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة عن حُصين قال
حدثني إبرهيم عن نَهِيكَ بن سِنَانَ السَّلْمِيِّ : أنه أتى عبد الله بن مسعود فقال : قرأتُ
المفصل الليلة في ركعة ، فقال : هذا مثل هذه الشعر ، أو ثُرَا مثل ثُرَ الدَّقَّل ؟!
إنما فُصل لتفصيلوا ، لقد علمت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يَقُولُ ، عَشْرَيْنَ سُورَةً ، الرَّحْمَنُ وَالنَّجْمُ ، عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، كُلُّ سُورَتَيْنِ فِي
رَكْعَةٍ ، وَذَكَرَ الدَّخَانَ وَعَمَّ يَقْسِمُونَ ، فِي رَكْعَةٍ .

٣٩٥٩ حدثنا سليمان بن داود أخبرنا شعبة عن الأعمش سمع أبا وائل
يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادر لواء ، ويقال:
هذه غدرة فلان .

٣٩٦٠ حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا
وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بئسما لأحدكم ، أو بئسما

(٣٩٥٧) إسناده صحيح . وقد مضى من طريق أبي وائل عن ابن مسعود
٣٩٠٣ ، ٣٦٤٧ .

(٣٩٥٨) إسناده صحيح . إبرهيم : هو الشيعي . نَهِيكَ بن سِنَانَ السَّلْمِيِّ : ثقة ،
ذكره ابن حبان في الثقات ، ولكن وقت نسبته في التعجيل ٤٢٥ والفتح ٢ : ٢١٤ :
«البعلي» . والحديث مضى نحوه بعناء من وجه آخر . ٣٩١٠ ، ٣٦٠٧ .

(٣٩٥٩) إسناده صحيح . وهو مطلول . ٣٩٠٠ .

(٣٩٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٦٢٠ .

لأحدم أن يقول : نَسِيْت آيَةَ كَيْت وَكَيْت ، بَلْ هُوَ نِسِيْ ، اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ ،
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَهُ أَشَدُ تَفَصِّيْمًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمَ مِنْ عُقْلِهَا .

٣٩٦١ حدثنا صفوان بن عيسى أخبرنا الحيث بن عبد الرحمن عن مجاهد
عن ابن سَخْبَرَةَ قَالَ : غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودَ مِنْ مَنْيَ إِلَى عَرَفَاتَ ، فَكَانَ
يَلْبِيَ ، قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا أَدَمَ ، لَهُ ضَفْرَانٌ ، عَلَيْهِ مَسْحَةُ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ ، فَاجْتَمَعَ
عَلَيْهِ غَوَّاغٌ مِنْ غَوَّاغِ النَّاسِ ، قَالُوا : يَا أَعْرَابِيَّ ، إِنَّ هَذَا لَيْسَ يَوْمَ تَلْبِيَّ ، إِنَّمَا هُوَ
يَوْمٌ تَكْبِيرٌ ! قَالَ : فَعَنَدَ ذَلِكَ التَّفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ : أَجْهَلَ النَّاسُ أَمْ نَسُوا ؟ وَالَّذِي
بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ ، لَقَدْ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَتَرَكَ التَّلْبِيَّ حَقِّ رَمَّى جَرَةَ الْعَقْبَةِ ، إِلَّا أَنْ يَخْلُطُهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ .

٣٩٦٢ حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عمرو
بن ميمون عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا على قريش
غَيْرَ يَوْمِ وَاحِدٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصْلِي وَرَهَطٌ مِنْ قَرِيشٍ جَلَوْسٌ ، وَسَلَّا جَزُورٌ قَرِيبٌ
مِنْهُ ، فَقَالُوا : مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّلَّا فَيُلْقِيْهِ عَلَى ظَهِيرَةِ ؟ قَالَ : فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ :
أَنَا ، فَأَخْذُهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى ظَهِيرَةِ ! فَلَمْ يَرْزُلْ سَاجِدًا ، حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ صَلَواتُ اللَّهِ
عَلَيْهَا فَأَخْذَتْهُ عَنْ ظَهِيرَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ
قَرِيشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بُعْتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ
بْنُ سَخْبَرَةَ . وَقَدْ مُضِيَ بَعْضُ مَعْنَاهُ مُخْتَصِّرًا بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ . ٣٧٣٩ ، ٣١٩٩ ، ٣٥٤٩ .
بْنُ أَبِي جَهَلٍ بْنُ هَشَامٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بُعْقَبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بْنُ أَبِي بَنْ حَلَفٍ ،

(٣٩٦١) إسناده صحيح . الحيث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب : ثقة ، ذكره
ابن حبان في الثقات ، وقال : « كان من المتفقين ». ابن سخبة : هو أبو معمر عبد الله
بن سخبة . وقد مضى بعض معناه مختصرًا بإسناد ضعيف . ٣٧٣٩ . وانظر ٣١٩٩ ، ٣٥٤٩ .

(٣٩٦٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٢ ، ٣٧٢٣ ، ٣٧٧٥ ومطول .

أو أمية بن خلف ، قال : قال عبد الله : فلقد رأيتم قُتلوا يوم بدر جمِيعاً ، ثم سُجِّبوا إلى القليب ، غير أبي أو أمية ، فإنه كان رجلاً ضخماً فنقطَ .

٣٩٦٣ حدثنا أزهربن سعد أخبرنا ابن عَوْن عن إبرهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : خير الناس قرفي الذين يلومني ، ثم الذين يلوذهم ، ثم الذين يلوذهم ، قال : ولا أدرِي أقال في الثالثة أو في الرابعة : ثم يَخْلُفُ بعدهم خَلْفَ تَسْبِيق شهادة أحدهم يمينه ، وينفيه شهادته .

٣٩٦٤ حدثنا عبد الصمد حدثنا هَمَّام قال حدثنا عاصم عن زِرٍ^{٤١٨} عن ابن مسعود : أن الأم عرضت على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال : فعرضت عليه أمته ، فأعجبته كثرةِ هؤُلَاءِ ، فقيل : إن مع هؤُلَاءِ سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب .

٣٩٦٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا حَمَّاد عن عاصم عن زِرٍ^{٤١٩} عن ابن مسعود قال : كانوا يوم بدر بين كل ثلاثة نفرٍ بغير ، وكان زَمِيلَ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليٌّ وأبو لبابة ، قال : وكان إذا كانت عقبةَ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالا له : اركبْ حتى نعشَّ عنك ، فيقول : ما أنتا بأقوى مني ، وما أنا بأغنى عن الأجر منك .

(٣٩٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٤ . أزهربن سعد : سبق توثيقه ٩٩٦ ، وفي ع « زهير بن سعد » وهو خطأ ، صحيح من لك . خلف : بسكون اللام ، قال ابن الأثير : « الخلف ، بالتحريك والسكون : كل من يحيي بعد من مضى ، إلا أنه بالتحريك في الخبر ، وبالتسكين في الشر ، يقال : خلف صدق ، وخلف سوء ، ومعناهما جميعاً القرن من الناس » ، « قرفي » في ع « أقراني » وصححناه من لك .

(٣٩٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨١٩ . وانظر ٣٨٠٦ .

(٣٩٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠١ .

٣٩٦٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق ، قال : ليس

أبو عبيدة ذكره ، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه : أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول : أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائب ، وأمرني أن آتية ثلاثة أحجار ، فوجدت حجرين ولم أجده الثالث ، فأخذت رونة ، فأتيتها بهن النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذ الحجرين وألقى الرونة ، وقال : هذه ركش .

٣٩٦٧ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان ، وذكر التشهد ، تشهد

عبد الله ، قال : حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنصور والأعمش وحماد عن أبي وايل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٣٩٦٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن الأسود بن

يزيد وعلقمة عن عبد الله : أن رجلاً أتاه فقال : قرأت المفصل في ركعة ، فقال : بل هذلت كهذا الشعر ، أو كثرة الدقل ، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل كما فعلت ، كان يقرأ النظر : الرحمن والنجم ، في ركعة ، قال : فذكر أبو إسحاق عشر ركعات بعشرين سورة ، على تأليف عبد الله ، آخرهن إذا الشمس كورت والدخان .

(٣٩٦٦) إسناده صحيح . وقد مضى معناه بإسناد منقطع ٣٩٨٥ ، وأشارنا هنا إلى أن روایة زهیر عن أبي إسحاق ، وهي هذه الروایة ، رواها البخاری ، وستاني أيضاً ٤٠٥٦ . وانظر ٤٢٩٩ .

(٣٩٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢١ ، ٣٩٢٠ .

(٣٩٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٨ .

٣٩٦٩ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كنت مع عبد الله بن مسعود بجَمْعٍ ، فصل الصالاتين ، كل صلاة وحدّها بأذان وإقامة ، والعشاء بينهما ، وصل الفجر حين سطع الفجر ، أو قال : حين قال قائل : طلع الفجر ، وقال قائل : لم يطلع ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن هاتين الصالاتين تُحَوَّلُانِ عن وقتها في هذا المكان ، لا يَقْدِمُ الناسُ جمًعاً حتى يُغْتَمِوا ، وصلاة الفجر هذه الساعة .

٣٩٧٠ حدثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكر قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أنا الرزاق ذو القوة المتين .

٣٩٧١ حدثنا يحيى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : في قوله عز وجل (ما كَذَبَ الْفَوَادُ مَا رأى) قال :رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريلَ صلى الله عليه وسلم في حالة من رَفَرَفِ ، قد ملأ ما بين السماء والأرض .

٣٩٧٢ حدثنا يحيى بن آدم وأبو أحمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلمه عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى

(٣٩٦٩) إسناده صحيح . وهو مختصر . ٣٨٩٣

(٣٩٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٧٧١

(٣٩٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٧٤٠ ياسناده . وانظر ٣٧٨٠ ، ٣٧٤٨

. ٣٨٦٢ — ٣٩١٥ ، ٣٨٦٤

(٣٩٧٢) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٧٣٦ ومطول . ٣٨٤٩

الله عليه وسلم يكبير في كل ركوع وسجود ، ورفع ووضع ، وأبو بكر وعمر ،
ويسلمون على أيمانهم وشمالهم : السلام عليكم ورحمة الله .

٣٩٧٣ حديثنا يحيى بن آدم وحسين بن محمد قالاً حدثنا إسرائيل عن
أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله قال : سألت رسول الله
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنِّي الْأَعْمَالُ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا ، وَبَرُّ الْوَالِدِينِ ،
وَالْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُ لِزَادَنِي ، قَالَ حَسِينٌ : اسْتَزَدْتُهُ .

٣٩٧٤ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا عبد الله بن إدريس ، أملأه على من
كتابه ، عن عاصم بن كلبي عن عبد الرحمن بن الأسود حدثنا علقة عن عبد الله
قال : عَلِمْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ ، فَكَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ ، ثُمَّ رَكِعَ
وطَّقَ بَيْنَ يَدِيهِ وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ رَكْبَتَيْهِ ، فَبَلَغَ سَعْدًا ، فَقَالَ : صَدَقَ أَخِي ، قَدْ كَنَا
نَعْمَلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَمْرَنَا بِهَذَا ، وَأَخَذَ بِرَكْبَتِيْهِ ، حَدَثَنِي عَاصِمُ بْنُ كَلَّبٍ هَكَذَا .

٣٩٧٥ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن
علقة عن عبد الله قال : صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً ، لَا أَدْرِي زَادَ
أَوْ نَقَصَ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

(٣٩٧٣) إسناده من طريق أبي الأحوص صحيح ، ومن طريق أبي عبيدة
منقطع . وقد مضى معناه بإسناد آخر صحيح . ٣٨٩٠

(٣٩٧٤) إسناده صحيح . وقد مضى بعض معناه في مسند سعد بن أبي وقاص
١٥٧٠ وفي مسند ابن مسعود ٣٥٨٨ ، ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ .

(٣٩٧٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٦٠٢ . وانظر ٤١٧٤ ، ٤٠٣٢ ، ٣٨٨٣ .

٣٩٧٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن حُصين عن كثير بن مذرِك عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : أنه لَيْ ليلةً جمع ، ثم قال : ههنا رأيتُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة يلقي .

٣٩٧٧ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن يحيى بن عبد الله الجابر التيمي عن أبي الماجد قال : جاءَ رجلٌ إلى عبد الله ، فذَكَرَ القصة ، وأنشأ يحْدِثَ عن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إنَّ أَوَّلَ رَجُلٍ قُطِعَ فِي الْإِسْلَامِ ، أَوْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، رَجُلٌ أَتَيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَبِيلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ هَذَا سَرَقَ ، فَكَانُوا أَسِيفاً وَجْهَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَاداً ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَيُّ يَقُولُ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : وَمَا يَنْتَعِنِي وَأَنْتَ أَعْوَانُ الشَّيْطَانِ عَلَى صَاحِبِكَ ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَ عَفْوًا يَحْبُّ الْعَفْوَ ، وَلَا يَنْبغي لِوَالِي أَمْرٍ أَنْ يَؤْتَى بِحَدِّ إِلَّا أَفَاءَهُ ، ثُمَّ قَرَا (وَلَيَغْفِفُوا وَلَيَصْفَحُوا ، أَلَا تَخْبُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) . قال يحيى : أَمْلَاهُ عَلَيْنَا سَفِيَانُ إِمَلاً .

٣٩٧٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن يحيى الجابر عن أبي الماجد الحنفي عن عبد الله قال : سَأَلْنَا نَبِيَّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السِّيرِ بِالْجَنَازَةِ ؟ فَقَالَ :

(٣٩٧٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٤٩ . وانظر ٣٩٦١ .

(٣٩٧٧) إسناده ضعيف ، لضعف أبي ماجد ، والحديث مضى معناه بزيادة ونقص ٣٧١١ ، «وسياطي كذلك ٤١٦٨ . أسف» . قال ابن الأثير : أَيْ تَغْيِيرٍ وَأَكْدَهُ . كَانَ مَذْرَةً عَلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُهُ ، مِنْ قَوْلِهِ : أَسْفَتَ الْوَشْمَ ، وَهُوَ أَنْ يُغَرِّزَ الْجَلْدُ بِأَبْرَةٍ ثُمَّ تَخْشَى الْمَفَارِزُ كَحْلًا» . وللفظ هنا «أَسْفَ رَمَادًا» ، أَيْ كَانَ ذَرَ عَلَيْهِ الرَّمَادَ .

(٣٩٧٨) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . وهو مكرر ٣٩٣٩ ، «لِيسَ مَنَّا» في ع «لِيسَ مِنَّا» ، وصححناه من كـ .

السير دون الخَبَبْ ، فَإِنْ يَكُنْ خَيْرًا تُعْجَلُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ يَكُنْ سُوءًا ذَلِكَ فَبُعْدًا
لِأَهْلِ النَّارِ ، الْجَنَازَةُ مَتَبُوعَةُ ، وَلَا يَسْمَعُ مَنَّا مَنْ تَقَدَّمُهَا .

٣٩٧٩ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك حدثنا علي بن الأقر عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : لقد رأينا وما نُقام الصلاة حتى تكامل بنا الصنوف ، فلن سره أن يلقى الله عز وجل غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيث ينادى بهن ، فإنهن من سُنن الْهُدَى ، وإن الله عز وجل قد شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم سُنن الْهُدَى .

٣٩٨٠ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا وكيع عن أبي إسحاق عن معد يكرب قال : أتينا عبد الله ، فسألناه أن يقرأ علينا طسم المائتين ، فقال : ما هي معي ، ولكن عليكم مَنْ أخذها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خباب بن الأرت ، قال : فأتينا خباب بن الأرت فقرأها علينا .

(٣٩٧٩) إسناده صحيح . وهو مختصر . ٣٩٣٦ .

(٣٩٨٠) إسناده صحيح . معد يكرب : ترجمة البخاري في الكبير ٤/٢١ قال : « معد يكرب الحمداني ، ويقال العبدى ، كوفي ، مع ابن مسعود و خباب بن الأرت » ، روى عنه أبو إسحاق الحمداني ، ثم روى حدثنا آخر من حديثه عن ابن مسعود ، فهو ثقة إذ لم يذكر فيها جرحًا . ولم يترجم في التهذيب ولا في التعجيل ، فيستدرك على الحافظ ، بل لم أجده له ترجمة إلا عند البخاري . والحديث في مجمع الزوائد ٧:٤٨٤ وقال : « رواه أحمد و رجاله ثقات ، و رواه الطبراني » . وذكره السيوطي في الدر للنشر ٥:٨٢ ولم ينسبة إلا لأبي نعيم في الحلية . « طسم المائتين » : هي سورة الشعرا ، وعدد آياتها ٢٢٧ آية ، فذكر عددها مع ترك كسر المائة .

٣٩٨١ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن خبيش عن عبد الله بن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة من الثلاثين من آل حم ، يعني الأحقاف ، قال : وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سميت « الثلاثين » ، قال : فرخت إلى المسجد ، فإذا رجل يقرؤها على غير ما أقرأني ، فقلت : من أقرأك ؟ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقلت لآخر : أقرأها ، فقرأها على غير قراءتي وقراءة صاحبها ، فانطلقت بهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، إن هذين يخالفاني في القراءة ! قال : فغضب وتمعر وجهه ، وقال : إنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف ، قال : قال زر : وعنده رجل ، قال : فقال الرجل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما أقرأي ، فإنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف ، قال : قال عبد الله : فلا أدري أشيئاً أسرره إلهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو علماً ما في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : والرجل هو علي بن أبي طالب .

٣٩٨٢ حدثنا يحيى بن آدم أخبرنا بشير أبو إسماعيل عن سيار أبي الحكم عن طارق عن عبد الله ، قال له : يا أبا عبد الرحمن ، تسليم الرجل عليك فقلت صدق الله ورسوله ؟ قال : فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بين يدي

(٣٩٨١) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٨٠٣ . وانظر ٣٧٢٤ ، ٣٨٤٥ ، ٣٩٠٧ .

(٣٩٨٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٧٠ . « بشير أبو إسماعيل » : هو بشير بن سنان ، كنيته « أبو إسماعيل » ، وفي ع « أبو بشير أبو إسماعيل » ، وهو خطأ بين ، صححناه من لـ .

^{٤٢٠} **الساعة تسلمُ اخاصة ، وتفشو التجارة ، حتى تعينَ المرأة زوجها على التجارة ، وتقطعُ الأرحام .**

٣٩٨٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عبد الله النهشلي قال حدثنا عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خسماً ، الظهر أو العصر ، فلما انصرف قيل له : يا رسول الله ، أزيد في الصلاة ؟ قال : لا ، قالوا : فإنك صليت خسماً ، قال : فسجد سجدة الشهوة ، ثم قال : إنما أنا بشر ، أذكر كاتذ كرون ، وأنسى كاتنسون

٣٩٨٤ حدثنا أسباط قال حدثنا الشيباني عن المسيب بن رافع عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل حيّاً فله سبع حسناتٍ ، ومن قتل وزاغاً فله حسنةٍ ، ومن ترك حيّاً محفوظاً عاقبته فليس منا .

٣٩٨٥ حدثنا أسباط حدثنا أشعث عن كرددوس عن ابن مسعود قال :

(٣٩٨٣) إسناده صحيح . وقد سبق معناه مطولاً وختصاراً ٣٦٠٢ ، ٣٥٦٦ ، ٣٩٧٥ ، ٣٨٨٣ .

(٣٩٨٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . المسيب بن رافع : لم يدرك ابن مسعود ، كما يبين في ٣٦٧٦ . الشيباني : هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان . والحديث في مجمع الزوائد ٤٥ : وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود » . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٩٠٩ ونسبة أيضاً لابن حبان ، ورمز له بعلامة الصحة ١ . وقد عرفت علاته . وانظر ١٥٢٣ ، ٢٠٣٧ ، ٣٢٥٤ ، ٣٧٤٦ .

(٣٩٨٥) إسناده صحيح . كرددوس بن عباس التعلبي ، ويقال « التعلبي » : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٤٢ - ٢٤٣ .

مَرْءَةُ الْمَلَأِ مِنْ قَرِيبِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعِنْدَهُ خَبَابٌ ، وَصُمُّبٌ ،
وَبَلَالٌ ، وَعَمَّارٌ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدَ ، أَرَضَيْتَ بَهُولَاءِ ؟ ! فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنَ (وَأَنذَرَ
بِهِ الَّذِينَ يَخْفَفُونَ أَنْ يُخْشِرُوا إِلَيْهِمْ) إِلَى قَوْلِهِ (وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ) .

٣٩٨٦ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
كَنَا نَفْرَزُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ ، فَقَلَّنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
أَلَا نَسْتَخْصِي ؟ فَهَاهَا عَنْهُ ، ثُمَّ رَأَخْصَنَا بَعْدُ فِي أَنْ تَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ بِالثُّوبِ إِلَى أَجْلٍ ،
نَمْ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرِمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَلَا تَمْتَدِّوا ،
إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ) .

٣٩٨٧ حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ حَدَثَنَا هَشَّامٌ عَنْ قَنَادِهِ عَنْ الْحَسْنِ عَنْ عُمَرَانَ

أَشْعَثٌ : هُوَ ابْنُ سُوَّارٍ . وَالْحَدِيثُ فِي مُجْمِعِ الزَّوَائِدِ ٧ : ٢٠ - ٢١ وَقَالَ : « رَوَاهُ
أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانيُّ [وَذُكِرَ زِيَادَةً مِنَ الطَّبَرَانيِّ] ، وَرَجَالُ أَحْمَدَ رِجَالٌ الصَّحِيفَ غَيْرُ
كَرْدُوسٍ ، وَهُوَ ثَقِيقٌ ». وَنَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٣ ٣١٥ عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ ،
ثُمَّ نَقَلَ نَحْوَهُ مِنْ تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثٍ عَنْ كَرْدُوسٍ . وَذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ فِي
الدرِّ المُشَورِ ٣ : ١٢ - ١٣ بِنَحْوِهِ ، وَنَسَبَهُ أَيْضًا لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي الشِّيخِ وَابْنِ
مَرْدُوِّيَّهِ وَأَبِي نَعِيمٍ فِي الْحَلْلِيَّةِ .

(٣٩٨٦) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَرَوَاهُ الشِّيخَانِ أَيْضًا ، كَمَا فِي الْمُنْتَقِيِّ ٣٤٨٧ وَتَفْسِيرِ ابْنِ
كَثِيرٍ ٣ : ٢١٤ . وَابْنُ مُسَعُودٍ كَانَ يَأْخُذُ بِهِمَا ، وَيرِى أَنَّ نِكَاحَ الْمُتَعَةِ حَلَالٌ ، وَانْظُرْ
الْكَلَامَ فِي نَسْخِهِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُنْتَقِيِّ . وَقَدْ مَضَى أُولُو الْحَدِيثِ ٣٧٠٦ ، ٣٦٥٠ .

(٣٩٨٧) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَهُوَ مُخْتَصَرٌ ٣٨٠٦ وَمُطَوْلٌ ٣٨١٩ ، ٣٩٦٤ .
أَكَرِبَنَا الْحَدِيثُ : أَيُّ أَطْلَنَاهُ وَأَخْرَنَاهُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « وَأَكَرِي مِنَ الْأَضَادِ ،
يُقالُ إِذَا طَالَ وَقَصَرَ ، وَزَادَ وَنَقصَ ». .

بن حُصين عن عبد الله بن مسعود أنه قال : تحدثنا ليلةً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أكْرَيْنَا الحديثَ ، ثم رجعنا إلى أهلنا ، فلما أصبحنا غَدُونا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ بِأَمْهَا ، وَأَتَبَاعُهُمْ مِنْ أَمْهَا ، فَعَلَ النَّبِيِّ يَعْرُضُ وَمَعَهُ الْثَّلَاثَةُ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْعِصَابَةُ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ النَّفَرُ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ مُوسَى بْنُ عُمَرَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتْكَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ أَعْجَبْنِي ، قلت : يا رب ، مَنْ هُؤُلَاءِ ؟ فقال : هذا أخوك موسى بن عمران ومن معه من بَنِي إِسْرَائِيلَ ، قلت : يا رب ، فَأَنِّي أُمِّتُكِ ؟ قال : انظِرْ عَنْ يَمِينِكِ ، فَإِذَا الْفِرَابُ الْفِرَابُ مَكَّةُ قَدْ سُدَّ بِوْجُوهِ الرِّجَالِ ، قلت : مَنْ هُؤُلَاءِ يا رب ؟ قال : أَمْتُكِ ، قلت : رَضِيتُ رَبِّي ، قال : أَرَضِيتَ رَبِّي ؟ قلت : نَعَمْ ، قال : انظِرْ عَنْ يَسَارِكِ ، قال : فَنَظَرْتُ فَإِذَا الْأَفْقُ قَدْ سُدَّ بِوْجُوهِ الرِّجَالِ ، فقال : رَضِيتُ رَبِّي ؟ قلت : رَضِيتُ رَبِّي ، قيل : فَإِنَّ مَعَ هُؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ لَا حَسَابَ لَهُمْ ، فَأَنْشَأَ عُكَاشَةَ بْنَ مُحْمَّدَ أَحَدَ بْنِ أَسْدَ بْنَ حُزَيْمَةَ قَوْلَ : يَا نَبِيَّ اللَّهُ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمْ مِنْنَمَا أَنْشَأَ رَجُلٌ آخرَ قَوْلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : سَبِّقْكَ هَمَا عُكَاشَةَ .

٣٩٨٨ حدثنا عبد الوهاب أخبرنا هشام عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حُصين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا ذات ليلة ، فذكر معناه ، وحدثنا عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حُصين أن ابن مسعود قال : تحدثنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فذكره .

(٣٩٨٨) إسناده صحيحان ، فعبد الوهاب رواه عن هشام وعن سعيد ، كلامها عن قتادة . وهو مكرر ما قبله .

٣٩٨٩ حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا سعيد عن قادة عن الحسن والعلاء بن زياد عن عمران بن حصين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى أكثرينا الحديث ، فذكره .

٣٩٩٠ حدثنا عبد الصمد حدثنا حفص ، يعني ابن غياث ، حدثنا الأعشن عن شقيق عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل حية يعني .

٣٩٩١ حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد عن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود : أنه كان يجتني سواماً من الأراك ، وكان دقيق الساقين ، فجعلت الريح تكفوه ، فضحك القوم منه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مِمَّ تضحكون ؟ قالوا : يا نبى الله ، من دقة ساقيه ، فقال : والذي نفسي بيده ، لَهُمَا أثقلُ في الميزان من أحدٍ .

٣٩٩٢ حدثنا عبد الصمد وعفان ، المعنى ، قالا حدثنا حماد ، قال عفان : أخبرنا عاصم عن زر عن ابن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الأحقاف ، وأقرأها رجلا آخر ، خالقني في آية ، فقلت له : من أقرأ كلامك ؟ فقال :

(٣٩٨٩) إسناده صحيح . العلاء بن زياد بن مطر العدواني البصري : تابعي ثقة . والحديث مكرر ما قبله .

(٣٩٩٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٨٦ . وانظر ٣٦٤٩ .

(٣٩٩١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢٨٩ : «رواء أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني من طرق ، [وذكر بعض ألفاظه] ، وأمثل طرقها فيه عاصم بن أبي الجحود ، وهو حسن الحديث على ضعفه . وبقيمة رجال أحد وأبي يعلى رجال الصحيح» . وقد مضى نحوه بعناء من حديث علي بن أبي طالب ٩٢٠ .

(٣٩٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٨١ . في ح «ما أدرى أن رسول الله» وصح من لـ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتته وهو في نفر ، فقلت : يا رسول الله ، ألم تقرني آيةً كذا وكذا ؟ فقال : بلى ، قال : قلت : فإن هذا يزعم أنك أفرأتها إياه كذا وكذا ؟ فتغير وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرجل الذي عنده : ليقرأ كلُّ رجلٍ منكم كما تسمِع ، فإما هلك منْ كان قبلَكم بالاختلاف ، قال : فوالله ما أدرى أرسؤ الله صلى الله عليه وسلم أمره بذلك أم هو قاله ؟

٣٩٩٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، معناه ، وقال : فقضب وتمر وجهه ، وقال : إنما أهلك منْ كان قبلَكم بالاختلاف .

٣٩٩٤ حدثنا عبد الصمد وغفار قالا حدثنا حماد عن عاصم عن زر عن ابن مسعود : أن رجلاً من أهل الصفة مات ، فوجدوا في بردته دينارين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيتان .

٣٩٩٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد حدثنا عاصم عن أبي وايل عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب النساء ، فقال لهن : ما منكنْ امرأة يموت لها ثلاثة إلا أدخلها الله عز وجل الجنة ، فقالت أجلهنْ امرأة :

(٣٩٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٣٩٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٤٣ .

(٣٩٩٥) إسناده صحيح . وقد مضى معناه في حديثه مع الرجال بإسناد ضعيف ٣٥٥٤ . وذلك رواه الترمذى وابن ماجة ، كما قلنا هناك . وهذا لم يرو في الكتب الستة ، ولم يذكر في مجمع الزوائد ، فيستدرك عليه ، لأنَّه حديث آخر غير ذاك . وسيأتي معناه من مسند أبي هريرة ٧٣٥١ : « أجلهنْ امرأة » : أي أكبـرـهنـ وأعـظـمـهنـ . وفي كـلـ « أـجـلـهـنـ اـمـرـأـةـ » ، وفي نسخة بهامشها « أـجـلـهـنـ اـمـرـأـةـ » .

يا رسول الله ، وصاحبة الاثنين في الجنة ؟ قال : وصاحبة الاثنين في الجنة .

٣٩٩٦ حدثنا عبد الصمد حدثنا داود ، يعني ابن أبي الفرات ، حدثنا محمد بن زيد عن أبي الأعين العبدلي عن أبي الأحوص الجسمي قال : يدنا ابن مسعود يخطب ذات يوم إذ مر بجثة تمشى على الجدار ، فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه حتى قتلها ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قتل حية فكانما قتل رجلاً مشركاً قد حل دمه .

٣٩٩٧ حدثنا عبد الصمد وروح قال حدثنا داود بن أبي الفرات قال حدثنا محمد بن زيد عن أبي الأعين العبدلي عن أبي الأحوص الجسمي عن ابن مسعود قال : سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير ، أهي من نسل اليهود ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يلعن قوماً قط ، قال روح ، فسخنهم ، فيكون لهم نسل حتى يُهلكوكهم ، ولكن هذا خلق كان ، فلما غضب الله عز وجل على اليهود مسخنهم بجعلهم مشاهم .

٣٩٩٨ حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : قلت : يا رسول الله ، أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟ قال : صل الصلاة لمواقيتها ، قلت : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين ، قلت : ثم أي ؟ قال : ثم الجهاد في سبيل الله ، ولو استزدته لزادني .

(٣٩٩٦) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٤٦ . وانظر ٣٩٨٤ .

(٣٩٩٧) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٤٧ ، ٣٧٦٨ . وانظر ٣٩٢٥ .

(٣٩٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧٣ .

٣٩٩٩ حدثنا عبد الصمد حدثنا مهدي حدثنا وائل عن أبي وائل عن

عبد الله قال : إني لأحفظ القرآنَ التي كان يَقْرِئُ بِينَنَ رسولُ الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّاني عشرةً سورةً من المفصل ، و سورتين من آل حَمَّ .

٤٠٠٠ حدثنا محمد بن بكر أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن والعلاء

بن زياد عن عمران بن حصين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا عند رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة حتى أكْرَيْنَا الحديث ، فذَكَرَهُ .

٤٠٠١ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيم

عن علقة عن عبد الله قال : كنا جلوسًا عشيَّة الجمعة في المسجد ، قال : فقال رجل من الأنصار : أَحَدُنَا رأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رجلاً فَقَتَلَهُ ، فَقَاتَلَتْهُ ، وَإِنْ تَكَلَّمْ جَلَدَنَّوْهُ ،

وَإِنْ سَكَتْ سَكَتْ عَلَى غَيْظِيٍّ ! وَاللهُ لَنْ أَصْبَحَ صَالِحًا لِأَسْأَلَنَّ رسولَ الله

صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال : فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنْ أَحَدُنَا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ

رَجُلًا فَقَتَلَهُ فَقَاتَلَتْهُ ، وَإِنْ تَكَلَّمْ جَلَدَنَّوْهُ ، وَإِنْ سَكَتْ سَكَتْ عَلَى غَيْظِيٍّ ، اللَّهُمَّ

احْكُمْ ! قَالَ : فَأَنْزَلْتَ آيَةً اللِّعَانَ ، قَالَ : فَكَانَ ذَاكَ الرَّجُلُ أَوْلَى مِنْ

ابْنِيَّ بِهِ .

(٣٩٩٩) إسناده صحيح . مهدي : هو ابن ميمون . وائل : هو ابن حيان

الأحدب الأنصاري ؟ بياع الساري ، وهو ثقة ، ونقله ابن معين وأبو داود والنمساني

وغيرهم ، وأخرج له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير / ٤ / ٢٧ .

وانظر ٣٦٠٧ ، ٣٩١٠ ، ٣٩٦٨ ، ٣٩٥٨ . ٤٤١٠ .

(٤٠٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٨٩ بهذا الإسناد .

(٤٠٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التفسير ٦ : ٦٥ عن هذا الموضع ،

وقال : انفرد بآخر أوجهه مسلم ، فرواه من طرق عن سليمان بن مهران الأعمش ، به » .

وهو في صحيح مسلم بنحوه ١ : ٤٣٧ . وسيأتي أيضاً ٤٢٨١ . وانظر ٢١٣١ .

٤٠٠٢ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله رمى الجرة من بطن الوادي ، ثم قال : هبنا والذي لا إله غيره كان يقومُ الذي أزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٠٠٣ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال : صلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركتين ، ومع أبي بكر ركتين ، ومع عمر ركتين .

٤٠٠٤ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علامة عن عبد الله قال : كنَّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار ، فنزلتْ (المرسلات عرفة) قال : إِنَّمَا تَنَاهَا مِنْ فِي هَذِهِ الْجَرَةِ حَيَّةً مِنْ جُحْرَهَا ، فَابتَدَرَنَا هَا ، فَسَبَقْنَا ، فَدَخَلْنَا جُحْرَهَا ، فَقَالَ : وَقَيْمَتُ شَرْكَمٍ وَوَقَيْمَتُ شَرْكَهَا .

٤٠٠٥ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علامة عن عبد الله ، مثله ، قال : وَإِنَّمَا تَنَاهَا مِنْ فِي رَطْبَةٍ .

٤٠٠٦ حديثنا يحيى بن آدم حدثنا زُهير حدثنا الحسن بن الحُرْ قال حدثني القاسم بن مُخيَّرَة قال : أَخْذَ علامةً بيدي ، وحدثني أن عبد الله بن مسعود

(٤٠٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٤٢ .

(٤٠٠٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٥٣ .

(٤٠٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٤ . وانظر ٣٩٤٩ .

(٤٠٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . وقد أشرنا في ٣٥٧٤ إلى أن البخاري رواه من طريق الأعمش . وهي هذه الطريق .

(٤٠٠٦) إسناده صحيح . وقد مضى حديث ابن مسعود في التشهد مراراً ، آخرها ٣٩٦٧ ، ٣٩٣٥ . وانظر ٤٠١٧ .

أخذ بيده ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده عبد الله ، فعلمه التشهد في الصلاة ، قال : قل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أباها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، قال زهير : حفظت عنه إن شاء الله : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، قال : فإذا قضيتَ هذا ، أو قال : فإذا فعلتَ هذا ، فقد قضيتَ صلاتك ، إن شئتَ أن تقوم فقم ، وإن شئتَ أن تعمد فاقمْ .

٤٠٠٧ حدثنا أبو داود ، يعني الطيالسي ، قال حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال لقوم يختلفون عن الجمعة : لقد همتُ أن أمر رجلاً يصلِّي بالناس ، ثم أحقرَ على رجالِ بيوتهم ، يختلفون عن الجمعة .

٤٠٠٨ حدثنا أمية بن خالد حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إن الله عز وجل قد قتَّل أبا جهل ، فقال : الحمد لله الذي نصر عبده وأعزَ دينه .

٤٠٠٩ حدثنا إسحاق بن عيسى وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهذلة عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال : كنَّا في غزوة بدر كلُّ ثلاثةٍ منَّا على بعير ، كان علي وأبو لبابة زميلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا كان عقبة النبي صلى الله عليه وسلم قالا : اركب يا رسول الله حتى

(٤٠٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨١٦ .

(٤٠٠٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٨٥٦ بإسناده .

(٤٠٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠١ ، ٣٩٦٥ .

نَمْشِيَ عَنْكَ ، فَيَقُولُ : مَا أَنَا بِأَقْوَىٰ عَلَى الشَّيْءِ مِنِّي ، وَمَا أَنَا بِأَغْنَىٰ عَنِ الْأَجْرِ مِنْكَ .

٤٠١٠ حَدَثَنَا عَفَانٌ حَدَثَنَا حَمَادَ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ ،
فَذَكَرَهُ بِعَنْهٗ وَإِسْنَادِهِ .

٤٠١١ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَثَنَا مَالِكُ بْنُ مِنْفَوْلَ عَنِ الزَّيْرِ بْنِ عَدَىٰ عَنْ
طَلْحَةَ عَنْ مَرَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَمَّا أُسْرِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ
بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُصْعَدُ بِهِ مِنْ
الْأَرْضِ ، وَقَالَ مَرَةً : وَمَا يُرْجَعُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي
مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا ، (إِذْ يَغْشَىٰ السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ) قَالَ : فَرَأَشَ
مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ : فَأَعْطَيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ خَلَالٍ : الصلوات
الْخَمْسُ ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، وَغُفرَانٌ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أُمَّتِهِ الْمُفْتَحَمَاتُ .

٤٠١٢ حَدَثَنَا كَثِيرُ بْنُ هَشَامَ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ زِيَادِ
بْنِ الْجَرَاحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْنَىٰ قَالَ : كَانَ أَبِي عَنْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَسَمِعَهُ ^{٤٢٣}
يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : النَّدَمُ تُوبَةٌ .

٤٠١٣ حَدَثَنَا كَثِيرٌ حَدَثَنَا هَشَامٌ عَنْ أَبِي الزَّيْرِ عَنْ نَافعٍ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ
مُطْعَمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كَنَّا مُعَذِّبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(٤٠١٠) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ مَا قَبْلَهُ ، وَمَكْرُرٌ ٣٩٠١ بِإِسْنَادِهِ .

(٤٠١١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٣٦٦٥ بِإِسْنَادِهِ .

(٤٠١٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٣٥٦٨ وَقَدْ فَصَلَّنَا القَوْلَ فِيهِ هَذَا .

(٤٠١٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، لَا قُطْعَاهُ . وَهُوَ مَظْوُلٌ ٣٥٥٥ ، وَانْظُرْ ٣٧٦٠ .

هَشَامٌ : هُوَ الْمُسْتَوَانِيُّ .

عليه وسلم ، فجعسنا عن صلاة الفجر والعصر والمغرب والعشاء ، فاشتد ذلك علىَّ ،
ثم قلتُ : نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله ، فأمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلاً فأقام الصلاة ، فصلى بنا الظهر ، ثم أقام فصلى بنا العصر ،
ثم أقام فصلى بنا المغرب ، ثم أقام فصلى بنا العشاء ، ثم طاف علينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، ثم قال : ماعلى الأرض عصابة يذكرون الله عز وجل غيركم .

٤٠١٤ حدثنا عمر بن سليمان الرئيسي قال حدثنا خصيف عن زياد بن
أبي مرريم عن عبد الله بن مغفل قال : كان أبي عند ابن مسعود ، فسمعه يقول :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبة .

٤٠١٥ حدثنا يحيى بن أبي بكر حدثنا إسرائيل عن أبي حصين عن
يحيى بن وثاب عن مسروق قال : حدثنا عبد الله يوماً فقال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، قال : فرعٰد حق رِعِدَتْ ثيابه ، ثم قال : نحوَ ذا ، أو شبيهاً بذا .

٤٠١٦ حدثنا عمر بن سليمان الرئيسي حدثنا خصيف عن زياد بن أبي
مرريم عن عبد الله بن مغفل قال : كان أبي عند ابن مسعود فسمعه يقول : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبة .

(٤٠١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٢ .

(٤٠١٥) إسناده صحيح . أبو حصين الأنصي : بفتح الحاء ، وهو عثمان بن
عاصم . يحيى بن وثاب الأنصي المقرئ : تابعي ثقة ، كان مقرئاً أهل الكوفة ،
وكان من أحسن الناس قراءة ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٠٨/٤ . وقد مضى
نحو هذا بإسناد آخر صحيح . ٣٦٧٠ .

(٤٠١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٤ .

٤٠١٧ حديثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش ومنصور وحسين بن عبد الرحمن بن أبي هاشم وحماد عن أبي وايل، وعن أبي إسحاق عن أبي الأحوص والأسود، عن عبدالله قال: كنا لاندرى ما نقول في الصلاة، نقول: السلام على الله، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، قال: فسلمنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله هو السلام، فإذا جلست في ركتين فقولوا: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، قال أبو وايل في حديثه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قلتَها أصابت كل عبد صالح في السماء وفي الأرض، وقال أبو إسحاق في حديث عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قلتَها أصابت كل ملائكة مقرب، أونبي مرسلاً، أو عبد صالح،أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله.

٤٠١٨ حديثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق الشيباني عن الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله قال: كنا مع النبي صلى الله

(٤٠١٧) أسانيد صحاح . حسين بن عبد الرحمن بن أبي هاشم : هو حسين بن عبد الرحمن السلي ، هو ابن عم منصور بن المعتمر ، ولم أجده من رفع نسبة هكذا فزاد فيه « بن أبي هاشم » إلا في هذا الموضع ، وقد ذكر نسب منصور أنه « منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة » ، وقيل « منصور بن المعتمر بن عتاب بن فرقد » ، فلعل جدها كان يكفي « أبا هاشم » . وبيان هذه الأسانيد : أن الثوري رواه عن الأعمش ومنصور وحسين وحماد بن أبي سليمان ، كلهم عن أبي وايل عن ابن مسعود ، ورواه عن أبي إسحاق الشيباني عن أبي الأحوص والأسود ، كلها عن ابن مسعود ، والحديث مكرر ٣٩٢٠ - ٤٠٠٦ ب نحوهما .

(٤٠١٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الرواية : ٤١ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » . وقد مضى نحوه بإسناد آخر حسن ٣٧٦٣ .

عليه وسلم ، ففرنا بقريبة نمل ، فأحرقت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا ينبغي لبشر أن يعذب بعذاب الله عن وجل .

٤٠١٩ حديث عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور والأعمش عن ذر
عن وايل بن مهانة عن ابن مسعود قال : خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال :
تصدقن يا معاشر النساء ، فما سكن أكثراً أهل جهنم يوم القيمة ، فقامت امرأة
ليست من علية النساء ، فقالت : يا رسول الله ، لم نحن أكثراً أهل جهنم ؟
قال : لأنكم تكثرون اللعن ، وتکفرون العشير .

٤٠٢٠ حديث عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وايل عن
ابن مسعود ، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : تعااهدوا القرآن ، فإنه أشد
تفصيّاً من صدور الرجال من النعم من عقولها ، بشّروا الأحدهم أن يقول : نسيت آية
كثيت وكبت ، بل هو نسي .

٤٠٢١ حديث عبد الرزاق حديث معمّر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص
عن ابن مسعود قال : جاء نفر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، إن

(٤٠١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٩ ، إلا أنه هناك عن منصور فقط ،
لم يذكر فيه « والأعمش ». سفيان هناك هو ابن عبيدة ، وهنا هو التوري . ذر :
فتح الماء ، وهو ابن عبد الله المرهبي . ووقع في الأصلين هنا « زر » بالزاي ، وهو
خطأ قطعاً ، صححناه مما مضى ، ولأن وايل بن مهانة إنما يروي عنه ذر بن عبد الله ،
ولم يرو عنه زر بن حبيش ، وأيضاً فإن منصوراً والأعمش إنما يرويان عن ذر بن
عبد الله ، لا عن زر بن حبيش . وسيأتي ٤٠٣٧ من طريق الأعمش عن ذر .

(٤٠٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٠ ، ٣٩٦٠ .

(٤٠٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠١ ومتصل ٣٨٥٢ . وانظر ٤٠٥٤ .

صاحبًا لنا اشتكي ، أفكواه؟ فسكت ساعةً ، ثم قال : إن شتم فاكوه ، وإن شتم فارضوه.

٤٠٢٣ حديث عبد الرزاق أخبرنا معمراً عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص
عن ابن مسعود قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن العبد
^{٤٢٤}
١ ليكذب حتى يكتب كذاباً ، أو يصدق حتى يكتب صدقاً .

٤٠٢٤ حديث يعلى بن عبيد حديث الأعش عن عمارة عن عبد الرحمن
بن يزيد قال : قال عبد الله : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شباباً ليس لنا
شيء ، فقال : يا معاشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أبغض
للبصر ، وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعله بالصوم ، فإن الصوم له وجاء .

٤٠٢٥ حديث يعلى وابن أبي زائدة قالاً حديث الأعش عن عمارة عن
عبد الرحمن بن يزيد قال : دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو
يتقدّى ، فقال : يا أبا محمد ، ادْنُ للفداء ، قال : أوليس اليوم عاشوراء؟ قال :
وتدرى ما يوم عاشوراء؟ إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل أن
ينزل رمضان ، فلما نزل رمضان ترك .

(٤٠٢٢) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٣٦٣٨ - ٣٨٩٦ . وانظر ٣٨٤٥ . في حـ «إني سمعت» ، والواو ليست في لـ وحذفها أجود .

(٤٠٢٣) إسناده صحيح . عمارة : هو ابن عمير التميمي ، سبق توثيقه ٣٤٢ ،
قال أَحْمَدَ : «نَفَّةٌ وَزِيَادَةٌ ، يَسْتَأْلِمُ عَنْ هَذَا؟» . والحديث مختصر ٣٥٩٢ .
وأنظر ٤٠٣٥ .

(٤٠٢٤) إسناده صحيح . ورواوه الشيخان أيضاً ، كما في المتنق ٢٢١٥ . وسألني
أيضاً ٤٣٤٩ .

٤٠٢٥ حدثنا يعلى حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن علقة قال : كنا

جلوساً عند عبد الله ومعنا زيد بن حذير ، فدخل علينا خباب ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، كل هؤلاء يقرأ كمَا تقرأ ؟ فقال : إن شئت أمرت بعفهم فقرأ عليك ، قال : أَجَلْ ، فقال : لي أقرأ ، فقال ابن حذير : تأمره يقرأ وليس بأقرئنا ، فقال : أَمَّا والله إن شئت لأخبرنَك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومك وقومه ، قال : فقرأتُ خسین آیة من مریم ، فقال خباب : أَحَسِنْتَ ، فقال عبد الله : مَا قرأتُ شیئاً إِلا هُوَ قرآن ، ثم قال عبد الله خباب : أَمَّا آنِي لَهذا الْخاتَمَ أَنْ يُلْقَى ؟ قال : أَمَّا [إِنَّكَ لَا تَرَاهُ عَلَيْهِ بَعْدَ الْيَوْمِ ، وَالْخاتَمُ ذَهْبٌ].

(٤٠٢٥) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٨ : ٧٧ - ٧٨ عن عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش . ثم قال بعده : « رواه غندر عن شعبة » ، قال الحافظ في الفتح : « أَيُّ عن الأعمش بالإسناد للذِّكر ، وقد وصلها أبو نعيم في المستخرج من طريق أَحْمَد بن حنبل : حدثنا محمد بن جعفر ، وهو غندر ، بإسناده هذا ، وكأنه في الزهد لأَحْمَد ، وإلا فلم أرَه في مسند أَحْمَد إِلا من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش » ، يريد لهذا الإسناد . زيد بن حذير الأَسدي : تابعي كما هو ظاهر من هذا الحديث ، وليس له في الكتب الستة رواية ولا ذكر إلا في هذا الموضع . وأخوه زياد بن حذير : تابعي معروف سبق في ٣٦٠٣ . خباب : هو ابن الأرت الصحابي المشهور . قول خباب « أَمَّا وافه إِن شئت لأخبرنَك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومك وقومه » : قال الحافظ : « كأنه يشير إلى ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على النَّجْعَ ، لأنَّ علقة نجعي ، وإلى ذم بني أسد ، وزياد بن حذير أَسدي . فاما ثناؤه على النَّجْعَ ففيما أخرجه أَحْمَد [المسند ٣٨٢٦] والبزار بإسناد حسن عن ابن مسعود قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لهذا الحي من النَّجْعَ أو يثنى عليهم ، حق ثنيت أنِّي رجل منهم . وأما ذمه لبني أسد فتقدُّم في المناقب من حديث أبي هريرة وغيره أن جهينه وغيرها خير من بني أسد وغطفان » . قوله « مَا قرأتُ شیئاً إِلا هُوَ قرآن » ، في لَكَ « إِلا وَهُوَ يَقْرُئُ » ، وفي البخاري « إِلا وَهُوَ يَقْرُئُ » . زياد كله [إنك] زدناها من لَكَ والبخاري .

٤٠٣٦ حديثنا أبو كامل حدثنا شريك عن الركين عن أبيه عن عبد الله ، رفعه لنا في أول مرة ، ثم أمسك عنه ، يعني شريك ، قال : الربا وإن كثُر فان عاقبته إلى قُلْ .

٤٠٣٧ حديثنا أبو كامل ويزيد أخبرنا المسعودي عن الحسن بن سعد عن عبدة النهدي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لم يحرم حُرمة إلا وقد علم أنه سيطّلّعها منكم مُطلِعٌ ، إلا وإني نُمكّ بمحاجّتكم أن تهافتوا في النار كهافت الفرائش والذباب ، قال يزيد : الفرائش أو الذباب .

٤٠٣٨ حديثنا روح حدثنا المسعودي قال أخبرنا أبو المغيرة عن الحسن بن سعد عن عبدة النهدي عن عبد الله بن مسعود ، فذكر الحديث وقال : الفرائش والذباب .

٤٠٣٩ حديثنا أبو كامل حدثنا حماد عن عاصم بن بهندة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زميلاً يوم بدر علي وأبو لبابة ، فإذا حانت عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالا : اركب يا رسول الله حتى نمشي عنك ، فيقول : ما أنتا بأقوى مني ، ولا أنا بأغنى عن الأجر منك .

(٤٠٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٥٤ .

(٤٠٢٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٥ وقد سبق الكلام عليه مفصلاً هناك .

(٤٠٢٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٠٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٠ .

٤٠٣٠ حديثنا ابن فضيل حدثنا هرون بن عنترة عن عبد الرحمن بن الأسود قال : استاذن علقة والأسود على عبد الله ، قال : إنه سيليكم أمراء يشققون عن وقت الصلاة ، فصلوها لوقتها ، ثم قام فصلى بيديه وبيده ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٠٣١ حديثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلْسُوا إيمانهم بظلم) قالوا : يا رسول الله ، فَإِنَّا لَا يَظْلِمُنَا نَفْسَهُ ؟ قال : ليس ذاك ، هو الشرك ، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه (لَا تُشْرِكُ بِاللهِ ، إِنَّ الشَّرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) ؟

٤٠٣٢ حديثنا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاما زاد وإما نقص ، قال إبراهيم : وإنما جاء نسيان ذلك من قبلي ، قلنا : يا رسول الله ، أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : وما ذاك ؟ قلنا : صلیت قبل كذا وكذا ، قال : إنما أنا بشر ، أنسى كما

(٤٠٣٠) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الاتقطاع ، فإن عبد الرحمن بن الأسود يرويه عن أبيه الأسود بن زيد ، وعن عم أبيه علقة بن قيس ، كما مضى في ٣٩٢٧ ، وكما يأتي في ٤٣٤٧ ، ٤٣١١ . هرون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني : ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وتتكلم فيه الدارقطني وغيره بدون حجية ، بل ناقض ابن حبان نفسه ، فذكره أيضاً في الضعفاء ١ وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٢١ . فلم يذكر فيه جرحأ . والحديث مضى معناه في حديثين ٣٩٢٧ ، ٣٨٨٩ ، وذكرنا في أولها أن بعضه رواه أبو داود والنسائي من طريق هرون بن عنترة ، وهي هذه الطريقة .

(٤٠٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٥٨٩

(٤٠٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٦٠٢ و مطول . ٣٩٧٥ . وانظر ٤١٧٤ .

تسونَ ، فَإِذَا كَسِيَّ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَحُوَّلُ فَسَجُودُ سَجْدَتَيْنِ .

٤٠٣٣ حديثنا ابن نمير ويعلى عن الأعمش عن إبرهيم عن علقة قال :
 أَنَّى عَبْدَ اللَّهِ الشَّامَ ، قَالَ لَهُ نَاسٌ مِّنْ أَهْلِ حَنْصٍ : أَقْرَأْ عَلَيْنَا ، فَقَرَأْ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ : وَاللَّهِ مَا هَكُذَا أَزْلَتْ^١ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَيَحْكُمُ ، وَاللَّهُ أَقْدَرَ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكُذَا ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ ! فَبَيْنَا هُوَ يَرْاجِعُهُ إِذَا وَجَدَ مِنْهُ رَبِيعَ الْخَمْرِ ، فَقَالَ : أَتَشْرُبُ الرَّبْجَسَ وَتَكَذِّبُ بِالْقُرْآنِ ؟ ! وَاللَّهُ لَا تَرْزاوِلِي حَتَّى أَجْلَدَكَ ، فَلَدَاهُ الْحَدَّ .

٤٠٣٤ حديثنا ابن نمير أخبرنا الأعمش عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله لما رأى عثمان صلي عنه أربع ركعات : صلية خلف رسول الله صلي الله عليه وسلم ركعتين ، وخلف أبي بكر ركعتين ، و [خلف] عمر ركعتين ، ليت حظي من أربع ركعتان متعقبة لثانية .

٤٠٣٥ حديثنا ابن نمير أخبرنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال : دخلنا على عبد الله وعنده علقة والأسود ، حدث حدثنا لا أراه حدثه إلا من أجي ، كنت أحدث القوم سنًا ، قال : كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم شباب لا نجد شيئاً ، فقال : يا معاشر الشباب ، من استطاع منكم الباة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجala .

(٤٠٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩١ . لا تزاولي : من الزوال ، وهو الذهاب والحركة .

(٤٠٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٣ ومطول ٤٠٠٣ . كلة [خلف] زيادة من ذلك .

(٤٠٣٥) إسناده صحيح . وهو في معنى ٣٥٩٢ ومطول ٤٠٢٣ .

٤٠٣٦ حديثنا يعلى حدثنا عمر بن ذر عن العيزار ، مِنْ تِنْعَةَ ، أَنْ ابْنَ مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إِذَا وُجِّهَتِ اللَّعْنَةُ تَوَجَّهُ إِلَى مَنْ تَوَجَّهَتْ إِلَيْهِ ، فَإِنْ وَجَدْتُ فِيهِ مَسْلَكًا وَوَجَدْتُ عَلَيْهِ سَبِيلًا حَلَّتْ بِهِ ، وَإِلَاجَاهَتْ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَبِّ ، إِنْ فَلَانًا وَجَهَنِي إِلَى فَلَانَ ، وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ سَبِيلًا ، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلَكًا ، فَهَا تَأْمِنِي ؟ فَقَالَ : ارْجِعِي مِنْ حِيثُ جَهَتْ .

٤٠٣٧ حديثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن ذر عن وايل بن مهانة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يَا مُعْشِرَ النِّسَاءِ تَصْدِقُنَّ ، وَلَوْ مِنْ حُلِيَّكُنْ ، فَإِنَّكُنْ أَكْثَرُ أَهْلَ جَهَنَّمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ : فَقَامَتْ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاءِ ، فَقَالَتْ : يَا مَنْ هُنَّ أَكْثَرُ أَهْلَ جَهَنَّمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : فَقَالَ : إِنَّكُنْ تُكَفِّرُنَّ اللَّعْنَ ، وَتَكُفُّرُنَّ الْعَشِيرَ .

٤٠٣٨ حديثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ مات لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قَالَ : وَقَالَ : مَنْ مات يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ .

٤٠٣٩ حديثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال :

(٤٠٣٦) إسناده منقطع . ولكنه مضى متصلًا مطولاً ٣٨٧٦ « عن العيزار بن جرول الحضرمي عن رجل منهم يكفي أبو عمير ». « تِنْعَةَ » : اسم قبيلة ، ويقال لها أيضًا « تِنْعَ » دون هاء ، كما مضى ، وانظر للباب لابن الأثير ١ : ١٨٣ .

(٤٠٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٩ . ذر : هو ابن عبد الله . ووقع في الأصلين هنا أيضًا « زر » ، وهو خطأ ، كما يبينه هناك .

(٤٠٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٥ بإسناده . وانظر ٣٨٦٥ ، ٤٠٤٣ .

(٤٠٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٠ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجاً اثنان دون صاحبها ،
فإن ذلك يُحزِّنه .

٤٠٤٠ حديثنا أبو معاوية وابن نمير قالاً حدثنا الأعمش عن شقيق عن
عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجاً اثنان
دون صاحبها ، فإن ذلك يُحزِّنه .

٤٠٤١ حديثنا أبو معاوية وابن نمير قالاً حدثنا الأعمش عن شقيق قال :
كنا جلوساً عند باب عبد الله ، ننتظره يأذن لنا ، قال : جاء يزيد بن معاوية التخمي ،
فدخل عليه ، فقلنا له : أعلمك بمكاننا ، فدخل فأعلمه ، فلم يلبث أن خرج إلينا ،
فقال : إني لأعلم مكانكم فادعكم على عمدي ، مخافة أن أملككم ، إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يتَّخِّلُنا بالمواعظة في الأيام ، مخافة السامة علينا .

٤٠٤٢ حديثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فرطكم على الحوض ، ولا نازعن أقواماً
نم لا يغلبن عليهم ، فاقول : يا رب ، أحبابي ، فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا
بعدك .

٤٠٤٣ حديثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال :

(٤٠٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤٠٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨١ ومطول ٣٥٨٧ .

(٤٠٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٩ بإسناده ، ومضى بأسانيد أخرى ،
آخرها ٣٨٦٦ .

(٤٠٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٣٨ . وقوله في آخر الحديث « ووافقه »

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاماً وقلت أخرى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار ، وقلت أنا : من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ووافقه أبو بكر عن عاصم ، خلاف أبي معاوية ، حدثناه أسود .

٤٤٠٤ حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن شقيق قال : قال عبد الله :

أبو بكر عن عاصم ، خلاف أبي معاوية ، حدثناه أسود » هذا تعليل لرواية أبي معاوية عن الأعمش الملاضية ٤٠٣٨ . يريد أن أبي معاوية رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ، فجعل قوله « من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار » من كلام ابن مسعود ، وجعل قوله « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ابن نمير رواه عن الأعمش عن أبي وائل ، وهي الرواية التي هنا ، يعكس ذلك ، فجعل الأولى من كلام رسول الله ، والثانية من كلام ابن مسعود ، وأن أسود بن عامر رواه عن أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل ، كرواية ابن نمير عن الأعمش ، وأنهما كلاهما خالفاً أبي معاوية في روايته عن الأعمش . وهذا هو الصواب ، رواية ابن نمير ومن وافقه . فإن أبي معاوية انفرد بروايته عن الأعمش في جعل الأولى موقوفة والثانية مرفوعة ، وقد مضت رواية أبي معاوية ٤٠٣٨ ، ٣٦٢٥ . وأما الرواية الصحيحة بأن الأولى مرفوعة والثانية موقوفة ، فقد رواها ابن نمير عن الأعمش ، وهي هذا الإسناد ، ووافقه على ذلك وكيع عن الأعمش في ٤٢٣١ . وتتابعه على ذلك أيضاً محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش عن أبي وائل ، في ٤٢٣٢ ، ٤٤٠٦ ، ٤٤٢٥ . وتتابعهما عليه أيضاً أسود عن أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل ، كما ذكره الإمام هنا ، وكما مضى في ٣٨١١ ، ٣٨٦٥ . وتتابعهم عليه أيضاً هشيم عن سيار أبي الحكيم ومغيرة عن أبي وائل ، كما مضى في ٣٥٥٢ . وهذه هي كل أسانيد هذا الحديث من حديث ابن مسعود في المسند . والحمد لله على التوفيق .

(٤٠٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٦ .

٤٢٦ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أَحَدُ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَذِكْ حَرَمَ
الْفَوَاحِشَ ، وَمَا أَحَدُ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

٤٠٤٥ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الأَسْوَدَ قَالَ :
دَخَلَتْ أُنَّا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودَ ، فَقَالَ : إِذَا رَكِعَ أَحَدُكُمْ فَلِيَرْفِرِشْ ذِرَاعِيهِ
خَذِيهِ ، فَكَأْنِي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصْبَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ .

٤٠٤٦ حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ وَابْنُ نَعْمَانَ قَالَا حَدَثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةِ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
صَلَّى صَلَاتَهُ إِلَى مِيقَاتِهَا ، إِلَى صَلَاتَيْنِ ، صَلَاتَ الْمَغْرِبِ وَالْمَشَاءِ بِجَمِيعِهِ ، وَصَلَّى الْفَجْرَ
يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَعْمَانَ : فَإِنَّهُ صَلَّاهُمَا بِجَمِيعِهِ .

٤٠٤٧ حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَفَتْ مُسْتَقْرَأً بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : بَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ ،
كَثِيرُ شَحْمٍ بَطْوَنَهُمْ ، قَلِيلٌ فَقَهُ قَلُوبُهُمْ ، قَرْشَىٰ وَخَنْتَاهُ ثَقِيَّانَ ، أَوْ ثَقِيَّ وَخَنْتَاهُ
قَرْشَىَّانَ ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَتُرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ
كَلَامَنَا هَذَا ؟ ! فَقَالَ الْآخَرُانِ : إِنَّا إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعْنَا ، وَإِذَا لَمْ تَرْفَعْنَا أَصْوَاتَنَا لَمْ
يَسْمِعْنَا !! قَالَ : وَقَالَ الْآخَرُ : إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا سَمِعَهُ كُلُّهُ ، قَالَ : فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ

(٤٠٤٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٨٨ . وانظر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ .

٤٢٧٢ ، ٣٩٧٤ .

(٤٠٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٧ . وانظر ٣٨٩٣ ، ٣٩٦٩ .

(٤٠٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٤ . ورواه عماره بن عمير أيضاً عن
وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ، وقد مضى ٣٨٧٥ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَقْرُونَ أَنْ يَشَهِدَ عَلَيْكُمْ
سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ) إِلَى قَوْلِهِ (وَذَلِكَ ظُلْمٌ الَّذِي ظَنَنتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْذَادَكُمْ
فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ) .

٤٠٤٨ حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَثَنَا الأُعْمَشُ عَنْ شَمْرٍ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ مُعِيرَةَ
بْنِ سَعْدِ بْنِ الْأَخْرَمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لَا تَتَخَذُوا الضَّيْقَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا ، قَالَ : نَعَمْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَبِرَادَانَ هَارِدَانَ ،
وَبِالْمَدِينَةِ مَا بِالْمَدِينَةِ .

٤٠٤٩ حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَثَنَا الأُعْمَشُ عَنْ شَفِيقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَعْيَنَ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرَئٌ مُسْلِمٌ
لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبٌ ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَاكُ ، كَانَ يَنْبَغِي
وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ ، فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمَتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَكَ يَنْتَهِي ؟ قَلْتُ : لَا ، فَقَالَ لِيَهُودِي :

(٤٠٤٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٧٩ ، وقد أشرنا إلى هذه الرواية
هناك . وانظر ٤١٨١ ، ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ . وهذه الرواية توافق رواية يحيى بن آدم في
الخراج ٢٥٤ عن قيس بن الربيع عن شمر ، كما قلنا فما مضمونها . راذان قريبة بنواحي
المدينة . يريد ابن مسعود أنه يخشى أن يكون خالفاً هنا باتخاذه أهلاً لراذان وأهلاً
بالمدينة ، أو باتخاذه ضياعاً فيها . وقال الحافظ في التمهيل ٤٧٩ : « معنى الحديث : أن
ابن مسعود حدث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي عن التوسع وعن اتخاذ الضياع ،
ثم لما فرغ الحديث استدل على نفسه ، وأشار إلى أنه اتخذ ضياعتين ، إحداهما بالمدينة ،
والآخرى لراذان ، واتخذ أهليين ، أهل بالكوفة ، وأهل لراذان . وراذان ، براء
مهملة وذال معجمة خفيفة : مكان خارج الكوفة » .

(٤٠٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٧ بهذا الإسناد ، ومطول ٣٩٤٦ .

احلفْ ، فقلتْ : يا رسول الله ، إذن يخلفَ فيذهبَ مالي ، فأنزل الله عز وجل
(إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) إلى آخر الآية .

٤٠٥٤ حدثنا أبو معاوية ووكيع قالا حدثنا الأعش عن مُسلم بن صَبِّح
عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أشدَّ أهل
النار عذاباً يوم القيمة المصوَّرين ، وقال وكيع : أشدُّ الناس .

٤٠٥٦ حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج عن حماد عن إبرهيم عن علقة
عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينام مستلقياً حتى ينفعن ، ثم
يقومُ فبصلي ولا يتوضأ .

٤٠٥٧ حدثنا إسماعيل بن محمد قال حدثنا يحيى بن زكريا حدثنا حجاج
عن فضيل عن إبرهيم عن علقة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

٤٠٥٨ حدثنا ابن فضيل حدثنا ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه
عن عبد الله قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم حاجة له ، فقال : ائتي بشيء

(٤٠٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٥٨ . وانظر ٣٨٦٨ .

(٤٠٥١) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن أرطاة . حماد : هو ابن أبي سليمان .
وسياقي تخرجه في الحديث بعده .

(٤٠٥٢) إسناده صحيح . فضيل : هو ابن عمرو الفقيهي . والحديث رواه ابن
ماجة ٩٠ عن عبد الله بن عامر عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، بهذا الإسناد .
قال شارحه : « في الزوائد : هذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن فيه حجاجاً ، وهو ابن
أرطاة ، وكان يدلس » .

(٤٠٥٣) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . وانظر ٣٥٨٨ . ٣٩٦٦ .

أستنجي به ، ولا تُقْرِنِي حائلًا ولا رَجِعًا ، ثم أتيته بعاء فتوضاً ، ثم قام فصلّى ،
خنا ، ثم طبّق يديه حين ركع ، وجعلهما بين خذيه .

٤٠٥٤ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل نسأذهن
أن نكويه ؟ فسكت ، ثم سأله مرة أخرى ؟ فسكت ، ثم سأله الثالثة ؟ فقال :
ارضفوه إن شتم ، كأنه غضبان .

٤٠٥٥ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقة والأسود عن عبد الله قال : أنا رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكبر في كل رفع ووضع ، وقيام وقعود ، ويسلم عن يمينه وعن
يساره : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله ، حتى يبدؤ جانب
خدمه ، ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك .

٤٠٥٦ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال : ليس
أبو عبيدة ذكره ، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله : أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الخلاء ، وقال : أتني بثلاثة أحجار ، فالمست

٤٠٤٥ : « ولا تُقْرِنِي حائلًا » : أي عظماً متغيراً غيره البلي ، وكل متغير حائل . قاله
ابن الأثير . هنا : أي أكب ، والفعل واوي وبائي ، يقال « حنا يخنا حنوأ » ، كما في
النهاية عن الخطابي ، بل نقل صاحب اللسان عن ابن سيدة ١٨ : ٢٢٢ قال : « والأعرف
في كل ذلك الواو ، ولذلك جعلنا حد تصارييفه في حد الواو » .

(٤٠٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢١ .

(٤٠٥٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧٢ .

(٤٠٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٦٦ . وانظر ٤٠٥٣ .

فوجدتُ حجرين ولم أجد الثالث ، فأتيته بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى
الروثة ، وقال : إنها ركش .

٤٠٥٧ حديثنا بهذه حدثنا حماد بن زيد حدثنا عاصم بن بهذلة عن
أبي وايل عن عبد الله بن مسعود قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنانم
حنين بالجِعْرَانة ، قال : فازدوا علىه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إن عبداً من عباد الله بعثه الله عز وجل إلى قومه فكذبوه وشجّوه ، فجعل يمسح
الدم عن جيئنه ويقول : رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ، قال : قال عبد الله :
فكأنى أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح جيئته ، يحكى الرجل .

٤٠٥٨ حديثنا ابن أبي عديٍّ ويزيد قالا أخبرنا ابن عون عن عمرو بن
سعید عن حمید بن عبد الرحمن قال : قال ابن مسعود : كنت لا أحبس عن
ثلاثٍ ، قال ابن عون : فنسى عمرو وواحدة ، ونسى أنا أخرى ، وبقيت هذه :
عن التجوى ، عن كذا ، وعن كذا ، قال : فأتىه وعنده مالك بن مرارة الرهاوي ،
قال : فأدرك من آخر حديثه وهو يقول : يا رسول الله ، إني رجل قد قسم لي
من الحال ما ترى ، فما أحب أن أحداً من الناس فضلني بشرأكين فما فوقهما ،
أليس ذلك هو البغي ؟ قال : ليس ذلك بالبغي ، ولكن البغي من سقمة الحق ،
أو بطير الحق ، وغَمَطَ الناس .

(٤٠٥٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦١١ .

(٤٠٥٨) في إسناده نظر ، والراجح عندي أنه منقطع . وهو مكرر ٣٦٤٤ ،
وقد فصلت القول فيه هناك . وانظر ٣٧٨٩ .

٤٠٥٩ حديثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال :
ذُكْر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ نام ليلةً حتى أصبح ، قال : ذاك رجل
بالشيطانِ في أذنه ، أو أذنيه .

٤٠٦٠ حديثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال : كان عبد الله لما
يُذَكَّرُ كلَّ يوم الخميس ، فقيل له : لو دِدْنَا أنك ذَكَرْتَنا كلَّ يومٍ ، قال : إني
أكرهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ ، إنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كان يتخوَّلُنَا بالموعظة ،
كراهيةَ السَّامةِ علينا .

٤٠٦١ حديثنا جرير عن ليث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن
أبيه قال : كفت مع عبد الله حتى انتهى إلى جمرة العقبة ، فقال : ناولني أحجاراً ،
قال : فناولته سبعةَ أحجارٍ ، فقال لي : خذ بزمام الناقة ، قال : ثم عاد إليها فرمى
بها من بطنه الوادي بسبع حصياتٍ وهو راكب ، يكتبه مع كل حصاة ،
وقال : اللهم اجعله حجاً مبروراً ، وذنباً مغفوراً ، ثم قال : ههنا كان يقوم
الذي أُنزلَتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٠٦٢ حديثنا هشيم أخينا سيار عن أبي وائل قال : جاء رجل إلى
عبد الله بن مسعود فقال : إني قرأتُ البارحةَ المفصلَ في ركعةٍ ، فقال عبد الله :

(٤٠٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٥٧ .

(٤٠٦٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤١ .

(٤٠٦١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٠٢ .

(٤٠٦٢) إسناده صحيح . سيار : هو أبو الحكم . والحديث مختصر ٣٩٦٨ .
وانظر ٣٩٩٩ .

أَنْزَلَ كَثِيرًا الْدَّقَلَ، وَقَدْ أَكَهَذَ الشِّعْرَ؟ إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّظَارَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَئُ بِهَا، سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

٤٠٦٣ حَدَّثَنَا حِجَاجٌ حَدَّثَنَا سَفيَانٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ
(الْمَرْسَلَاتِ عَرْفًا)، فَجَعَلَنَا تَلَقَّاها مِنْهُ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جَانِبِ الْفَارِ، فَقَالَ:
أَقْتُلُوهَا، فَبَتَادَرَنَاها، فَسَبَقْتُنَا، فَقَالَ: إِنَّهَا وَقِيتُ شَرَّكَ، كَمَا وَقِيتَ شَرَّهَا.

٤٠٦٤ حَدَّثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَفِيقِ بْنِ سَلْمَةِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَنَا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ
قَلَنا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عَبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جَبَرِيلِ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلِ،
السَّلَامُ عَلَى فَلَانِ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانِ، قَالَ: فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، إِذَا جَلَسْتُمْ أَحَدَكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلِيقلُّ: التَّحْيَاتُ لِلَّهِ،
^{٤٢٨}
وَالصَّلَواتُ وَالطَّيَّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيَّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا
وَعَلَى عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِينِ، فَإِذَا قَالُوا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ،
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، نَمْ يَتَخَيَّرُ بَعْدُ مِنْ
الدُّعَاءِ مَا شَاءَ.

٤٠٦٥ حَدَّثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَيْدٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

(٤٠٦٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٤٠٠٤ ، ٤٠٠٥ ، ٤٠٠٤ .

(٤٠٦٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٣٩٢٠ وَمُطْلُو١ ٤٠٠٦ .

(٤٠٦٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٣٦٢١ بِهَذَا الإِسْنَادِ .

عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دم امرىء يشهد
أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بآحدى ثلات ، الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ،
والنارك لدينه المفارق للجحاعة .

٤٠٦٦ حديث مُؤمَّل حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستكون فتن وأمور
تُنكرونها ، قالوا : يا رسول الله ، فما تأمرنا ؟ قال : تؤدون الحق الذي عليكم ،
وتسألون الله عز وجل الذي لكم .

٤٠٦٧ قال مؤمَّل : وجدت في موضع آخر : حدثنا سفيان حدثنا
الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
 وسلم ، مثله .

٤٠٦٨ حديث أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن الأعمش ومنصور عن
إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار ،
خرجت علينا حية ، فتباركتها ، فسبقتنا ، فدخلت الجحر ، فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم : وَقِيتَ شَرَّكَ ، كَا وَقِيتَ شَرَّهَا ، قال : وزاد الأعمش في الحديث : قال :
 كنا نلقاها من فيه وهي رطبة .

٤٠٦٩ حديث أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن

(٤٠٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٣ .

(٤٠٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٠٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٣ . وقوله « كنا نلقاها » يزيد
سورة (والرسلات عرفاً) ، كما في الروايات السابقة والرواية الآتية عقب هذه .

(٤٠٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله ،

عبد الله قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار ، وقد أُنْزَاتَ عليه المرسلات عرفاً ، قال : فتحن نأخذها من فيه رطبة إذ خرجت علينا حية ، فقال : اقتلوها ، فابتدرناها لقتلها ، فسبقتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقاها الله شرّكم ، كما وقام شرّها .

٤٠٧٠ ٤٠٧٠ حدثنا أبو نعيم حدثنا إبرائيل عن مخارق الأحسى عن طارق بن شهاب قال : سمعت ابن مسعود يقول : لقد شهدت من المقادير بن الأسود ، قال غيره : مشهداً ، لأنَّ كونَ أنا صاحبِه أحبُّ إلىٌ مما عُدِلَّ به ، أَتَيَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على الشركين ، فقال : لا تقول لك كَا قال قومٌ مومي (اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا فاعدون) ، ولكنْ نقاتلُ عن عينيك ، [و] عن شمالك ، ومن بين يديك ، ومن خلفك ، فرأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أشرقَ وجهه ، وسرّه ذاك .

٤٠٧١ ٤٠٧١ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا شعبة عن السدي أنه سمع مرأة أنه سمع عبد الله ، قال لي شعبة : ورفه ، ولا أرقمه لك ، يقول في قوله عز وجل (ومن

(٤٠٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٨ . حرف الواو زيادة منك ومن الرواية الماضية .

(٤٠٧١) إسناده صحيح . السدي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن . مرأة : هو ابن شراحيل الهمداني . والحديث في جمع الزواائد ٧٠ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والizar ، ورجال أَحْمَد رجال الصحيح » . وقله ابن كثير في التفسير ٥ : ٥٧١ من تفسير ابن أبي حاتم ، رواه عن أحمد بن سنان عن يزيد بن هرون ، وفي آخره بعد كلام شعبة : قال يزيد : « هو قد رفه » ، قال ابن كثير : « ورواه أحمد عن يزيد بن هرون ، به . قلت (السائل ابن كثير) : هذا الإسناد صحيح على شرط

يُرِدُّ فِيهِ بِالْخَادِ بُطْلِمْ) قَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا هُمْ فِيهِ بِالْخَادِ وَهُوَ بَعْدَنِ أَيْنَ لَأَذْاقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَذَابًا أَلِيمًا .

٤٠٧٢ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَثَنَا سَفِيَانُ حَدَثَنَا جَابِرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظَّهَرَ أَوِ الْعَصْرَ خَسَا ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، فَقَالَ : هَذِهِ السَّجْدَتَانِ مِنْ ظَنِّكُمْ أَنَّهُ زَادَ أَوْ نَفَصَ .

٤٠٧٣ حَدَثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَبِيلٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلٍ : أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ أَتَى فِي ابْنَةِ وَابْنَةِ ابْنِي وَأَخْتِ لَأْبِي وَأَمِّي ؟ قَالَ : بِغَمْلِ لَابْنَةِ النَّصْفِ ، وَلَلَّا خَتَّ مَا بَقَى ، وَلَمْ يَجْعَلْ لَابْنَةِ الْابْنِ شَيْئًا ، قَالَ : فَأَتُوْا ابْنَ مَسْعُودَ فَأَخْبَرَوْهُ ، قَالَ : فَقَالَ : لَقَدْ ضَلَّلْتُ إِذْنَ وَمَا أَنَا مِنْ الْمَهْتَدِينَ إِنْ أَخْذَتُ بِقَوْلِهِ وَتَرَكْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَابْنَةِ النَّصْفِ ، وَلَابْنَةِ الْابْنِ السُّدُسِ ، وَمَا بَقَى لِلَّا خَتَّ .

البخاري ، ووقفه أشبه من رفعه ، وهذا صنم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود ، وكذلك رواه أنساط وسفيان الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود ، موقوفاً . وهذا تحيّم من شعبة ثم من ابن كثير ، وكلمة يزيد بن هرون التي رواها ابن أبي حاتم كلة حكيمة ، وإشارة دقيقة ، يريد أن شعبة قد حكى رفعه عن شيخه ، فهو قد رفعه رواية ، وإن وقفه رأياً ، والرفع زيادة من ثقة فتقبل ، ونحن نأخذ عن الراوي روايته ، ولا تقييد برأيه ، وأما أن غير شعبة رواه موقوفاً ، فلا يكون علة المرفوع ، والرفع زيادة ثقة كما قلنا .

(٤٠٧٢) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . وهو مكرر ٣٨٨٣ . وقد مضى نحوه بأسانيد صحاح ، منها ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ .

(٤٠٧٣) إسناده حسن . ابن أبي لبلي . هو محمد بن عبد الرحمن . والحديث مضى

٤٠٧٤ حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس عن مسمر عن سعد بن إبرهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : كأنما كان جلوس رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركبتين على الرَّضْفِ .

٤٠٧٥ حدثنا محمد بن سلمة عن خصيف عن أبي عبيدة عن أبيه ^{٤٢٩}
عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنت في الصلاة فشككت في ثلاثة وأربع ، وأكثر ظنك على أربع تشهدت ثم سجدت سجدين وأنت جالس قبل أن تسلم ، ثم تشهدت أيضاً ، ثم سلمت .

٤٠٧٦ حدثنا محمد بن فضيل حدثنا خصيف حدثنا أبو عبيدة بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال : إذا شككت في صلاتك وأنت جالس ، فلم تذر ثلاثة صلوات أم أو ربعاً ، فإن كان أكبر ظنك أنك صلحت ثلاثة فقسم فاركع ركعة ، ثم سلم ، ثم اسجد سجدين ، ثم تشهد ، ثم سلم .

بإسناد آخر صحيح من طريق الثوري عن أبي قيس ، وهو الأودي ٣٦٩١ .

(٤٠٧٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مختصر ٣٨٩٥ .

(٤٠٧٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . ورواه أبو داود ١ : ٣٩٤ - ٣٩٥ عن النفيلي عن محمد بن سلمة عن خصيف ، ثم قال أبو داود : « ورواه عبد الواحد عن خصيف ولم يرجمه ، ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان وشريك وإسرائيل ، واختلفوا في الكلام في متن الحديث ، ولم يستندوا ». وسيأتي عقب هذا عن محمد بن فضيل عن خصيف موقوفاً أيضاً . قال المنذري (رقم ٩٨٧) : « وأخرجه النسائي . وقد تقدم أن أبو عبيدة لم يسمع من أبيه » .

(٤٠٧٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله ، ولكن هذا موقوف ، وذاك مرفوع .

٤٠٧٧ حديثنا محمد بن يزيد قال أخبرنا العوام حديثنا أبو محمد مولى
لعم بن الخطاب عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحجّ كانوا له حصنًا حصينًا من النار ،
قال أبو الدرداء : قدمت اثنين ؟ قال : واثنين ، فقال أبي بن كعب أبو المنذر سيد
القراء : قدمت واحداً ؟ قال : واحد ، ولكن ذاك في أول صدمة .

٤٠٧٨ حديثنا هشيم قال أخبرنا العوام عن محمد بن أبي محمد مولى
لعم بن الخطاب عن أبي عبيدة ، فذكر معناه ، إلا أنه قال : فقال أبوذر :
لم أقدم إلا اثنين . وكذا حدثنا يزيد أيضاً ، قال : فقال أبوذر : مفهى لي اثنان .

٤٠٧٩ حديثنا محمد ويزيد قالا حديثنا العوام قال حديثي أبو محمد مولى
عمر بن الخطاب عن أبي عبيدة ، خالقا هشيم ، فقالا : أبو محمد مولى عمر بن الخطاب .

٤٠٨٠ حديثنا هشيم أخبرنا خالد عن ابن سيرين أن أنس بن مالك

(٤٠٧٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وقد سبق الكلام عليه مفصلا في ٣٥٥٤
وأشرنا هناك إلى هذا الإسناد والإسنادين بعده . وقد مضى نحو معناه بإسناد صحيح
٣٩٩٥ . وسيأتي نحوه أيضاً من حديث أبي هريرة ٧٣٥١ .

(٤٠٧٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ماقبله ، ومكرر ٣٥٥٤ بإسناده .
قول الإمام «وكذا حدثنا يزيد» يزيد بن هرون شيخه .

(٤٠٧٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ماقبله .

(٤٠٨٠) إسناده صحيح . خالد : هو الحناء . والحديث في جمع الزواند
٣ : ٤٣ — ٤٤ وقال : «رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح» . وهذا الحديث
وثلاثة التي بعده ، ليست من مسند ابن مسعود ، وإنما هي من مسند أنس ، وما أدرى
لم ذكرت في هذا الموضع ؟

شهدَ جنازةً رجُلٍ من الأنصارِ ، قالَ : فَأَظْهَرُوا الْاسْتغْفَارَ ، فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ أَنْسُ ،
قالَ هُشَيْمٌ : قالَ خالدٌ فِي حَدِيثِهِ : وَأَدْخُلُوهُ مِنْ قَبْلِ رِجْلِ الْقَبْرِ ، وَقَالَ هُشَيْمٌ
مَرَّةً : إِنَّ رِجْلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ بِالْبَصَرَةِ ، فَشَهَدَهُ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ، فَأَظْهَرُوا لَهُ
الْاسْتغْفَارَ .

٤٠٨١ حدثنا عبد الأعلى حدثنا خالد عن محمد قال: كنت مع أنس في
جنازة ، فأمر بالبيت فسل من قبل رجل القبر .

٤٠٨٢ حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين قال: كان
أنس أحسن الناس صلاة في السفر والحضر .

٤٠٨٣ حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن أنس بن سيرين قال: رأيت
أنس بن مالك يستشرف لشيء وهو في الصلاة ينظر إليه .

٤٠٨٤ حدثنا يحيى عن الأعمش حدثني عمارة حدثني الأسود بن يزيد
قال: قال عبد الله ، وأبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة ، وابن جعفر حدثنا
شعبة عن سليمان قال: سمعت عمارة عن الأسود عن عبد الله ، المعنى ، قال: لا يجعل

(٤٠٨١) إسناده صحيح . عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى ، محمد: هو ابن سيرين .
والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٤٣ وقال: «رواء أحمد ، ورجاله ثقات» .

(٤٠٨٢) إسناده صحيح . أنس بن سيرين: هو أخو محمد بن سيرين ، مولى أنس
بن مالك ، وهو تابعي ثقة ، روى له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير
٣٣/٢/١ .

(٤٠٨٣) إسناده صحيح .

(٤٠٨٤) أسانيده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣١ ومطول ٣٨٧٢ .

أحدكم لاشيطان من نفسه جزءاً، لا يرى إلا أن حتماً عليه أن ينصرف عن يمينه،
ففقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر انصراً فه عن يساره.

٤٠٨٥ حديثنا يحيى بن سعيد عن سفيان وشعبة عن منصور عن أبي وائل
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: بئسكم أهداكم أن يقول نسيت
آية كيت وكيت، بل هو نسي.

٤٠٨٦ حديثنا يحيى عن سفيان حديثنا منصور وسلمان عن أبي وائل
عن عبد الله: قال رجل: يا رسول الله، أتوأخذنا عملنا في الجاهلية؟ قال: إن
أسأت في الإسلام أخذت بالأول والآخر.

٤٠٨٧ حديثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حديثي منصور وسلمان عن
إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله: أن بهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:
يا محمد، إن الله يمسك السموات على أصبع، والأرضين على أصبع، والجبال
على أصبع، والخلائق على أصبع، والشجر على أصبع، ثم يقول:
أنا الملك، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه، وقال:
(وما قدروا الله حق قدره). قال يحيى: وقال فضيل، يعني ابن عياض:
تعجباً وتصديقاً له.

(٤٠٨٥) إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٠٢٠.

(٤٠٨٦) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٨٨٦. سلمان: هو الأعمش.

(٤٠٨٧) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٥٩٠. إبراهيم: هو النخعي. عبيدة:
هو السلاني.

٤٠٨٨ حديثنا يحيى وعبد الرحمن عن سفيان عن أبي الفحص ^{٤٣٠}
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل نبي ولاة من النبيين ،
وإن ولية منهم أبي وخليل ربي عز وجل ، ثم قرأ (إن أولى الناس بآبراهيم للذين
اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا) .

٤٠٨٩ حديثنا يحيى عن المسعودي حديثي جامع بن شداد قال سمعت
عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله استطعن الوادي ، فعمل الجرة عن حاجبه
الأيمن ، واستقبل البيت ، ثم رماها بسبعين حصيات ، يكابر دبر كل حصاة ، ثم
قال : هذا الذي لا إله غيره مقام الذي أثراه عليه سورة البقرة .

٤٠٩٠ حديثنا يحيى بن سعيد ووكيع قالا حديثنا الأعمش ، المعنى عن
الأعمش ، قال حديثي عبد الله بن مُرّة عن الحيث بن عبد الله قال : قال عبد الله :
أكل الربا ، وموكله ، وشاهده ، وكاتبه إذا علموا به ، والواشمة ، والمستوشمة
للحُسن ، ولا وي الصدقة ، والمرتد أعرابياً بعد هجرته ، ملعونون على لسان محمد صلى
الله عليه وسلم يوم القيمة .

٤٠٩١ حديثنا يحيى عن الأعمش ، ووكيع حديثنا الأعمش قال حديثنا
(٤٠٨٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول ٣٨٠٠ . وقد بينا هناك
رواية من رواه موصولاً .

(٤٠٨٩) إسناده صحيح . يحيى بن سعيد : سمع من المسعودي قدماً ، ثم لقيه
بعد ما اخالط فأبى أن يسمع منه شيئاً آخر ، انظر التهذيب ٦: ٢١١ . والحديث
مختصر ٤٠٦١ .

(٤٠٩٠) إسناده ضعيف ، لضعف الحيث الأعور . وقد مضى من طريقه وطريق
آخر صحيح . ٣٨٨١

(٤٠٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٣٤ .

زيد بن وهب عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ، قال : إن أحدكم يجتمع خلقه في بطنه أمه في أربعين يوماً ، أو قال : أربعين ليلة ، قال وكيف ليلة ، ثم يكون علة مثل ذلك ، ثم يكون مرض مثل ذلك ، ثم يرسل الله عز وجل إليه الملاك بأربعمائة كلام ، عمله ، وأجله ، ورزقه ، وشقي أو سعيد ، ثم ينفتح فيه الروح ، فوالذي لا إله غيره ، إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيختتم له بعمل أهل النار ، فيكون من أهلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيختتم له بعمل أهل الجنة ، فيكون من أهلها .

٤٠٩٣ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا سليمان عن عبد الله بن مُرَّة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تقتل نفساً ظلماً إلا كان على ابن آدم كفلاً من دمها ، ذلك أنه أول من سُنَّ القتل .

٤٠٩٤ حدثنا يحيى عن سفيان عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كانوا ثلاثة فلا يتتاج اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يُحزِّنه .

٤٠٩٥ حدثنا يحيى عن التبعي عن أبي عثمان عن ابن مسعود : أن رجلاً أصاب من امرأة قبلاً ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن كفارتها ؟

(٤٠٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣ .

(٤٠٩٣) إسناد صحيح . وهو مكرر ٤٠٤ .

(٤٠٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٣ بهذا الإسناد . وقد مفرو معناه بإسناد آخر ٣٨٥٤ .

فأنزل الله عن وجل (أقم الصلاة طرفي المهار وزُلْفَا من الأليل ، إن الحسنات يُذْهِبُنَّ السَّيَّئَاتِ) قال : يا رسول الله ألي هذه ؟ قال : ملن عمل من أمري

٤٠٩٥ حديثنا يحيى حدثنا شعبة حدثني أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : إن محدداً صلى الله عليه وسلم حدثنا إن الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً ، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً .

٤٠٩٦ حديثنا يحيى عن التيعي عن أبي عثمان عن ابن مسعود : من اشتري محفلة ، وربما قال : شاة محفلة ، فليردّها وليردّ معها صاعاً ، وهي النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع .

(٤٠٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٢ .

(٤٠٩٦) إسناده صحيح . والقسم الأول منه في بيع المخلفات موقوف ، والثاني في النبي عن تلقى البيوع مرفوع . وهكذا رواه البخاري ٤ : ٣٠٩ عن مسدد عن معتمر بن سليمان التيعي عن أبي عثمان النهدي . قال الحافظ : « هكذا رواه الأكثرون عن معتمر بن سليمان موقوفاً ، وأخرجه الإماماعيلي من طريق عبد الله بن معاذ عن معتمر مرفوعاً ، وذكر أن رفعه غلط . ورواه أكثر أصحاب سليمان عنه كما هنا : حديث المخلفة موقوف من كلام ابن مسعود ، وحديث النبي عن التلقى مرفوع ، وخالفهم أبو خالد الأحرر عن سليمان التيعي ، فرواه بهذا الإسناد مرفوعاً ، وأخرجه الإماماعيلي ، وأشار إلى وجهه أيضاً » . وفي ابن ماجة ٢ : ١٧ حديث آخر من طريق جابر الجعفي عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً : « بيع المخلفات خلابة ، ولا تخل الخلابة لسلم » ومسنوناً ١٢٥ . وهو حديث ضعيف لضعف جابر الجعفي . وأما القسم الثاني من هذا الحديث ، في النبي عن تلقى البيوع ، فقد رواه أيضاً مسلم والترمذى وابن ماجة ، كافي الدخائر ٤٧٧٥ ، وهو في ابن ماجة ٢ : ٨ . وانظر المتنى ٢٩٤٥ ، ٢٨٤١ . المخلفة ، بتشدد الفاء المفتوحة : قال ابن الأثير : « الشاة أو البقرة أو الناقة

٤٠٩٧ حدثنا يحيى عن مجالد حدثنا عامر عن مسروق عن عبد الله ،

قال مرةً أو مرتين عن النبي صلى الله عليه وسلم : ما من حكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيمة وملك أخذ بقائه ، حتى يقفه على جهنم ، ثم يرفع رأسه إلى الله عز وجل ، فإن قال الخطأ ألقاه في جهنم يهوي أربعين خريفاً .

٤٠٩٨ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عاصم عن زر عن عبد الله عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تذهب الدنيا ، أو لا تنفعي الدنيا ، حتى يملك العربَ رجلٌ من أهل بيتي ، يواطئه اسمه اسمي .

٤٠٩٩ قرأت على يحيى بن سعيد عن هشام حدثنا قتادة عن خلاس

عن عبد الله بن عتبة قال : أتى عبد الله بن مسعود فسئل عن رجل تزوج امرأة ^{٤٣١} ولم يكن سمي لها صداقاً ، فات قبل أن يدخل بها ؟ فلم يقل فيها شيئاً ، فرجعوا ، ثم أتوه

لأخليها صاحبها أياماً حتى يجتمع لبنا في ضرعها ، فإذا احتلها المشتري حسبها غزيرة ، فزاد في ثعابها ، ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنا عن أيام تحفتها ، حيث مخلفة لأن اللبن حُفِّل في ضرعها ، أي جمع ». وهي الم ERA أياضاً ، انظر رسالة الشافعي بتحقيقنا ^{١٦٦٤ - ١٦٥٨}

(٤٠٩٧) إسناده حسن . مجالد : هو ابن سعيد . عامر : هو الشعبي . والحديث روأه ابن ماجة ٢٦ : من طريق يحيى القطان عن مجالد . وذكر الشوكاني في نيل الأوطار ٩ : أنه روأه أيضاً البهقي في شعب الإيمان والبرازار . قوله « فإن قال الخطأ » هكذا هو في الأصلين ؛ وفي ابن ماجة « فإن قال ألقه » ، وكذلك في المتقدى ٤٩٤٥ مع أنه نسبة للسدن وابن ماجة . وأنا أرجح ما في الأصلين ، لأن المراد أن الملك يلقنه إذا ظهر الجور في أحكامه .

(٤٠٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٣ بهذا الإسناد .

(٤٠٩٩) إسناده صحيح . خلاس ، بكسر الخاء وتحقيق اللام : هو ابن عمرو

فَسَأْلُهُ ؟ فَقَالَ : سَأَقُولُ فِيهَا بِجُهْدِ رَأِيِّي ، فَإِنْ أَصْبَتُ فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُوقَنِي بِذَلِكَ ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ فَهُوَ مَنِّي ، لَهَا صَدَاقَ نِسَانِهَا ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَةُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِّنْ أَشْجَعَّهُ ، فَقَالَ : أَشْهِدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَضَى بِذَلِكَ ، قَالَ : هَلْمَّا مِنْ يَشْهِدُ لَكَ بِذَلِكَ ، فَشَهَدَ أَبُو الْجَرَاحُ بِذَلِكَ .

٤١٠٠ حَدَثَنَا عَبْدُ الْمَلَكَ بْنُ عَمْرُو حَدَثَنَا هَشَّامُ ، الْمَعْنَى ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فِي بَرْوَعَ بَنْتِ وَاشْقَرِ ، فَقَالَ : هَلْ شَاهَدَكُمْ عَلَى هَذَا ، فَشَهَدَ أَبُو سَنَانٍ وَالْجَرَاحُ ، رَجُلَانِ مِنْ أَشْجَعَّهُ .

٤١٠١ حَدَثَنَا يَحْيَى عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَثَنِي شَفِيقُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَنَّا

الْمُجْرِيُّ الْبَصْرِيُّ ، وَهُوَ تَابِعُي ثَقَةٌ ، أَخْرَجَ لَهُ أَصْحَابُ الْكِتَابِ الْسَّنَةَ ، وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكِبِيرِ ٢٠٨/١/٢ . عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتْبَةَ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتْبَةَ بْنُ مَسْعُودٍ ، ابْنُ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَهُوَ تَابِعُي كَبِيرُ ثَقَةِ رَفِيعٍ ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ وَالْفِتْيَةِ فِيهِ ، وَلَدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَلْ ذَكْرُهُ بِعِظَمِهِ فِي الصَّحَابَةِ . وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَّ ٢٠٢ - ٢٠٣ مِنْ طَرِيقِ خَلَاسٍ وَأَبْيَ حَسَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ ، كَالْطَّرِيقِ الْآتِيَّةِ ٤٢٧٦ ، وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ مَسْرُوقٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَمِنْ رِوَايَةِ عَلْقَمَةِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسِيَّانِي كَذَلِكَ مِنْ رِوَايَتِهِمَا وَرِوَايَةِ الْأَسْوَدِ ، فِي مَسْنَدِ « الْجَرَاحِ وَأَبْيَ سَنَانَ الْأَشْجَعَيْنِ » مِنْ هَذَا الْمَسْنَدِ (ج ٤ ص ٢٧٩ - ٢٨٠ ع) . وَسِيَّانِي كَذَلِكَ فِي مَسْنَدِ مَعْقُلٍ بْنِ سَنَانٍ الْأَشْجَعِيِّ مِنْ رِوَايَةِ عَلْقَمَةِ ١٦٠٠٩ . قَالَ الْمَنْذُريُّ : « وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَافِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ . وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيفٌ » . وَانْظُرْ لِلنَّقْفِيِّ ٣٥٦٦ .

(٤١٠٠) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ مَا قَبْلَهُ . بَرْوَعَ ، بَقْعَةُ الْبَاءِ وَالْوَاءِ بَيْنَهُمَا رَاءُ سَاكِنَةٍ ، بَنْتُ وَاشْقَرُ الْسَّكَلَيْةِ أَوِ الْأَشْجَعِيَّةِ : صَحَابَةُ ، تَرَجَّمَهَا الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ ٨ : ٢٩ .

(٤١٠١) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٤٠٦٤ .

إذا جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا : السلام على الله من عباده ، السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقولوا السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن إذا جلس أحدكم فليقل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنكم إذا قلتم ذلك أصابت كل عبد صالح بين السما والأرض ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله ، ثم ليتخيّر أحدكم من الدعاء أحببه إليه فليذيع به .

٤١٠٣ حدثنا وكيع وأبو معاوية ، المعنى ، قالا حدثنا الأعمش عن أبي وايل عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أي الذنب أكبر ؟ قال : أن تجعل الله ندأ وهو خلقك ، قال : ثم أي ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك من أجل أن يطعمن معلث ، قال : ثم أي ؟ قال : ثم أن تحرّكني بحيلة جارك ، قال : فأنزل الله عز وجل تصديق ذلك في كتابه (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) إلى قوله (ومن يفعل ذلك يلقي أثاماً) .

٤١٠٤ حدثنا وكيع وابن ثور قالا حدثنا الأعمش عن أبي وايل عن عبد الله قال : قلنا : يا رسول الله ، وحدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وايل يحدث عن عبد الله قال : قلنا : يا رسول الله ، أتوأخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : فقال : من أحسن في الإسلام لم يُؤخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر .

(٤١٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٢ .

(٤١٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٦ .

٤١٠٤ حدثنا وكيع وابن نمير قالا حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : بينما رجل يحدث في المسجد الأعظم قال : إذا كان يوم القيمة نزل دخان من السماء فأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ، وأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام ، قال مسروق : فدخلت على عبد الله ، فذكرت ذلك له ، وكان متكتئاً ، فاستوى جالساً ، فأنشاً يحدث فقال : يا أباها الناس ، من سُئل منكم عن علم هو عنده فليقل به ، فإن لم يكن عنده فليقل : الله أعلم ، فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم : الله أعلم ، إن الله عز وجل قال لنبيه صلى الله عليه وسلم (قل ما أسلك علية من أجر وما أنا من المتكلفين) إن قرباشاً لما غلبوه النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه قال : اللهم أعي عليهم بسع كييع يوسف ، قال : فأخذتهم سنة ، أكلوا فيها العظام والميَّة من الجهد ، حتى جعل أحدهم يرسى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع ، فقالوا (ربنا أكشف عننا العذاب إنما مؤمنون) قال : فقيل له : إنما إن كشفنا عنهم عادوا ، فدعوا ربَّه ، فكشف عنهم ، فعادوا ، فاتتهم الله منهم يوم بدر ، فذلك قوله تعالى (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين) إلى قوله (يوم نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكَبْرَى إِنَّا مُنْتَهَىٰ) قال ابن نمير في حديثه : فقال عبد الله : فلو كان يوم القيمة ما كشف عنهم .

٤١٠٥ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله قال : قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم : هل من مذكرة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (هل من مذكرة) .

(٤١٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٣ .

(٤١٠٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩١٨ .

٤١٠٦ حَدَثَنَا وَكِيعٌ حَدَثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

^{٤٣٢} قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى إِثْنَانُ دُونَ وَاحِدٍ ،
فَإِنْ ذَلِكَ يَحْرِزُهُ .

٤١٠٧ حَدَثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مَعاوِيَةَ قَالاً حَدَثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ :

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كَأَيِّنِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا
مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَ بِهِ قَوْمُهُ ، فَهُوَ يَنْفَضِحُ الدَّمَ ، قَالَ أَبُو مَعاوِيَةَ : يَمْسِحُ الدَّمَ عَنْ
جَبَيْنِهِ ، وَيَقُولُ : رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ .

٤١٠٨ حَدَثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مَعاوِيَةَ قَالاً حَدَثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِبَاكَ وَالْكَذَبَ ، فَإِنَّ الْكَذَبَ
يَهْدِي إِلَى الْفَجُورِ ، وَالْفَجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذُبُ حَتَّى
يَكْتُبَ عَنْدَ اللَّهِ كَذَابًا ، وَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكُمُ الْصَّدَقَ ، فَإِنَّ
الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ ، وَإِنَّ الْبَرِّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّهُ ، يَعْنِي الرَّجُلَ ، لِيَصْدُقَ
وَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ حَتَّى يَكْتُبَ عَنْدَ اللَّهِ صِدِيقًا ، قَالَ أَبُو مَعاوِيَةَ : وَمَا يَرَالِ الرَّجُلُ
يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ .

٤١٠٩ حَدَثَنَا وَكِيعٌ وَيَزِيدُ أَخْبَرُنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ،

(٤١٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٣ .

(٤١٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١١ ومحضر ٤٠٥٧ .

(٤١٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٨ ومطول ٤٠٩٥ . وانظر ٣٨٤٥ .

(٤١٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥١ .

فَسَلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخِرُ آتَاهُ اللَّهُ حَكْمَةً ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا .

٤١١٠ حدثنا وكيع حدثنا حسن عن يحيى بن الحرت عن أبي ماجد الحنفي عن ابن مسعود قال : سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة ، فقال : ما دون الخبر ، الجنازة متبوعة وليس بتابع .

٤١١١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منا من شقَّ الجيوب ، ولطمَ الخدود ، ودعا بدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

٤١١٢ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمَّير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معاشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أبغض للبصر ، وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعله بالصوم ، فإنه له وجاء .

٤١١٣ حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن قيس عن عبد الله قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شباب ، فقلنا : يا رسول الله ، ألا تستخفني؟ فهانا ،

(٤١١٠) إسناده ضعيف ، لجهة أبي ماجد الحنفي ، وقد فصلنا القول فيه ٣٥٨٥ . حسن : هو ابن صالح بن صالح بن حبيبي . يحيى بن الحرت : هو يحيى بن عبد الله بن الحرت . والحديث مضى مراراً ، آخرها ٣٩٧٨ مطولاً .

(٤١١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٨ .

(٤١١٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٣٥ .

(٤١١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٨٦ .

ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا فِي أَنْ تُنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالشُّوْبِ إِلَى الْأَجْلِ ، نَمْ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ (لَا تُخْرِمُوا طَبِيعَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) .

٤١١٤ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سَلِيمَانَ بْنَ الْمَغْفِرَةِ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى الْهَلَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَوُلِدَتْ امْرَأَتُهُ ، فَاحْتَبَسَ لَبَنَهَا ، فَجَعَلَ يَمْصُهُ وَيَمْجُهُ ، فَدَخَلَ حَلْقَهُ ، فَأَتَى أَبَا مُوسَى ؟ فَقَالَ : حَرَمْتُ عَلَيْكُمْ ، قَالَ : فَأَتَى ابْنَ مُسَعُودَ فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَحْرِمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا أَنْبَتَ اللَّهُمَّ وَأَنْشَرَ الْعَظَمَ .

(٤١١٤) إسناده ضعيف . أبوموسى الهلالي ، قال أبوحاتم : « مجھول » ، ولكن ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكني برقم ٦٤٧ ، وهذا كاف في تعريفه وتوثيقه . أبوه : مجھول ، لم يترجم له أحد ، حق إن التهذيب لم يذكره في موضعه في باب « المبهمات » . والحديث رواه أبو داود ٢ : عن محمد بن سليمان الأنباري عن وكيع ، بهذا الإسناد ، ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ٤٦١ . ورواه أبو داود أيضاً عن عبد السلام بن مطهر عن سليمان بن المغيرة عن أبي موسى عن أبي عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود . فزاد الإسناد ضعفاً ، بانقطاعه بين والد أبي موسى الهلالي وعبد الله بن مسعود ، إذ دل على أنه لم يسمعه من عبد الله ، بل سمعه من ابن له مبهم ، وكذلك رواه البيهقي من طريق أبي داود . ورواه البيهقي أيضاً ٤٦٠ - ٤٦١ من طريق النضر بن شميل عن سليمان بن المغيرة ، كمثل رواية عبد السلام بن مطهر ، بزيادة [عن ابن عبد الله بن مسعود] . والظاهر أن هذه الرواية هي الراجحة ، لأن البخاري ذكر في ترجمة أبي موسى الهلالي « عن أبيه عن ابن عبد الله بن مسعود » ، وكذلك ابن أبي حاتم فما قبل مصحح الكني بهامشه . أبوموسى في متن الحديث ، الذي سأله الرجل : هو أبوموسى الأشعري . أنشر العظم ، بالرأي ، قال الخطابي ٣ : ١٨٦ : « معناه ما شد العظم وقواه . والإشار بمعنى الإحياء في قوله تعالى (ثُمَّ إِذَا شاءَ أَنْشَرَهُ) . وبروي : أنشز العظم ، بالرأي معجمة ، ومعناه زاد

٤١١٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله : أنه قال في خطبة الحاجة : إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ، ونحوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهدى الله فلا مُضْلِّ له ، ومن يضللا فلا هادي له ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبد الله رسوله ، ثم قرأ نلاط آيات من كتاب الله (اتقوا الله حق تقاته ولا تموتون إلا وأتم مسلمون) (اتقوا الله الذي تساءلونه والأرحام ، إن الله كان عليكم رقيباً) (اتقوا الله وقولوا قولوا لأسديداً) إلى آخر الآية .

٤١١٦ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة ، فذكر نحو هذا الحديث ، إلا أنه لم يقل « إن » .

٤١١٧ حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن جامع بن شداد أبي صخرة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : لما أتى عبد الله الحجرة جرة العقبة ، استبطن الوادي واستقبل الكعبة ، وجعل الجرة على حاجبه الأيمن ، ثم رمى بسبع حصيات ، يكتر مع كل حصاة ، ثم قال : من هبنا والذى لا إله غيره رمى الذي أثرنا عليه سورة البقرة .

في حجمه فنشر ». وفي النهاية في رواية الزاء : « أبي رفعه وأعلاه وأكبر حجمه . وهو من التشرز ، المرتفع من الأرض ». .

(٤١١٥) إسناده ضعيف . لانقطاعه ، ولكنها متصل في الإسناد التالي . وقد أوفينا الكلام عليه في ٣٧٢٠ ، ٣٧٢١ وأشارنا إلى هذين هنالك .

(٤١١٦) إسناده من طريق أبي عبيدة ضعيف ، لانقطاعه . ومن طريق أبي الأحوص صحيح متصل . وهو مكرر ماقبله .

(٤١١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٩ .

٤٢٣
٤١١٨

حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبرهيم عن عبيدة
عن عبد الله قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقرأ على القرآن ، قلت :
يا رسول الله ، كيف أقرأ عليك وإنما أنزل عليك ؟ قال : إني أشتهدي أن أسمعه
من غيري ، قال : فافتتحت سورة النساء ، فقرأت عليه ، فلما بلغت (وكيف إذا
جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) قال : نظرت إليه
وعيناه تذرقان .

٤١١٩

حدثنا وكيع عن مسخر عن علامة بن مرند عن المغيرة بن عبد الله البشكري عن المعاور بن سعيد عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم
أمنتقي زوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبأبي أبي سفيان ، وبأخي معاوية ،
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سألت الله عز وجل لآجال مضروبة ، وأيام
معدودة ، وأرزاق مقوسة ، لن يجعل شيئاً قبل حله ، أو يؤخر شيئاً عن حلته ،
ولو كنت سألت الله عز وجل أن يعيذك من عذاب في النار أو عذاب في القبر كان
خيراً وأفضل ، قال : وذكر عنده أن القردة ، قال مسخر : أراه قال : والخنازير ،
مما مسخ ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يجعل لمسيخ
نلا ولا عقباً ، وقد كانت القردة ، أراه قال : والخنازير ، قبل ذلك .

٤١٢٠

حدثنا عبد الرزاق حدثنا الثوري عن علامة بن مرند ، نحوه
باستناده ، ولم يشك في الخنازير .

(٤١١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٦ .

(٤١١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٠ بهذا الإسناد ، ومكرر ٣٩٢٥ .
وانظر ٣٩٩٧ .

(٤١٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

٤١٢١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إني أبرأ إلى كل خليلٍ من خلقي ، ولو كنت متخدلاً خليلاً لاتخذت أباً بكر ، إن صاحبكم خليلٌ الله عز وجل ..

٤١٢٢ حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحكم عن ذر عن وائل بن مهانة التيمي عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا معاشر النساء تصدقن ، فإنكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة : وما نحن أكثر أهل النار ؟ قال : لأنكن تُكثِّرن اللعن ، وتَكْفُرُنَ الشَّهِيرَ .

٤١٢٣ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من نفس تُقتل ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفلاً من دمها ، ذلك بأنه أول من سُنَ القتل .

٤١٢٤ حدثنا وكيع وعبد الرحمن ، المعنى ، وهذا النَّظَرُ وكيع : حدثنا سفيان عن عبد الكري姆 الجزارِي عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن مَعْقِلٍ : أن أبوه مَعْقِلَ بن مَقْرَنَ الْمَزْنِيَ قال لابن مسعود : أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبة ؟ قال : نعم .

(٤١٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٠ ، ومطول ٣٩٠٩ .

(٤١٢٢) إسناده صحيح . الحكم : هو ابن عتبة . والحديث مكرر ٤٠٣٧ .

(٤١٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٢ .

(٤١٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٦ . وقد فصلنا القول فيه في ٣٥٦٨ ، وأشارنا إلى هذا الإسناد هناك .

٤١٢٥ حديثنا وكيع حدثنا المسعودي عن جابر عن أبي الصحنى عن مسروق عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الصادق المصدوق ، قال : بيع المحتفلات خلابة ، ولا تحل أخلاقه لسلم .

٤١٢٦ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن زبيدة عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر .

٤١٢٧ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال سمعت عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : إنكم سترون بعدي أثرة وفتنا وأموراً تنكرونها ، قلنا : يا رسول الله ، فماذا تأمر من أدرك ذلك منا ؟ قال : تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسألون الله الذي لكم .

٤١٢٨ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن السدي عن مروة عن عبد الله قال : (وإن منكم إلا وارد ها) قال : يدخلونها ، أو يلتجونها ، ثم

(٤١٢٥) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . وأخرجه ابن ماجة ٢ : ١٧ من طريق وكيع ، وقد أشرنا إليه في ٤٠٩٦ .

(٤١٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٧ .

(٤١٢٧) إسناده صحيحان . وهو مكرر ٤٠٦٧ ، ٤٠٦٦ .

(٤١٢٨) إسناده صحيح . وقد وفده شعبة ، فلما أخبره عبد الرحمن بن مهدي بأن إسرائيل رواه عن السدي مرفوعاً ، أقر برفعه . ورواية إسرائيل ستاني ٤١٤١ . وقد رواه الترمذى ٤ : ١٤٥ - ١٤٦ من طريق إسرائيل ، ثم قال : « حديث حسن ،

يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ ، قَلْتُ لَهُ : إِسْرَائِيلُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟
قَالَ : نَعَمْ ، هُوَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ .

٤١٢٩ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
٤٣٤ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَعْنَ اللَّهِ الْوَاسِعَاتِ ، وَالْمُتَوَشَّمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ،
وَالْمُتَغْلِبَاتِ لِلْحُسْنَ الْمُغَيْرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ ، قَالَ : فَبَلَغَ امْرَأً فِي الْبَيْتِ ، يَقُولُ لَهَا :
أَمْ يَعْقُوبُ ، بَغَتَ إِلَيْهِ ، فَقَالَتْ : بَلَغَنِي أَنْكَ قَلْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ ؟ فَقَالَ : مَا لِي
لَا لَعْنَ مِنْ لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ ! فَقَالَتْ :
إِنِّي لَا فَرَأَيْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْتِهِ فَإِنْ وَجَدْتُهُ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتِ قَرَأْتِهِ فَقَدْ وَجَدْتُهُ ،
أَمَا قَرَأْتِ (مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ خَذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا) ؟ قَالَتْ : بَلِي ، قَالَ :
فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ ، قَالَتْ : إِنِّي لَا أَظُنُّ أَهَلَكَ يَفْعَلُونَ ! قَالَ :
إِذْهِي فَانْظُرْيَ ، فَنَظَرَتْ ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا ، بَغَتَتْ فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ
شَيْئًا ، قَالَ : لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَمْ تُجَامِعْنَا ، قَالَ : وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَاصِ
يَحْدُثُهُ عَنْ أُمَّ يَعْقُوبَ سَمِعَهُ مِنْهَا ، فَاخْتَرْتُ حَدِيثَ مُنْصُورٍ

رواه شعبة عن السدي ولم يرفعه «، ثم رواه من طريق عبي بن سعيد عن شعبة ، ومن
طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، وقال فيه : « قال عبد الرحمن : قلت لشعبة :
إن إسرائيل حدثني عن السدي عن مرة عن عبد الله عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قال
شعبة : وقد سمعته من السدي مرفوعاً ، ولكن أدعه عمداً » ! ولم يذكر شعبة سبب
عمده هذا ، فهو رواه مرفوعاً كما رواه إسرائيل ، فلماذا يدعوه إلى تعليل رفعه دون
دليل ؟ والظاهر أن شعبة كان يتوق رفع بعض الأحاديث ، كقول حجاج في الحديث
٤١٥٨ : « ولم يرفعه شعبة لي ، وقد رفعه لغيري ، قال : أنا أهاب أن أرفعه ، لأن
عبد الله قلما كان يرفع إلى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ». وهذا تعليل لا أحاديث غير مقبول .
وانظر تفسير ابن كثير ٥ : ٣٩٠ .

(٤١٢٩) إسناده صحيحان . وروى البخاري من طريق منصور ٨: ٤٨٣ — ٤٨٤

٤١٣٠ حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثلاثة أو أربعاً ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يعينه ، وينبئه شهادته ، قال : وكان أصحابنا يضر بونا ونحن صبيان على الشهادة والعهد .

٤١٣١ حدثنا عبد الرحمن بن سفيان عن منصور والأعمش وواصل عن أبي واائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال : فلت : يا رسول الله : أي

عن محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور ، ثم روى طريق عبد الرحمن بن عباس
عقبيه عن ابن المديني عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان قال : « ذكرت عبد الرحمن
بن عباس حديث منصور عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله فقال : سمعته من
امرأة يقال لها أم يعقوب عن عبد الله ، مثل حديث منصور » . وأم يعقوب هذه : لم
يعرف اسمها ، وقال الحافظ في التقرير : « كأنها صحابية » ، وقال في الفتح ٣١٤ : ١٠
« تنبية ، أم يعقوب المذكورة في هذا الحديث لا يعرف اسمها ، وهي من بنى أسد بن
خرزمة ، ولم أقف لها على ترجمة ، ومراجعةتها لابن مسعود تدل على أن لها إدراكا » ،
وعلى كل فإنها ثقة ، إذ هي إما صحابية وإما تابعية قديمة ، لم تذكر بشرح ، وأنخرج لها
البخاري في الصحيح ، وكفى بهذا توثيقا . والحديث من طريق منصور رواه البخاري
مراراً في كتاب اللباس ، منها للموضع الذي أشرنا إليه . ورواه مسلم ٢ : ١٦٦ ، وروى
النسائي بعده ٢ : ٢٨١ . وانظر ٣٨٨١ ، ٣٩٤٥ ، ٣٩٥٥ ، ٣٩٥٦ ، ٤٢٣٠ ،

(٤١٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٦٣ . ووقع في منه هنا خطأ مطبعي ،
صحيح منك .

(٤١٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ، ٣٦١٢ ، ٤١٠٢ . ولكن زاد هنا في الإسناد « عن عمرو بن شربيل » بين أبي وائل وابن مسعود . وكذلك فهَا يأتيه ٤١٣٤ .

الذنب أعظم عند الله عز وجل؟ قال : أن تجعل الله عز وجل زنداً وهو خلقك ،
قال : قلت : ثم ماذ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك خشية أن يأكل من طعامك ،
وقال عبد الرحمن مرر ، أن يطعن معك ، قال : ثم قلت : ثم ماذ؟ قال : أن
تراني ب محلية جارك .

٤١٣٢ حدثنا بهز بن أسد حدثنا شعبة حدثنا واصل الأحدب قال
سمعت أبي وائل يقول : قال عبد الله : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي
الذنب أعظم ؟ فذكره .

٤١٣٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل
عن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

٤١٣٤ حدثنا علي بن حفص حدثنا ورقاء عن منصور عن أبي وائل
عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنب أعظم ؟
فذكره ، ثم قرأ (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) إلى (مهاناً) .

٤١٣٥ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص

والظاهر عندي أن أبي وائل سمعه من عبد الله بن مسعود ، ومن عمرو بن شرحبيل
عن ابن مسعود ، ولعل عمراً ثبته فيه ، خذت به مرة هكذا ، ومرة هكذا . وقد رواه
البخاري مراراً ، وأطال الحافظ في الفتح في الكلام على هذه الزيادة في الإسناد ،
فيرجع إليه ٨ : ٣٧٨ و ١٢ : ١٠١ - ١٠٢ .

(٤١٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله . ٣٥٩٠ .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني أسألك الهدى، والثيق^١، والعفة^٢، والغنى^٣ .

٤١٣٦ حدثنا عبد الرحمن حديث سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخدنا خليلاً
لأنخذت ابن أبي قحافة خليلاً

٤١٣٧ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن
عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
صلاة إلا ملقياتها ، إلا أنه جَمَعَ بين المغرب والعشاء بِجَمْعٍ ، وصلى الصبح يومئذٍ
لغير ملقياتها .

٤١٣٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة ، معناه .

٤١٣٩ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن
مرّة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : لأن أخلف نعمًا أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قُتل قتلاً أحب إلى من أن أخた واحدة أنه لم يُقتل ، وذلك أن الله
عز وجل جعله نبياً واتخذه شهيداً ، قال : فذكرت ذلك لإبراهيم ؟ فقال : كانوا
يُرَوُن ويقولون : إن اليهود سُموه وأبا بكرٍ .

(٤١٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٢١ .

(٤١٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٦ .

(٤١٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧٣ .

٤١٤٠ حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا سفيان ، وعبد الرزاق أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : لما نزلت^(١) (فسبح محمد ربك واستغفره ، إنه كان تواباً) ، قال عبد الرزاق : لما نزلت^(٢) (إذا جاء نصر الله والفتح) ، كان النبي صلى الله عليه وسلم يُكثِّر أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي ، إنك أنت التواب .

٤١٤١ حدثنا عبد الرحمن عن إسرائيل عن السدي^(٣) عن مرتة عن عبد الله (وإن منكم إلا وارددها) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يرد الناس^(٤) النار كلهم ، نعم يَعْذِرُونَ عنها بأعمالهم .

٤١٤٢ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، وحدثنا يزيد أخبرنا حماد بن زيد عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وايل عن عبد الله بن مسعود قال : خطأ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ ، ثم قال : هذا سبيل الله ، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماليه ، ثم قال : هذه سُبُل ، قال يزيد : متفرقة ، على كل سبيل منها

(٤١٤٠) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٨٩١ .

(٤١٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٨ . وقد سبقت الإشارة إليه هناك .

(٤١٤٢) إسناده صحيح . ورواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٣١٨ من طريق أبي بكر بن عياش ، ومن طريق حماد بن زيد ، كلامها عن عاصم ، به ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرج به » . وطريق أبي بكر بن عياش ستة ٤٤٣٧ - ٤٢٧ - ٤٢٨ عن المسند من الطريق الآية ، ثم قال : « وكذا رواه الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي بكر بن عياش ، به ، وقال : صحيح ولم يخرج به . وهكذا رواه أبو جعفر الرازي وورقا ، وعمرو بن أبي قيس عن عاصم عن أبي وايل شقيق بن سلامة عن ابن مسعود موفوعاً ، به نحوه . وكذا

شيطان يدعوك إليه ، ثم قرأ (إنَّ هذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيًّا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَنْبِغِيَّا السُّبُلُ فَتَفَرَّقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) .

٤١٤٣ حدثنا عبد الرحمن حدثنا زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء ، ومن يتخذ القبور مساجد .

٤١٤٤ حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن علي بن الأقر عن أبي الأحوص

رواه يزيد بن هرون ، ومدد ، والنمساني عن يحيى بن حبيب بن عربي ، وأبي جبان من حديث ابن وهب ، أربعمائة عن حماد بن زيد عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود ، به . وكذا رواه ابن جرير عن الثنوي عن الحناني عن حماد بن زيد ، به ، ورواه الحاكم عن أبي بكر بن إسحاق عن إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد ، به كذلك ، وقال : صحيح ولم يخرجاه . وقد روی هذا الحديث النمساني والحاكم من حديث أبى أحمد بن عبد الله بن يونس عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود ، به مرفوعاً . وكذا رواه الحافظ أبو يكر بن مردوه من حديث يحيى الحناني عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر ، به . فقد صححه الحاكم كما رأيت ، من الطريقيين ، ولعل هذا الحديث عند عاصم بن أبي النجود عن زر وعن أبي وائل شقيق بن سلامة ، كلامها عن ابن مسعود ، به » . وهذا تحقيق نفيس . وانظر ٣٦٥٢ . (وإن هذا صراطِي مُسْتَقِيًّا) : قرأ حمزة والكسائي بكسر الميم « إن » وبقي السبعة بفتحها . وقد أثبتتها هنا بكسر الميم ، لأن الرواية جاءت في هذا الموضع دون ذكر الواو ، وهو جائز في الاستشهاد ، فيتعين كسر الميم ، إذ يجب كسرها في بدء الكلام .

(٤١٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٤ . وانظر الحديث التالي . وانظر أيضاً ٤٣٤٢ .

(٤١٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٣٥ . وانظر الحديث السابق .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تقوم الساعة ، أو : لا تقوم الساعة إلا على شرّار الناس .

٤١٤٥ حدثنا عبد الرحمن حدثنا زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال : كنا نتكلّم في الصلاة ويسلم بعضنا على بعض ، ويوصي أحدنا بال الحاجة ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلمتُ عليه وهو يصلّي ، فلم يرُدْ عليَّ ، فأخذني ما قدم وما حَدَثَ ، فلما صلّى قال : إن الله عز وجل يُحدِث من أمره ما شاء ، وإنَّه قد أحدث أن لا تَكَلَّمُوا في الصلاة .

٤١٤٦ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن حميد بن هلال عن أبي قنادة

(٤١٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٥ . وانظر ٣٩٤ . « يوصي » في ح « يؤمن » وهو خطأ واضح ، صحيح من لـ . حدث ، بفتح الحاء وضم الدال ، قال ابن الأثير : « يعني همومه وأفكاره القدمة والحديثة . يقال : حدث الشيء ، بالفتح ، بحدث حدوثه ، فإذا قرن بقدم ضم لازدواج بقدم » .

(٤١٤٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٤٣ بهذا الإسناد ، وأشارنا هنا إلى أن مسلمًا رواه مطولا . وزيادة هنا أن الحاكم رواه في المستدرك ٤٧٦ - ٤٧٧ مطولاً من طريق ابن علية عن أبوب ، وقال : « صحيح على شرط الشيدين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ! ومستدرك عليهما بأن مسلمًا رواه ، فليس من المستدرك على الصحيحين . هنا في ح زبادة « عن أسرير » بين حميد بن هلال وأبي قنادة ، وهي خطأ صرف ، صححناه من لـ . الشرطة ، بضم الشين وسكون الراء : أول طائفة من الجيش تشهد الواقعة . بقى ، : يرجع . تهد إليهم : قال ابن الأثير : « تهد القوم لعدوهم : إذا صدوا له وشرعوا في قتاله » . الدبرة ، بفتح الدال والباء ، وباسكان الباء أيضًا : المجزعة في القتال ، وهو اسم من « الإدبار » . فيتعاد بـ بـ : يـ بـ بعضهم بـ . فلا يـ بـ دونه » في ح « ولا يـ بـ ما في لـ » . « يـ بـ » في ح « يـ بـ » .

عن أَسِيرَ بن جابر قال : هاجت ريح حراء بالكوفة ، فجاء رجل ليس له هِجِيرَا إلا : يا عبد الله بن مسعود ، جاءت الساعة !! قال : وكان متكتماً فلُس ، فقال : إن الساعة لا تقوم حتى لا يُقسم ميراث ولا يُفرج بعثيَّة ، قال : عَدُوًا يجتمعون لأهل الإسلام ويجتمع لهم أهل الإسلام ، ونحْنَ بيده نحو الشام ، قلت : الروم تغْنِي ؟ قال : نعم قال : ويكون عند ذاك القتال رِدَّة شديدة ، قال : فيشترط المسلمون شرطة الموت ، لا ترجع إلا غالبة ، فيقتلون ، حتى يَخْبِرَ بينهم الليل ، فيفي هؤلاء وهؤلاء ، كل غير غالب ، وتَفَنَّى الشرطة ، ثم يشترط المسلمون شرطة الموت ، لا ترجع إلا غالبة ، فيقتلون حتى يُمسوا ، فيفي هؤلاء وهؤلاء ، كل غير غالب ، وتَفَنَّى الشرطة ، فإذا كان اليوم الرابع نهَّا إليهم بقية أهل الإسلام ، فيجعل الله عز وجل الدبرة عليهم ، فيقتلون مقتلة ، إما قال : لا يُرَى مثلها ، وإما قال : لم نرَ مثلها ، حتى إن الطائر لم يُرَى بجانبائهم فما يُخَلِّفهم حتى يَخْرُجَ ميتاً ، قال : فيتعادُ بنو الأب كانوا مائة ، فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد ، فبأي عنية يُفرج ؟ أو أي ميراث يُقسم ؟ قال : فَبَيْنَاهُمْ كذاك إذ سمعوا بناس أكثر من ذلك ، قال : جاءهم الصريح أن الدجال قد خَلَفَ في ذراريَّهم ، فيرِضُون ما في أيديهم ، ويعْبُلون ، فيَبْعَثُون عشرة فوارس طليعة ، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إني لأعلم أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم ، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ .

«بناس أكثر» في مع «بناس هو أكثر» ، وكلمة «هو» خطأ ، وليس في أن ، حذفناها .

٤١٤٧ حديثنا إسماعيل عن سليمان عن أبي عثمان عن ابن مسعود قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينفعن أحدكم أذان بلا ل ، أو قال : نداء بلا ل ، من سحوره ، فإنه يُؤذن ، أو قال : ينادي ، ليرجع فائكم ، ولينبه نائكم ، ثم ليس أن يقول هكذا ، أو قال هكذا ، حتى يقول هكذا .

٤١٤٨ حديثنا أبو معاوية حديثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال :

قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمها ، قال : فقال رجل من الأنصار : إن هذه القسمة ما أريده بها وجه الله عز وجل !! قال عبد الله : يا عدو الله ، أما لأخرين

رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قلت ، قال : فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، ٤٣٦
فاحر وجهه ، وقال : رحمة الله على موسى ، قد أودي بأكثري من هذا فصبر .

٤١٤٩ حديثنا إسماعيل أخبرنا داود ، وابن أبي زاندة ، المعنى ، قالا

حدثنا داود ، عن الشعبي عن علقمة قال : قلت لابن مسعود : هل صح رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن منكم أحد ؟ فقال : ما صح به من أحد ، ولكن قد فقدناه ذات ليلة ، فقلنا : أغتيل ؟ استطير ؟ ما فعل ؟ قال : فتنا بشر ليلة بات

(٤١٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧١٧ .

(٤١٤٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩٠٢ ، وقد سبق بهذا الإسناد ٣٦٠٨ .

(٤١٤٩) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٣١ من طريق داود عن عامر ، وهو الشعبي ، به . وكذلك رواه الترمذى ٤ : ١٨٣ وقال به «حديث حسن صحيح» . وروى أبو داود ١ : ٣٢ قطعة مختصرة منه . وانظر ٣٧٨٨ ، ٣٨١٠ . واظر أيضاً نصب الرأبة ١ : ١٣٩ - ١٤١ . أغتيل : من الغيبة ، وهي « فعلة » بكسر أولها ، من الاغتيال ، وهو أن يخدع ويقتل في موضع لا يراه فيه أحد . استطير: أبي ذهب به بسرعة ، كأن الطير حملته . وكلا الفعلين مبني لما لم يسم فاعله .

بها قوم ، فلما كان في وجه الصبح ، أو قال : في السحر ، إذا نحن به يجيء من قبل حِرَاءَ ، قلنا : يا رسول الله ، فدُكروا الذي كانوا فيه ، فقال : إنه أثاني داعي الجن ، فأتيتهم فقرأتُ عليهم ، قال : فانطلق بنا فارأني آثارهم وآثار نيرانهم ، قال : وقال الشعبي : سأله الزاد ، قال ابن أبي زائدة : قال عامر : سأله ليثبتنِي الزاد ، وكانوا من جن الجزيرة ، فقال : كل عظم ذُكر اسمُ الله عليه يقع في أيديكم أو فر ما كان عليه لحًا ، وكل بَغْرَةٍ أو رَوْتَةٍ عَلَفٌ لدوابكم ، فلا تستنجوا بهما ، فإنهم زادوا إخوانكم من الجن .

٤١٥٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه حج مع عبد الله ، وأنه رمى الجرة بسبع حصيات ، قال : وجعل البيت عن يساره ، ومني عن يمينه ، وقال : هذا مقامُ الذي أُنزَّلتُ عليه سورةُ البقرة .

٤١٥١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرًا يحدث عن وائل بن مهابة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال للنساء : تصدقن ، فإنكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة ليست من عileyة النساء أو من أعلمهن : يا رسول الله ، فمِنْ؟ أو لِمَ؟ أو يَمْ؟ قال : إنكن تُكثرن اللعن ، وتُكفرن العشير .

٤١٥٢ حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثني الحكم عن ذرٍ عن وائل بن

(٤١٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١١٧ .

(٤١٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٢ .

(٤١٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

مهانة من تَبَيَّمَ الْرِّبَابَ من أَحْمَابِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنِّسَاءِ : تَصْدِقُنِ ، فَإِنَّكُنْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ ، قَوْلَتْ اِمْرَأٌ لَيْسَتْ مِنْ عِلْمِنِّيَّةِ النِّسَاءِ : فِيمَ ؟ وَبِمَ ؟ وَلِمَ ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

٤١٥٣ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عُمَرِ بْنِ مَرْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَاثِيلَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ ، قَلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَقَدْ رَفَعْتَهُ ، قَالَ : لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَذِلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَذِلِكَ مَدْحَ نَفْسَهُ .

٤١٥٤ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عُمَرِ بْنِ مَرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَاثِيلَ يَحْدُثُ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْ أَبْنَيْ مَسْعُودَ فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهْذَا الشِّعْرُ ؟ ! لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَارَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْقِرُونَ بَيْنَهُنَّ ، قَالَ : فَذَكَرَ عَشْرَيْنَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ ، سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ .

٤١٥٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَاجٌ قَالَا حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدَةَ ، قَالَ حَجَاجٌ فِي حَدِيثِهِ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ فِي الرَّكْعَيْنِ الْأُولَيْنِ كَانَهُ

(٤١٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول . ٤٠٤٤ .

(٤١٥٤) إسناده صحيح . وهو مطول . ٤٠٦٢ .

(٤١٥٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر . ٤٠٧٤ .

على الرَّضْفِ ، قلت لسعد : حتى يقُوم ؟ قال : حتى يقُوم ، قال حجاج : قال شعبة :
كان سعد يحرِّك شفتَيْه بشيء ، فقلت : حتى يقُوم ؟ قال : حتى يقُوم .

٤١٥٦ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة ، ويزيد أخبرنا

المسعودي ، عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود
عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ، قَالَ حجاج : كَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ، قَالَ يَزِيدُ : جَمَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَرْبَاعُونَ ،
فَكَفَتُ فِي آخِرِهِ مِنْ أَنَّاهُ ، قَالَ : إِنَّكُمْ مُنْصُورُونَ وَمُصَيْبُونَ وَمُفْتَوْحٌ لَّكُمْ ، فَنَأْذِكُ
ذَلِكَ فَلِيَقُولَ اللَّهُ ، وَلِيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلِيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ مَتَعَمِّداً
فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ . قَالَ يَزِيدُ : وَلَيَصِلَّ رَحْمَهُ .

٤١٥٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وعبد الرزاق أخبرنا إسرائيل ، ٤٣٧

عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ، قَالَ عبد الرزاق : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
نَصَرَ اللهُ امْرَءاً سَمِيعاً مِنَ الْحَدِيثِ حَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَحْفَظَ لَهُ مِنْ سَامِعٍ .

٤١٥٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج قال حدثني شعبة ،

(٤١٥٦) إسناده صحيحان . وهو مختصر ٣٨٠١ .

(٤١٥٧) إسناده صحيحان . ورواه الترمذى ٣ : ٣٧٢ من طريق الطيالدى عن
شعبة ، وقال : « حدث حسن صحيح ». ونسبه شارحه أيضاً لابن ماجة وابن حبان.

(٤١٥٨) إسناده صحيح . عقبة بن وساج ، بفتح الواو وتشديد السين للهمزة ،
بن حصن الأزدي : تابعى ثقة ، وثقة ابن معين وغيره ، وترجمه ابن أبي حاتم في
الجرح والتعديل ٣ / ٣١٨ ، وقال أبو داود : « لم يحدث عنه إلا قنادة » ، وهذا

قال حجاج : قال : سمعت عقبة بن وساج عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فضل صلاة الرجل في الجميع على صلاته وحده خمس وعشرون درجة ، قال حجاج : ولم يرفعه شعبه لي ، وقد رفعه لنيري ، قال : أنا أهاب أن أرفعه ، لأن عبد الله قلماً كان يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٤١٥٩ حدثني بهز حدثنا همام أخبرنا قتادة عن مورق عن أبي الأحوص الجعشي عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين صلاة ، كلها مثل صلاته .

٤١٦٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحق يحدث عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود أنه قال : إن ممداً صلى الله عليه وسلم عُلِمَ فواتح الخير وجوامعه وخواتمه ، فقال : إذا قعدتم في كل ركتين قولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن ممداً عبده ورسوله ، ثم ليتخيّر أحدكم من الدعاء أحببه إليه ، فليدع به ربّه عزوجل ، وإن ممداً صلى الله عليه وسلم قال : ألا أنت لكم ما العضه ؟ قال : هي التميّة ، القالة بين

وهم ، فقد سمع منه شعبة وحدث عنه ، كما هنا . وقد سبق الكلام على تحرز شعبة من رفع بعض الحديث ، وأن هذا لا يكون علة له ، في ٤٢٨ . والحديث مكرر

٣٥٦٧ ، ٣٥٦٤

(٤١٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله بعنانه . مورق : هو العجل .
وانظر ٤٣٢٣ .

(٤١٦٠) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة ثلاثة أحاديث : حديث التشهد ، وقد سبق مراراً ، منها ٣٨٧٧ ، ٤١٠١ ، وحديث الحض على الصدق ، وقد سبق مراراً أيضاً ، منها ٤١٠٨ ، وحديث العضه ، وقد رواه مسلم ٢ : ٢٨٩ من

الناس ، وإن مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ صَدِيقًا ،
وَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَابًا .

٤١٦١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : لَوْكُنْتُ مُتَخَذِّلًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَّا تَخَذَّلْتُ أَبَا بَكْرًا .

٤١٦٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى ، وَالتَّقْوَى ، وَالْعَفْافَ ، وَالغَنِّيَّ .

٤١٦٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ (هَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ) .

٤١٦٤ حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ،

طريق محمد بن جعفر عن شعبة ، بهذا الإسناد . العضه ، بفتح العين وسكون الصاد للجمعية : فسر في الحديث ، وقال ابن الأثير : « هكذا روي في كتب الحديث ، والذي جاء في كتب الغريب : ألا أَنْبَثُكُمْ مَا أَعْنَبْتُهُ ، بَكْسَرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الْفَضَادِ » ! ولا أدرى لم هذا التكليف؟ والعضه ، بالفتح ثم السكون : مصدر « عَنْبَثْتُهُ » ، وهو مصدر قياسي ثابت في المعاجم .

(٤١٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٦ .

(٤١٦٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٥ .

(٤١٦٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠٥ .

(٤١٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٠٥ .

قال عفان : أخبرنا أبو إسحاق عن الأسود ، وقال محمد : عن أبي إسحاق قال سمعت الأسود يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قرأ النجم ، فسجد بها ، وسجد من كان معه ، غير أن شيخاً أخذ كفأً من حصى أو تراب فرفعه إلى جبهته ، وقال : يكفيني هذا ! قال عبد الله : لقد رأيته بعد قتل كافراً .

٤١٦٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : تمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصلى ، فقال : سلْ تُعظَّه يا ابنَ أَمِّ عَبْدِي ، فقال عمر : فابتدرت أنا وأبو بكر ، فسبقني إليه أبو بكر ، وما استبقنا إلى خيرٍ إلا سبقني إليه أبو بكر ، فقال : إن من دعائي الذي لا أكاد أن أدعَ ، اللهم إني أسألك نعيمًا لا يبيد ، وقرة عينٍ لا تنفد ، ومرافقة النبي محمدٍ في أعلى الجنة ، جنة الخلد .

٤١٦٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، ويحيى عن شعبة ، عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله أنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبةٍ نحوًا من أربعين ، قال : أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ قال : قلنا : نعم ، قال : أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟ قلنا : نعم ، فقال : والذي نفس محمدٍ يده ، إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة ، وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفسٌ مسلمةٌ ، وما أنت في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو الشعرة السوداء في جلد الثور الأحر .

(٤١٦٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٦٦٢ ومطول ٣٧٩٧ .
وانظر ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ .

(٤١٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦١ .

٤١٦٧ حديثاً محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت

عبد الله بن سلمة يقول : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : أتي نبيكم صلى الله عليه وسلم مفاتيح كل شيء غير الخمس : (إن الله عنده علم الساعة ، وينزل الفيت ، ويعلم ما في الأرحام ، وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً ، وما تدرى نفس بأي أرض تموت ، إن الله عالم خبير) قال : قلت له : أنت سمعته من عبد الله ؟ قال : نعم ، أكثر من خمسين مرة .

٤١٦٨ حديثاً محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت يحيى بن الجبر قال

سمعت أبي ماجد ، يعني الحنفي ، قال : كنت قاعداً مع عبد الله ، قال : إني لأذكر أولَ رجل قطمه ، أتي بسارق فأمر بقطعه ، وكأنا أسف وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قالوا : يا رسول الله ، كأنك كررت قطعه ؟ قال : وما يعنفي لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم ، إنه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حد أن يقيمه ، إن الله عز وجل عفو يحب العفو (وليعفوا وليرغفوا ، لا تجرون أن يغفر الله لكم ، والله غفور رحيم) .

٤١٦٩ حديثاً عبد الرزاق أثينا سفيان عن يحيى بن عبد الله التميمي

عن أبي ماجد الحنفي ، فذكر معناه ، وقال : كأنا أسف وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : ذرْ عليه رماد .

(٤١٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٩ .

(٤١٦٨) إسناده ضعيف ، لجهة أبي ماجد الحنفي . والحديث مفاسد بنحو معناه . ٣٩٧٧ ، ٣٧١١

(٤١٦٩) إسناده ضعيف . وهو مكرر ما قبله . يحيى بن عبد الله التميمي : هو يحيى بن عبد الله بن الحضر الجابر ، أو الجبر ، التميمي ، سبق توثيقه ٢١٤٢ .

٤١٧٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلامة بن كهيل عن إبراهيم بن سعيد، وكان إماماً مسجداً علقةً بعد علقة، قال: صلي بنا علقة الظهر، فلا أدرى أصلى ثلثاً أم خمساً، فقيل له، فقال: وأنت يا أعزور؟ قلت: نعم، قال: فسجد سجدين، ثم حدث علقة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك.

٤١٧١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وحجاج عن شعبة، عن سلامة بن كهيل عن عيسى الأنصاري عن زر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الطيرة من الشرك، وما من إلا، ولكن الله يذهب به بالتوكل.

٤١٧٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه كان يسلم عن يمينه وعن شماله، حتى أرى بياض وجهه، فما نسيتُ بعدَ فيما نسيتُ: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله.

(٤١٧٠) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١: ١٥٩ من طريق الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سعيد ، مطولاً . وقوله « لا أدرى أصلى ثلثاً أم خمساً » الظاهر أن الشك من سلامة بن كهيل ، فإن الحسن بن عبيد الله جزم في روايته بأنه صلى خمساً ، ولم يشك . وقوله « وأنت يا أعزور » مختصر ، يوضحه سياق الحسن بن عبيد الله : « فلما سلم قال القوم : يا أبا شبل ، قد صليت خمساً ؟ قال : كلا ، ما فعلت ، قالوا : بلى ، وكنت في ناحية القوم ، وأنا غلام ، قلت : بلى ، قد صليت خمساً ، قال لي : وأنت أيضاً يا أعزور تقول ذلك ؟ قال : قلت : نعم ». وانظر ٤٠٣٣ .

(٤١٧١) إسناده صحيح . عيسى الأنصاري : هو عيسى بن عاصم . والحديث مكرر

٣٦٨٧

(٤١٧٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٥٥ .

٤١٧٣ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور وسلیمان عن إبرهيم

عن عبيدة السلماني عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : خيركم قرني ،
ثم الذين يلوذون بهم ، ثم الذين يلوذون بهم ، ثم يختلف قوم تسبق شهادتهم أيماهم ،
وأيماهم شهادتهم .

٤١٧٤ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : كتب إلى منصور

وقرأه عليه ، قال : حدثني إبرهيم عن عقبة عن عبد الله قال : صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة ، لا أدرى زاد أم نقص ، إبرهيم القائل ، لا يدري عقبة
قال زاد أو نقص أو عبد الله ، ثم استقبلنا ، خدثناه بصنعيه ، فتشى رجله واستقبل
القبلة ، وسجد سجدين ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فقال : لو حدث في الصلاة شيء
لأنبأكم به ، ولكن إنما أنا بشر ، أنسى كما تنسون ، فإن نسيت فذكروني ،
وأيكم ما شرك في صلاته فليتعذر أقرب ذلك لصواب فليتم عليه وسلام ،
ثم يسجد سجدين .

٤١٧٥ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وايل

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا كنتم ثلاثة فلا ين>tag اثنان
دون صاحبها ، أجل يخزنه ، ولا تباشر المرأة زوجها .

(٤١٧٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٠ . سليمان : هو الأعمش .

(٤١٧٤) إسناده صحيح . إبرهيم : هو ابن زيد النخعي . والحديث مطول
٤٠٣٢ . وانظر ٤١٧٠ .

(٤١٧٥) إسناده صحيح . وهو حديثان : حديث المراجحة ، مضى مراراً ، آخرها
٤١٠٦ ، وحديث المباشرة ، مضى ٣٦٠٩ ، ٣٦٨ . « أجل يخزنه » و « أجل تنتها »
أي من أجل ذلك ولأجله ، قال ابن الأثير : « والكل لغات ، وتفتح همزتها وتكسر » .

٤١٧٦ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قال حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بئسوا لأحدكم ، أو بشما لأحدهم ، أن يقول : نَسِيْتُ آيَةَ كَيْنَتْ وَكَيْتْ ، بل هو نُسِيَّ ، واستذكروا القرآن ، فإنه أسرع تفصيماً من صدور الرجال من النعم بعقوله ، أو من عُقُلِهِ

٤٣٩
٦

٤١٧٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : كنا نقول : السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله ، فإنكم إذا قاتمتم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين سلمتم على كل عبد صالح في الأرض وفي السماء .

٤١٧٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور وزيد عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : سباب المؤمن فتن ، وقتاله كفر . قال في حديث زيد : سمعت أبا وائل .

٤١٧٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثني رُكَنْيَن قال سمعت القاسم بن حسان يحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره عشرأ ، الصفرة ، وتفير الشيب ، وجرا

(٤١٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٠ ومطابق ٤٠٨٥ .

(٤١٧٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠١ . وانظر ٤١٦٠ .

(٤١٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٦ .

(٤١٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٥ ، ٣٧٧٤ .

الإزار ، وخاتم الذهب ، أو قال : حلقة الذهب ، والضرب بالكتاب ، والتبرج
بالزينة في غير محلها ، والرُّقَّ إلا بالمعوِّذات ، والتمائم ، وعزل الماء ، وإفساد الصبي
من غير أن يحرمه .

٤١٨٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مُغيرة قال سمعت أبا وائل

يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : أنا فَرَّطْكُمْ على الحوض ،
ولَيْرُونَنْ لي رجال منكم ، ثم لَيَخْتَلِجُنَّ دوني ، فأقول : يا رب ، أصحابي ؟
فيقال لي : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدهك .

٤١٨١ حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي التياح عن رجل من طيء

(٤١٨٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٢ .

(٤١٨١) في إسناديه نظر ، وأحدوها ضعيف ، لجهة الرجل من طيء ، والآخر
صحيح على بحث فيه . وقد أفضى الحافظ في التعجيز ٤٧٨ — ٤٧٩ في تحقيق هذين
الإسنادين مع الإسنادين ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ ، فأفاد وأجاد في بعض ، وأخطأ في بعض .
وستنقل كلامه بمحضه ، ثم نعقب عليه بما نراه الصواب ، إن شاء الله .

قال الحافظ : «أبو حمزة عن أخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه ،
وأبو حمزة عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه . [يشير بهذا إلى ٤١٨٥] ، وعن
شعبة : لا يدرى من هما ، وقال ابن شيخنا في كل منها : لا يعرف . قلت : [القاتل
ابن حجر] : قال أحمد : حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي التياح عن رجل من طيء
عن عبد الله قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التبرق في الأهل والمال ،
قال : فقال أبو حمزة ، وكان جالساً عنده : نعم ، حدثني أخرم الطائي عن أبيه عن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال عبد الله : وكيف وأهل برادان ، وأهل بالمدينة ،
وأهل بذلك ؟ قال شعبة : فقلت لأبي التياح : ما التبرق ؟ قال : الكثرة . وأخرج
أحمد أيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة سمعت أبو حمزة يحدث «عن ابن الأخرم» عن
أبيه ، [يريد الإسناد ٤١٨٥] ولكن ليس فيه في الأصانين هنا قوله «عن ابن الأخرم»

عن عبد الله قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التبخر في الأهل والمال ، فقال أبو حمزة ، وكان جالساً عنده : نعم ، حدثني أخرب الطائي عن أبيه عن عبد الله

والظاهر أنه زيادة من الحافظ لتوضيح الإسناد] ، فالحاصل : أن أبا حمزة زاد لشعبة في الإسناد قوله : عن أبيه ، بخلاف أبي النجاشي ، فإنه قال : عن رجل من طيء عن عبد الله ، ولم يقل « عن أبيه » ، والضمير في الرواية لابن الأخرم ، لا لأبي حمزة . فاما أبو حمزة فإنه يعرف بحار شعبة ، واسم عبد الرحمن ، وخالف في اسم أبيه ، وله ترجمة في التهذيب [٦ : ٢١٩] ، وليست له رواية في التهذيب عن أبيه . وجزم ابن شيخنا في ترجمة أخرب الطائي في المهرجة أن أبا حمزة هذا هو ميمون الأعور ، وليس كما قال ، مع أنه ناقض ذلك هنا ، فقال : لا يعرف ! وميمون الأعور معروف !! وهو من رجال التهذيب . ، فلا يستدرك . وقد روى المتن غير شعبة فجواب الإسناد ، أخرجه أحمد أيضاً [المسند ٣٥٧٩، ٤٠٤٨، ٤٢٣٤] والترمذى من رواية الأعمر عن ثور بن عطية عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن عبد الله ، فذكر الحديث ، ولفظه : لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا . وعلى هذا قابن الأخرم في رواية شعبة ، هو : المغيرة بن سعد بن الأخرم ، نسب إلى جده ، وأبوه على هذا ، هو : سعد بن الأخرم ». ونستدرك على هذا بأن الحافظ ابن حجر تع الحافظ الحسبي ، فاق الكلام كله على أن الذي حدث شعبة في مجلس أبي النجاشي هو « أبو حمزة » بالباء المهملة والزاي ، وجعله هو المعروف بحار شعبة . وهو عندي وهم ، فإن نسخى المسند : ح وهي قليلة الفلط ، ولكن وهي صحيحة متقدمة الضبط ، ثبت فيما « أبو حمزة » بالجيم والراء ، هنا وفي ٤١٨٥ ، بل وضع في إن على الراء علامة الإهمال ، التي كان يضعها الناسخون القدامي التقونون . فهو إذن « أبو حمزة نصر بن عمران الضبعي » ، وهو وأبي النجاشي زيد بن حميد الضبعي كانا شيخي شعبة ، متعاصران ، ماتا في سنة ٢١٨ أو مات أحدهما قبل الآخر بقليل ، وقد روى أبو حمزة نصر عن أبي النجاشي . وأما أبو حمزة بحار شعبة فلم أجده ما يدل على أنه لقى أبا النجاشي أو روى عنه . ولعل الاسم ثبت مصحفاً من الجيم والراء إلى الحاء والزاي ، في بعض نسخ المسند التي وقعت لحافظين أو لأحد هما ، أو لابن شيخهما ، فأوجبت هذا الوهم الذي تع في بعضهم بعضاً .
واما « أخرب الطائي » فقد اضطررت الرواية عن شعبة فيه ، فتراه يقول هنا في

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال عبد الله : فكيف بأهلِ برادانَ وأهلِ
بالمدينة وأهلِ كذا [وأهلِ كذا] ؟ قال شعبة : قلتُ لأبي التياح : ما التبقرُ ؟
فقال : الكثرة .

٤١٨٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إسماعيل بن رجاء قال

سمعت عبد الله بن أبي الهذيل يحدث عن أبي الأحوص قال : سمعت عبد الله بن
مسعود يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو كنت متخذًا خليلاً لاتخذت
أبا بكر خليلاً ، ولكنك أخي وصاحبِي ، وقد اتخاذ الله عز وجل صاحبَكم خليلاً .

٤١٨٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل عن

عبد الله قال : وأخيه رفقة إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بين يدي الساعة

هذا الإسناد « آخرم الطائي عن أبيه عن عبد الله » ويقول في ٤١٨٤ « ابن الآخرم
رجل من طيء عن عبد الله بن مسعود » ، وترى في التعجيز ٢٥ : « آخرم بن
أبي آخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود ، وعن أبي حمزة ، مجاهول . قلت [القائل
ابن حجر] : الصواب في الرواية عن أبي حمزة واسمه عبد الرحمن : عن أبي آخرم ،
كما سأذكر تحقيق ذلك في ترجمة أبي حمزة في الكني » . يشير إلى ما قلنا عنه آنفاً .
وأكبر ظني أن الاضطراب فيه إنما جاء من شعبة ، إذ سمعه من أبي جمرة عرضاً في
الذاكرة في مجلس أبي التياح ، والظاهر أنه لم يتثبت فيه . وقد أثبتته وجوده — كما قال
الحافظ فيما مضى — الأعمش في روايته عن شمر بن عطية « عن الليفية بن سعد بن
الآخرم عن أبيه عن ابن مسعود » . فهذه هي الرواية الصحيحة التي لا اضطراب فيها
ولا وهم ، وقد تابعه عليها قيس بن الريبع عن شمر ، عند يحيى بن آدم في المحراج ،
كما أشرنا إليه في ٣٥٧٩ ، ٤٠٤٨ . والحمد لله . وانظر مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥١ .

(٤١٨٢) إسناده صحيح . إسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزيدبي : ثقة ، وثقة

ابن معين وأبو حاتم والنثاني وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٣/١١ .
والحديث مطول ٤١٦١ .

(٤١٨٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٥ ، ٣٨١٧ ، ٣٨٤١ ، ٣٨٤١ ، ولتكن فيها

أيام المَرْجُ ، أيام يزول فيها العلم ، ويظهر فيها الجهل ، فقال أبو موسى : المَرْجُ
بلسان الحَبَش : القتل .

٤١٨٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي التّيَّاح عن ابن الأَخْرَم ،
رجل من طيء ، عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ
الْتَّبَرُ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ .

٤١٨٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : سمعت أبا جرة يحدث
عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال : وَقَالَ عَبْدُ اللهِ : كَيْفَ مَنْ
لَهُ ثَلَاثَةُ أَهْلِينَ ، أَهْلَ بَالْمَدِينَةِ ، وَأَهْلَ بَكَذَا ، وَأَهْلَ بَكَذَا .

٤١٨٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج حدثنا شعبة ، عن
الوليد بن العَيْزَارِ ، قال حجاج : سمعت أبا عمرو الشَّيْبَانِي ، وقال محمد : عن أبي عمرو
الشَّيْبَانِي ، قال : حدثنا صاحبُ هَذِهِ الدَّارِ ، وأشَارَ يَدَهُ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللهِ ، وَمَا

كَلَّاهَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وَالرِّوَاةُ هُنَاكَ جَزَمُوا بِرَفْعِهِ ،
لَمْ يَشْكُوا كَثَرَ شَبَّةٍ . وَظَاهِرُ تَلْكَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ تَفْسِيرَ الْمَرْجُ مَرْفُوعٌ أَيْضًا ، وَلَكِنَّ
هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِيهَا أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ أَبِي مُوسَى ، وَلِعِلَّهِ مَا كَثَرَ شَبَّةٍ فِي رَفْعِهِ .
(٤١٨٤) إِسْنَادُهُ ظَاهِرٌ الْاِنْقِطَاعُ . وَقَدْ فَصَّلْنَا الْقَوْلَ فِيهِ فِي ٤١٨١ .

(٤١٨٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، عَلَى اضْطَرَابِ شَبَّةٍ فِيهِ ، وَهُوَ تَمَّةٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي
قَبْلَهُ . هَذِهِ فِي ٤١٨١ حَدِيثٌ وَاحِدٌ بِإِسْنَادِيْنِ ، وَجَعَلَا هَنَا حَدِيثَيْنِ . وَقَوْلُ شَبَّةِ هُنَاكَ
«سَمِعْتُ أَبَا جَرْمَةَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ» : لَيْسَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، كَمَا بَيْنَهُ الْحَفْظُ
فِيهَا تَقْلِيَّا عَنْهُ فِي ٤١٨١ ، بَلْ هُوَ يُرِيدُ أَنْ أَبَا جَرْمَةَ خَالِفٌ أَبَا التّيَّاحِ ، خَدْثٌ «عَنِ ابْنِ
الْأَخْرَمِ الطَّائِنِ عَنْ أَبِيهِ» فَقَوْلُهُ هُنَاكَ «يَحْدُثُ» يُرِيدُ : يَحْدُثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ
الْأَخْرَمِ وَيَقُولُ فِيهِ «عَنْ أَبِيهِ» ، فَالضَّمِيرُ فِي «أَبِيهِ» لِابْنِ الْأَخْرَمِ ، لَا لِأَبِي جَرْمَةَ .

(٤١٨٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٣٩٩٨ ، ٣٩٧٣ ، ٣٨٩٠ .

سَمَّاهُ لَنَا ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا ، قَالَ الْحِجَاجُ : لَوْقَتِهَا ، قَالَ : نَمْ أَيْ ؟ قَالَ : نَمْ بِرُّ الْوَالِدِينَ ، قَالَ : نَمْ أَيْ ؟ قَالَ : نَمْ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا سَرَدَتْهُ زَادَنِي .

٤١٨٧ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ عَنْ

^{٤٤٠} ١ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : لَا يَرْزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقَهَا ، وَلَا يَرْزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَبَهَا .

٤١٨٨ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي لَأُخَبِّرُ بِجَمِيعِكُمْ ، فَيَمْنَعُنِي الْخُرُوجُ إِلَيْكُمْ خَشْيَةً أَنْ أَمْلَأَكُمْ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَوَّلُنَا فِي الْأَيَّامِ بِالْمَوْعِظَةِ ، خَشْيَةً السَّاَمَةِ عَلَيْنَا .

٤١٨٩ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ وَمُنْصُورٍ وَجَهَادٍ

وَالْمَغِيرَةَ وَأَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَالَ فِي التَّشْهِيدِ : التَّحِيَاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيَّابَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

(٤١٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٥ . وانظر ٤١٦٠ .

(٤١٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤١ و مكرر ٤٠٦٠ .

(٤١٨٩) إسناده صحيح . أبو هاشم : هو الرماني الواسطي . والحديث مختصر ٤١٧٧ .

٤١٩٠ حديثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن منصور والأعش
عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال إذا كنتم ثلاثة فلا
يُنْتَجِي اثنان دون واحد ، ولا تبَاشِرُ الْمَرْأَةَ فَتَعْتَهَا لِزَوْجِهَا حَقّ كَانَهُ يَنْظُرُ
إِلَيْهَا ، قال : أَرَى مَنْصُوراً قال : إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِيْنَهُمَا ثُوبٌ .

٤١٩١ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل
يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة ، فذكر معناه .

٤١٩٢ حديثنا عبد الرحمن حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن
عُبيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ قَالَ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ : أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ،
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .

٤١٩٣ حديثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فقد
رأى ، فإن الشيطان لا يتمثل بمنزلة .

(٤١٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٤١٧٥ .

(٤١٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤١٩٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم : ٣١٧ مطولاً عن قتيبة بن سعيد عن
عبد الواحد بن زياد . ورواه هو وأبوداود : ٤٧٧ مطولاً أيضاً بأسانيد من طريق
الحسن بن عبيد الله . قال المنذري : « وأخرجه مسلم والترمذى والنمسانى » .

(٤١٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٧٩٩ ، ٣٥٥٩ .

٤١٩٤ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن سلمة عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الطيرة شرك ، الطيرة شرك ، ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل .

٤١٩٥ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل قال : جاء رجل إلى أبي موسى وسلامان بن ربيعة ، فسألهما عن ابنة وابنة ابن وأخت؟ فقالا : للابنة النصف ، وللأخنة النصف ، وانت عبد الله ، فإنه سيتابعنا ، فأنى عبد الله فأخبره ، فقال : قد ضلت إذن وما أنا من المهددين ، لأقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قال : قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كذا قال سفيان ، للابنة النصف ، ولابنة الابن السادس ، وما بيقي فالأخنة .

٤١٩٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ينبغي لأحد أن يكون خيراً من يونس بن متى .

٤١٩٧ وحدثنا أبو أحد الزبيدي بإسناده ، قال : لا يقولن أحدكم إني خير من يونس بن متى .

٤١٩٨ وحدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن عمارة بن القعقاع قال

(٤١٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧١ .

(٤١٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٧٣ ، ٣٦٩١ .

(٤١٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٣ .

(٤١٩٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤١٩٨) إسناده ضعيف ، لجهالة راويه عن ابن مسعود . عمارة بن القعقاع

حدثنا أبو زرعة حدثنا صاحب لنا ، عن عبد الله بن مسعود قال : قام فيينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا يُغدِّي شيء شيئاً ، فقام أعرابي فقال : يا رسول الله ، النقبة من الجرب تكون بعشر البعير أو بذنبه في الإبل العظيمة فتجرب كلها ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما أجرب الأولى ؟ لا عدوى ، ولا هامة ، ولا صقر ، خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومصيبيتها ورزقها .

٤١٩٩ حديث عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وايل عن عبد الله قال : صليت وقت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فلم يزل فائماً حتى هممت بأمر سوء ! قال : قلنا : ما هممت ؟ قال : همت أن أجلس وأدعه !!

٤٣٠٠ حديث محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبو وايل

بن شربة الضبي : ثقة ، وثقة ابن معين والنسائي وغيرهما ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٦٨ / ١ / ٣ - ٣٦٩ . أبو زرعة بن عمرو بن جرير : اشتهر بكنيته ، واختلف في اسمه ، والراجح أنه « هرم » ، وهو الذي جزم به البخاري وترجمه به في الكبير ٢٤٣ / ٤ - ٢٤٤ ، وكذلك جزم به أحمد في المسند ، فيما يأتي ، ٨٩٦٨ ، وكان أبو زرعة من علماء التابعين ، وثقة ابن معين وغيره ، وصاحب هذا الذي حدثه عن ابن مسعود لم يعرف ، ولا ذكره الحافظ في المهمات ، لا في التهذيب ، ولا في التعجيل ، فيستدرك عليه . والحديث رواه الترمذى ٣٠٠ عن بن دار عن عبد الرحمن بن مهدي بهذا الإسناد . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس بإسنادين صحيحين ٢٤٢٥ ، ٣٠٣٢ . وانظر ١٥٠٢ ، ١٥٥٤ . النقبة ، بضم النون وسكون القاف : قال ابن الأثير : « أول شيء يظهر من الجرب ، وجمعها نقب ، بسكون القاف ، لأنها تقرب الجلد ، أي تخرقه » .

(٤١٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٣٧ .

(٤٢٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧٤ .

يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن أول ما يُحكم بين العباد في الدماء .

٤٢٠١ حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا حدثنا شعبة عن سليمان ، قال عفان حدثنا سليمان ، عن أبي وايل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادر لواه يوم القيمة ، قال ابن جعفر : يقال : هذه غدرة فلان .

٤٢٠٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبو وايل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادر لواه يوم القيمة ، قال ابن جعفر يقال : هذه غدرة فلان .

٤٢٠٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبو وايل يحدث عن عبد الله قال : كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحكى بيّناً ، قال : كان قومه يضر بونه حتى يُصرع ، قال : فيمسح جبهته ويقول : اللهم اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون .

٤٢٠٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبو وايل قال : قال عبد الله : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسماً ، فقال رجل :

(٤٢٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٩ .

(٤٢٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله بإسناده ، إلا أنه لم يذكر هنا « وعفان » . وهذا الإسناد لم يذكر في لى ، ولعل إثباته في لى خطأ من الناسخين ، إذ لا داعي له مع الإسناد قبله .

(٤٢٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٠٧ . وانظر ٤٣٣١ .

(٤٢٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٤٨ . وانظر ٤٣٣١ .

إن هذه لَفْسِنَةٌ ما أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ ! قال : فَأَتَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ ، قَالَ شَعْبَةُ : وَأَظْنَاهُ قَالَ : وَغَضْبٌ ، حَقٌّ وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَخْبُرْهُ ، قَالَ شَعْبَةُ : وَأَحَبْبَهُ قَالَ : يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَمُوسَىٰ ، شَكَ شَعْبَةُ فِي « يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَمُوسَىٰ » ، قَدْ أُوذَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ ، هَذِهِ لَيْسَ فِيهَا شَكٌ ، « قَدْ أُوذَى بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ » .

٤٢٠٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت إبراهيم التيمي عن الحضر بن سويد عن عبد الله قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُوعَك ، فقلت : يا رسول الله ، إنك تُوعَك وَعَكًا شديداً ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أُوعَك وَعَكَ رجلاً منكم ، قلت : بأن لك أجرين ؟ قال : نعم ، أو أَجَلَ ، نعم قال : ما من مسلم يُصيبه أذى ، شوكة فا فوقها ، إلا حَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَنْهُ خطاياه كَمَحْمَثُ الشَّجَرَةِ وَرُقْهَا .

٤٢٠٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشاً قد استهضموا عليه قال : اللهم أعني عليهم بسبعين كسبع يوسف ، قال : فاذْتَهِمْ السَّنَةُ حَقَّ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حتَّى أَكْلُوا الْجَلْدُودَ وَالْمَعْظَامَ ، وقال أحد هؤلاء : حتَّى أَكْلُوا الْجَلْدُودَ وَالْمَيْتَةَ ، وَجَمِيلَتْ خَرْجَهُ مِنَ الرَّجُلِ كَوْيِثَةَ الدَّخَانِ ، فَأَتَاهُ أَبُو سفيان فقال : أي محمد ، إن قومك قد هلكوا ، فادع اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ ،

(٤٢٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٨ ، ٣٦١٩ . الوعك : الحمى ، وقيل : المها ، وقد وعك المرض وعكا ، ووعك فهو موعوك . قاله ابن الأثير .

(٤٢٠٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠٤ .

قال : فَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ يَعُودُوا فَعُذُّ ، هَذَا فِي حَدِيثِ مُنْصُورٍ ، ثُمَّ قَرأَ هَذِهِ الْآيَةَ (فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْنِي السَّمَاءُ بِدَخَانٍ مَبِينٍ) .

٤٢٠٧ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سأله وله ما يغنى به جاءت مسئلته يوم القيمة خدوشاً أو كدوحاً في وجهه ، قالوا : يا رسول الله ، وما غناه ؟ قال : خسون درهماً أو حسابها من الذهب .

٤٢٠٨ حدثنا وكيع حدثنا المسعدي عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن علامة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مالي ولادنيا ، إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة في يوم صافر ، ثم راح وتركها .

٤٢٠٩ حدثنا وكيع حدثنا عيسى بن دينار مولى خزاعة عن أبيه عن عمرو بن الخطاب بن المظيلق عن ابن مسعود قال : ما صننا رمضان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعًا وعشرين أكثر مما صننا ثلاثين .

٤٢١٠ حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن عبد الله

(٤٢٠٧) إسناده ضعيف ، لضعف حكيم بن جبير ، والحديث مكرر ٣٦٧٥ بهذا الإسناد ، وفصلنا القول فيه هناك .

(٤٢٠٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٧٠٩ . « قال في ظل شجرة » : من القيلولة ، وهي الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معها نوم ، يقال « قال يَقِيل قيلولة فهو قائل » .

(٤٢٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧١ .

(٤٢١٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٦ .

بن السائب عن زاذان عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال وكيع : إن الله في الأرض ملائكة سياحين ، يبلغوني من أمني السلام .

^{٤٤٢} ٤٢١١ حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كلبي عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال : قال عبد الله : أصلب بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرفع يديه في أول .

٤٢١٢ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وايل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين صابر يقطع بها مال أمرى مسلم وهو فيها فاجر لقي الله عن وجل وهو عليه غضبان ، قال : وزلت هذه الآية (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية .

٤٢١٣ حدثنا وكيع وحميد الرؤامي قالا حدثنا الأعمش عن أبي وايل ، قال حميد : شقيق بن سلمة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء .

٤٢١٤ حدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبو وايل ، فذكره .

(٤٢١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٨١ .

(٤٢١٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤٩ .

(٤٢١٣) إسناده صحيح . حميد الرؤامي : هو حميد بن عبد الرحمن . والحديث مكرر ٤٢٠٠ .

(٤٢١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله ، ومكرر ٤٢٠٠ بهذا الإسناد .

٤٢١٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان ، وعبد الرحمن عن سفيان ، عن زيد عن إبرهيم عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منا من ضرب الخدود وشقَّ الجيوب ودعا بدأعوي الجاهلية .

٤٢١٦ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله ، وعبد الرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وايل عن عبد الله ، قال : الجنة ، وقال وكيع : عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاجنة أقرب إلى أحدكم من شراث نعله ، والنار مثل ذلك .

٤٢١٧ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الناس قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادتهم أيمانهم ، وأيمانهم شهادتهم .

٤٢١٨ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن خمير بن مالك قال : قال عبد الله : قرأت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، وإن زيد بن ثابت له ذواقة في الكتاب .

٤٢١٩ حدثنا وكيع حدثنا بشير بن سلمان عن سيار أبي الحكم عن

(٤٢١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١١١ .

(٤٢١٦) إسناده صحيحان . وهو مكرر ٣٩٢٣ .

(٤٢١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٣ .

(٤٢١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠٦ ، ومكرر ٣٨٤٦ بهذا الإسناد .
وانظر ٣٩٢٩ .

(٤٢١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٦٩ ، ومكرر ٣٩٩٦ بهذا الإسناد ،

طارق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ نَزَّلَتْ بِهِ فَاقْتُلْ ، فَإِنْزَلَهَا بِالنَّاسِ كَانَ قَمِنًا مِنْ أَنْ لَا تُسَدِّدَ حَاجَتُهُ ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَ أَنَاهُ اللَّهُ بِرْزَقٌ عَاجِلٌ أَوْ مَوْتٌ آجِلٌ .

٤٢٢٠ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن بشير أبي إسماعيل عن سيار أبي حزنة ، فذكره . [قال عبد الله بن أبى] : قال أبي : وهو الصواب « سيار أبو حزنة » ، قال : وسيار أبو الحكيم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشير .

٤٢٢١ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عمير الليبي عن وهب بن ربيعه عن عبد الله قال : إني لمستر بأستار الكعبة ، إذ دخل رجلان ، سفيان وختنهمما قريش ، أو قريشان وختنهمما تقي ، كثيرة شحوم بطونهم ، قليل فقه قلوبهم ! فتحذثوا بحديث فيها يذنهم ، فقال أحدهم لصاحبه : أترى الله عز وجل يسمع ما نقول ؟ قال الآخر : أراه يسمع إذا رفعتنا أصواتنا ، ولا يسمع إذا خافتنا ! قال الآخر : لئن كان يسمع منه شيئاً إنه ليس به كله ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنزل الله عز وجل : (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم) الآية .

وفصلنا القول فيه هناك . قوله « أموت آجل » في ع « عاجل » ، وأثبتنا ما في ذلك ، وهو الموفق للرواية الماضية في هذا الإسناد ، وتختلف فيما الرواية الماضية في رواية أبي أبى أحمد التبريري ٣٨٦٩ .

(٤٢٢٠) إسناده صحيح في ذاته . وهو مكرر ماقبله ، ولكن أرى أن عبد الرزاق أخطأ في قوله « عن سيار أبي حزنة » ، وأن صوابه « عن سيار أبي الحكيم » ، خلافاً لما رجحه الإمام أبى حمزة هنا ، كما بيننا فيما مضى . ٣٦٩٦
(٤٢٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٧ ، ٣٨٧٥ .

٤٢٢٢ حديثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله ، فذكر معناه ، فنزلت : (وما كنتم تسترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم) إلى قوله (فأصبحتم من الخاسرين) .

٤٢٢٣ حديثنا وكيع حدثنا عمرو بن عبد الله حدثني أبو عمرو الشيباني قال حدثني صاحب هذه الدار ، يعني ابن مسعود ، قال : قلت : يا رسول الله ، أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها .

٤٢٤ حديثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود أخبرنا الأسود وعلقمة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل رفع وخفض ، قال : وفعله أبو بكر وعمر .

^{٤٤٣}
٤٢٥ حديثنا وكيع عن أبيه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود وعبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يكبرون في كل خفض ورفع .

(٤٢٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله و٤٠٤٧ .

(٤٢٢٣) إسناده صحيح . عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي : ثقة ، وثقة ابن معين وأبو حاتم وغيرهما . والحديث مختصر ٤١٨٦ .

(٤٢٢٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٥٥ . في ح « عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود وعلقمة أو أحدهما » وهو خطأ واضح ، يتضح من الروايات السابقة ، وأثبتنا ما في ذلك .

(٤٢٢٥) إسناده صحيح من جهة عبد الرحمن بن يزيد ، ومنقطع من جهة عبد الرحمن بن الأسود ، ولكن الروايات السابقة بيّنت أنه متصل ، وأن عبد الرحمن

٤٢٦ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه وضع يده تحت خذنه وقال : اللهم إفني عذابك ، يوم تبعث عبادك .

٤٢٧ حدثنا وكيع قال قال سفيان قال الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى .

٤٢٨ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغَرّبُ لِمَوْعِدَةِ فِي الْأَيَّامِ ، مَخَافَةً لِلْسَّآمَةِ عَلَيْنَا .

٤٢٩ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تبادر المرأة تنتها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها .

٤٣٠ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال : اعن الله الواشمات ، والتوشيات ، والمنتصات ، والتفاجمات للحسن ، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب ، فأتته ، قالت : قد قرأت

بن الأسود رواه عن أبيه الأسود وعن علقة . والحديث مكرر ما قبله .
(٤٢٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٩٣٢ .

(٤٢٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٩٧ .

(٤٢٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٨٨ .

(٤٢٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٩١ .

(٤٣٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٢٩ .

ما بين اللّوحين ما وجدتُ ما قلتَ ؟ قال : ما وجدتِ (وما آتاكِ الرسولُ
خذوه ، وما نهَاكُ عنده فانتهوا) ؟ فقالت : إني لرأة في بعض أهلكَ ؟ قال : اذهبي
فانظري ، قال : فذهبت فنظرت ، ثم جاءت ، فقالت : ما رأيت شيئاً ، فقال
عبد الله : لو كان لها ما جاءتناها .

٤٢٣١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلة وقلت أخرى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
من مات يُشرك بالله [شيئاً] دخل النار ، وقلت : من مات لا يشرك بالله شيئاً
دخل الجنة .

٤٢٣٢ حدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة [عن الأعمش] عن أبي وائل
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثله ، إلا أنه قال :
يجعل الله عز وجل رنداً .

٤٢٣٣ حدثنا وكيع عن أبيه وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص
عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو يقول : اللهم إني أسألك
الهُدَى ، والتَّقْوَى ، والعَفْفَة ، والغَنَى .

(٤٢٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٣ . كلة [شيئاً] زيادة من ك ،
وسقطت من ح خطأ .

(٤٢٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . ولكن سقط هنا من الإسناد في
الأصلين [عن الأعمش] ، فإن شعبة لم يرو عن أبي وائل قط ولم يدرك ، وإنما يروي
عنه بالواسطة ، وهذا الحديث نفسه سيأتي من رواية شعبة عن الأعمش عن أبي وائل
٤٤٠٦ ، ٤٤٢٥ . فسقوط اسم الأعمش من الإسناد خطأ من الناسخين يقيناً .

(٤٢٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٢ .

٤٢٣٤ حديثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن شمر بن عطية الكاهلي عن مغيرة بن سعد بن الأخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا الضيّعة فترغبوا في الدنيا .

٤٢٣٥ حديثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني أبو إسحاق عن الأسود عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ النجم ، فسجد فيها ومن معه ، إلا شيخ كبير أخذ كفأ من حصى أو تراب ، قال : فقال به هكذا ، وضعه على جبهته ، قال : فلقد رأيته قتل كافرا .

٤٢٣٦ حديثنا يحيى عن سفيان حدثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن الشعبي عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله .

٤٢٣٧ حديثنا يحيى عن شعبة ، ومحمد بن جعفر حدثنا شعبة ، حدثنا الحكيم عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمساً ، فقيل له : زيد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صلبت خمساً ، قال : فتى رجله ، ثم سجد سجدين بعد ما سلم .

٤٢٣٨ حديثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا سليمان عن عمارة عن وهب

(٤٢٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٩ . ٤٠٤٨ . سفيان هنا : هو الثوري ، وفي ٣٥٧٩ : هو ابن عيينة . وانظر ٤١٨١ ، ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ .

(٤٢٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٤ .

(٤٢٣٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٢ .

(٤٢٣٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٤ . وانظر ٤٠٧٢ .

(٤٢٣٨) إسناده صحيحان . أبو معمر : هو عبد الله بن سخيرة الكوفي . والذي

بن ربيعة عن عبد الله قال : كنْتَ مُسْتَرًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَأَهْلَ ثَلَاثَةَ نَفِرٍ ، ثَقْفَيْهِ وَخَنْقَنَاهُ قَرْشَيْانِ ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بِطُوْنَهِمْ ، قَلِيلٌ فَقْهٌ فَلَوْبَهِمْ ، قَالَ : فَتَحَدَّثُوا بِيَنْهُمْ بِحَدِيثٍ ، قَالَ أَحَدُهُمْ : أَتْرَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ ؟ ! قَالَ الْآخَرُ : ٤٤٤ يَسْمَعُ مَا رَفَعْنَا ، وَمَا حَفَظْنَا لَا يَسْمَعُ ! ! قَالَ الْآخَرُ : إِنْ كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا فَهُوَ يَسْمَعُهُ كَلَهُ ، قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَزَلَّتْ (وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهُدَ عَلَيْكُمْ) إِلَى قَوْلِهِ (فَهُمْ مِنَ الْمُغْنَتِينَ) . قَالَ : وَهَذِئِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، نَحْوَ ذَلِكَ .

٤٢٣٩ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُعْدٍ عَنْ شَعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُهُ مَرَّةً رَفَعَهُ ، نَمْ تَرَكَهُ : رَأَى أَمِيرًا أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَتِينَ ، قَالَ : أَنِّي عَلِقْتُهَا ؟

٤٢٤٠ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الأَعْشَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَمْ يَزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظَلَمٍ) شَقَّ ذَلِكَ عَلَى

يقول في الإسناد الثاني « وَهَذِئِي مَنْصُورٌ » هو سليمان الأعمس ، أَيْ أَنَّهُ سمعه من عمارة بن عمير ، ومن منصور ، بطريقين . والحادي ث مكرر ٤٢٢٢ .

(٤٢٣٩) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١: ١٦٢ عن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ ، وَكَذَلِكَ رواه البهقي ٢: ١٧٦ من طريق السند . وهذه رواية موجزة مجللة ، يوضّحها رواية مسلم أيضاً عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكيم ومنصور عن مجاهد عن أبي معمر : « أَنْ أَمِيرًا كَانَ بِكَهْ سَلَّمَ تَسْلِيمَتِينَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَنِّي عَلِقْتُهَا ؟ قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعُلُهُ ». وَمَعْنَى قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ « أَنِّي عَلِقْتُهَا » أَيْ مَنْ أَبْيَنَ أَخْذَهَا وَتَعْلِمَهَا ؟ . وَفِي عَبْدِ اللَّهِ « عَلِقْتُهَا ». وَفِي لَكْ « فَعَلْتُهَا » ، وَأَثْبَتَنَا مَا فِي نَسْخَةِ بَهَامِشِ لَكْ ، لِمَوْافِقَتِهِ لِمَا فِي صَحِيحِ مَسْلِمٍ . وَانْظُرْ ٤١٧٢ . (٤٢٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٣١ .

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : أَيُّهَا مَن يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لِمَنْ كَانَ تَظْلِمُونَ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لَهُ ابْنُهُ (يَا بُنْيَيْ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) .

٤٢٤١ حَدَثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالاً حَدَثَنَا سَفيَّانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَسْلُمُ عَنْ يَعْيَنِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، حَتَّى يُرَى بِيَاضِ خَدِّهِ ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : نَرَى بِيَاضِ خَدِّهِ مِنْ هَهْنَا ، وَنَرَى [بِيَاضِ] خَدِّهِ مِنْ هَهْنَا .

٤٢٤٢ حَدَثَنَا وَكِيعٌ حَدَثَنَا سَفيَّانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : امْشُوا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِنَّمَا مِنَ الْهَذِيلِ وَسَنَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٢٤٣ حَدَثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ أَبِي عَبْيَدَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ لِوقْتِهَا ، قَالَ : قَلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : بِرُّ الْوَالِدِينِ ، قَالَ : قَلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَوْ اسْتَرْدَدْتُهُ لِزَادَنِي .

٤٢٤٤ حَدَثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفَيَّانَ حَدَثَنِي مُنْصُورٌ عَنْ خَيْشَمَةَ عَمِّنْ سَمِعَ

(٤٢٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٢ . وانظر ٤٢٣٩ . في ح « قال عبد الرحمن حق روى » و « روى » مع حذف كلة بياض في المرة الثانية ، وأثبتنا ما في ك .

(٤٢٤٢) إسناده ضعيف ، لإبهام شيخ الأعمش . وقد مضى معناه في ٣٩٣٦ .

(٤٢٤٣) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، وقد مضى بأسانيد صحيح مختصرًا ومطولاً ، آخرها ٤١٨٦ ، ٤٢٢٣ .

(٤٢٤٤) إسناده ضعيف ، لإبهام راويه عن ابن مسعود . وهو مكرر ٣٦٠٣ ، ٣٩١٧ . وانظر ٣٦٨٦ .

ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سَمَرَ إِلَّا مُصْلِنٌ أو مسافرٌ .

٤٢٤٥ حدثنا وكيع حدثنا الأعش عن عبد الله بن مُرَة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دم امرىء مسلمٍ يشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا أَحَدٌ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثَّبِيبُ الزانِي ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ .

٤٢٤٦ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله : اتهَمْتُ إلى أبي جهل يوم بدرٍ ، وقد ضربَتْ رجله ، وهو صريح ، وهو يدبُ الناسَ عنه بسيفٍ له ، قلت : الحمد لله الذي أخْزَاك يا عدوَ الله ! فقال : هل هو إلا رجل قتلَ قومَه ؟ ! قال : ب فعلتْ أتناوله بسيفٍ لي غير طائلٍ ، فأصبتْ يده ، فندر سيفه ، فأخذته فضربته به حتى قتله ، قال : ثم خرجت حتى أتيت النبي صلى الله عليه وسلم كائناً أَقْلَى من الأرض ، فأخبرته ، فقال : آللَّهِ الذِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؟ قال : فرَدَّها ثلَاثَةً ، قال : قلت : آللَّهِ الذِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، قال : خرج يشي معي ، حتى قام عليه ، فقال : الحمد لله الذي أخْزَاك يا عدوَ الله ، هذا كان فرعونَ هذه الأمة . قال : وزاد فيه أبي عن أبي إسحق عن أبي عبيدة : قال : قال عبد الله : فتفَلَّتْ سيفه .

(٤٢٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٥ .

(٤٢٤٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٨٢٤ ومطول ٤٠٠٨ . والذى يقول « وزاد فيه أبي عن أبي إسحق » هو وكيع ، روى هذه الزيادة عن أبيه الجراح بن مليح عن أبي إسحق السبيعى . فندر سيفه : أبي سقط ووقع . كائناً أَقْلَى من الأرض : أبي أرفع ، كائناً يسير خفيناً مرفوعاً من سروره .

٤٢٤٧ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر، فقلت: قتلت أبا جهل، قال: الله الذي لا إله إلا هو؟ قال: قلت: الله الذي لا إله إلا هو، فرددتها ثلاثاً، قال: الله أكبر، الحمد لله الذي صدّق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، انطلق فارئيه، فانطلقنا، فإذا به، فقال: هذا فرعون هذه الأمة.

٤٢٤٨ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال: كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة، فر على قوم من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سأله عن الروح، فقال بعضهم: لا تأسوه، فقالوا: يا محمد، ما الروح؟ قال: فقام وهو متوكٍ^١ على عصيّب وأنا خلفه، فظننت أنه يوحى إليه، فقال: (يسألونك عن الروح، قل الروح من أمر ربِّي، وما أُوتني من العلم إلا قليلاً) قال: فقال بعضهم: قد قلنا: لا تأسوه.

٤٢٤٩ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عمار بن معاوية الذهني عن سالم بن أبي الجعد الأشعجي عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ابن سمية ما عرض عليه أمرانٌ قطٌ إلا اختار الأرشدَ منها.

(٤٢٤٧) إسناده ضعيف، لانقطاعه. معاوية بن عمرو يرويه عن أبي إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد بن الحرث عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيبي. والحديث مختصر ماقبله. وقد أشرنا إلى هذه الرواية في ٣٨٢٤ أنها تقلها ابن كثير في التاريخ ٣: ٢٨٩.

(٤٢٤٨) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٦٨٨ بإسناده، ومطول ٣٨٩٨.

(٤٢٤٩) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مكرر ٣٦٩٣ بهذا الإسناد.

٤٢٥٠ حديثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن إبرهيم عن علقة والأسود عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني لقيت امرأة في البستان ، فضممتها إلى وبشرتها وقبّلتها ، وفملا بها كل شيء غيري أني لم أجتمعها ؟ قال : فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية (إن الحسناً يُذْهِنَ السَّيْئَاتِ ، ذلك ذِكْرُنَا لِلذَّاكِرِينَ) ، قال : فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها عليه ، فقال عمر : يا رسول الله ، أللها خاصة أم للناس كافية ؟ فقال : بل للناس كافية .

٤٢٥١ حديثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعْنِي ، وهو مسنده ظهره إلى قبة حراء ، قال : ألم تَرَضُوا أَنْ تَكُونُوا رَبِيعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قلنا بلى ، قال : ألم تَرَضُوا أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قالوا : بلى ، قال : وَاللهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نَصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَسَاحِدُكُمْ عَنْ ذَلِكَ ، عن فلة المسلمين في الناس يومئذ ، مام يومئذ في الناس إلا كالشمرة البيضاء في الثور الأسود ، أو كالشمرة السوداء في الثور الأبيض ، ولن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة .

٤٢٥٢ حديثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا أبو همام عن عثمان بن حسان عن فُلْقَلَةَ الْجُعْفَى قال : فَرِعْتُ فِيمَنْ فَزِعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَصَاحِفِ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ ،

(٤٢٥٠) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٤ : ٤٠٢ من هذا الطريق ، ونسبه لمسلم والترمذى والنمساني وابن جرير . وهو مطول ٤٠٩٤ ، ٣٨٥٤ .

(٤٢٥١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٦٦ .

(٤٢٥٢) إسناده صحيح . أبو همام : هو الوليد بن قيس السكوني . عثمان بن حسان : قال في التعجب : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وابن أبي حاتم ، ولم يذكرها

فقال رجل من القوم : إنّا لم نأتِك زائرين ، ولكن جئناك حين رأينا هذا الخبر ،
قال : إن القرآن نزل على نبيكم صلى الله عليه وسلم من سبعة أبواب ، على سبعة
أحرف ، أو قال : حروف ، وإن الكتاب قبله كان ينزل من باب واحد ، على
حرف واحد .

٤٢٥٣ حدثنا وكيع حدثنا مسْعُر عن عمرو بن مرة عن عبد الله قال :

فيه جرحاً ، وهو في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٤٨/٣ قال : « عثمان بن
حسان العامري ، ويقال : القاسم بن حسان ، وبعثان أشبه ، روى عن فلفلة الجمعي ،
روى عنه أبو همام الوليد بن قيس ، سمعت أبي يقول ذلك » ، وهذا كاف في توثيقه .
فالفلفة الجمعي : اختلف في اسم أبيه ، فقال البخاري في الكبير ١٤٠/٤ - ١٤١
« بن عبد الرحمن » ، وفي التهذيب « بن عبد الله » ، وهو ثقة ، ذكره ابن حبان في
التفات ، وترجمة البخاري في الكبير كما قلنا ، فلم يذكر فيه جرحاً . وأشار إلى هذا
الحديث في ترجمته ، قال : « سمع عبد الله بن مسعود قال : أنزل القرآن على سبعة
أحرف ، على نبيكم صلى الله عليه وسلم . نسبة سليمان بن داود أبو الريبع عن عبد الله
بن داود عن سفيان عن الوليد بن قيس عن القاسم بن حسان عن فلفلة ، وقال زهير :
عثمان بن حسان ». فأشار البخاري إلى الخلاف الذي أشار إليه ابن أبي حاتم ،
وقال ابن أبي حاتم أيضاً في ترجمة فلفلة ٩٢/٣ - ٩٣ : « روى عنه القاسم
بن حسان ، وقال بعضهم : عثمان بن حسان ، سمعت أبي يقول ذلك ». والظاهر
عندى أنهما أخوان : القاسم ، وعثمان ، ابنا حسان العامري ، سمعا الحديث من فلفلة
عن ابن مسعود ، وسمعه منها أبو همام ، فرواه مرة عن أحدهما ، ومرة عن الآخر .
والحديث في مجمع الزوائد ١٥٢ - ١٥٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عثمان بن
حسان العامري ، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقية رجاله تفاسير ».
ورواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف ١٨ من طريق أبي أسامة عن زهير . ونقله
الحافظ ابن كثير في كتاب فضائل القرآن ٢٠ - ٢١ عن كتاب ابن أبي داود ، ففاته
أن ينسبه للسند . وانظر ٣٩٢٩ .

(٤٢٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٧

أُولئِكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا مَفَاتِيحَ الْغَيْبِ الْخَسْرَانِ (إِنَّ اللَّهَ عَنْهُ دِلْكَ عِلْمٌ السَّاعَةِ).

٤٢٥٤ حدثنا سفيان ، يعني ابن عيينة ، عن مسعود عن عقبة بن مهران عن مغيرة البشكري عن المعاور عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم أمتعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبأخي معاوية ، وبأبي أبي سفيان ، قال : فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوت الله عز وجل لآجال مضروبة ، وآثار مبلغة ، وأرزاق مقسمة ، لا يتقدم منها شيء قبل حيله ، ولا يتأخر منها ، لو سألت الله عز وجل أن يتعجبك من عذاب القبر وعداب النار ، وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير : هم مما مسخ أو شيء ؟ قبل ذلك ؟ فقال : لا ، بل كان قبل ذلك ، إن الله عز وجل لم يهلك قوماً فيجعل لهم نسلًا ولا عاقبة .

قال عبد الله بن أحمد : قرأت على أبي من ه هنا إلى البلاغ فأقر به^{*} .

٤٢٥٥ حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة حدثنا عاصم بن أبي النجود عن زر عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بين أبي بكر وعمر

(٤٢٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٠ .

^{*} يعني أن عبد الله بن أحمد لم يسمع الأحاديث الآتية من أبيه الإمام ، بل ترأها عليه ، فأقر بها ، وهذه طريقة صحيحة في السماح والرواية ، ثابتة عند أهل العلم بالحديث . قوله « إلى البلاغ » يريد إلى آخر الحديث ٤٢٦٩ ، فقد قال عقيبه : « إلى هنا قرأت على أبي » ، فهذا هو البلاغ ، أي ما بلغت القراءة إليه .

(٤٢٥٥) إسناده صحيح . وقد مضى بعض معناه بأسانيد منقطعة ، عن أبي عبيدة عن ابن مسعود ٣٦٦٢ ، ٣٧٩٧ ، ٤١٦٥ . ومضى معناه أيضاً بأسانيد صحاح من حديث عمر بن الخطاب ١٧٥ ، ٢٦٥ . وفي تجمع الزوائد منه ٩ : ٢٨٧ - ٢٨٨ « من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » وهو الحديث

وعبد الله يصلي ، فافتتح النساء فسحّلها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من أحب
أن يقرأ القرآن غصاً كـما أُنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبـد ، ثم تقدـم يـسأل ،
فجعل النبي صلـى الله عليه وسلم يقول : سـلْ تـعـطـه ، سـلْ تـعـطـه ، [سـلْ تـعـطـه] ، فقال
فيـما سـأـلـ : اللـهم إـنـي أـسـأـلـ إـيمـانـاً لـا يـرـتـدـ ، وـنـعـمـاً لـا يـنـفـدـ ، وـمـرـاقـفـةـ نـبـيـكـ مـحـمـدـ
صلـى الله عليه وسلم في أعلى جـنـةـ الـخـلـدـ ، قالـ : فـأـنـي عـمـ عبدـ اللهـ ليـبـشـرـهـ ، فـوـجـدـ
أـبـا بـكـرـ قدـ سـبـقـهـ ، فقالـ : إـنـ فـعـلـتـ لـقـدـ كـنـتـ سـبـاقـاً بـالـغـيرـ .

٤٢٥٦ قالـ [عبدـ اللهـ بنـ أـحـمـدـ] : قـرـأـتـ عـلـىـ أـبـيـ : حـدـثـكـمـ عـمـروـ
بنـ مـعـمـعـجـ أبوـ المـنـذـرـ الـكـنـدـيـ قالـ أـخـبـرـنـاـ إـبـرـهـيمـ الـهـجـرـيـ عنـ أـبـيـ الـأـحـوـصـ عنـ
عبدـ اللهـ بنـ مـسـعـودـ قالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : إـنـ اللهـ عـزـ وـجـلـ جـعـلـ
حـسـنـةـ اـبـنـ آـدـمـ بـعـشـرـ أـمـثـاـهـاـ ، إـلـىـ سـبـعـمـائـةـ ضـعـفـ ، إـلـاـ الصـومـ ، وـالـصـومـ لـيـ ، وـأـنـاـ
أـجـزـيـ بـهـ ، وـلـلـصـامـ فـرـحـتـانـ : فـرـحـةـ عـنـدـ إـفـطـارـهـ ، وـفـرـحـةـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ، وـلـخـلـوـفـ
فـمـ الصـامـ أـطـيـبـ عـنـدـ اللهـ مـنـ رـيحـ المـسـكـ .

الـذـيـ مـضـىـ بـرـقـمـ ٣٥ـ .ـ وـقـالـ :ـ «ـ رـوـاهـ أـحـمـدـ وـالـبـزارـ وـالـطـبـرـانـيـ ،ـ وـفـيهـ عـاصـمـ بـنـ أـبـيـ
الـنـجـودـ ،ـ وـهـوـ عـلـىـ ضـعـفـهـ حـسـنـ الـحـدـيـثـ ،ـ وـبـقـيـةـ رـجـالـ الصـحـيـحـ ،ـ وـرـجـالـ
الـطـبـرـانـيـ رـجـالـ الصـحـيـحـ ،ـ غـيـرـ فـرـاتـ بـنـ عـحـبـوبـ ،ـ وـهـوـ نـفـةـ»ـ .ـ وـلـسـتـ أـدـرـيـ لـمـاـذـاـ لمـ
يـذـكـرـ الـحـدـيـثـ كـاهـ ؟ـ وـلـعـلـهـ فـيـ مـوـضـعـ آـخـرـ مـنـهـ وـلـمـ أـرـهـ .ـ فـسـحـلـهـاـ ،ـ بـفـتـحـ السـينـ وـالـحـاءـ
الـهـمـهـلـةـ مـحـفـفـةـ :ـ قـالـ اـبـنـ الـأـئـمـرـ :ـ «ـ أـيـ قـرـأـهـ كـلـهـاـ قـرـاءـةـ مـتـابـعـةـ مـتـصـلـةـ ،ـ وـهـوـ مـنـ
الـسـحـلـ ،ـ بـعـنـيـ السـجـنـ وـالـصـبـ»ـ .ـ وـرـوـىـ بـالـجـيـمـ»ـ ،ـ وـقـالـ فـيـ الـجـيـمـ :ـ «ـ فـسـجـلـهـاـ :ـ أـيـ قـرـأـهـاـ
قـرـاءـةـ مـتـصـلـةـ ،ـ مـنـ السـجـلـ :ـ الصـبـ»ـ .ـ يـقـالـ :ـ سـجـلـتـ الـمـاءـ سـجـلاًـ ،ـ إـذـاـ صـبـيـتـهـ صـبـاًـ مـتـصـلـاًـ.
قـوـلـهـ «ـ يـسـأـلـ»ـ فـيـ حـ «ـ سـأـلـ»ـ وـصـحـ مـنـ لـ .ـ زـيـادـةـ [سـلـ تـعـطـهـ]ـ ثـالـثـ مـرـةـ زـدـنـاـهـ مـنـ لـ .ـ
وـانـظـرـ ٣٤٤٠ـ ،ـ ٤٣٤١ـ .ـ

(٤٢٥٦) إـسـنـادـ ضـعـيفـ ،ـ لـضـعـفـ إـبـرـهـيمـ بـنـ مـسـلـمـ الـهـجـرـيـ ،ـ كـمـ قـلـنـاـ فـيـ ٣٦٢٣ـ .ـ

٤٢٥٧ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو

بن مجّمع أخبرنا إبرهيم المجري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن منصور عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فليقعدْه عليه ، أو ليُلْقِمْه ، فإنه وَلِيَ حَرَّة وَدُخَانَه .

٤٢٥٨ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو

عمرو بن مجّمع بن يزيد بن أبي سليمان أبو المنذر السكوني ، بفتح السين وضم الكاف ، نسبة إلى «السكون» قبيلة من كندة : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : «مخطي» ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء ، «وصحّ ابن خزيمة حديثه ، ولكن في التابعات» كما في التعجّيل ، وضعفه ابن معين والدارقطني وغيرهما ، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٦٥/١٣ : «سألت أبي عنه ؟ فقال : ضعيف الحديث» . ولكنه من شيوخ أئمّة الحديث ، ونحوه روى أنّ أئمّة كثيرون يتحرّى شيوخه وحديثهم . وينافي أن يأخذ منهم ما خطّوا فيه . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ١٧٩ — ١٨٠ وقال : «رواه أئمّة وأئمّة البزار بالختام والطبراني في الكبير وله أسانيد عند الطبراني ، وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح . وفي إسناد أئمّة عمرو بن مجّمع ، وهو ضعيف» . هكذا قال ، ولكن علة هذا الإسناد عند إبرهيم المجري . وأما لفظ الحديث فإنه ثابت صحيح من حديث أبي هريرة عند الشيّوخين وغيرهما ، انظر الترغيب والترهيب ٢ : ٥٧ — ٥٨ . الخلوف ، بضم الخاء : تغیر ريح الفم ، وأصله في النبات أن ينبت الشيء بعد الشيء ، لأنّه رائحة حدثت بعد الرائحة الأولى . قاله ابن الأثير .

(٤٢٥٧) إسناده ضعيف ، لضعف المجري . والحديث مكرر . ٣٦٨٠

(٤٢٥٨) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . وهو في مجمع الزوائد ١١٦٠: ١ و قال : «رواه أئمّة ، وفيه إبرهيم المجري ، وهو ضعيف» . ومن الحديث صحيح ، رواه أئمّة من حديث أبي هريرة ، وسيأتي ٧٦٩٦ ، ورواه كذلك البخاري ٨: ٢١٣ . ورواه مسلم وغيرهما . وانظر جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٢٢ — ٢٢٣ وتعليقنا عليه هناك .

السوائب : قال ابن الأثير : «كان الرجل إذا نذر لcoming من سفر أو برء من مرض

بن مُجِمَعٍ حَدَّثَنَا إِبْرَهِيمُ الْهَجَرِيُّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَبَّ السَّوَابِقَ وَعَبَدَ الْأَصْنَامَ أَبُو حُزَاعَةَ، عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُه يَجْرِي أَمْعَاهُ فِي النَّارِ.

٤٢٥٩ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك حسين بن محمد حَدَّثَنَا يَزِيدَ بْنَ عَطَاءَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الْهَجَرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَثَلَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ « وَعَبَدَ الْأَصْنَامَ » .

٤٣٦٠ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو بن مُجِمَعٍ حَدَّثَنَا إِبْرَهِيمُ الْهَجَرِيُّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْمُسْكِنَ لَيْسَ بِالظَّوَافِ الَّذِي تَرُدُّهُ الْقَمَةُ وَالْقَمَتَانُ ، أَوِ التَّرْتَانُ ، قُلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَنَّ الْمُسْكِنَ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ ، وَلَا يَمْجُدُ مَا يُغْنِيهِ ، وَلَا يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدِّقُ عَلَيْهِ .

أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ قَالَ : نَاقِي سَائِبَةَ ، فَلَا تَنْعَنْ منْ مَاهٍ وَلَا مَرْعَى ، وَلَا تَخْلَبْ وَلَا تَرْكَ ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا فَقَالَ هُوَ سَائِبَةٌ : فَلَا عَقْلٌ بَيْنَهُمَا وَلَا مِيرَاثٌ ، وَأَصْلُهُ مِنْ تَسْبِيبِ الدَّوَابِ ، وَهُوَ إِرْسَالُهَا تَذَهَّبُ وَتَبْغِيُّ كَيْفَ شَاءَتْ . وَهِيَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَخِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةً) . وَمَثَلُ هَذَا مَا يَصْنَعُ الْجَهَالُ الضَّالُّونَ فِي عَصْرِنَا ، مِنْ تَسْبِيبِ ثُورٍ أَوْ بَقَرَةٍ أَوْ بَهِيمَةٍ ، نَذَرًا لِمَنْ يَدْعُونَ لِهِمُ الْوِلَايَةَ ، كَأَحْمَدَ الْبَدْوِيِّ وَإِبْرَهِيمَ الدَّسْوِيِّ ، فَأَرْتَكُسُوا إِلَى شُرُكِ الْجَاهِلِيَّةِ . نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَّةَ .

(٤٢٥٩) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . أبو إسحاق المجري : هو إبرهيم بن مسلم . والحديث مختصر ما قبله .

(٤٣٦٠) إسناده ضعيف ، لضعف المجري . وال الحديث مكرر ٣٦٣٦ .

٤٢٦١ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأت على أبي : حدثكم القاسم بن مالك قال أخبرنا الهجرى عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **الأيدي ثلاثة ، فيد الله العلية ، ويد المعطى التي تليها ، ويد السائل السفلى** .

٤٢٦٢ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأت على أبي : حدثك على بن عاصم قال حدثنا إبرهيم الهجرى عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **باب المسلم أخيه فسوق ، وقاتله كفر ، وحرمة ماله كحرمة دمه** .

(٤٢٦١) إسناده ضعيف ، لضعف المجري . ورواه الحاكم في المستدرك ٤٠٨ : ١ مطولاً من طريق شعبة وجابر عن إبرهيم المجري . وهو في مجمع الزوائد ٩٧ : ٣ ونسبة لأحمد وأبي يعلى ، وقال : « ورجاله موثقون » . وهو في الترغيب والترهيب أيضاً ٢ : ١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، والغالب على رواته التوثيق ، ورواه الحاكم وصحح إسناده » ؛ كذا قال ، ولم أجده الحاكم صحح إسناده ، بل قال بعد حديث مالك بن نضلة : « وشاهده الحديث المحفوظ المشهور عن عبد الله بن مسعود » فذكره . ومن الحديث صحيح ، رواه الحاكم أيضاً من حديث مالك بن نضلة ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجه » . وهو في الترغيب وقال : « رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه » .

(٤٢٦٢) إسناده ضعيف ، لضعف المجري . وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير ٤٦٣٤ ونسبة للطبراني فقط ، ورمز له بالصحة وقال شارحه المناوي : « وهو كما قال ، قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح » . وقد خفي على موضعه من مجمع الزوائد بعد طول البحث . وأما أول الحديث فقد مضى مراراً بأسانيد صاحب ، آخرها ٤١٧٨ .

٤٣٦٣ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم حدثنا إبراهيم الهجربي عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم وهاتان الكعبتان المؤسومةتان اللتان تُزجّران زَجْرًا ، فإنما مَدِيسِرُ العَجْمِ .

٤٣٦٤ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم قال أخبرنا الهجربي عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : التوبة من الذنب أن يتوب منه ثم لا يعود فيه .

٤٣٦٥ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم أخبرنا إبراهيم بن مسلم الهجربي عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليتَقِّي أحدُكُم وجهَه من النار ولو يُشِيقَ تَرَةً .

(٤٣٦٣) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . وهو في جمع الزوائد ٨: ١١٣ وقال : « رواه أحمد والطبراني ، ورجال الطبراني ورجال الصحيح ». قوله « إياكم وهاتان » إلخ : هكذا ثبت في الأصلين والزوائد . وكذلك في كتاب الزواجر لابن حجر المكي ٢١٢ : ٢ (طبعة بولاق سنة ١٢٨٤) وكتب مصححه الشيخ محمد الصباغ رحمه الله بهامشه : « كذا في الأصول التي بأيديينا ، وعلمه على لغة من يلزم المئتين ألف » ، وهو كما قال . والكعب : فصوص النرد ، واحدتها كعب وكعبة . وهي موسومة بما فيها من العلامات المعروفة .

(٤٣٦٤) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . وهو في جمع الزوائد ١٠: ١٩٩ - ٢٠٠ وقال : « رواه أحمد وإسناده ضعيف ». وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٣٤١٣ بعناء ، ونسبة لابن مردويه والبيهقي في الشعب ، ورمز له بعلامة الضعف .

(٤٣٦٥) إسناده ضعيف ، لضعف إبراهيم الهجري . وهو مكرر ٣٦٧٩ .

٤٣٦٦ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي

عن المَهْجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاء أحدكم خادمه بطعمته فليقعده معه، أو ليُتَأوِّلَ منه، فإنه ولي حرمه ودُخَانه.

٤٣٦٧ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن

عاصم أخْبَرْنِي عطاء بن السائب قال : أتيت أبا عبد الرحمن ، فإذا هو يَكُونِي غلاماً ، قال : قلت : تَكُونُه؟ قال : نعم ، هو دواه العرب ، قال عبد الله بن مسعود : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ مَعَهُ دَوَاءً ، جِهَلَهُ مِنْكُمْ مَنْ جَهَلَهُ ، وَعَلِمَهُ مِنْكُمْ مَنْ عَلِمَهُ .

٤٣٦٨ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا معاوية

بن عمرو قال حدثنا زائدة حدثنا إبراهيم المَهْجَرِي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ يَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاوَاتِ ثَلَاثَ الْلَّيلِ الْبَاقِي ، ^{٤٤٧} ثُمَّ يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ يَسْطِي يَدَهُ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَلَا عَبْدُ يَسَّارِي فَأَعْطِيهِ ، حَتَّى يَسْطِعَ الْفَجْرَ .

٤٣٦٩ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا أبو عبيدة

الحدَّاد قال حدثنا سُكِينَ بن عبد العزيز العَبْدِي حدثنا إبراهيم المَهْجَرِي عن

(٤٢٦٦) إسناده ضعيف . وهو مكرر . ٤٢٥٧ .

(٤٢٦٧) إسناده حسن ، فإن علي بن عاصم من مع من عطاء بن السائب متأخراً . أبو عبد الرحمن : هو السلي . وقد مضى الحديث دون قصة السلي ، بأسانيد صحاح ، آخرها ٤٢٣٦ .

(٤٢٦٨) إسناده ضعيف ، لضعف المَهْجَرِي . وقد مضى معناه بإسناد صحيح . ٣٨٢١ .

(٤٢٦٩) إسناده ضعيف ، لضعف المَهْجَرِي . أبو عبيدة الحداد : هو عبد الواحد

أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
ما عالَ مَنْ افْتَصَدَ .

[قال عبد الله بن أحمد] إلى هنا قرأتُ على أبي . ومن هنا حدثي أبي :

٤٢٧٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبرهيم عن
أبي معمر عن عبدالله : أنه قال في هذه الآية (اقررت الساعة وانشق القمر) قال :
قد انشقَّ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقين ، أو فلقتين ، شعبةُ الذي
يشكُّ ، فكان فلقةً من وراء الجبل ، وفلقةً على الجبل ، فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : اللهم اشهدْ .

٤٢٧١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبرهيم عن
علقمة : أن ابن مسعود لقيه عثمان بعرفات ، خلا به خدنه ، ثم إن عثمان قال
لابن مسعود : هل لك في فتاة أزوِّجُكها ؟ فدعى عبد الله بن مسعود علقة ،
فحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من استطاع منكم الباقة فليتزوج ، فإنه
بن واصل السدوسي ، ثقة من شيوخ أحاديث ، قال أ Ahmad فيها يأتي ٧٥٠٤ : « كوفي
ثقة » ، وقال ابن معين : « كان من المثبتين ، ما أعلم أنا أخذنا عليه خطأ البة » .
والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٢ وقال : « رواه أ Ahmad والطبراني في الكبير
والأوسط ، وفي أسانيدهم إبرهيم بن مسلم المجري ، وهو ضعيف » . وذكره
السيوطى في الجامع الصغير ٧٩٣٩ ونسبه لأحمد ورمز له بعلامة الحسن ، وتعقبه
المناوي فضعفه بالجري . عال : من العبة ، وهي الفقر . أي ما افتقر من أتفق قصداً ،
لم يدخل ولم يذر .

(٤٢٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨٣ . وهذه هي رواية الأعمش عن
إبرهيم عن أبي معمر ، التي أشار ابن كثير فيما نقلنا عنه هناك أن الشيختين أخرجاها .
وانظر ٣٩٢٤ .

(٤٢٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٢ ومطول ٤١١٢ .

أغضن للبصر، وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فليصم ، فإن الصوم وجاءه ، أو
وجاءه له .

٤٢٧٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم : أن الأسود وعلقمة كانوا مع عبد الله في الدار ، فقال عبد الله : صل هؤلا ، قالوا : نعم ، قال : فصل لهم بغير أذان ولا إقامة ، وقام وسأطهم ، وقال : إذا كتم ثلاثة ، فاصنعوا هكذا ، فإذا كتم أكثركم أحدكم ، وايضع أحدكم يديه بين خذيه إذا ركب فليَحْتَنَا ، فكأنما أنظر إلى اختلاف أصوات رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٢٧٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن خلاس وعن أبي حسان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود : أن سبعة بنت الحمرث وضعت حملها بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة ، فدخل عليها أبو السنابل ، فقال : كانك تحيدين نفسك بالباءة ! مالك ذلك حتى ينقضى أبعد الأجلين ! فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما قال أبو السنابل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذب أبو السنابل ، إذا أتاك أحد ترضنه فاثني به ، أو قال : فأنتيني ، فأخبرها أن عدتها قد انقضت .

(٤٢٧٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٨٨ ، ٤٠٤٥ . وانظر ٣٩٤٨ ،

٤٠٥٣

(٤٢٧٣) إسناده صحيح . أبو حسان : هو الأعرج . والحديث في جمع الزوابع
٥ - ٣ : وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » . وقصة سبعة بنت
الحرث ثابتة في الصحيحين وغيرها من غير حديث ابن مسعود ، انظر شرحنا على
الرسالة للشافعي ١٧١١ والمتفق ٣٧٩٩ ، ٣٨٠٠ .

٤٢٧٤ حديثنا عبد الله بن بكر حدثنا سعيد عن قتادة عن خلاسٍ عن عبد الله بن عقبة : أن سبعة بنت الحرش ، فذكر الحديث ، وأنه ذلك ، وقال فيه : وإذا أناكِ كفْرٌ فانثيني ، أو أُنثِيني ، وليس فيه « ابن مسعود » .

٤٢٧٥ وقال عبد الوهاب عن خلاسٍ عن ابن عقبة ، مرسلاً .

٤٢٧٦ حديثنا محمد بن جعفر قال : الرجل يتزوج ولا يفرض لها ، يعني ثم يموت : حديثنا سعيد عن قتادة عن خلاسٍ وأبي حسان الأعرج عن عبد الله بن عقبة بن مسعود أنه قال : اختلفوا إلى ابن مسعود في ذلك شهراً أو قريباً من ذلك ، فقالوا : لا بدَّ من أن تقول فيها ؟ قال : فإني أقضى لها مثلَ صدقة امرأةٍ من نسائِها ، لا وَكْسَ ولا شَطَطَ ، وله الميراثُ ، وعليها العدة ، فإن يَكُ صواباً فمن الله عز وجل ، وإن يكن خطأً فيَّ ومن الشيطان ، والله عز وجل رسوله بريشان ، فقام رهطٌ من أشجعَ ، فيهم الجراح وأبو سنان ، فقالوا : نشهدُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأةٍ منها ، يقال لها بَرَوْعَ بنتُ وَاشِقٍ ، بمثل

(٤٢٧٤) إسناده صحيح . على أنه مرسلاً . وهو مكرر ما قبله ، وليس هذا علة للموصول ، فالوصول زيادة ثقة . نعم إن عبد الله بن عقبة مع هذه القصة من غير عمده ابن مسعود ، فكان تارة يحدث بها مرسلاً ، وتارة موصولة عن عمده ، وتارة عن سبعة نفسها . كما حقيقنا في شرح الرسالة ، فيما أشرنا إليه في الحديث السابق .

(٤٢٧٥) إسناده صحيح ، على أنه مرسلاً كالتالي قبله . وليس هذا الإسناد على ظاهره ، وإلا كان منقطعًا انتقطاعاً لا يجبر . ولكن الإمام أحمد يريد أن عبد الوهاب بن عطاء الحفاف تابع عبد الله بن بكر ، فروى الحديث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاسٍ عن ابن عقبة ، مرسلاً ، ليس فيه ذكر ابن مسعود .

(٤٢٧٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ . وقد خرجناه هناك .

الذى قضيتَ ، ففرح ابنُ مسعود بذلك فرحاً شديداً ، حين وافق قوله قضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٢٧٧ حديث عبد الله بن بكر قال قال حدثنا سعيد [قال عبد الله

بن أحمد] : قال أبي : وقرأتُ على يحيى بن سعيد عن هشام ، عن قتادة عن خلاس وعن أبي حسان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود : أنَّ ابنَ مسعود أتى في امرأةٍ تزوجها رجلٌ لم يُسمِّ لها صداقاً ، فاتَّ قبلَ أنْ يدخلَ بها؟ قال : فاختلقو إلى ابنَ مسعود ، فذَكَرَ الحديث ، إِلَّا أنه قال : كَانَ زوجها هلالٌ ، أخْسِبَهُ قال : ابنَ مرّة ، قال عبد الوهاب : وَكَانَ زوجها هلالٌ بْنُ مُرَّةَ الأشجعِيِّ .

٤٢٧٨ ٤٤٨ حديث بهز وعفان قالا حدثنا همام حدثنا قتادة عن خلاس

وأبي حسان عن عبد الله بن عتبة : أنه اختلفَ إلى ابنَ مسعود في امرأةٍ تزوجها رجلٌ فاتَّ ؟ فذَكَرَ الحديث ، قال : فقام الجراح وأبو سنان ، فشهدَا أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قضى بهِ فيهم ، في الأشجع بن رَبِيعَ ، في بَرَوْعَ بنتِ واشقِ الأشجعية ، وَكَانَ اسْمُ زوجها هلالٌ بْنُ مروان ، قال عفان : قضى بهِ فيهم ، في الأشجع بن رَبِيعَ ، في بَرَوْعَ بنتِ واشقِ الأشجعية ، وَكَانَ زوجها هلالٌ بْنُ مروان .

(٤٢٧٧) إسناده صحيحان . وهو مكرر ما قبله . وقوله في آخره « قال عبد الوهاب » إلخ : يريد أن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف حديثه به عن سعيد عن قتادة بهذا الإسناد ، فهو إسناد ثالث في الحقيقة .

(٤٢٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . وأشار الحافظ في الإصابة ٦ : ٢٩٠ في ترجمة هلال بن مرّة إلى هذا الحديث من روایة سعيد عن قتادة ، وصححه ، ونسبه للحرث بن أبي أسامة والطبراني والطحاوي وابن مندة . وقوله هنا « في الأشجع بن ربيع » يريد في هذه القبيلة التي منها بروع بنت واشق الأشجعية ، وهم بني « الأشجع

٤٢٧٩ حدثنا عمر بن عبد العنافي عن عاصم بن أبي الأعمش عن زر بن حبيش عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تنفسي الأيام ولا يذهب الدهر حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي ، يواطئ اسمه اسمي .

٤٢٨٠ حدثنا عمر بن عبد العنافي عن أبي إسحاق عن أبي الأعمش عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يمينه حتى يبذو بياض خده ، يقول : السلام عليكم ورحمة الله ، وعن يساره حتى يبذو بياض خده ، يقول : السلام عليكم ورحمة الله .

٤٢٨١ حدثنا عبد الرحمن بن محمد المخاربي عن الأعمش عن إبراهيم [قال عبد الله بن أحد] : قال أبي : وقال غيره : عن علقة ، قال : قال عبد الله : يتنا نحن في المسجد ليلة الجمعة إذ قال رجل من الأنصار : والله لئن وجد رجل رجلاً مع امرأته فتكلم ليُجلدان ، وإن قتله ليُقتلن ، وإن سكت ليُنكثن على غَيْظِ ! ! والله لئن أصبحت لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح أتى

بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر ». انظر جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٣٨ والإنباء على قبائل الرواية لابن عبد البر ٤٨٤ والباب في تمذيب الأنساب لابن الأثير ١ : ٥١ .

(٤٢٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٢ ، ٤٠٩٨ .

(٤٢٨٠) إسناده صحيح . أبو إسحاق : هو السبعي . والحديث مكرر ٤٢٤١ .

(٤٢٨١) إسناده منقطع من هذا الطريق ، فإن إبراهيم النخعي إنما يرويه عن علقة . ولذلك قال الإمام أحمد أثناء الإسناد : « وقال غيره : عن علقة » يعني أن غير عبد الرحمن المخاربي وصله ، فرواوه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله . وقد مضى الحديث موصولاً ٤٠٠١ من طريق الأعمش .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، لئن وجدَ رجلًا فتكلم ليُجلدَنَّ ، وإن قتله ليُقتلَنَّ ، وإن سكت ليُسْكَنَّ على غيظ؟ ! وجمل يقول : اللهم افتح ، اللهم افتح ، قال : فنزلت الملاعنة (والذين يَرْمُونَ أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم) الآية .

٤٢٨٢ حدثنا ابن إدريس قال سمعت الحسن بن عبيد الله يذكر عن إبراهيم عن علقمة ، أنه خبرهم عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى بهم خمساً ، ثم اقتل ، فعل بعض القوم يوشوش إلى بعض ، فقالوا له : يا رسول الله ، صلّيت خمساً ، فانقتل فسجد بهم سجدين ، وسلم ، وقال : إنما أنا بشر أنسى كما تنسون .

٤٢٨٣ حدثنا الفضل بن دُكِّين قال حدثنا سفيان عن أبي قيس عن الهزيل عن عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة ، والموتشمة ، والواصلة ، واللوصلة ، والخلل ، والخلل له ، وأكل الربا ، وموكله .

٤٢٨٤ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن

(٤٢٨٢) إسناده صحيح . ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودي .
والحديث مطول ٤٢٣٧ .

(٤٢٨٣) إسناده صحيح . وقد سبق معناه بأسانيد مختلفة مراراً ، منها ٤٢٣٠ ، ٣٨٠٩ . وانظر ١٣٦٤ . في « عن أبي الهزيل » ، وهو خطأ ، بل هو « الهزيل بن شرحبيل » ، والتصحيح من لك . في « أيضاً » « والموتشمة » بدل « الموتشمة » ، وصحح من لك .

(٤٢٨٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . في « « والوصلة والخلل » وأثبتنا ما في لك .

عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة ، والمُتوشّمة ، والواصلة ،
وللوصولة ، والمحلّ ، والخلل له ، وآكل الربا ، ومطعمه .

٤٢٨٥ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة
عن ابن مسعود قال : سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلتُ : أيُّ الأعمال
أفضل ؟ قال الصلوات لوقتها ، وبرّ الوالدين ، والجهاد في سبيل الله عز وجل .

٤٢٨٦ حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن رجل عن عمرو بن
وابحة الأَسدي عن أبيه قال : إني بالكوفة في داري ، إذ سمعتُ على باب الدار:
السلام عليكم ، أأْلِجُ ؟ قلت : عليكم السلام ، فلما دخل ، فإذا هو عبد الله
بن مسعود ، قلت : يا أبا عبد الرحمن ، أَيَّةً مَاعَةً زَيَّرْتَ هَذِهِ ؟ ! وذلك في نَحْرِ
الظَّهِيرَةِ ، قال : طالَ عَلَى النَّهَارِ ، فذَكَرْتُ مَنْ أَتَحَدَثُ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَعَمِلَ بِمَا حَدَثَنِي
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْدَثَنِي ، قَالَ : نَمَ أَنْشَأَ يَحْدُثُنِي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَكُونُ فَتَنَةً ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْمُضْطَجَعِ ، وَالْمُضْطَجَعُ
فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْقَاعِدِ ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْقَافِ ، وَالْقَافِ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْمَاشِيِّ ،
وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِّنَ الرَّاكِبِ ، وَالرَّاكِبُ خَيْرٌ مِّنَ الْمُجْرِيِّ ، فَتَلَاهَا كُلُّهَا فِي الدَّارِ ،
قَالَ : قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ أَيَّامُ الْهَرَجِ ، قَالَتْ : وَمَنْ أَيَّامُ
الْهَرَجِ ؟ قَالَ : حِينَ لَا يَأْمُنُ الرَّجُلُ جَلِيلَهُ ، قَالَ : قَلْتُ : فَأَتَأْمَرْنِي إِنْ أَدْرَكْتُ ٤٤٩

(٤٢٨٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مختصر ٤٢٤٣ .

(٤٢٨٦) إسناده ضعيف ، لجهله شيخ معمر ، ولكنه عرف في الإسناد التالي أنه «إسحاق بن راشد» فصار صحيحًا . وسيأتي الكلام عليه . «أَلِجُ» : من الولوج ، وفيه
«إِلْجٌ» ! ! وهو تصحيف ، صححناه من لـ «نَحْرِ الظَّهِيرَةِ» : قال ابن الأنبار : «هُوَ
حِينَ تَبَلُّغُ الشَّمْسُ مِنْتَهِيَّا مِنَ الْأَرْتِفَاعِ ، كَانَهَا وَصَلَّتْ إِلَى النَّحْرِ ، وَهُوَ أَعْلَى الْصَّدْرِ» .

ذلك ؟ قال : أكْفُتْ نفَسَكْ وَيَدَكْ ، وَادْخُلْ دَارَكْ ، قال : قلت : يارسول الله ، أرأيتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ دَارِي ؟ قال : فَادْخُلْ يَيْتَكْ ، قال : قلت : أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيْهِ يَتِي ؟ قال : فَادْخُلْ مَسْجِدَكْ ، وَاصْنُعْ هَكُذَا ، وَقَبْضَ يَمِينِهِ عَلَى الْكَوْعَ ، وَقُلْ رَبِّي اللَّهُ ، حَتَّى تَمُوتَ عَلَى ذَلِكَ .

٤٢٨٧ حدثنا علي بن اسحق أخبرنا عبد الله ، يعني ابن المبارك ، أخبرنا
معمر عن اسحق بن راشد عن عمرو بن واصلة الأنصري .

(٤٢٨٧) إسناد صحيح . اسحق بن راشد الجزري : ثقة ، وثقة ابن معين والعلجي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٨٦/١١ . عمرو بن واصلة بن معبد الأنصري : تابعي ، ذكره ابن حبان في الثقات . أبوه واصلة بن معبد الأنصري : صحابي معروف ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم سنة ٩ ثم رجع إلى بلاد قومه ، ثم نزل إلى الجزيرة ، وله مسند سياقي (٤: ٢٢٧ع) . والحديث مكرر ما قبله . وهو في مجمع الزوائد ٣٠١ - ٣٠٢ وقال : « رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » ، يريد هذا والذي قبله . وقال أيضاً : « رواه أبو داود بالختصار » . وهو في أبي داود ٤: ١٦١ - ١٦٢ من طريق « شهاب بن خراش عن القاسم بن غزوان عن إسحق بن راشد الجزري عن سالم قال حدثني عمرو بن واصلة الأنصري عن أبيه واصلة » . وقال للنذر : « في إسناده القاسم بن غزوان ، وهو شبه مجاهيل . وفيه أيضاً شهاب بن خراش أبو الصلت الجرجشى ، قال ابن المبارك : ثقة ، وقال الإمام أحمد وأبو حاتم الرازى : لا بأس به ، وقال ابن حبان : كان رجلاً صالحًا . وكان من يخطىء ، كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج به عند الاعتبار ، وقال ابن عدي : وفي بعض روایاته ما ينکر عليه » . فهذا الإسناد عند أبي داود فيه زيادة في الإسناد « عن سالم » ولا يدرى من سلم هذا ؟ والراجح عندي أنها زيادة خطأ ، إنما من شهاب بن خراش ، وإنما من القاسم بن غزوان ، فإنه لا يوازن بين واحد منها وبين عبد الله بن المبارك ومعمر ، في الحفظ والإتقان .

٤٢٨٨ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جرير حدثني عبدة بن أبي لبابة أن شقيق بن سلامة قال : سمعت ابن مسعود يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَنْ يَقُولَ : نَسِيْتُ سُورَةً كَيْتُ وَكَيْتُ ، أَوْ آيَةً كَيْتُ وَكَيْتُ ، بَلْ هُوَ نُسِيْ .

٤٢٨٩ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الأعمش : في قوله عزوجل (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) قال : قال ابن مسعود : رأى النبي صلى الله عليه وسلم رَفِيقاً أخضر من الجنة ، قد سدَّ الأفق ، ذَكَرَهُ عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله .

٤٢٩٠ حدثنا عبد الرزاق حدثنا إسرائيل عن سماك أنه سمع إبراهيم يحدث عن علقة والأسود عن عبد الله بن مسعود قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا نبي الله ، إني أخذت امرأة في البستان ، ففعلت بها كل شيء ، غير أني لم أجتمعها ، قبلتها ولزمتها ، ولم أفعل غير ذلك ، فافعل بي ما شئت ؟ فلم يقل له رسول الله صلى عليه وسلم شيئاً ، فذهب الرجل ، فقال عمر : لقد ستر الله عليه لوستر على نفسه !! قال : فاتبعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره ، فقال : رُدُوه على ، فرُدُوه عليه ، فقرأ عليه : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَ النَّهَارِ وَزُلْفَانِ اللَّيلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ السَّيَّاتِ) إلى (الذاكرين) ، فقال معاذ بن جبل : ألم وحدة أم للناس كافية يا نبي الله ؟ فقال : بل للناس كافية .

(٤٢٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٦ .

(٤٢٨٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧١ .

(٤٢٩٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٢٥٠ . وانظر ٣٦٥٣ .

٤٢٩١ حديثنا سريج حدثنا أبو عوانة عن سماك عن إبرهيم عن علامة
والأسود ، وذكر الحديث .

٤٢٩٢ حديثنا عبد الرزاق أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عبد الرحمن بن
عبد الله عن أبيه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : من أعن قومه على ظلم فهو
كالبعير المُتَرَدِّي يَنْزِعُ بذَبَبَه .

٤٢٩٣ حديثنا عبد الرزاق أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن
عبد الرحمن بن زيد قال : أفضت مع ابن مسعود من عرفة ، فلما جاء المزدلفة صلى
للغرب والعشاء ، كل واحدة منها بأذان وإقامة ، وجعل بينهما العشاء ، ثم نام ،
ف لما قال قائل : طلع الفجر ، صلى الفجر ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : إن هاتين الصلاتين أخِرَتَا عن وقتها في هذا المكان ، أما المغرب فإن الناس
لا يأتُون هنا حتى يُعْتَمُوا ، وأما الفجر فهذا الحين ، ثم وقف ، فلما أَسْفَرَ قال : إن
أصحاب أمير المؤمنين دفع الآن ، قال : فما فرغ عبد الله من كلامه حتى دفع عثمان .

٤٢٩٤ حديثنا عبد الرزاق أخبرني أبي عن مينا عن عبد الله بن مسعود
قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن ، فلما انصرف نفس ،
قلت : ما شاءتك ؟ فقال : نَعِيتَ إِلَيْيَ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ .

(٤٢٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٢٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٦ ومحضر ٣٨٠١ .

(٤٢٩٣) إسناده صحيح . وهو محضر ٣٨٩٣ ومطابق ٣٩٦٩ . وانظر
٤١٣٨ ، ٤١٣٧ .

(٤٢٩٤) إسناده صحيح . والد عبد الرزاق : هو همام بن نافع الحميري الصناعي ،
وهو ثقة ، وثقة إسحاق بن منصور ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري

٤٢٩٥ حديث عبد الرزاق حديث معمرون عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد همتُ أن آمر رجالاً يصلّي بالناس ، ثم أنظر فاحرّق على قوم يوتّهم ، لا يشهدون الجمعة .

٤٢٩٦ حديث عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبي فزارة العبسي قال حديث أبو زيد مولى عمرو بن حُريث عن ابن مسعود قال : لما كان ليلة الجن تختلف منهم رجالان ، وقلما : نشهد الفجر معك يا رسول الله ، فقال لي النبي صلى الله عليه

في الكبير ٤/٢٣٧ . ميناء بن أبي ميناء الخزار : هو مولى عبد الرحمن بن عوف ، وهو تابعي كبير ، حق أخطأ بعضهم فذكره في الصحابة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وضعفه ابن معين والذهاني وغيرها ، والظاهر من كلامهم أنهم أخذوا عليه الغلو في التشيع ، ولكن ترجمه البخاري في الكبير ٤/٣١ فلم يذكر فيه جرحاً ، وقال : « قال أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَخْبَرَنِي أَبِي نَا مِينَاءَ قَالَ : أَخْذَتِ الْبَقْرَةَ وَآلَ عُمَرَانَ مِنْ أَبِي هَرِيرَةَ ، وَاحْتَلَمْتُ حِينَ بَوِيعَ لِعُمَانَ » ، وله ترجمة في الإصابة ٢١٧:٦ - ٢١٨ . والحديث في مجمع الزوائد ٩ : ٢٢ وقال : « رواه أَحْمَدُ ، وَفِيهِ مِينَاءُ بْنُ أَبِي مِينَاءَ ، وَنَقَهَ أَبِي حَبَّانَ ، وَضَعَفَهُ الْجَمْهُورُ ، وَبِقِيَةِ رَجَالَهُ ثَقَاتٍ » . وهذا الحديث يدل على أن وجود الجن كانت متعددة ، وأن هذا الو福德 كان في آخر حياته ، صلى الله عليه وسلم . وانظر ٤١٤٩ .

٤٢٩٦ ثم وجدت أن ابن كثير نقل هذا الحديث في التفسير ٧ : ٤٨١ عن هذا الموضع ، وقال : « هكذا رأيته في المسند مختصراً ، وقد رواه الحافظ أبو نعيم في كتابه دلائل النبوة ، فقال : حديث سليمان بن أحمد بن أيوب حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وحدثنا أبو بكر بن مالك [يعني القطبي] حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي ، قالا : حديث عبد الرزاق عن أبيه عن ميناء عن ابن مسعود » ، فذكر حديثاً طويلاً ، ثم قال ابن كثير : « وهو حديث غريب جداً ، وأخرجه به أن لا يكون محفوظاً ، وبتقدير صحته فالظاهر أن هذا بعد وفودهم إليه بالمدينة » .

(٤٢٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٠٧ .

(٤٢٩٦) إسناده ضعيف . وهو مطول ٣٨١٠ . وانظر ٤٢٩٤ .

وسلم : أمعك ماء ؟ قلت : ليس معي ماء ، ولكن معي إداوة فيها نبيذ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تمرة طيبة ، وماء طهور ، فتوضاً .

٤٢٩٧ حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا رباح عن معمر عن أبي إسحاق

^{٤٠٠} عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : يختلفون عن الجمعة ، لقد همت أن آمر رفيقاني فيخزنوا حطباً ، ثم آمر رجالاً يوم الناس ، فأحرق على قوم يومهم ، لا يشهدون الجمعة .

٤٢٩٨ حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا رباح عن معمر عن عبد الله بن

عثمان عن القاسم عن أبيه : أن الوليد بن عقبة أخر الصلاة مرة ، فقام عبد الله بن مسعود فشوب بالصلاحة ، فصلى بالناس ، فأرسل إليه الوليد : ما حملت على ما صنعت ؟ أجاوك من أمير المؤمنين أمر فيما فعلت ، أم ابتدأست ؟ قال : لم يأتني أمر من أمير المؤمنين ، ولم أبتدع ، ولكن أبي الله عز وجل علينا رسوله أن نتظرك بصلاتنا وأنت في حاجتك .

٤٢٩٩ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن أبي إسحاق عن عقبة بن

(٤٢٩٧) إسناده صحيح . إبراهيم بن خالد بن عبيد المؤذن الصناعي : سبق توثيقه ٥٤٤ ، وزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٢٨٤/١ . رباح : هو ابن زيد الصناعي ، سبق توثيقه ١٤٣٢ . والحديث مطول ٤٢٩٥ .

(٤٢٩٨) إسناده صحيح . القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود . والحديث في مجمع الزوائد ١ : ٣٢٤ وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات » . وانظر ٣٧٩٠ ، ٣٨٨٩ ، ٤٠٣٠ .

(٤٢٩٩) إسناده صحيح . وقد مضى من وجهين آخرين ٤٠٥٦ ، ٣٩٦٦ ، ٣٦٨٥ . وليس فيه الزيادة التي في آخره هنا : « اثنى بحجر » ، وهي زيادة صحيحة ثابتة . وقد

قيس عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته ، فأمر ابن مسعود أن يأتيه ثلاثة أحجار ، بخاء بحجرين و برونة ، فألق الرونة ، وقال : إنها ركنا ، التي بحجر .

٤٣٠٠ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال حدثني عيسى بن دينار عن أبيه عن عمرو بن الحarith بن أبي ضرار عن ابن مسعود قال : ما صحت مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعًا وعشرين أكثراً مما صحت معه ثلاثين .

٤٣٠١ حدثنا يحيى بن زكريا حدثني إسرائيل عن أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمعك طهور ؟ قلت : لا ، قال : فما هذا في الإداوة ؟ قلت : نبيذ ، قال : أرنيها ، تمرة طيبة وما لا طهور ، فتوضا منها وصل .

٤٣٠٢ حدثنا يحيى بن زكريا قال أخبرني إسماعيل عن قيس عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء ، قلنا : يا رسول الله ،

رواه البيهقي من هذا الوجه ١٠٣ من طريق إسحق الخطيلي عن عبد الرزاق . وهذه الطريقة ، رواية عمر عن أبي إسحق عن علقة ، أشار إليها الحافظ في مقدمة الفتح ٣٤٦ فيما ذكر من طرق هذا الحديث ، وأشار الحجج بن تيمية في المتنق إلى هذه الزبادة أيضاً ١٦٢ .

(٤٣٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٠٩ .

(٤٣٠١) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٤٢٩٦ .

(٤٣٠٢) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن أبي خالد . قيس : هو ابن أبي حازم . والحديث مختصر ٤١١٣ .

أَلَا تَسْتَخْصِي؟ فَهَنَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيعَاتِ
مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) الْآيَةَ .

٤٣٠٣ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا قَالَ حَدَثَنَا حِجَاجٌ عَنْ زِيدِ بْنِ جُبَيرٍ عَنْ
خَشْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : قَفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِيَةِ
الْخَطْأِ عَشْرَيْنَ بَنْتَ مَخَاضَ ، وَعَشْرَيْنَ ابْنَ مَخَاضَ ، وَعَشْرَيْنَ ابْنَةَ لَبُونَ ،
وَعَشْرَيْنَ حِقَّةً ، وَعَشْرَيْنَ جَذَّةً .

٤٣٠٤ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا عَنْ أَيُّهَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَأَنَا الَّذِي رَأَى ،
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيلُ فِي .

٤٣٠٥ حَدَثَنَا حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَرْثَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ
قَالَ : أَخْذَ عَلْقَمَةً بِيَدِي ، قَالَ : أَخْذَ عَبْدَ اللَّهِ بِيَدِي ، قَالَ : أَخْذَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ، فَعَلَمَنِي التَّشْهِيدُ فِي الصَّلَاةِ : التَّعْيَاتُ لَهُ ، وَالصَّلَواتُ وَالطَّبِيعَاتُ ،
السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ،
أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهُدُ أَنْ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

(٤٣٠٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٣٥ وقد أشرنا إلى هذا هناك .

(٤٣٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٩٣ .

(٤٣٠٥) إسناده صحيح . الحسين بن علي : هو الجعفي الكوفي المقرئ ، سبق
توثيقه ١٢٨٤ . الحسن بن الحارث بن الحكم التخني : سبق توثيقه أيضاً ١٢١٥ ، وهو
خال الحسين بن علي الجعفي . وحديث التشهد مضى مراراً ، منها ٣٦٢٢ ، ٤١٨٩ .

٤٣٠٦ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن شقيق قال :
كنت مع عبد الله وأبي موسى ، وها يتحدثان ، فذَكَرَا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قبل الساعة أيام يُرفع فيها العلم ، ويُنزل فيها الجهل ، ويُذكر فيها الهرج ، قال : قالا : الهرجُ القتيل .

٤٣٠٧ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : سَرِينَا ليلةً مع النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : قلنا : يا رسول الله ، لو امْتَسَنَّا الأرضَ فنمَّنا ورَعَتْ رَكابُنا ؟ قال : فعل ، قال : فقال : لَيَحْرُسْنَا بعْضُكُمْ ، قال عبد الله : فقلت : أنا أحرسكم ، قال : فأدرِكني النوم ، فنمْتُ ، لم أستيقظ إلا والشمس طالعة ، ولم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بكلامنا ، قال : فأمر بلالاً فاذن ، ثم أقام الصلاة ، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٠٨ حدثنا زكرياء بن عدي قال حدثنا عبد الله عن عبد الكريم

(٤٣٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤١ ، ٤١٨٣ .

(٤٣٠٧) إسناده صحيح . وقد مضى حديثان آخران في معناه مطولاً ٣٦٥٧ ، ٣٧١٠ . «امتَسَنَ» : من «اللس» ، يريد أنمسوا أجسامهم الأرض ، ولكن هذا الشتق لم أجده في شيء من المعاجم ، وفي ع «أمسنا» ، وهو خطأ لا وجه له ، وأنبتنا ما في ذلك .

(٤٣٠٨) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن عمرو الرقي . عبد الكريم : هو ابن مالك الجزري . أبو واصل : ترجمة الحافظ في التعجيل فقال : «جهول ، قاله الحسيني» ، فقد لد الحسيني ، ولكنه ثقة فيما نرى ، لأن البخاري ترجمة في السكري (رقم ٧٣٩) قال : «أبو واصل عن ابن مسعود ، روى عنه عبد الكريم» ، فلم يذكر فيه جرح وهذا كاف في توثيقه ، خصوصاً وأنه من التابعين . ووقع في الكافي «عن أبي مسعود»

عن أبي الوائل عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لِعْنَ الْمُحِلِّ^{٤٣٠٩}
وَالْمُحَلَّلِ لَهُ .

٤٣١٠ حديث أبو أحمد الزيري حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق أبي الأحوص عن عبد الله قال : كانوا يقرؤون خلف النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : خلطتم علي القرآن .

٤٣١١ حديث يزيد أخينا حجاج عن فضيل عن إبراهيم عن علامة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر .

٤٣١٢ حديث يزيد بن هرون أخبرنا محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : دخلت على ابن مسعود أنا وعمي بالهاجرة ، قال : فاقام الصلاة ، فقمنا خلفه ، قال فأخذني بيدي ، وأخذ عمي بيدي ، قال : ثم قدمنا حتى جعل كل رجل متاع على ناحية ، ثم قال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل إذا كانوا ثلاثة .

بدل « عن ابن مسعود » ، وهو خطأ مطبعي واضح . والحديث مضى معناه ضمن أحاديث أخرى ، آخرها ٤٢٨٤ .

(٤٣٠٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١١٠ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

(٤٣١٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٤٧ . وأشار الحافظ في التهذيب ٨ : ٢٩٣ في ترجمة « فضيل بن عمرو » إلى أن الترمذى روى هذا الحديث من طريقه .

(٣٣١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ . وانظر ٤٢٧٢ .

٤٣١٢ حدثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا المسعودي عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه ابن مسعود قال : بينما رجل فيمن كان قبلكم كان في مملكته ، ففكرة ، فلم أن ذلك منقطع عنه ، وأن ما هو فيه قد شغله عن عبادة رب ، فتسرب فانساب ذات ليلة من قصره ، فأصبح في مملكة غيره ، وأتي ساحل البحر ، وكان يضرب ^{اللِّبَنَ} بالاجر ، فباكل ويتصدق بالفضل ، فلم يزل كذلك حتى رأى أمره إلى ملكهم وعبادته وفضله ، فأرسل ملكهم إليه أن يأتيه ، فأبى أن يأتيه ، فأعاد ، ثم أعاد إليه ، فأبى أن يأتيه ، وقال : ماله وما لي ؟ قال : فركب الملك ، فلما رأاه الرجل ولّ هارباً ، فلما رأى ذلك الملك ركب في أثره ، فلم يدركه ، قال : فناداه : يا عبد الله ، إنه ليس عليك مني بأس ، فأقام حتى أدركه ، فقال له : من أنت رحمك الله ؟ قال : أنا فلان بن فلان ، صاحب ملك كذا وكذا ، تذكرت في أمري ، فلعلت أن ما أنا فيه منقطع ، فإنه قد شغلني عن عبادة رب ، فتركته ، وجيئت هنا أعبد رب في عزوجل ، فقال : ما أنت بأحوج إلى ما صنعت مي ، قال : ثم نزل عن دابته فسيئها ، ثم تبعه ، فكانا جيئاً بعد أن الله عزوجل ، قدعوا الله أن يعيمهما جميعاً ، قال : فاتا ، قال عبد الله : لو كنت ^{رميلاً} مصر لأريتكم قبورهما ، بالنعمت الذي نعمت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤٣١٢) إسناده حسن ، لأن يزيد بن هرون سمع من المسعودي بعد تغيره . والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٢١٨ وقال : « رواه أحمد وأبو عبي بن نحوه ، وفي إسنادها المسعودي ، وقد اختلفت ». اللبن ، بفتح اللام وكسر الباء ، وبكسر اللام مع سكون الباء : هو الذي يبني به المضروب من الطين مربعاً أو مستطيلاً ، واحدته « لبنة » بالضمتين . رميلة مصر ، بضم الراء وفتح الميم : هي ميدان تحت قلعة الجبل ، كانت ميدان أحدهن طولون ، وبها كانت قصوره وبسايته ، وهي المعروفة الآن باسم « ميدان صلاح الدين » وباسم « المنشية » ، بالقاهرة . انظر النجوم الزاهرات ٤ : ٤٩ .

٤٣١٣ حديثنا يزيد وأبا النضر قالا حديثنا المسعودي عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، أي الأعمال أفضل؟ قال : الصلاة لمقتها ، قال : قلت : ثم ماذا يا رسول الله؟ قال : بر الوالدين ، قال : قلت : ثم ماذا يا رسول الله؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، قال : فسكت ، ولو استردت رسول الله صلى الله عليه وسلم لزادي .

٤٣١٤ حديثنا يزيد ، يعني ابن هرون ، أخبرنا العوام حديثي أبو محمد مولى عمر بن الخطاب عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيها مسلمين مضى لهم ثلاثة من أولادهم لم يبلغوا حينئذ كانوا لهم حصيناً حصيناً من النار ، قال : فقال أبو ذر : مضى لي اثنان يا رسول الله؟ قال : واثنان ، قال : فقال أبي أبو المنذر سيد القراء : مضى لي واحد يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : واحد ، وذلك في الصدمة الأولى .

٤٣١٥ حديثنا يزيد أخبرنا العوام بن حوشب قال حديثي أبو إسحق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تزول رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين ، أو ست وثلاثين ،

(٤٣١٣) إسناده حسن ، لأن يزيد بن هرون وأبا النضر سمعا من المسعودي بعد تغيره . وقد مضى الحديث بأسناد صحاح ، منها ٤١٨٦ من طريق شعبة عن الوليد بن العيزار ، ومضى أيضاً من طريق أبي عبيدة عن أبيه ٤٢٨٥ بمعناه .

(٤٣١٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤٠٧٩ ، وسبق الكلام عليه مفصلاً . ٣٥٥٤ .

(٤٣١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٧ بإسناده ، ومضى نحوه مطولاً من وجه آخر . ٣٧٥٨ .

أو سبع وثلاثين ، فإن هلكوا فسبيل من هلك ، وإن بقوا بقي لهم دينهم
سبعين عاماً .

٤٣١٦ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا شعبة عن السدي عن مره عن عبد الله قال : أبي شعبة رفعه ، وأنا لا أرفعه لك ، في قول الله عز وجل (ومن يردد فيه بالحادي بظلم نذقه من عذاب أليم) قال : لو أن رجالاً هم فيه بالحادي وهو بعدن
أبين لأداقه الله عذاباً أليم .

٤٣١٧ حدثنا يزيد أخبرنا حاد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله :
قال : يا رسول الله ، كيف تعرف من لم تَعْرِفْ من أمتك يوم القيمة ؟ قال : هم غرّ ^{٤٥٢}
محجّلون بُلْقٌ من آثار الوضوء .

٤٣١٨ حدثنا يزيد أخبرنا فضيل بن مرزوق حدثنا أبو سلمة الجوني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما قال عبد قط إذا أصابه هم وحزن : اللهم إني عبدك وابن عبدك ، ابن أمتك ، ناصيتي بيده ، ماض في حكمك ، عدل في قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو أزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأنثت به في علم الغيب عندك ، أن تحمل القرآن ربيعاً قلبي ، ونور صدري ، وجلاً ، حزني ، وذهاب همي ، إلا أذهب الله عز وجل همه ، وأبدل مكان حزنه فرحاً ،

(٤٣١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٧١ . والذي يقول « أبي شعبة رفعه » هو يزيد بن هرون . وقد بينا فيما مضى أن هذا ليس علة للحديث ، وأن رفعه صحيح .

(٤٣١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٢٠ .

(٤٣١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧١٢ بهذا الإسناد .

قالوا : يا رسول الله ، ينبغي لنا أن نتعلم هؤلاء الكلمات ؟ قال : أجل ، ينبغي لمن سمعهنَ أن يتعلمهنَ .

٤٣١٩ حديثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن زيد حدثنا فرقان السجخني
قال حدثنا جابر بن يزيد أنه سمع مسروقاً يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، ونهيتكم أن تحسوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة ، فاحبسوا ، ونهيتكم عن الظرف ، فانبذوا فيها ، واجتنبوا كل مسكنٍ .

٤٣٢٠ حديثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا سفيان بن سعيد عن عبد الله بن السائب عن زادان عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل ملائكة سياحين في الأرض ، يبلغوني من أمري السلام .

٤٣٢١ حديثنا معاذ حدثنا ابن عون ، وابن أبي عدي عن ابن عون ،
حدثني مسلم البطين عن إبراهيم التميمي عن أبيه عن عمرو بن ميمون قال : ما أخطأني ،
أو قلماً أخطأني ابن مسعود خيساً ، قال ابن أبي عدي : عشية خيس ، إلا أتيته ،

(٤٣١٩) إسناده ضعيف ، لضعف فرقان السجخني ، كما بيننا في ١٣ ، ٢١٣٣ .
جابر بن يزيد : الظاهر أنه الجمع ، فإن يكنه كان ضعفاً آخر في الإسناد . والحديث
في مجمع الزوائد ٤ - ٢٧ : « رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه فرقان السجخني ،
وهو ضعيف ». وانظر ١٢٣٦ ، ٤٥٥٨ .

(٤٣٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢١٠ .

(٤٣٢١) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه عن مسلم البطين عن أبي عبد الرحمن السلي عن ابن مسعود ٣٦٧٠ وأشارنا هناك إلى رواية مسلم البطين عن إبراهيم التميمي عن أبيه عن عمرو بن ميمون ، وأتها رواها ابن ماجة وغيره ، وهي هذا الإسناد . وانظر أيضاً ٤٠١٥ .

قال : فاسمعتُ لشيًّ قط يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما كان ذاتَ عشية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن أبي عديٍّ : قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فَسَكَسَ ، قال : فنظرتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَانِمٌ مُحْلُولٌ أَزْرَارُ قِيسِهِ ، قَدْ اغْرَوْرَقْتُ عَيْنَاهُ ، وَانْفَخْتُ أَوْدَاجِهِ ، فَقَالَ : أَوْ دُونَ ذَاكَ ، أَوْ فَوْقَ ذَاكَ ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَاكَ ، أَوْ شَبِيهًّا بِذَاكَ .

٤٣٢٤ حدثنا روح حديثنا حماد بن سلمة عن عامر بن يهذلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الأحقاف ، وأقرأها آخر ، تخالفني في آية منها ، فقلت : من أقرأك ؟ قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت له : لقد أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده رجل ، فقلت : يا رسول الله ، ألم تُقرئني كذا وكذا ؟ قال : بلى ، قال الآخر : ألم تُقرئني كذا وكذا ؟ قال : بلى . فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرجل الذي عنده : ليقرأ كل واحد منكما كما سمع ، فإنما هلك أو أهلك من كان قبلكم بالاختلاف ، فما أدرى ، أمره بذلك ، أو شيء قاله من قبيله .

٤٣٢٥ حدثنا أبو داود وعفان قالا حدثنا همام عن قتادة عن مورق العجلي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاة

(٤٣٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٣٩٩٣

(٤٣٢٣) إسناده صحيح . وقد مضى ٤١٥٩ بمثل هذا الإسناد ، ومضى ٣٥٦٧ من طريق سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص . دون ذكر « مورق العجلي » بين قتادة وأبي الأحوص ، كإسناد الآتي عقب هذا . فالظاهر أن قتادة سمعه من مورق عن أبي الأحوص ومن أبي الأحوص نفسه ، فرواه على الوجهين .

الجمع تَفَضُّل صلاةَ الرجل وحده خمساً وعشرين صلاةً ، كلهَا مثُلُّ صلاته ، قال عفان : بلغني أن أباً العوام وافقه .

٤٣٢٤ حديثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، مثله .

٤٣٢٥ حديثنا أبو قطان حديثنا شعبة عن سعاك عن إبراهيم عن حاله عن عبد الله ابن مسعود : أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لقيت امرأة في حُشْنٍ بالمدينة ، فأصبَّتُ منها ما دون الجماع ، فنزلتْ (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً) .

٤٣٢٦ حديثنا أبو قطان حديثنا السعدي عن سعيد بن عمرو عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود : أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : متى ليلةُ القدر ؟ قال : من يذكر منكم ليلةَ الـصَّهْبَاتِ ؟ قال عبد الله : أنا ، بأبي وأمي ، وإن في يدي لتمراتٍ أستَخِرُ بهنَّ مستتراً من الفجر بـمُؤْخِرَةِ رَحْلِي ! وذلك حين طلع القمر .

(٤٣٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٣٢٥) إسناده صحيح . إبراهيم : هو ابن زيد النخعي . حاله : هو إما الأسود بن زيد النخعي ، وإما عبد الرحمن بن زيد النخعي ، فكلاهما حاله ، وإما علقمة بن قيس النخعي عم الأسود وعبد الرحمن . وقد روى إبراهيم الحديث عن ثلاثة مطولاً ومحناصرًا ، كما مضى بأسانيد ٣٨٥٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ .

(٤٣٢٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٥٦٥ بهذا الإسناد ، ومكرر ٣٧٦٤ . سعيد بن عمرو : هو سعيد بن عمرو بن جعدة بن هبيرة المخزومي ، وثقة ابن حبان ، وقال البخاري : « يقال له سعد » يعني بكون المهمة مع فتح أوله . قاله الحافظ في التعجيل .

٤٣٢٧ حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة ، وأبو نعيم حدثنا إسرائيل ، عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكلَ الربا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاربه .

٤٣٢٨ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحيث بن حصيرة حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال لنارسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أنت وربعَ أهل الجنة ، لكم ربُّها ولسائر الناس ثلاثةٌ أرباعها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فكيف أنت وثلثتها ؟ قالوا : فذاك أكثر ، قال : فكيف أنت والشطر ؟ قالوا : فذلك أكثر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهل الجنة يوم القيمة عشرةٌ ومائةٌ صفتٌ ، أنت منها ثمانون صفاً .

٤٣٢٩ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بہدلة عن زر بن حبیش عن ابن مسعود : أنهم قالوا : يا رسول الله ، كيف تعرف من لم ترَ من أمتك ؟ قال : غُرُّ مُحَجَّلُونْ بُلْقُ من أثر الطَّهُورِ .

٤٣٣٠ حدثنا عفان حدثنا حماد عن عاصم بن بہدلة عن زر بن حبیش عن ابن مسعود قال : أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، ولا ينزعني فيها أحد .

(٤٣٢٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٠٩ . وانظر ٤٢٨٤ .

(٤٣٢٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٤٠٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والizar والطبراني في الثلاثة ، ورجحهم رجال الصحيح ، غير الحيث بن حصيرة ، وقد وثق ». والحيث : سبق توثيقه ١٣٧٦ . وانظر ٤٢٥١ .

(٤٣٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣١٧ .

(٤٣٣٠) إسناده صحيح . وسيأتي مطولاً بهذا الإسناد ٤٤١٢ ، ومفضى شيء من معناه بالإسناد نفسه ٣٥٩٩ . وانظر ٤٢١٨ .

٤٣٣١ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة

عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : تكلم رجل من الأنصار كلاماً فيها مَوْجِدةً على النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم تُقْرَنْي نفسي أنْ أَخْبُرُ بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فلَوْدِدْتُ أَنِّي افْتَدَيْتُ مِنْهَا بِكُلِّ أَهْلِ وَمَالٍ ، فقال : قد آذَوْتُ موسى عليه الصلة والسلام أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ نَبِيًّا كَذَبَهُ قَوْمُهُ وَشَجَّوْهُ حِينَ جَاءَهُمْ بِأَمْرِ اللهِ ، فقال وهو يَسْعَ الدِّمْعَ عَنْ وَجْهِهِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ .

٤٣٣٢ حدثنا عفان حدثنا حماد قال : أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلةَ عَنْ

أَبِي وَائِلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَسَأَنْزَعُ رِجَالًا فَأُغْلِبُ عَلَيْهِمْ ، فَلَا قُولَنَّ : رَبِّ أَصْبَحَابِي ، أَصْبَحَابِي ، فَلَيَقَالَنَّ لِي : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثْتُ بَعْدَكَ .

٤٣٣٣ حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن فراس عن عامر عن مسروق

عن عبد الله ، قال : رَبِّا حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَكْبُرُ وَيَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : هَكَذَا ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ هَذَا .

٤٣٣٤ حدثنا عفان حدثنا هشام أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّابِقِ أَنَّ أَبَا

(٤٣٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر معنى ٤٢٠٤ ، ٤٢٠٣ .

(٤٣٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٠ .

(٤٣٣٣) إسناده صحيح . فراس ، يكسر الفاء وتحقيق الراء : هو ابن يحيى الهمداني الخارفي المكتب ، وهو ثقة من أصحاب الشعبي ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١٣٩ . عامر : هو الشعبي ، والحديث مكرر ٤٠١٥ ومحضر ٤٣٢١ . يكتبون : يقف وقفه العاتر ، أو كوقفة الإنسان عند الشيء يكرره .

(٤٣٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٦٧ .

عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أُنزل الله عز وجل من داء إلا أُنزل معه شفاء ، وقال عفان مرأة ، إلا أُنزل له شفاء ، علِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ .

٤٣٣٥ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أباًنا عاصم بن بَهْدَلَة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفح جبل ، وهو قائم يصلي ، وهم نائم ، قال : إِذْ مَرَّتْ بِهِ حِيَةٌ ، فَاسْتِيقَظْنَا وَهُوَ يَقُولُ : مِنْهَا مِنْكُمُ الَّذِي مَنَعَكُمْ مِنْهَا ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْهِ (المرسلات عرقاً ، فال العاصفات عصفاً) فَأَخْذَثْنَاهَا وَهِيَ رَطِبَةٌ بِفِيهِ ، أَوْ فُوهٌ رَطِبٌ بِهَا .

٤٣٣٦ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحيث بن حصيرة حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال عبد الله بن مسعود : كُنْتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، قال : فَوَلَّ عَنْهُ النَّاسُ ، وَبَثَتَ مَعَهُ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، فَنَكَصْنَا عَلَى أَقْدَامِنَا نَحْوًا مِنْ ثَمَانِينَ قَدْمًا ، وَلَمْ نُوَلِّهُمُ الدُّبُرُ ، وَهُمُ الَّذِينَ أُنْزِلُوا عَزَّ وَجَلَ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ ، قال : وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَتِهِ ، يَمْضِي قَدْمًا ، خَادَتْ بِهِ بَغْلَتُهُ ، فَالْأَنْ سَرْجٌ ، قَلْتُ لَهُ : ارْتَفِعْ رَفِعَكَ اللَّهُ ، قَالَ : نَاوَلْتُ كَفَّاً مِنْ تَرَابٍ ، فَضَرَبَ بِهِ وَجْهَهُمْ ، فَامْتَلَأْتُ أَعْيُنَهُمْ تَرَابًا ، ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ؟ قَلْتُ : هُمْ أُولَاءِ ، قَالَ : ^{٤٥٤} ١ اهْتَفْ بِهِمْ ، فَهَتَّقْتُ بِهِمْ ، خَافُوا وَسِيَّفُهُمْ بِأَعْيُنِهِمْ كَأُنْهَا الشَّبَابُ ، وَوَلَّ المُشْرِكُونَ أَدْبَارَهُمْ .

(٤٣٣٥) إسناده صحيح . وقد مضى نحوه بمعناه مراراً ، منها ٣٥٧٤ ، ٤٠٦٩ .

(٤٣٣٦) إسناده صحيح . وهو في تجمع الزوائد ٦ : ١٨٠ وقال : « رواه أحمد والizar والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير الحيث بن حصيرة ، وهو ثقة » .

٤٣٣٧ حديثنا عفان وحسن بن موسى قالا حديثنا حماد بن سلمة ، قال

حسن : عن عطاء ، وقال عفان : حديثنا عطاء بن السائب ، عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود ، قال حسن : أن ابن مسعود حذفهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يكون قوم في النار ما شاء الله أن يكونوا ، ثم يرحمهم الله ، فيخرجهم منها ، فيكونون في أدنى الجنة ، فيغسلون في نهر يقال له : الحيوان ، يسميهم أهل الجنة الجهنميون ، لو ضاف أحدُهم أهلَ الدنيا لفرَّ لهم وأطعمهم وسقاهم ولخفهم ، ولا أخلفه إلا قال : ولزوجهم ، قال حسن : لا ينقصه ذلك شيئاً .

٤٣٣٨ حديثنا عفان حديثنا أبو عوانة عن عاصم عن زر بن حبيش عن

عبد الله بن مسعود ، رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من كذب علي متعمداً فليتبواً مقعدة من جهنم .

٤٣٣٩ حديثنا عفان وحسن بن موسى قالا حديثنا حماد بن سلمة عن

(٤٣٣٧) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٨٣ و قال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، و رجالها رجال الصحيح ، غير عطاء بن السائب ، وهو نقة ولكنه اخْتَلَطَ ». و نستدرك عليه بأن ساع حماد بن سلمة من عطاء كان قبل الاختلاط . لفرشهم . بتخفيف الراء : أي فرش لهم ، قال في اللسان : « و فرشه فراشاً وأفرشه فرشه له ». ابن الأعرابي : فرشت زيداً بساطاً وأفرشته و فرشته : إذا بسطت له بساطاً في ضيافته ». و لخفهم ، بتخفيف الحاء : أي غطائهم باللحف ، جمع لحاف ، وفي اللسان : « قال أبو عبيد : اللحاف : كل ما تعطيت به ، و لخفت الرجل لخفة : إذا فعلت به ذلك ، يعني إذا غطيته » .

(٤٣٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٧ .

(٤٣٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨١٩ و مختصر ٣٩٨٧ - ٤٠٠٠ ، ٣٩٨٩ و مطول ٣٩٦٤ .

عاصم بن يَهْدَةَ عن زَرَّ بن حُبِيشَ عن ابن مسعود أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمُّ بِالْمَوْسِمِ، فَرَأَتْ عَلَيَّ أُمِّيَّ، قَالَ: فَأَرِّيْهُمْ، فَأَنْجَبْتُهُنَّ كُنْتُهُمْ وَهِيَا تُهْمَمْ، قَدْ مَأْوَى السَّهْلِ وَالْجَبَلِ، قَالَ حَسْنٌ: قَدْ قُلَّ: أَرْضَيْتَ يَاهْمَدْ؟ قَلَّتْ: نَعَمْ، قَالَ: إِنْ لَكَ مَعَ هُؤُلَاءِ، قَالَ عَفَانُ وَحْسَنٌ: قَدْ قُلَّ: يَا مَحْمَدْ، إِنْ مَعَ هُؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفَأَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيِّرُونَ، وَلَا يَكْتُوْنَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ عُكَاشَةً قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَاهُ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: سَبَقْتَ بِهَا عُكَاشَةً.

٤٣٤٠ حدثنا عفان حدثنا حماد عن عاصم بن يَهْدَةَ عن زَرَّ بن حُبِيشَ عن ابن مسعود قال: دخل رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ، وَهُوَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، وَإِذَا أَبْنَى مسعود يصلي، وَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ النَّسَاءَ فَاتَّهَى إِلَى رَأْسِ الْمَائِةِ، فَعَلَّ أَبْنَى مسعود يَدْعُو وَهُوَ قَامٌ يصلي، فَقَالَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلْ تُعْطَهُ، أَسْأَلْ تُعْطَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ خَصَّاً كَمَا أُنْزِلَ فَلَيَقْرَأْهُ بِقِرَاءَةِ أَبِي أَمِّ عَبْدِيِّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدًا إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٌ لِيُشَرِّهِ، وَقَالَ لَهُ: مَا سَأَلَتِ اللَّهَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: قَلَّتْ: إِلَاهُمْ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لَا يَرْتَدُ، وَنِعْمَةً لَا يَنْفَدِدُ، وَمَرْافِقَةً مُحَمَّدًا فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخَلْدِ، ثُمَّ جَاءَ عَمْرٌ، فَقَبَّلَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقْتَكَ، قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، مَا سَبَقْتُهُ إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقْتُهُ إِلَيْهِ.

٤٣٤١ حدثنا معاوية حدثنا زائدة حدثنا عاصم بن أَبِي النَّجْوَدِ عن زَرَّ عن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(٤٣٤٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٢٥٥ .

(٤٣٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

٤٣٤٢ حديثنا عفان حدثنا قيس أخبرنا الأعمش عن إبرهيم عن عبيدة

السلماني عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من البيان سخراً ، وشرار الناس الذين تدرّكهم الساعة أحيا ، والذين يتخذون قبورهم مساجد .

٤٣٤٣ حديثنا عفان حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، حدثنا سليمان

الأعمش عن إبرهيم عن علقة بن قيس عن عبد الله قال : لعن الله المتشمات ، والمتقىمات ، والمتفلجات ، والمغيرات خلق الله ، ثم قال : ألا أعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت امرأة من بني أسد : إني لأظنه في أهلك ! فقال لها : اذهبي فانظري ، فذهبت فنظرت ، فقالت : ما رأيت فيهم شيئاً ، وما رأيته في المصحف ؟ قال : بلى ، قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٤٤ قال أبو عبد الرحمن [عبد الله بن أحمد] : حدثنا سنان حدثنا

جرير بن حازم عن الأعمش عن إبرهيم عن علقة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه .

(٤٣٤٢) إسناده صحيح . قيس : هو ابن الربيع الأسدي . إبرهيم : هو النخعي .

وال الحديث مضى معناه مفرقاً في أحاديث ٣٧٣٥ ، ٣٧٧٨ ، ٣٨٤٤ ، ٤١٤٣ ، ٤١٤٤ .

(٤٣٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٠ . وانظر ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ .

(٤٣٤٤) في إسناده نظر . سنان : لم أعرف من هو ؟ ، وهكذا هو في الأصلين ، وأغلب ظني أنه تصحيف ، وأن صوابه « شيبان » ، وهو شيبان بن فروخ ، خاتمة أصحاب جرير بن حازم ، وهو من شيوخ عبد الله بن أحمد ، ولكنني لا أستطيع تغيير ما في الأصلين من غير حجة قاطعة أو قرية من ذلك . والحديث مكرر ما قبله . وهو من زيدات عبد الله بن أحمد .

٤٣٤٥ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن زيد ومنصور وسلمان ، أخبروني أنهم سمعوا أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سبأب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ، قال زيد : قلت لأبي وائل مرتين : أنت سمعته من عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . ٤٥٥

٤٣٤٦ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سعيد قال : قال عبد الله : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك ، فوضعت يدي عليه ، وقلت : إنك توعك وعكًا شديدًا ؟ قال : إني أوعك كما يوعك رجالن منكم ، قال : قلت : ذاك لأنك أجرئ ؟ قال : أجل ، ما من مؤمن يصبه مرض فما سواه ، إلا حط الله به خطاياه ، كما تحيط الشجرة ورقبها .

٤٣٤٧ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد ، يعني ابن إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : دخلت أنا وعلقمة على عبد الله بن مسعود بالهاجرة ، فلما مالت الشمس أقام الصلاة ، وقنا خلفه ، فأخذ بيدي ويد صاحبي ، فجعلنا عن ناحيته ، وقام يتنا ، ثم قال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا كانوا ثلاثة ، ثم صلى بنا ، فلما انصرف قال : إنها ستكون أيام يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ، فلا تنتظروهم بها ، واجملوا الصلاة معهم سُبحنة .

(٤٣٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٨ . وانظر ٤٢٦٢ .

(٤٣٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٠٥ .

(٤٣٤٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٣٠ ، ٤٣١١ . « عن ناحيته » في ح « عن ناحيته » ، وهو خطأ ، صوابه منك ، وفي نسخة بهامشها « عن جانبيه » .

٤٣٤٨ حديثنا محمد بن عبید حدثنا مسْعَر عن منصور عن إبرهيم عن
علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما أنا بشر ، أنسى
كانت نسوان ، فأئنكم مَا شَكَّ في صلاته فلينظرُ آخرَي ذلك الصواب ، فائِمِمْ عليه ،
ويسْجُدْ سجدين .

٤٣٤٩ حديثنا محمد بن عبید حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن
بن يزيد قال : دخل الأشعث بن قيس على عبد الله وهو يتغدى ، فقال : يا أبا محمد ،
ادْنُ إلى الفداء ، فقال : أو ليس اليوم يوم عاشوراء ؟ قال : وما هو ؟ إنما هو
يوم كان يصومه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل رمضان ، فلما نزل شهر
رمضان تركَ .

٤٣٥٠ حديثنا محمد بن عبید حدثنا الأعمش عن شقيق بن سلمة عن
عبد الله قال : إن لأعلم الناظر التي كان يقرؤها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثنتين في ركعة .

٤٣٥١ حديثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل
عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فَرَطْكُمْ على
الخوض ، ولِيُخْتَلِجَنَّ رجال دُونِي ، فاقول : يا رب ، أصحابي ، فيقال : إنك
لا تدرِي ما أحْدَدْنَا بعْدَكَ .

(٤٣٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٤ . وانظر ٤٢٨٢ .

(٤٣٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٤ .

(٤٣٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٥٤ .

(٤٣٥١) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . والحديث مكرر ٤٣٣٢ .
ليختلجن رجال : أي يختذلون ويُقطّعُون ، من « الحاج » ، وهو الجذب والتزعّز .

٤٣٥٢ حديثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : لما زلت (إذا جاء نصر الله والفتح) كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي ، إنك أنت التواب .

٤٣٥٣ حديثنا أبو سعيد حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن خط حوله ، فكان يجيء أحدهم مثل سواد النخل ، وقال لي : لا تبرح مكانك ، فاقرأهم كتاب الله عز وجل ، فلما رأى الزط قال : كأنهم هؤلاء ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : أمعك ما ؟ قلت : لا ، قال : أمعك نبيذ ؟ قلت : نعم ، فتوضا به .

٤٣٥٤ حديثنا أبو سعيد وابن جعفر قالا حديثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق ،

(٤٣٥٢) إسناده ضعيف ، لافتاعه . وهو مكرر ٤١٤٠ .

(٤٣٥٣) إسناده صحيح . علي بن زيد : هو ابن جدعان . أبو رافع : هو الصانع نفيع بن رافع . والحديث رواه الدارقطني في سننه ١ : ٢٨ من طريق محمد بن عباد الكي عن أبي سعيد مولى النبي هاشم . بهذا الإسناد ، وقال : « علي بن زيد : ضعيف ، وأبو رافع : لم يثبت صفاءه من ابن مسعود . وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة » !! وهو تعليل متهافت ، فإن علي بن زيد قد رجحنا توثيقه في ٧٨٣ ، وأبورافع الصانع : تابعي محضرم ، أدرك الجاهلية ، وهو ثقة مشهور ، روى عن كبار الصحابة ، الخلفاء الأربعة فمن بعدهم ، فلا ينفت إلى التشكيك في صفاء من ابن مسعود ، وسيأتي مزيد بحث في ذلك في ٤٣٧٩ . وأمام أن الحديث ليس في مصنفات حماد بن سلمة فهذا من أغرب تعليل سمعناه وأضعفه ! وانظر ٣٧٨٨ ، ٣٧٨٨ و ٢٩٦ ونصب الرأية

١ : ١٤١ - ١٤٢ .

(٤٣٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦١ و مختصر ٤١٨٢ .

قال محمد ، يعني ابن جعفر : عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص عن عبد الله قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخدنا خليلاً من أمتي لاتخذن
أبا بكر خليلاً .

٤٣٥٥ حديثنا أبو قطان عن المسعودي عن علي بن الأفرون أبي الأحوص
عن عبد الله قال : من سرته أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات
الحس حيث يُنادى بهن ، فإن الله عز وجل شرع سُننَ الْهُدَى لنبِيِّهِ ، وإنهنَّ
من سُننَ الْهُدَى ، وإنِّي لَا أخسِبُ مِنْكُمْ أَحَدًا إِلَّا لَه مسجدٌ يصلي فيه في بيته ،
فلو صلَيْتُمْ فِي بيوتِكُمْ وترَكْتُمْ مساجدَكُمْ لترَكْتُمْ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
ولو تركتم سنة نبِيِّكم لضلتم .

٤٣٥٦ حديثنا أبو قطان حديثنا المسعودي عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة
^{٤٥٦} عن عبد الله بن مسعود قال : لما نزلت (إذا جاء نصر الله والفتح) كان رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ،
إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ،
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ .

٤٣٥٧ حديثنا أبو معاوية حديثنا الأعش عن إبراهيم عن الأسود عن
عبد الله قال : كنا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ ، وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ
(والمرسلات عرفاً) ، قال : فَتَحَنَّ نَأْخِذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَهٗ إِذْ خَرَجْتُ عَلَيْنَا حَيَّةٌ ،

(٤٣٥٥) إسناده صحيح . وهو مطول . ٣٩٧٩ .

(٤٣٥٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول . ٤٣٥٢ .

(٤٣٥٧) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٤٠٦٩ . وانظر ٤٣٣٥ .

قال : اقتلوها ، قال : فابتدرناها لقتلها ، فسبقتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقاها الله شرك ، كما وقاكم شرها .

٤٣٥٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن علامة عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سهـا في الصلاة ، فسجد سجدة السهو بعد الكلام .

٤٣٥٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رأى عبد الله جرة العقة من بطن الوادي بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصة ، فقيل له : إن ناساً يرمونها من فوقها ، فقال : هذا ، والذى لا إله غيره ، مقامُ الذي أنزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٣٦٠ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن أبي معمر عن عبد الله قال : انشقَ القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم يمئى ، حتى ذهبت فرقته منه خلف الجبل ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشهدوا .

٤٣٦١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منَّا من لطَّمَ الخدود ، أو شقَّ الجيوب ، أو دعا بدَّعوَى الجاهلية .

(٤٣٥٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٨٢ . وانظر ٤٣٤٨

(٤٣٥٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٥٠ .

(٤٣٦٠) إسناده صحيح . وهو مختصر في ٤٢٧٠ .

(٤٣٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢١٥ .

٤٣٦٢ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا المسعودي عن أبي نهشل عن أبي وائل قال : قال عبد الله : فَضَلَّ النَّاسُ عَمِّرُ بْنَ الْخُطَابَ بِأَرْبَعٍ ، بِذِكْرِ الْأَمْرَى يَوْمَ بَدْرٍ ، أَمْرَ بِقَتْلِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (لَوْلَا كِتَابًا مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَسْكَمْ فِيهَا أَخْذَتُمْ عَذَابًا عَظِيمًا) ، وَبِذِكْرِ الْحِجَابِ ، أَمْرَ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْتَجِجْنَ ، فَقَالَتْ لَهُ زَيْنَبُ : وَإِنَّكَ عَلَيْنَا يَا ابْنَ الْخُطَابِ وَالْوَسِيِّ يَنْزَلُ فِي يَوْنَاتِنَا ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِّنْ وِرَاءِ حِجَابٍ) ، وَبِدُعَوةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ : اللَّهُمَّ أَيْدِي إِلَيْسَامًا بِعَمْرٍ ، وَبِرَأْيِهِ فِي أَبِي بَكْرٍ ، كَانَ أَوْلَ النَّاسِ بِأَيْمَانِهِ .

٤٣٦٣ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عاصم ، يعني ابن محمد بن زيد بن

(٤٣٦٢) إسناده حسن . أبو النضر هاشم بن القاسم : سمع من المسعودي بعد ما تغير . أبو نهشل : قال التهبي : « لا يعرف » ، وقال الحسيني : « مجھول » ، وقال الحافظ في التعجیل : « ذكره ابن حبان في الثقات » ، أقول : وترجمة البخاري في الكف رقم ٧٣٤ فلم يذكر فيه جرحًا ، وهذا عندنا أمارة توثيقه . وال الحديث رواه الدولابي في الكتبى ٢ : ١٤٢ عن الحسن بن علي بن عفان عن زيد بن الطباب عن المسعودي ، بإسناده ومعناه ، ثم قال : سمعت العباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو نهشل الذي روى عنه المسعودي : لم يرو عنه غيره . وهو في جميع الروايات ٩٦٧ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني ، وفيه أبو نهشل ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » . وهو كذلك في الدر المنشور ٣ : ٢٠١ — ٢٠٢ ونسبة للطبراني وابن مردوه فقط ، ثم ذكر فيه ٥ : ٢١٤ ، ونسبة لأن مردوه فقط . وانظر ٢٠٨ — ٣٦٣٢ — ٣٦٣٤ ، ٣٨٤٢ . « بِأَيْمَانِهِ » في ع « تابعه » ، وهو تصحیف ، تصحیف من لك ومن المصادر التي أشرنا إليها .

(٤٣٦٣) إسناده صحيح . عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم ، وأخرج له أصحاب الكتب

عبد الله بن عمر ، عن عامر بن السِّمْط عن معاوية بن إسحاق عن عطاء بن يسار عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيكون أمراء بعدي يقولون مَا لَا يَفْعَلُون ، ويفعلون مَا لَا يُؤْمِنُون .

٤٣٦٤ حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت الرَّازَّال بن سَبْرَة الْهَلَالِي ي يحدث عن ابن مسعود قال : سمعت رجلاً قرأ آية قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها ، فأخذته ، فثبتتْ بِه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فعرفتُ في وجه النبي صلى الله عليه وسلم السُّكْرَاهِيَّةَ ، قال : كلامًا مُّخْسِنٍ ، لا تختلفوا ، أَكْبَرُ عِلْمِي ، قال : مِسْعَرٌ قد ذَكَرَ فِيهِ « لَا تَخْتَلِفُوا » إِنَّمَّا كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكُوهُمْ .

٤٣٦٥ حدثنا هاشم حدثنا محمد ، يعني ابن طلحة ، عن زيد عن مرأة عن عبد الله قال : حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر ،

الستة ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١/٣٥٠ . معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله أبو الأزهر الكوفي : تابعي ثقة ، وثقة أحمد والنمساني وابن سعد وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٣٣٣ . وهذا الحديث لم أجده في غير هذا الوضع ، وسيأتي معناه في حديث آخر لابن مسعود من وجه آخر ٤٣٧٩ ، واعلمه من أجل ذلك لم يذكره صاحب مجمع الزوائد . وانظر ٣٧٩٠ .

(٤٣٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٢٢ . ورواية مسمر ، التي أشار إليها شعبة هنا ، قد مضت ٣٧٤ ، ومضت الإشارة إليها أيضاً ٣٩٠٧ . فشبة رواه عن عبد الملك بن ميسرة ، وشك في أنه سمع منه لفظ « لَا تَخْتَلِفُوا » ، ولكنه مع هذه الكلمة من زميله مسمر عن عبد الملك ، يجزم بذلك .

(٤٣٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٢٩ .

حتى اصفرت الشمس أو احمررت ، فقال : شغلونا عن الصلاة الوسطى^١ ، ملا^٢ الله
أجوافهم وقبورهم ناراً ، أو حشأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً .

٤٣٦٦ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن عاصم عن أبي واائل عن عبد الله بن مسعود قال : لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين بالجعرانة ازدحروا عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبداً من عباد الله بعثه الله إلى قومه فضربوه وشجّوه ، قال : بجعل يمسح الدم عن جهته ويقول : رب اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون ، قال عبد الله : كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدم عن جهته ، يحكى الرجل ، ويقول : رب اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون . ^{٤٥٧}

٤٣٦٧ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن عاصم عن أبي واائل عن عبد الله بن مسعود قال : توفى رجل من أهل الصفة ، فوجدوا في شملته دينارين ، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : كيّنان .

٤٣٦٨ حدثنا يونس حدثنا شيبان عن منصور بن المعتدر عن إبراهيم عن عبيدة السامي عن عبد الله بن مسعود قال : جاء حَبْرٌ ^٣ إلى رسول الله صلى الله

(٤٣٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٥٧ . وانظر ٤٢٠٣ ، ٤٣٣١ .

(٤٣٦٧) إسناده صحيح . وقد مضى من روایة عاصم عن زر بن حبیش عن ابن مسعود ٣٨٤٣ ، ٣٩١٤ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩٩٤ عنده ، وأشارنا في الحديث الأول إلى روایة أخرى في مجمع الرواية ، وهي هذا الإسناد الذي هنا .

(٤٣٦٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٨٧ . الخبر ، بفتح الحاء وكسرها : العالم واسع العلم . قال ابن الأثير : « النواجد من الأسنان : الصواحت ، وهي التي تبدو عند الضحك ، والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان ، والمراد الأول » .

عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، أو يا رسول الله ، إن الله عز وجل يوم القيمة يَحْمِل السموات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والجبال على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثَّرَى على إصبع ، وسائر الخلق على إصبع ، يَهْزُهُنَّ ، فيقول : أنا الملك ، قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ناجذه ، تصدقأ قول الخبر ، ثم قرأ (وما قدرُوا الله حقَّ قدرِه ، والأرضُ جيئاً قبضته يوم القيمة) إلى آخر الآية .

٤٣٦٩ حدثنا أسود حدثنا إسرائيل عن منصور ، فذكره بإسناده ومعناه ، وقال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه ، تصدقأ قوله .

٤٣٧٠ حدثنا سليمان بن حيان أخبرنا الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رمى عبد الله الجرة في بطん الوادي ، قلت : إن الناس لا يرمون من ههنا ؟ قال : هذا ، والذي لا إله غيره ، مقامُ الذي أُنزلت عليه سورة البقرة .

٤٣٧١ حدثنا يونس حدثنا المعتمر عن أبيه عن سليمان الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبدالله بن مسعود قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نمشي ، إذ مر بصبيان يلعبون ، فيهم ابن صياد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(٤٣٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٣٧٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٥٩ .

(٤٣٧١) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٣٧٢ : من طريق جرير عن الأعمش ، وقد مضى نحو معناه .

تَوَبَّتْ يَدَاكَ ، أَنْشَدْ أَيْ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ هُوَ : أَنْشَدْ أَنِي رَسُولُ اللَّهِ؟! قَالَ :
فَقَالَ عُمَرَ : دَعْنِي فَلَا ضِرْبٌ عَنْهُ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ
يَكُونُ الَّذِي تَخَافُ فَلَنْ تَسْتَطِعَهُ .

٤٣٧٢ حَدَثَنَا يُونُسُ حَدَثَنَا حَمَادٌ ، يَعْلَمُ أَنَّ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زَرَّ
عَنْ أَبْنَ مُسْعُودٍ قَالَ : أَخْذَتْ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعِينَ سُورَةً
لَا يَنْأِي عَنِّي فِيهَا أَحَدٌ .

٤٣٧٣ حَدَثَنَا يُونُسُ حَدَثَنَا يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعَ حَدَثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ

(٤٣٧٢) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٤٣٣٠

(٤٣٧٣) إسناده صحيح . خالد : هو الحذا . أبو معشر : هو زياد بن كايب التميمي
الحنظلي . «يلني» : هكذا هو في ع هو بإثبات الآية، بعد اللام وقبل نون الواقية ،
وهي لغة جائزة ، وجهها ابن مالك في شواهد التوضيح في بحث طويل ١١ - ١٥
بأوجه ، أجودها عندي الوجه الثالث : «أن يكون أجرى للعتل مجرى الصحيح»
إلى آخر ما قال هناك ، وقد فصلت القول فيه في شرحى على الترمذى ١ : ٤٤٠ . وفي كـ
«يلني» بمحذف الآية ، على الجادة . والحديث رواه الترمذى ، كما ذكرنا ، ورواه
مسلم ١ : ١٢٨ وأبوداود ١ : ٢٥٣ ، ثلاثتهم من طريق يزيد بن زريع . أولو الأحلام
والنهى : قال ابن الأثير : «أى ذوو الألباب والعقول ، واحدها حلم ، بالكسر ،
وكأنه من الحلم : الأنانية والتثبت في الأمور ، وذلك شعار العقلاء». وقال أيضاً :
«النوى : هي العقول والألباب ، واحدتها نهية ، بالضم ، سميت بذلك لأنها تنهى
صاحبها عن القبيح». وقال الخطابي ١ : ١٨٤ - ١٨٥ : «إنما أمر أن يليه ذوو الأحلام
والنوى يعقلوا عنه صلاته ، ولكن يختلفون في الإمامة إن حدث به حدث في صلاته ،
وليرجع إلى قوله إن أصحابه سهو ، أو عرض في صلاته عارض ، في نحو ذلك من
الأمور». هيشات الأسواق : قال الخطابي : «ما يكون فيها من الجابة وارتفاع
الأصوات وما يحدث فيها من الفتن . وأصله من الموش ، وهو الاختلاط» .

عن إبرهيم عن علقة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليبني منكم ألو الأحلام والنوى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ولا يختلفوا فتختلف قلوبكم ، وإياكم وهو نشأت الأسواق .

٤٣٧٤ حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا أبو خالد ، الذي كان يكون في بني دالان ، يزيد الواسطي عن طلاق بن حبيب عن أبي عقرب الأستدي قال : أتيت عبد الله بن مسعود ، فوجده على إنجاز له ، يعني سطحًا ، فسمعته يقول : صدق الله ورسوله ، فصعدت إليه ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، مالك قلت صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله ؟ قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبأنا أن ليلة القدر في النصف من السبع الأخيرة ، وأن الشمس تطلع صبيحةتها ليس لها شعاع ، قال : فصعدت فنظرت إليها ، فقلت : صدق الله ورسوله ، صدق الله ورسوله .

٤٣٧٥ حدثنا عتاب حدثنا عبد الله ، وعلي بن إسحاق قال أخبرنا عبد الله ، أخبرنا موسى بن علي بن رباح قال سمعت أبي يقول عن ابن مسعود : إن

(٤٣٧٤) إسناده صحيح . أبو خالد : هو يزيد بن عبد الرحمن الدالاني الواسطي ، سبق توثيقه ٢١٣٧ ، ٢٣١٥ ، قوله « الذي كان يكون في بني دالان » : يزيد أنه واسطي ، وأنه كان ينزل في « بني دالان بن سابقة بن ناشح » فنسب إليهم وليس منهم ، انظر الأنساب (ورقة ٢٢٠) ولباب الأنساب ١ : ٤٠٨ . وفي ح هنا تصحيف عجب ، كتب هكذا : « الذي كان يكون في بني دالان » !! والحديث مطول ، ٣٨٥٧ . ٣٨٥٨

(٤٣٧٥) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن المبارك . موسى بن علي بن رباح : أمير مصر ، ولد إمرتها سنة ٦٠ ، وهو ثقة ، وثقة أحمد وابن معين والعلجي وغيرهم ، وقال أبو حاتم : « كان رجلاً صالحًا يتقن حدسيه ، لا يزيد ولا ينقص ، صالح الحديث ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه ليلة الجن وعزم حائلٌ وبعرة وفحة ، فقال :
لا تستنجين بشيء من هذا إذا خرجمت إلى الخلاء .

٤٣٧٦ حدثنا عبيدة بن حميد عن المخارق بن عبد الله الأحمرى عن طارق بن شهاب قال : قال عبد الله بن مسعود : لقد شهدت من المداد مشهداً لأنّا كوننا صاحبَهُ أحبُّ إلى مما على الأرض من شيء ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان رجلاً فارساً ، قال : أبشر يا نبى الله ، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى صلى الله عليه وسلم (اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هنَا فاعدون) ، ولكن الذي يبعثك بالحق لنكون بين يديك وعن عينك وعن شمالك ومن خلفك ، حتى يفتح الله عليك . ^{٤٥٨}

٤٣٧٧ حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (والمرسلات عرقاً) ليلة الحية ، قال : قلنا له : وما ليلة الحية يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : ينينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحراء ليلاً خرجت علينا حية من الجبل ، فأمرنا

وكان من ثقات المصريين ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٨٩ . أبوه علي بن رباح بن قصیر اللخمي : تابعي ثقة ، ولد سنة ١٠ فعاصر ابن مسعود ، وإن لم أجده ما يدل على روایته عنه إلا هذا الحديث . وهذا الحديث ذكره الزيلعي في نصب الراية ١٤٠ : ١ مطولاً عن دلائل النبوة للبيهقي بإسناده إلى موسى بن علي بن رباح عن أبيه . « علي » بضم العين بالتصغير ، ويقال فيه بفتحها أيضاً . وانظر ٤٠٥٣ ، ٤١٤٩ ، ٤٢٩٩ ، ٤٣٨١ .

(٤٣٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٨ ، ٤٠٧٠ ، ٤٠٧١ .

(٤٣٧٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٣٥٧ . في ع « فيينا » وصح منك .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها ، فطلبناها ، فأنجذبنا ، فقال : دعواها عنكم ،
فقد وقاها الله شرّكم ، كما وفاقتكم شرّها

٤٣٧٨ حديثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني عبد الرحمن
بن الأسود بن يزيد النخعي عن عمه عبد الرحمن بن يزيد قال : وقفت مع عبد الله
بن مسعود بين يدي الجرة ، فلما وقف بين يديها قال : هذا ، والذي لا إله غيره ،
 موقف الذي أنزلت عليه سورة البقرة يوم رماها ، قال : ثم رماها عبد الله بن
مسعود بسبع حصيات ، يكثّر مع كل حصاة رمي بها ، ثم انصرف .

٤٣٧٩ حديثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح بن كisan عن الحارث ،

(٤٣٧٨) إسناده صحيح . وهو مطول .

(٤٣٧٩) إسناده صحيح . والذي يقول «أظنه ابن فضيل» هو — فنا أرى —
إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، والد يعقوب . وظنه صحيح ،
فالحديث مسائي ٤٤٠٢ من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي «حدثنا الحارث بن
فضيل» . والحارث بن فضيل : سبق توثيقه ٢٣٩٠ . جعفر بن عبد الله بن الحكيم
الأنصاري : سبق توثيقه ٤٣٤ ، وزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ١٩٥/٢ .
عبد الرحمن بن المدور بن خرمدة بن نوفل : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ،
وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث في صحيح مسلم ، كما سند ذكره . أبو رافع : ذكر
الحافظ في التهذيب في ترجمة عبد الرحمن بن المدور أنه روى عن شيخ منهن
«أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم» ، كأنه يشير إلى هذه الرواية ، ولكنني أكاد
أجزم بأن أبو رافع هنا هو «أبو رافع الصانع نقيع بن رافع» ، وهو الذي مضى ذكره
في ٤٣٥٣ . وأيًّاماً كان فالحديث صحيح . وقد رواه مسلم في صحيحه ١ : ٢٩ — ٣٠
من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه بهذا الإسناد ، وزاد في آخره بعد قوله «ويفعلون
ما لا يؤمنون» : «من جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بالسان فهو مؤمن» .

أظنه يعني ابن فضيل، عن جمفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن السنوار عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من نبي بعثه الله عز وجل في أمة قبله إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسننه ، ويقتدون بأمره ، ثم إنها تختلف من بعدهم خلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، وي فعلون ما لا يُؤمرون .

٤٣٨٠ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح قال ابن شهاب : حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن مسعود قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في قريب من ثمانين رجلاً من قريش ، ليس فيهم إلا قرضي ، لا والله ما رأيت صفيحة وجوه رجالٍ قط أحسنَ من وجوههم يومئذ ، فذكروا النساء ، فتحديثوا فيهن ، فتحديث معهم ، حتى أحببت أن يشكك ، قال : ثم أتيته ، فتشهد ، ثم قال : أما بعد ، يا معاشر قريش ، فإنكم أهل هذا الأمر ، ما لم تعصوا الله ، فإذا عصيتموه بعث إليكم من يلتحى لكم كايلتحى هذا القضيب ، لقضيب في يده ، ثم لحًا قضيبه ، فإذا هو أبيض يضليل .

ومن جاهد هم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان جة خردل . قال أبو رافع : فحدثه عبد الله بن عمر فأنكره علي ، فقدم ابن مسعود فنزل بقناة ، فاستبعني إليه عبد الله بن عمر يعوده ، فانطلقت معه ، فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث ، خذلنيه كما حدثه ابن عمر . وهذا السياق في مسلم يدل — عندي — مع الإسناد الآتي على أن أبو رافع الصانع مع ابن مسعود ، لا كما أراد الدارقطني أن يشكك فيه دون دليل . فيما ذكرنا عنه وردتنا عليه في ٤٣٥٣ . خلوف : جمع « خلف » بسكون اللام ، قال ابن الأثير : « الخلف ، بالتحريك والسكون : كل من يحيى بعد من مضى ، إلا أنه بالتحريك في الخبر ، وبالسكون في الشر » .

(٤٣٨٠) إسناده صحيح . وهو في جمع الزوائد ١٩٢ وقال : « رواه أحمد

٤٣٨١ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني أبو عمير
 عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود عن أبي فزارة عن [أبي] زيد مولى
 عمرو بن حريث المخزومي عن عبد الله بن مسعود قال: بِنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَةً وَهُوَ فِي نَفْرٍ مِّنْ أَهْلَبَاهِ، إِذْ قَالَ: لَيَقُسُّ مَعِي رَجُلٌ مِّنْكُمْ،
 وَلَا يَقُولَنَّ مَعِي رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ مُتَقَالٌ ذَرَّةً، قَالَ: فَقَمْتُ مَعَهُ، وَأَخْذَتُ
 إِدَاءَهُ، وَلَا أَحْسَبَهَا إِلَّا مَاءً، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّىٰ إِذَا
 كَنَا بِأَعْلَىٰ مَكَّةَ رَأَيْتُ أَشْوَدَةَ مَجَمَعَهُ، قَالَ: فَخَطَّ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 خَطًا، ثُمَّ قَالَ: قَمْ هَنَا حَتَّىٰ آتِيَكَ، قَالَ: فَقَمْتُ، وَمَفَىٰ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَرَأَيْتُهُمْ يَتَّهَوَّرُونَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَسَمَّرَ مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِيَلًا طَوِيلًا، حَتَّىٰ جَاءَ فِي مَعِ الْفَجْرِ، فَقَالَ لِي: مَا زَلْتَ قَائِمًا يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟ قَالَ:
 فَقَلَّتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَمْ تَقْعُلَ لِي قَمْ حَقِّ آتِيَكَ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: هَلْ مَعَكَ
 مِنْ وَضُوءٍ؟ قَالَ: فَقَلَّتْ: نَعَمْ، فَفَتَحْتَ الْإِدَاءَ، فَإِذَا هُوَ نَبِيُّدْ، قَالَ: فَقَلَّتْ لَهُ:

وَأَبُو يَعْلَى وَالظَّبَرَانِي فِي الْأَوْسَطِ، وَرَجَالُ أَحْمَدَ وَرَجَالُ الصَّحِيفَ، وَرَجَالُ أَبِي يَعْلَى
 ثَقَاتٍ». صَفِيَّةُ الْوَجْهِ: بَشْرَةُ جَلَدِهِ، يَاحَاكُمْ: قَالَ ابْنُ الْأَنْبَرِ: «يَقَالُ: سَوْتُ
 الشَّجَرَةَ وَلَحِينَتَا وَالْتَّحِينَتَا، إِذَا أَخْذَتْ لَهَاءَهَا، وَهُوَ قَشْرُهَا». يَصِدْ: أَيْ يَرْقُ وَيَرْسَنْ
 (٤٣٨١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لِجَهَالَةِ أَبِي زَيْدِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ حَرِيثٍ، كَمَا قُلْنَا فِي ٣٨١٠،
 وَقَدْ ذُكِرَهَا فِي الْأَصْلَيْنَ بِاسْمِ «زَيْدٍ» فَلَمْلَمْ حَرْفَ الْكَنْبَةِ سَقْطٌ خَطَّا مِنَ النَّاسِخِينَ،
 كَمَا يَدْلِعُهُ كَلَامُ جَمِيعِ الزَّوَانِدِ الْآتَىِ . وَالْحَدِيثُ فِيهِ ٨ : ٣١٣ - ٣١٤ وَقَالَ:
 «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ أَبُو زَيْدِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ حَرِيثٍ، وَهُوَ عَجَّهُولٌ، وَقَالَ أَيْضًا:
 «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِالْخَصَارِ». وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الْحَدِيثِ ٣٨١٠ . وَانْظُرْ أَيْضًا
 ٣٧٨٨، ٤١٤٩، ٤٢٩٦، ٤٣٥٣، ٤٣٧٥ . الرَّجُمَةُ: هِيَ الرَّجِعُ، أَيْ الرُّوْثُ
 وَذُو الْبَطْنِ وَنَحْوُ ذَلِكَ . لَأَنَّهُ رَجَعَ عَنْ حَالِهِ الْأُولَى بَعْدَ أَنْ كَانَ طَعَامًا أَوْ عَلْفًا
 أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . فِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ «بَدْلٌ» «ابْنِ إِسْحَاقٍ»، وَتَحْسِنُ مِنْ كُلِّهِ .

يا رسول الله ، والله لقد أخذت الإداوة ولا أحبها إلا ما فاذا هو نبيذ ، قال :
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرة طيبة وما طهور ، قال : ثم توضأ منها ، فلما
 قام يصلی أدركه شخصان منهم ، قالا له : يا رسول الله ، إننا نحب أن تَوْمِنَّا في
 صلاتنا ، قال : فصفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ، ثم صلى بنا ، فلما
 انصرف قات له : من هؤلاء يا رسول الله ؟ قال : هؤلاء جنُّ نَصَيْبِين ، جاؤا
 يختصمون إليَّ في أمورٍ كانت بينهم ، وقد سألوني الزاد ، فزَوَّدْتُهم ، قال :
 ٤٥٩ قلت له : وهل عندك يا رسول الله من شيء تُزَوَّدُ به إياه ؟ قال : فقال : قد زَوَّدْتُهم
 الرَّجْعَة ، وما وجدوا من رَوْثٍ وجدوه شعيراً ، وما وجدوه من عظم وجدوه
 كاسياً ، قال : وعند ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن يُسْتَطَاب
 بالرَّوْثِ والْعَظْمِ .

٤٣٨٢ حدثنا يعقوب قال حدثني أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عن
 تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط الصلاة وفي آخرها عبد الرحمن بن الأسود
 بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : علمي رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في وسط الصلاة وفي آخرها ، فكنا نحفظ عن عبد الله حين
 أخبرنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه إياه ، قال : فكان يقول إذا جلس في
 وسط الصلاة وفي آخرها على وركه اليسرى : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ،
 السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،
 أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله ، قال : ثم إن كان في وسط
 الصلاة نهض حين يفرغ من تشهده ، وإن كان في آخرها دعا بعد تشهده بما شاء الله
 أن يدعوه ، ثم يسلم .

(٤٣٨٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٣٠٥ .

٤٣٨٣ حديثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثي عن انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال : سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن مسعود عن انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته : عن يمينه كان ينصرف أو عن يساره ؟ قال : فقال عبد الله بن مسعود : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف حيث أراد ، كان أكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته على شقه الأيسر إلى حجرته .

٤٣٨٤ حدثنا حجاج حدثنا ليث بن سعد حدثي يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق أن عبد الرحمن بن الأسود حدثه أن الأسود حدثه أن ابن مسعود حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامةً ما ينصرفُ من الصلاة على يساره إلى الحجرات .

٤٣٨٥ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثنا محمد بن كعب الفراتي عن حدثه عن عبد الله بن مسعود قال : بينما نحن معه يوم الجمعة في مسجد الكوفة ، وعمار بن ياسر أمير على الكوفة لامر من الخطاب ، وعبد الله بن مسعود على بيت المال ، إذ نظر عبد الله بن مسعود إلى الفلال ، فرأاه قدر الشراك ، فقال : إن يُصب صاحبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم يخرج الآن ، قال : فوالله ما فرغ عبد الله بن مسعود من كلامه حتى خرج عمار بن ياسر يقول : الصلاة .

(٤٣٨٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٨٧٢ . وانظر ٣٦٣١ ، ٤٠٨٤ .

(٤٣٨٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ما قبله ومكرر ٣٨٧٢ .

(٤٣٨٥) إسناده ضعيف ، لجهالة الشيخ الذي روى عنه محمد بن كعب . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ١٨٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم » .

٤٣٨٦ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال : دخلت أنا وعمي علامة على عبد الله بن مسعود بالهجرة ، قال : فأقام الظهر ليصلِّي ، فقمنا خلفه ، فأخذ بيدي ويد عمِّي ، ثمَّ جعل أحدنا عن يمينه والآخر عن يساره ، ثمَّ قام بیننا ، فصفقنا خلفه صفَّا واحداً ، قال : نعم قال : هكذا كان رسول الله عليه وسلم يصنع إذا كانوا ثلاثة ، قال : فصلَّى بنا ، فلما ركع وألقَّ ذراعيه بفخذيه وأدخل كفيه بين ركبتيه ، قال : فلما سلم أقبل علينا فقال : إنَّها متكون أيةٌ يؤخرون الصلاة عن مواعيدها فإذا فملوا ذلك فلا تنتظروهم بها ، واجعلوا الصلاة معهم سُبْحةً .

٤٣٨٧ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثنا الحيث بن فضيل الأنصاري نعم الخطمي عن سفيان بن أبي العوچاء السُّلَيْمي عن أبي شريح الخزاعي قال : كَسَفت الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عَمَّانَ بْنِ عَفَانَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَبْدُ اللهِ بْنِ مَسْعُودَ ، قَالَ : خَرَجَ عَمَّانَ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ تِلْكَ الصَّلَاةَ ، رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، قَالَ : نَعَمْ انْصَرَفَ عَمَّانَ فَدَخَلَ دَارَهُ ، وَجَلَسَ عَبْدُ اللهِ بْنِ مَسْعُودَ إِلَى حِجْرَةِ عَائِشَةَ ، وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ عَنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ أَصَابَهُمَا فَافْرَزُوا إِلَى الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتِ الَّتِي تَحْذِرُونَ ، كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفَلَةٍ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ ، كَنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا وَأَكْتَسَبْتُمْهُ .

(٤٣٨٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٢٧٢ ، ٤٣٤٧ .

(٤٣٨٧) إسناده صحيح . سفيان بن أبي العوچاء السُّلَيْمي : ذكره ابن جبان في النقائض ، وفي الميزان عن البخاري : « في حديثه نظر ، يعني : من أصيب بقتل أو خبل » إلخ ، وأما التهذيب فإنه نقل عن البخاري أنه قال : « فيه نظر » ، وهو

٤٣٨٨ حديثنا سعد بن إبرهيم أخبرنا أبي عن أبيه عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين كأنه على الرَّضْف ، قال سعد : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٨٩ حديثنا يعقوب حديثنا أبي عن أبيه عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين كأنه على الرَّضْف ، وربما قال : الأوليئن ، قال : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٩٠ وحديثنا نوح بن زيد أخبرنا إبرهيم بن سعد قال حديثنا أبي عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين كأنه على الرَّضْف ، قال : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٩١ حديثنا حسين بن محمد حديثنا شيبان عن منصور عن إبرهيم عن يوم أنه يريد الرواية لا المروي ، وفرق كبير بين العبارتين . والظاهر أن ما في البرازان هو الصحيح ، وأن يكون حديث فيه نظر ليس مطعماً في روايته ، ويؤيد ذلك أنه لم يذكره البخاري ولا النسائي في الصحفاء . أبو شريح الخزاعي الكوفي : صحابي أسلم يوم الفتح ، وله مسند سيفي (٤ : ٣١ - ٣٢ و٦ : ٣٨٤ - ٣٨٦) . والحديث في بجمع الزوائد ٢ : ٢٠٦ - ٢٠٧ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلي والطبراني في الكبير والبراز ، ورجله موثقون » .

(٤٣٨٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤١٥٥ .

(٤٣٨٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله .

(٤٣٩٠) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله . نوح بن زيد بن سيفان الغدادي : ثقة ، وثقة أحمد والنمساني وغيرهما ، وقال محمد بن الشنقي البراز : سألت أحمد عنه ؟ فقال : أكتب عنه ، فإنه ثقة ، حج مع إبرهيم بن سعد ، وكان يؤدب ولده » .

(٤٣٩١) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه من رواية الأعمش عن إبرهيم ٣٥٩٥ .

عَبِيدَةُ السَّلَمَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَخْرَى أَهْلِ الْجَنَّةِ دَخْلًا إِلَّا جَنَّةً وَآخْرَى أَهْلِ النَّارِ خَرْجًا مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارَ حَبُوًّا ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَائِكَةٌ ، فَيَرْجِعُ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، وَجَدْتُهُمْ مَلَائِكَةً ، فَيَقُولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَائِكَةٌ ، فَيَرْجِعُ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، قَدْ وَجَدْتُهُمْ مَلَائِكَةً ، فَيَقُولُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَائِكَةٌ ، فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، وَجَدْتُهُمْ مَلَائِكَةً ، ثَلَاثَةً ، فَيَقُولُ : اذْهَبْ ، فَإِنَّكَ مُثْلِ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا ، قَالَ : يَقُولُ : رَبِّ ، أَنْضُلْكُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلَكُ ؟ قَالَ : وَكَانَ يَقُولُ : هَذَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ زَلَّةٍ .

٤٣٩٣ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَانِيُّ حَدَّثَنَا مُنْصُورُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِيبُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، قَالُوا : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَأَنَا، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَنْسَمَ ، فَلَيْسَ يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ .

٤٣٩٤ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَامِمِ بْنُ الْوَلِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ١١ : ٣٨٥ مِنْ طَرِيقِ مُنْصُورٍ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ ١ : ٦٨ مِنْ طَرِيقِ مُنْصُورٍ وَمِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ ، كَلَاهَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ . وَانْظُرْ ٣٧١٤ ، ٣٨٩٩ ، ٤٣٣٧ .

(٤٣٩٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . سَالِمٌ : هُوَ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ . وَالْحَدِيثُ مَكْرُرٌ ٣٨٠٢ . وَانْظُرْ ٣٩٢٦ .

(٤٣٩٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ٦ : ٤٣٢ - ٤٣٣ بِهَذَا السِّياقِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَحْمَدَ الزِّيْرِيِّ عَنْ إِسْرَائِيلِ . وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ بِنْحُوهُ ٤ : ٣٠١ مِنْ طَرِيقِ الزِّيْرِيِّ أَيْضًا . وَهُوَ مَطْوُلٌ ٣٧٦٢ . وَانْظُرْ ٣٨٠٧ .

إِبرَهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : وَسَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ مُخْفِيًّا ، قَالَ : كَنَا أَحْبَابَ
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَدُّ الْآيَاتِ بِرْكَةً ، وَأَتَمْ تَعَدُّونَهَا تَخْوِيفًا ، إِنَّا يَدْنَا نَحْنُ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ مَعَنَا ماءٌ ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اطْلُبُوا مِنْ مَعِهِ ، يَعْنِي ماءً ، فَقَعَدْنَا ، فَأَتَيَّ بِماءً ، فَصَبَّهُ فِي إِناءٍ ، ثُمَّ وَضَعَ
كَفَّيْهِ فِيهِ ، فَجَعَلَ الْماءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، ثُمَّ قَالَ : حَيٌّ عَلَى الطَّهُورِ الْمَبَارِكِ ،
وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ ، فَلَمَّا تُبَطِّنَ مِنْهُ ، وَاسْتَقَ النَّاسُ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَدْ كَنَا نَسْمَعُ
تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ .

٤٣٩٤ حَدَثَنَا حَسْنَ بْنُ مُوسَى حَدَثَنَا شِيبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، يَعْنِي ابْنَ
عُمَيرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، يَعْنِي ابْنَ مُسْعُودَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَتَالَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ كُفَّرَ ، وَسِبَابَهُ فُسُوقٌ .

٤٣٩٥ حَدَثَنَا حَسْنَ بْنُ مُوسَى حَدَثَنَا حَمَّادَ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ
أَبِي الْنَّجْوَادِ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لَا تَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ كَمْنَهَا تَنْتَعَثُ لَزَوْجِهَا ، أَوْ تَصْفُهَا لَزَوْجِهَا ، أَوْ لَرَجُلٍ ، كَمْنَهُ
يَنْظَرُ [إِلَيْهَا] ، وَإِذَا كَانَ ثَلَاثَةُ فَلَا يَتَنَاجِيُّ ثَلَاثَةً دُونَ صَاحِبِهِمَا ، فَإِنْ ذَلِكَ يَخْرُنُهُ ،
وَمِنْ حَلْفٍ عَلَى يَدِينَ كَذَبًا لِيَقْطُلَهُ بِهَا مَالَ أَخِيهِ ، أَوْ قَالَ : مَالَ أَمْرِيَ مُسْلِمٌ ، لَقِيَ اللَّهَ
عَزَّ وَجَلَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبٌ ، قَالَ : فَسَمِعَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ابْنَ مُسْعُودٍ يَحْدُثُ هَذَا ،
فَقَالَ : فِيَّ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي رَجُلٍ ، اخْتَصَّنَا إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْرِ .

(٤٣٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٤٥ .

(٤٣٩٥) إسناده صحيح . وفي المعنى أحاديث ، مضت بأسانيد متعددة ، منها
٤٢١٢ ، ٤٢٢٩ ، ٤١٩١ ، ٤٠٤٩ . [إليها] زيادة من لـ .

٤٣٩٦ حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بَهْدَلة عن زِرَّ بن حُبيش عن ابن مسعود في هذه الآية (ولقد رأه نزلةً أخرى عند سِدْرَة المُنْتَهَى) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت جبريل صلى الله عليه وسلم وله ستة جنابح، ينتشر من ريشه التهاوبلُ، الدُّرُّ والياقوت.

٤٣٩٧ ^{٤٦١} حدثنا حسن بن موسى حدثنا زُهير عن أبي إسحاق عن علقمة بن قيس، ولم يسمعه منه، وسأله رجل عن حديث علقمة، فهو هذا الحديث: أن عبد الله بن مسعود أتى أبا موسى الأشعري في منزله، فحضرت الصلاة، فقال أبو موسى: تقدم يا أبا عبد الرحمن، فإنك أقدم سِنًا وأغْلَمُ، قال: لا، بل تقدم أنت، فإما أتيتك في منزلك ومسجدك، فأنت أحق، قال: فتقدمنا أبو موسى، فلعم نعلمه، فلما سلم قال: ما أردت إلى خلّهم؟! أبا الوادي المقدس أنت؟! لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي في الخفين والتعلين.

٤٣٩٨ حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص سمعه منه عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يختلفون عن الجمعة: لقد هممت أن أمر رجلاً يصلّي بالناس، ثم أحرق على رجال يختلفون عن الجمعة بيومهم.

(٤٣٩٦) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٩١٥ . وانظر ٣٩٧١ ، ٤٢٨٩ .

(٤٣٩٧) إسناده ضعيف، لانقطاعه. فقد صرّح أبو إسحاق السباعي بأنه لم يسمعه من علقمة. والحديث في جمٰع الزوايد ٢: ٦٦ وقال: «رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبراني متصلًا بـ رجال ثقات».

(٤٣٩٨) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٢٩٧ . «عن أبي الأحوص»، في ع «عن الأحوص»، وهو خطأ ظاهر، صحيح منك.

٤٣٩٩ حديثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال : حج عبد الله بن مسعود ، فامرني علقة أن أزمه ، فلزمه ، فكنت معه ، فذكر الحديث ، فلما كان حين طلع الفجر قال : أقم ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، إن هذه لساعة ما رأيتك صليت فيها ؟ قال : قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصلى هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم ، قال عبد الله : ها صلاتان تُخوّلان عن وقتهما ، صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة ، وصلاة الغداة حين يزُغ الفجر ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك .

٤٤٠٠ حديثنا حسن بن موسى قال سمعت حدِيْجاً أخا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي ، ونحوه من ثمانين رجلاً ، فيهم عبد الله بن مسعود ، وجعفر ، وعبد الله بن عرفة ، وعثمان بن قلمون ، وأبو موسى ، فأتو النجاشي ، وبعثت قريش عمرو بن العاص ، وعمارة بن الوليد ، بهدية ، فلما دخل على النجاشي سجدا له ، ثم ابتدأه عن يمينه وعن شماله ، ثم قال له : إن نفراً من بي عمنا نزلوا

(٤٣٩٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٩٣ ، ٣٩٦٩ . وانظر ٤٢٩٣ .
«خولان عن وقتها» ، في ح «خولا عن وقتها» وهو خطأ صحيح منك .

(٤٤٠٠) إسناده حسن . حديث بن معاوية : سبق الكلام عليه في ٧٩٣ وحدثنا حديثه ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١٠٧/١٢ وقال : «يتكلمون في بعض حديثه» . والحديث في تجمع الرواية : ٢٤ وقال : «رواه الطبراني ، وفيه حدیث بن معاویة ، وثقة أبو حاتم ، وقال : في بعض حديثه ضعف ، وضعفه ابن معین وغيره» . فقاته أن ينسبه إلى للسند ، وقله ابن كثير عن هذا الموضوع من المسند ٣٦٩ وقال : «وهذا إسناد جيد قوي ، وسياق حسن . وفيه ما يقتضي أن أبا موسى

أَرْضَكُ، وَرَغِبُوا عَنَّا وَعَنْ مُلْقَتِنَا، قَالَ: فَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ فِي أَرْضِكُ فَابْعَثْ إِلَيْهِمْ،
 فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: أَنَا خَطَّبِيكُمْ الْيَوْمَ، فَاتَّبِعُوهُ، فَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْجُدْ، فَقَالُوا
 لَهُ: مَالِكُ لَا تَسْجُدُ لِمَالِكٍ؟ قَالَ: إِنَّا لَا نَسْجُدُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: وَمَا ذَاكُ؟
 قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَنَا أَنْ لَا نَسْجُدَ
 لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ: فَإِنَّهُمْ
 يَخْالِفُونَكُمْ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأُمِّهِ؟ قَالُوا:
 نَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هُوَ كَلْمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ أَلقَاهَا إِلَى الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ الَّتِي لَمْ
 يَمْسَهَا بَشَرٌ وَلَمْ يَفْرِضُهَا بَلَدٌ، قَالَ: فَرَفِعَ عُودًا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعْشَرَ
 الْجَبَشَةِ وَالْقِيسَيْنِ وَالرَّهَبَانِ، وَاللَّهُ مَا يَرِيدُونَ عَلَى النَّذِيْنِ نَقُولُ فِيهِ مَا يَسْوَى هَذَا،
 مَرْحَبًا بِكُمْ وَبِنِ جَتِّمِ مِنْ عَنْدِهِ، أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنَّهُ الَّذِي تَجَدُّ فِي الْإِجْمَيلِ،
 وَإِنَّهُ الرَّسُولُ الَّذِي يَشَهِّرُ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، انْزَلُوا حِيثُ شَتَّمْ، وَاللَّهُ لَوْلَا مَا أَنَا
 فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ لَأَنْتُمْ حَتَّى أَكُونُ أَنَا أَحَدٌ عَلَيْهِ وَأَوْصِيَّهُ، وَأَمْرَ بِهِدْيَةِ الْآخَرِينَ
 فَرُدَّتْ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ تَعَجَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ حَتَّى أَدْرَكَ بَدْرًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لَهُ حِينَ بَلَغَهُ مَوْتُهُ.

كَانَ مِنْ هَاجِرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ الْجَبَشَةِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَكْرُهُ مَدْرَجاً مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ،
 وَاللهُ أَعْلَمُ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ السِّعِيْنِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ . ثُمَّ رُوِيَ مِنْ كِتَابِ
 الدَّلَائِلِ لِأَبِي نَعِيمَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَاسِنَادُهُ إِلَى أَبِي مُوسَى ، وَفِي أُولَئِكَهُ: «أَمْرَنَا رَسُولُ اللهِ
 وَسَلَّمَ أَنْ تَنْطَلِقَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَرْضِ النَّجَاشِيِّ» إِلَخَ، ثُمَّ قَالَ ٧٠ - ٧١: «وَعَكَذَا رَوَاهُ الْحَافِظُ البِهْقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ سَلَامِ
 السَّوَاقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى ، فَذَكَرَ يَاسِنَادُهُ مِثْلَهُ، إِلَى قَوْلِهِ: فَأَمْرَ لَنَا بِطَعَامِ
 وَكَوْهٌ . قَالَ: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ . وَظَاهِرُهُ يَدْلِي عَلَى أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ عَكَذَا، وَأَنَّهُ
 خَرَجَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَرْضِ الْجَبَشَةِ، وَالصَّحِيحُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

٤٤٠١ حدثنا أبو كامل حدثنا رُهير حدثنا أبو إسحاق قال : رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد وهو يعلم القرآن في المسجد فقال : كيف تقرأ هذا الحرف (فهل من مُدَّ كر) أذال أم دال ؟ فقال : لا ، بل دال ، ثم قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (مُدَّ كر) دالاً.

٤٤٠٢ حدثنا أبو سعيد حدثنا عبد الله بن جعفر ، يعني المَخْرَبِي ، قال حدثنا الحيث بن فضيل عن جعفر عن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المُسْوَر بن مخراة عن أبي رافع قال : أخبرني ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنه لم يكن النبي ^ص قط إلا وله من أصحابه حواري وأصحاب يتبعون أثره ويقتدون بهديه ، ثم يأتي من بعد ذلك خوالف أمراء ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون مالا يؤمرون .

أبي بودة عن جده أبي بودة عن أبي موسى : أنهم بلغهم خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم بالمين ، فخرجوها مهاجرين في بضع وخمسين رجلاً في سفينة ، فألقتهم سفينتهم إلى النجاشي بأرض الحبشة ، فوافقوا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عندهم ، فأمره جعفر بالإقامة ، فأقاموا عنده ، حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن خير . قال : وأبو موسى شهد ما جرى بين جعفر وبين النجاشي ، فأخبر عنه . قال : ولعل الرواية وهم في قوله : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتعلق ، والله أعلم ». وهذا تحقيقاً جيداً . وقد سبقت قصة هجرة الحبشة بإسناد صحيح من حديث أم سلمة . ١٧٤

(٤٤٠١) إسناده صحيح ، وهو مطول ٤٦٣ .

(٤٤٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٧٩ . وقد أشرنا إلى هذا هناك . « جعفر بن عبد الله بن الحكم » : في الأصلين « جعفر بن عبد الله بن أبي الحكم » ، وزيادة « أبي » خطأ ، لم أجده ما يؤيدها خذلتها . « حواري » هكذا في ح ، وكذلك في لـ ولكن صحيحة تصحيحاً واضحاً « حواريون » ، وبوجه ما هنا بإرادة الجنس .

٤٤٠٣ حديثنا محمد بن عبد الله أبو أحد حدثنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة ، وللموصولة ، والمعجل ، والمحلل له ، والواشمة ، والموشومة ، وأكل الربا ، ومطعمة .

٤٤٠٤ حديثنا علي بن بحر حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي رزين عن ابن مسعود قال : كدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار ، فنزلت عليه (المرسلات عرفاً) ، فقرأها قريباً مما أقرأني ، غير أني لست أدرى بأي الآيتين خَسْمَ .

٤٤٠٥ حديثنا عفان حدثنا شعبة قال : أبو إسحاق أبناه عن الأسود عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم ، فسجد ، وما بقي أحد من القوم إلا سجد ، إلا رجلاً رفع كفّاً من حصى فوضعه على وجهه ، وقال : يكفيك هذا ! ! قال عبد الله : لقد رأيته بعد ذلك قُتل كافراً .

٤٤٠٦ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلّة وأنا أقول أخرى : من مات وهو يجعّل الله نِدّاً أدخله الله النار ، وقال عبد الله : وأنا أقول : من مات وهو لا يجعل الله نِدّاً أدخله الله الجنة .

(٤٤٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٨٤ . وانظر ٤٣٢٧ ، ٤٣٠٨ .

(٤٤٠٤) إسناده صحيح . أبو رزين : هو الأستاذ ، مسعود بن مالك . والحديث مختصر ٣٥٧٤ . وانظر ٤٣٧٧ .

(٤٤٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٥ .

(٤٤٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٢ . وانظر ٤٠٤٣ .

٤٤٠٧ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل ي يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يُحْرِّمُهُ ، ولا تباشر المرأة المرأة ثم تتعتها زوجها حتى كافه ينظر إليها .

٤٤٠٨ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل ي يحدث عن عبدالله قال : قلنا : يا رسول الله ، أرأيت ما عملنا في الشرك ، نؤاخذ به ؟ قال : من أحسن منكم في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الشرك ، ومن أساء منكم في الإسلام أخذ بما عمل في الشرك والإسلام .

٤٤٠٩ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله أنه قال : إني لأخبر بجماعتكم ، فيعني الخروج إليكم خشية أن أملأكم ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْوَلُنَا في الأيام بالموعدة ، خشية السامة علينا .

٤٤١٠ حديثنا عفان حدثنا مهدي^(٤٤٠٧) حدثنا واصل عن أبي وائل قال : غدوت على عبد الله بن مسعود ذات يوم بعد صلاة الفداعة ، فسلمنا بالباب ، فأذن لنا ، فقال رجل من القوم : قرأت المفصل البارحة كله ، فقال : هذَا كهد الشعرا !!

(٤٤٠٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٩٥ .

(٤٤٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٠٣ .

(٤٤٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٨ بهذا الإسناد ، ومطول ٤٢٢٨ .

(٤٤١٠) إسناده صحيح . مهدي : هو ابن ميمون . واصل : هو ابن حيان الأحدب . والحديث مطول ٣٩٩٩ ، ٤٣٥٠ ، ٤٣٥١ ، ومكرر ٤١٥٤ .

إنا قد سمعنا القراءة ، وإنني لأحفظ القرآن الذي كان يقرأ بهنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تُذَكِّرني عشرة سورٍ من المفصل ، وسورتين من آل حم .

٤٤١١ ٤٤١١ حدثنا عفان حدثنا مهدي حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود قال : قلت : يا رسول الله : أيُّ الإنمَّ أعظمُ ؟ قال : أن تجعل الله نِدًا وهو خلقك ، قلت : يا رسول الله ، ثمَّ ماذا ؟ قال : ثمَّ أن تُزَانِي حليلَةَ جارك

٤٤١٢ ٤٤١٢ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهلة عن زر

بن حبيش عن ابن مسعود أنه قال : كنت غلاماً يافعاً أرمي غنائم العقبة بن أبي معينط ، ي جاء النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، وقد فرما من المشركين ، فقالا : يا غلام ، هل عندك من لبن تسقينا ؟ قلت : إني مُؤْمِن ، ولست ساقِيَّكما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل عندك من جذع لم يَنْزَ علىها الفحل ؟ قلت : نعم ، فأتتها بها ، فاعتقلاها النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسح الفرع ودعا ، فتحفلَ الفرع ، ثم أتاه أبو بكر بصخرة مُنْقَرِّبة ، فاحتلب فيها ، فشرب ، وشرب أبو بكر ، ثم شربت ، ثم قال للفرع : أفلِصْ ، فقلَصَ ، فاتته بعد ذلك قلت : عَلِمْتِي من هذا القول ؟ قال : إنك غلامٌ مُعَلِّم . قال : فأخذت من فيه سبعين سورة ، لا يناظعني فيها أحد .

٤٤١٣

٤٤١٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن إسماعيل بن رجاء عن عبد الله بن

(٤٤١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٣١ - ٤١٣٤ .

(٤٤١٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٩٨ ، ٣٥٩٩ ، ٤٣٧٢ . الجذع : ما كان فتىًّا . وهو من الصان : ما تمت له سنة أو نحوها ، والمراد هنا من الصان ، بدلالة الرواية السابقة : « فهل من شاة لم يَنْزَ علىها الفحل » .

(٤٤١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٢ ومطول ٤٣٥٤ .

أبي الهدى عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو
كنت متخدنا خليلاً لاتخذنـ أبا بكر خليلاً ، ولكن أخي وصاحبـ ، وقد اخـ
الله صاحبـكم خليلاً .

٤٤١٤ حدثنا عفان حدثنا حماد حدثنا عطاء بن السائب عن الشفـيـ
عن ابن مسعود : أن النساء كـنـ يومـ أحـدـ خـلـفـ الـمـسـلـمـينـ ، يـجـهـزـنـ عـلـى جـرـحـيـ
الـمـشـرـكـينـ ، فـلـوـ حـلـفـتـ يـوـمـ ثـرـيـ رـجـوـتـ أـنـ أـبـرـ : أـنـ هـيـسـ أـحـدـ مـنـ يـرـيدـ الدـنـيـاـ ،
حـتـىـ أـنـزـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ (مـنـكـ مـنـ يـرـيدـ الدـنـيـاـ ، وـمـنـكـ مـنـ يـرـيدـ الـآـخـرـةـ ، ثـمـ صـرـفـكـمـ
عـنـهـمـ لـيـتـتـلـيـكـمـ) ، فـلـمـ خـالـفـ أـحـبـابـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـعـصـوـاـ مـاـ أـمـرـواـ بـهـ ،
أـفـرـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ تـسـعـةـ ، سـبـعـةـ مـنـ الـأـنـصـارـ ، وـرـجـلـيـنـ مـنـ
قـرـيـشـ ، وـهـوـ عـاـشـرـهـ ، فـلـمـ رـهـقـوـهـ قـالـ : رـحـمـ اللـهـ رـجـلـاـ رـدـهـمـ عـنـاـ ، قـالـ : فـقـامـ
رـجـلـ مـنـ الـأـنـصـارـ ، فـقـاتـلـ سـاعـةـ حـتـىـ قـتـلـ ، فـلـمـ رـهـقـوـهـ أـيـضـاـ قـالـ : يـرـحـمـ اللـهـ رـجـلـاـ
رـدـهـمـ عـنـاـ ، فـلـمـ يـرـزـلـ يـقـولـ ذـاـ حـقـ قـتـلـ السـبـعـةـ ، فـقـدـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
لـصـاحـبـيـهـ : مـاـ أـنـصـفـنـاـ أـحـبـابـنـاـ ، بـغـاءـ أـبـوـسـفـيـانـ ، قـالـ : أـعـلـمـ هـبـلـ !! قـالـ
رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : قـوـلـوـاـ : اللـهـ أـعـلـىـ وـأـجـلـ ، فـقـالـوـاـ : اللـهـ أـعـلـىـ وـأـجـلـ ،
قـقـالـ أـبـوـسـفـيـانـ : لـنـاـعـزـىـ وـلـاـعـزـىـ لـكـمـ !! فـقـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ :
قـوـلـوـاـ : اللـهـ مـوـلـانـاـ ، وـالـكـافـرـونـ لـاـ مـوـلـىـ لـهـمـ ، ثـمـ قـالـ أـبـوـسـفـيـانـ : يـوـمـ بـيـومـ بـدـرـ ،
يـوـمـ لـنـاـ وـيـوـمـ عـلـيـنـاـ ، وـيـوـمـ نـسـاءـ وـيـوـمـ نـسـرـ ، حـنـظـلـةـ مـخـنـظـلـةـ ، وـفـلـانـ بـغـلـانـ ،
وـفـلـانـ بـغـلـانـ ، فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : لـاـسـوـاءـ ، أـمـاـ قـتـلـانـاـ فـأـحـبـاـهـ
يـرـزـقـونـ ، وـقـتـلـاـكـمـ فـيـ النـارـ يـعـذـبـونـ ، قـالـ أـبـوـسـفـيـانـ : قـدـ كـانـتـ فـيـ الـقـوـمـ مـشـأـةـ ،

(٤٤١٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦: ١٠٩ - ١١٠ وقال :
«رواه أـحمدـ ، وـفـيـ عـطـاءـ بـنـ السـائـبـ ، وـقـدـ اـخـنـطـ» . وـنـقـلـهـ أـبـنـ كـثـيرـ فـيـ التـفـيـرـ

وإنْ كَانَ لَعْنَ غَيْرِ مَلِئِ مِنَّا ، مَا أَمْرَتُ وَلَا نَهَيْتُ ، وَلَا أَحْبَبْتُ وَلَا كَرْهْتُ ،
وَلَا سَاءَنِي وَلَا سَرَّنِي ، قَالَ : فَنَظَرُوا ، فَإِذَا حِزَّةُ قَدْ بَطَنُهُ ، وَأَخْذَتْ هَنْدَ
كَبَدَهُ فَلَا كَثِيرًا ، فَلَمْ تُسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
أَأَكَلْتَ مِنْهُ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : مَا كَانَ اللَّهُ يُدِخِّلُ شَيْئًا مِنْ حِزَّةَ النَّارَ ،
فَوُضِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِزَّةً فَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَجِيءَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
فَوُضِعَ إِلَى جَنْبِهِ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، فَرُفِعَ الْأَنْصَارِيُّ وَتُرْكَ حِزَّةً ، ثُمَّ جِيءَ بِآخَرِ
فَوُضِعَهُ إِلَى جَنْبِ حِزَّةَ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ رُفِعَ وَتُرْكَ حِزَّةً ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ
سَبْعِينَ صَلَّةً :

٤٤١٥ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن إبراهيم الهمجري قال سمعت
أبا الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتدرون أي الصدقة
أفضل ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : المنيحة ، أن يمْنَعَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الدِّرْهَمَ ،
أو ظهُرَ الدَّابَّةُ ، أو لَبَنَ الشَّاةِ ، أو لَبَنَ الْبَقَرَةِ .

٢ - ٢٦٣ والتأريخ ٤ : ٤١ - ٤٠ ، وقال في التأريخ : « تفرد به أَحْمَدُ ،
وهذا إسناد فيه ضعف أيضًا من جهة عطاء بن السائب ». وذكره السيوطي في الدر
المشور ٢ : ٨٤ - ٨٥ ونسبة أيضًا لابن أبي شيبة وابن المنذر . وتعليق الإسناد بعطاء
غير جيد ، فإن حماد بن سلمة سمع منه قبل اختلاطه . رهقه : يقال « رهقه ، بالكسر ،
رهقه رهقاً ، أي غشيه ، وأرهقه ، أي أغشاه إيه » ، قاله بن الأثير . « لصاحبه »
في « لصاحبه » ، وهو خطأ ، صحيح من لـه ومن المراجع المذكورة . « عن غير
ملاِيْ مِنَّا » أي عن غير تشاور من أشرافنا وجماعتنا . بقر بطنه : أي شق وفتح .
فلا كثتها : أي مضغتها .

(٤٤١٥) إسناده ضعيف ، لما سند كره . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ١٣٣ وقال :
« رواه أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى ، وَزَادَ : الْدِينَارُ أَوَ الْبَقَرَةُ ، وَالْبَزَارُ وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ ،

٤٤١٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا عاصم بن بهذلة وحدثنا منصور بن المعتمر عن أبي وايل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بتسلماً لأحدكم ، أو أحدكم ، أنس يقول : نسيت آية كيّتَ وكيّتَ ، بل هو نُسْتِي ، واستذكروا القرآن ، فإنه أسرع تفصيّاً من صدور الرجال من النّعم من عقولها ، قال : أو قال : من عُقوله .

٤٤١٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم بن بهذلة عن أبي وايل يحدث عن عبد الله قال : كنا نتكلّم في الصلاة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، فلم يرد علي ، فأخذني ما قدم وما حدث ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يتحدث لنبيه ما شاء ، قال شعبة : وأحسيبه قد قال : مما شاء ، وإن مما أحدث لنبيه صلى الله عليه وسلم أن لا تتكلّموا في الصلاة .

٤٤١٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر عن عبد الرحمن

ورجال أحمد رجال الصحيح) ١ وهذه مجازفة من الحافظ الميتمي ، فإن في إسناده هنا « إبرهيم بن مسلم المجري » . وهو ضعيف . وخاصة في روايته عن أبي الأحوص ، كا يسّا في ٣٦٢٣ . ثم هو ليس من رجال الصحيح ، بل لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجة .

(٤٤١٦) إسناده صحيح . وقد رواه حماد بن زيد عن عاصم بن بهذلة ومنصور بن المعتمر : كلاماً عن أبي وايل . والحديث مكرر ٤١٧٦ ومتصل ٤٢٨٨ . أشد تفصيّاً : قال ابن الأثير : « أي أشد خروجاً ، يقال : تفصيّت من الأمر تفصيّاً ، إذا خرجت منه وتخلصت » .

(٤٤١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٤٥ .

(٤٤١٨) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . وهو مختصر ٤٠٧٢ . وقد مضى

بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال: صلى الله عليه وسلم الفخر خساً ،
قالوا: أزيد في الصلاة؟ فسجد سجدين .

٤٤١٩ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت منصوراً يحدث عن
خثيمه بن عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا ستر
إلا لرجلين ، أو لأحد رجلين ، لمصلٍ ولمسافر .

٤٤٢٠ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي قيس عن هزيل بن
شُرَّحْبِيل قال: سأله رجل أبا موسى الأشعري عن امرأة تركت ابنته وأبنته
وأختها؟ فقال: النصف للابنة ، واللآخر النصف ، وقال: ائته ابن مسعود ، فإنه
سيتابعني ، قال: فأتوه ابن مسعود ، فأخبروه بقول أبي موسى ، فقال: لقد ضللتُ
إذن وما أنا من المهددين ، لا قضيَّنَ فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال
شعبة: وجدت هذا الحرف مكتوباً: لا قضيَّنَ فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم ، للابنة النصف ، ولا بنة الابن السادس تكملةَ الثلثين ، وما بقي فللآخر ،
فأتوه أبا موسى فأخبروه بقول ابن مسعود ، فقال أبو موسى: لا تسألي عن شيء
مادام هذا العجز بين أظهركم .

٤٤٢١ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت

معناه بأسانيد صحاح مراراً ، آخرها ٤٢٨٢ ، ٤٣٥٨ .

(٤٤١٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، فإن خيثمة لم يسمع من ابن مسعود .
والحديث مكرر ٤٢٤٤ . وقد فصلنا القول في تعليمه ٣٦٠٣ ، وأشارنا إلى هذا
الإسناد هناك .

(٤٤٢٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٩٥ .

(٤٤٢١) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٥٧ ، ٣٧١٠ . وانظر ٤٣٠٧ .

عبد الرحمن بن أبي علقة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدّهانية ، فذكروا أنهم نزلوا دهانةً من الأرض ، يعني الدهان الرمل ، فقال : من يتكلّمُنا ؟ فقال بلال : أنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذن تَسْأَمْ ، قال : فناموا حتى طلعت الشمس ، فاستيقظ ناسٌ ، منهم فلان وفلان ، وفيهم عمر ، قال : فقلنا ، اهضُبُوا ، يعني تكلموا ، قال : فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : افعلنَا كَمَا كنتم تفعلون ، قال : فعملنا ، قال : وقال : كذلك فافعلوا ، لمن نام أو نَسِي ، قال : وضَلَّتْ ناقَةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطلبتهَا ، فوجدت حبلها قد تعلق بشجرة ، فجئت بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فركب مسروراً ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه أوحى أشتدَّ ذلك عليه وعرفنا ذلك فيه ، قال : فَتَنَحَّىٰ مُنْتَبِداً خَلْفَنَا ، قال : فجعل يغطي رأسه بشوره ويشتدَّ ذلك عليه ، حتى عرفنا أنه قد أُنْزِل عليه ، فأتانا فأخبرنا أنه قد أُنْزِل عليه (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) .

٤٤٢٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حماد قال سمعت أبو وائل يقول : قال عبد الله : كنا نقول في التحية : السلام على الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقولوا السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن قولوا : التحياتُ لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أبها للنبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله .

(٤٤٢٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٨٩ وختصر ٤٣٨٢ .

٤٤٢٣ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن

أبي وائل عن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل الله نِدًاً وهو خلقك ، وأن تُزاني بمحليلة جارك ، وأن تقتل ولدك أَجْلَّ أن يَأْكُلَ مَعْكَ ، أو يَأْكُلَ طعامك

٤٤٢٤ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا كنتم ثلاثة فلا ينتاجي اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يَخْرُنُه ، ولا تباشر المرأةَ تَنْعَمُها لزوجها كأنه ينظر إليها .

٤٤٢٥ حديثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل

عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلَّهُ وأنا أقول أخرى : من مات وهو يجعل الله نِدًاً أدخله الله النار ، قال : وقال عبد الله : وأنا أقول : من مات وهو لا يجعل الله نِدًاً أدخله الله الجنة .

٤٤٢٦ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عمارة

بن عمير يحدث عن الأسود عن عبد الله أنه قال : لا يجعلنَّ أحدكم للشيطان جزماً ، يَرَى أن حقاً عليه الانصراف عن يمينه ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر انصرافه عن يساره .

(٤٤٢٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤١١ . «أجل» سبق تفسيرها ٤١٧٥ .

(٤٤٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٠٧ بإسناده .

(٤٤٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٠٦ بإسناده .

(٤٤٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٤ . وانظر ٤٣٨٤ .

٤٤٢٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عمارة بن عمير أو إبراهيم ، شعبة شك ، يحدث عن عبد الرحمن ، هو ابن يزيد ، عن عبدالله أنه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني ركعتين ، ومع أبي بكر وعمر ، فلقيت حطيبي من أربع ركعتان مُتَقْبِلَتَانِ .

٤٤٢٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن عبدالله بن مُرّة عن الحرف الأعور عن عبدالله أنه قال : آكل الربا ، وهو كله ، وشاهده ، وكتبه ، ^{٤٦٥}
_١ إذا علموا ، والواشمة ، والموشمة ، والمستوشمة للحسن ، ولأوي الصدقة ، والمرتد أعرابياً بعد الهجرة ، ماعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة .

٤٤٢٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عبد الله بن مُرّة يحدث عن مسروق عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات ، النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والتارك دينه المفارق ، أو الفارق ، الجماعة .

٤٤٣٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبدالله أنه قال : ليس منا من ضرب الخدود ، وشق

(٤٤٢٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٣٤ ومكرر ٣٩٥٣ . وقد بينا هناك أن الشك من شعبة لا يؤثر ، وأن الراجح أنه عن سليمان الأعمش عن إبراهيم .

(٤٤٢٨) إسناده ضعيف ، لضعف الحرف الأعور . وهو مكرر ٤٠٩٠ .
وانظر ٤٤٠٣ .

(٤٤٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٤٥ .

(٤٤٣٠) إسناده صحيح . وشك الأعمش في رفعه ، لعله كان حين حدث شعبة

الجِيوبَ ، أو دُعَا بِدَغْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ سَلِيمَانُ : وَأَحَبِّهِ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٤٣١ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَهِيمَ عَنْ
عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ خَسَّاً ، فَقِيلَ لَهُ :
أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا ذَاكَ ؟ فَقَالُوا : إِنَّكَ صَلَّيْتَ
خَسَّاً ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ ، قَالَ شَعْبَةُ : وَسَمِعْتَ سَلِيمَانَ وَحْمَادَأَ يَحْدُثَانِ أَنَّ
إِبْرَهِيمَ كَانَ لَا يَدْرِي : أَثْلَاثًا صَلَّى أَمْ خَسَّاً .

٤٤٣٢ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَهِيمَ قَالَ : قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ : كَانَنَا أَنْظَرْتُ إِلَى بَيْاضَ خَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَسْلِيمِهِ الْيَسْرَى .

٤٤٣٣ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ قَاتِدَةَ عَنْ
أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُفَضِّلُ صَلَاةَ
الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَسْنَةً وَعَشْرَينَ ضَعْفًا ، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ .

٤٤٣٤ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ حَدَثَنَا مُنْصُورُ عَنْ إِبْرَهِيمَ عَنْ

فَقْطَ ، فَقَدْ رَوَاهُ وَكِيعٌ ٤١١١ وَأَبُو مَعاوِيَةَ ٤٣٦١ كَلَامًا عَنِ الْأَعْمَشِ مَرْفُوعًا .
وَلَمْ يُشَكْ فِيهِ . وَيُؤْيِدُهُ رِوَايَةُ زَيْدٍ عَنْ إِبْرَهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا أَيْضًا
٤٢١٥ ، ٣٦٥٨ .

(٤٤٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٧ ، ومطول ٤٤١٨ .

(٤٤٣٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٨٠ .

(٤٤٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٢٤ .

(٤٤٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ .

عَلْفَمَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَعْنَ اللَّهِ الْمُتَوَشِّهَاتِ ، وَالْمُتَنَاهِّيَاتِ ، وَالْمُتَقْلِجَاتِ ، قَالَ شَعْبَةُ : وَأَحْسِبَهُ قَالَ : الْمُفَيَّرَاتُ خَلْقُ اللَّهِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ .

٤٤٣٥ حَدَثَنَا حُسَينُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَرَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَقَالَ لِي : الْمَنْسُ لِي ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ ، قَالَ : فَوُجِدْتُ لَهُ حَجْرَيْنِ وَرُوْتَةً ، قَالَ : فَأَبْيَقْتُهُ بِهَا ، فَأَخْذَ الْحَجْرَيْنِ وَأَلْقَى الرُّوتَةَ ، وَقَالَ : هَذِهِ رِكْنٌ .

٤٤٣٦ حَدَثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَنْتَجِي اثْنَانُ دُونَ صَاحِبِهِمَا ، فَإِنْ ذَلِكَ يُسْعِزُنِي .

٤٤٣٧ حَدَثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا ، قَالَ : ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَشَمَائِلِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذِهِ السُّبُّلُ ، لَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَرَا (وَإِنَّ هَذَا مِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَبَعُوا السُّبُّلَ) .

٤٤٣٨ حَدَثَنَا حُسَينُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَثَنَا أَبُوكَدِيْنَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائبِ

(٤٤٣٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وقد مضى بأسناد صحاح ، آخرها ٤٢٩٩ .

(٤٤٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر . ٤٤٢٤ .

(٤٤٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٤١٤٢ .

(٤٤٣٨) إسناده ضعيف ، لضعف حُسَينِ بْنِ حَسَنِ الْأَشْفَرِ ، كَا بَيْنَا ضعفه في

عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال: تَرَاهُ يهوديٌّ برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث أصحابه، فقالت قريش: يا يهودي، إن هذا يزعم أنهنبي، فقال لأسأله عن شيء لا يعلمه إلا النبي، قال: بُغاء، حتى جلس، ثم قال: يا محمد، من يخلق الإنسان؟ قال: يا يهودي، من كُرِّي يُخلق، من نفقة الرجل، ومن نفقة المرأة، فاما نفقة الرجل فنقطة غليظة، منها العظم والغضب، وأما نفقة المرأة فنقطة رقيقة، منها اللحم والدم، فقام اليهودي فقال: هكذا كان يقول مَنْ قَبْلَكَ.

٤٣٩ حديثنا عَبِيدَةُ، يعني ابن حميد، عن منصور عن أبي واثل قال:
كان عبد الله يذِكُّر كلَّ خميس أو اثنين، الأيام، قال: فقلنا، أو فقيل: يا أبا عبد الرحمن، إنا لنحب حديثك ونشتهيه، ووَدِدْنَا أنك تذِكُّرنا كلَّ يوم، فقال عبد الله: إنه لا يتعني من ذاك إلا أنِّي أكره أنْ أملأكم، وإنِّي لَأَخوَّلُكُم بالملوقة كـاـكـانـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـتـغـوـلـنـاـ .

٤٤٠ حديثنا نصر بن ثابت عن الحجاج عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله بن مسعود أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من سأله وهو عنها غَيْرٌ جاءت يوم القيمة كُدوحاً في وجهه، ولا تحمل الصدقة لمن له خسون درهماً، أو عِوضَها من الذهب .

٨٨٨ . والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٢٤١ وقال: «رواه أحمد والطبراني، والبزار بإسنادين، وفي أحد إسناديه عامر بن مدرك، وثقة ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد الجماعة عطا، بن السائب، وقد اختلط». وانظر ٤٠٩١ .

(٤٤٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٠ ، وانظر ٤٤٠ .

(٤٤٤٠) إسناده صحيح . حجاج: هو ابن أرطاة . وال الحديث سبق معناه من وجه آخر عن ابن مسعود ٤٢٠٧ .

٤٤٤١ حدثنا عبد الرزاق حدثنا الثوري عن علقة بن مرند عن المغيرة بن عبد الله البشّكري عن المغرور بن سعيد عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم متّعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونبي أبي سفيان ، وب أخي معاوية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنك سألت الله لآجال مضروبة ، وأرزاق مفروضة ، وآثار مبلغة ، لا يُعجل منها شيء قبل حيله ، ولا يُؤخر منها شيء بعد حيله ، ولو سألت الله أن يعافيك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان خيراً لك ، قال : فقال رجل : يا رسول الله ، القردة والخنازير ، هي مما يُسخط ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يتمسّخ قوماً أو يهلك قوماً فيجعل لهم نسلًا ولا عاقبة ، وإن القردة والخنازير قد كانت قبل ذلك .

٤٤٤٢ قال [عبد الله بن أَمْحَد] : قرأت على أبي من ههنا فأقرّ به ، وقال : حدثني محمد بن إدريس الشافعي أخبرنا سعيد بن سالم ، يعني القداح ، أخبرنا ابن جرير أن إسماعيل بن أمية أخبره عن عبد الملك بن عمير أنه قال : حضرت أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود وأتاه رجلان يتبايعان سلعة ،

(٤٤٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٠ ، ٣٩٢٥ بهذا الإسناد ، ومكرر ٤٢٥٤ بإسناد آخر .

(٤٤٤٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، فإن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يدرك أباه ، كما قلنا مراراً . سعيد بن سالم القداح : ثقة ، وثقة ابن معين وغيره ، وتتكلم فيه بعضهم ، وعامة كلامهم من أجل أنه كان يرى الإرجاء ، وترجمة البخاري في الكبير ٤٤١/٢ وقال : « يرى الإرجاء » ، وأقول : ما هذا مما يضعف روایة الراوي إذا كان صادقاً عارفاً بحديثه . وهذا الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ٥ : ٣٣٢ - ٣٣٣ من طريق أَحْمَد بن عَبِيد الصفار عن عبد الله بن أَحْمَد بن حَنْبل ، بهذا الإسناد .

قال هذا : أخذتُ بِكَذَا وَكَذَا ، وَقُلْ هَذَا : بَعْتُ بِكَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْعُودَ فِي مِثْلِ هَذَا ، فَقَالَ : حَضَرَتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْتَ فِي مِثْلِ هَذَا ، فَأَمَرَ بِالبَّانِعِ أَنْ يُسْتَخْلِفَ ، ثُمَّ يُخَيِّرَ الْمُبْتَاعَ ، إِنْ شَاءَ أَخْذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرْكَ .

٤٤٤٣ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي قال : أَخْبَرْتُ عن هشام بن يوسف في البيهقي في حديث ابن جرير عن إسماعيل بن أمية عن عبد الملك بن عبيدة ، وقال أبي : قال حجاج الأعور : عبد الملك بن عبيدة ، قال : وحدثنا هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلي عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ، وليس فيه « عن أبيه » .

(٤٤٤٣) إسناده ضعيف كسابقه ، وهو تكرار له . ولكن أراد أن يبين أن الرواية عن ابن جرير اختلفوا في اسم شيخه ، فسماه سعيد بن سالم : « عبد الملك بن عمير » ، وسماه هشام بن يوسف : « عبد الملك بن عبيدة » ، وسماه حجاج الأعور : « عبد الملك بن عبيدة » . وهشام بن يوسف : سبق توثيقه ٤٥٤ ، ولكن أحمد روى عنه هذا بواسطة مبهمة . وأما رواية حجاج الأعور فرواها النسائي ٢ : ٢٣٠ من طريقه . وأما « عبد الملك بن عبيدة » أو « بن عبيدة » فإنه مترجم في التهذيب ، ولم يذكر شيئاً من حاله . إلا أن النسائي روى له حديثاً واحداً في البيع . يريد هذا الحديث والراجح عندي أنه خطأ من الرواية ، وأنه « عبد الملك بن عمير » كالرواية السابقة . ثم زاد الإمام أحمد إسناداً آخر للحديث رواه عن هشيم عن ابن أبي ليلي عن القاسم بن عبد الرحمن عن جده عبد الله بن مسعود ، وهذا منقطع أيضاً . ولكن رواه أبو داود ٣ : ٣٠٥ عن عبد الله بن محمد النفيلي ، وابن ماجة ٢ : ٩ عن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح ، ثلاثة عن هشيم « أباينا ابن أبي ليلي عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه » . فهو لا ثلثة ثقات أثبات زادوا في الإسناد « عن أبيه » ، فهي زيادة مقبولة ، وبها يكون الإسناد حسناً متصلة . وسنذكر نص الحديث عند ابن ماجة في الحديث ٤٤٤٧ .

٤٤٤٤ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلانَ قال حدثي عون بن عبد الله عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البيهان فالقولُ ما قال البائع ، والمبتاعُ بالخيار .

٤٤٤٥ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اختلف البيهان ، وليس بينهما بذنة ، فالقولُ ما يقول صاحب السِّلعة ، أو يتراءانِ .

٤٤٤٦ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن معن عن القاسم عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا اختلف البيهان ، والسلعة كا هي ، فالقولُ ما قال البائع ، أو يتراءانِ .

(٤٤٤٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود : لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود . والحديث رواه البهقي ٥ : ٣٣٢ من طريق سفيان بن عيينة وبيهقيقطان عن محمد بن عجلان ، مختصرًا كما هنا ، ثم رواه أطول من هذا من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن ابن عجلان . ثم قال : « وقد رواه الشافعى عن ابن عيينة عن ابن عجلان ، في رواية الزعفرانى والزاوى عنه ، ثم قال الزعفرانى : قال أبو عبدالاث ، يعني الشافعى : هذا حديث منقطع ، لا أعلم أحداً يصله عن ابن مسعود ، وقد جاء من غير وجه » .

(٤٤٤٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، وروايته عن جده مرسلة ، كما ذكرنا في ٣٨٨٩ . ولكن سند ذكر فيها يأتي أنه رواه عن أبيه عن جده . والحديث مختصر ما قبله .

(٤٤٤٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، كالذى قبله . معن : هو ابن عبد الرحمن

٤٤٧ قال [عبد الله بن أحمَد] : قرأتُ على أبي : حدثنا عمر بن

سعد أبو داود حدثنا سفيان عن معن عن القاسم قال : اختلف عبد الله والأشعث ، فقال ذا : بعشرة ، وقال ذا : بعشرين ، قال : اجعل بيني وبينك رجلاً ، قال : أنت بيني وبين نفسك ، قال : أقِضي بما قَضَى به رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اختلف البيهقيان ولم تكن بيته ، فالقول قول البائع ، أو يتراءان البيع .


بن عبد الله بن مسعود ، أخو القاسم ، وهو ثقة ، وثقة ابن معين والمعجل وغيرها ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٣٩٠ . والحديث في معنى ما قبله .

(٤٤٤٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، كالتالي قوله . وهذا الحديث في معنى ما قبله أيضاً ، وهو مختصر ، وهو الذي رواه أبو داود ٣ : ٣٠٥ وابن ماجة ٢ : ٩ مطولاً ، من طريق ابن أبي ليل عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود ، وأشارنا إليه في الإسناد الثالث في ٤٤٤٣ . ولفظ ابن ماجة : « أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْعُودَ بَاعَ مِنَ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسَ رَفِيقًا مِنْ رَفِيقِ الْإِمَارَةِ ، فَاخْتَلَفَا فِي الْهُنْ ، فَقَالَ أَبْنُ مُسْعُودٍ : بَعْثَكَ بِعَشْرِ أَلْفٍ ، وَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ : إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ بِعَشْرَةَ آلَافٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ شَئْتَ حَدَّثْتَنِي بِحَدِيثِ مَعْتَهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : هَاتِهِ ، قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانُ ، وَلَيْسَ بِيَنْهَا بِيَدِهِ ، وَالْبَيْعُ قَاتِمٌ بِعِينِهِ ، فَالْقُولُ مَا قَالَ الْبَائِعُ ، أَوْ يَتَرَادَانَ الْبَيْعَ ، قَالَ : فَإِنِّي أَرَى أَنَّ أَرْدَ الْبَيْعَ ، فَرْدَهُ » . وهذا إسناد حسن متصل . وروايه أبو داود أيضاً بنحوه مطولاً من طريق أبي العباس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال : « اشتري الأشعث رفيقاً من رفيق الحسن من عبدالله بعشرين ألفاً ، فأرسل إليه عبدالله في عندهم ، فقال : إنما أخذتم بعشرة آلاف ، فقال عبد الله : فاختر رجلاً يكون بيني وبينك ، قال الأشعث : أنت بيني وبين نفسك ، قال عبد الله : فإني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البيعان ، وليس بينهما بيضة ، فهو ما يقول رب السلعة ، أو يتشاركان » . وهذا إسناد حسن . عبد الرحمن بن قيس بن محمد : ترجم في التهذيب ، ولم يذكر من حاله شيئاً ، وقال

آخر مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه

في التفريب : « مجھول الحال » ، ولكن في التهذيب أنه ذكره ابن أبي حاتم ، ولم ينقل أنه ذكر فيه جرحاً ، فهو مستور ، يقبل حدیثه ، ويرجع هذا أن الحديث سكت عنه أبو داود والندري ، وأنه تقوی برواية نحو هذه القصة من طريق ابن أبي لیلی عن القاسم عن أبيه عن جده ، عند أبي داود وابن ماجة ، كما ذكرنا آنفاً . أبوه قيس بن محمد بن الأشعث : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٢/٤ . أبوه محمد بن الأشعث بن قيس الكندي :تابع ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٢/١ . ومن هذه الطريق - طريق أبي العباس عن عبد الرحمن بن قيس - رواه البهقي أيضاً ٣٣٢: ٥ وقال : « هذا إسناد حسن موصول ، وقد روي من أوجه بأسانيد مراسيل ، إذا جمع بينها صار الحديث قوياً » . وانظر المتنق ٢٩٥٢ - ٢٩٥٦ .


وهذا تمام المجلد الأول من مسند الإمام أحمد بن حنبل
في الطبعة الأولى ، طبعة الحلبي التي نرمز إليها بحرف ع
نم أول المجلد الثاني فيها « مسند عبد الله بن عمر »



مسند عبد الله بن عمر

وهو أول المجلد الثاني من طبعة الحلبي

الرموز إليها بحرف ع



مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب

* رضي الله عنه *

٤٤٤٨ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني أبي من كتابه : حدثنا هشيم

* هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوبي ، من بني عدي بن كعب بن لؤي . أسلم يكمل قدماً مع أبيه عمر بن الخطاب ، ولم يكن بلغ يومئذ ، وهاجر مع أبيه إلى المدينة . وقال ابن عمر : عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وأنا ابن ١٣ سنة فردي ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن ١٥ سنة فقبلني . فيكون قد ولد قبل الهجرة بنحو إحدى عشرة سنة ، لأن غزوة بدر كانت في السنة الثانية من الهجرة . وكان عبد الله رجلاً صالحاً ، كما قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (انظر الحديث ٤٩٤) .

وقال جابر بن عبد الله : « مامن من أحد أدرك الدنيا إلا مات به ومال بها ، غير عبد الله بن عمر » . وكان من أشد الناس اتباعاً لسنة رسول الله وهديه . وكان لا يخاف في الله لومة لائم ، قال خالد بن سعيد : « خطب الحجاج الفاسق على المنبر ، فقال : إن ابن الزبير حرف كتاب الله ! فقال له ابن عمر : كذبت ، كذبت ، ما يستطيع ذلك ولا أنت معه » . مات عبد الله بن عمر سنة ٤٧ على أصح الأقوال . رحمه الله ورضي عنه .

أصح الأسانيد عن ابن عمر :

مالك عن نافع عن ابن عمر .

مالك عن الزهرى عن سالم عن أبيه .

سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه .

معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه .

حمد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر .

يعيى بن سعيد القطان عن عُبيدة الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .

(٤٤٤٨) إسناده صحيح . هشيم : سبق توثيقه ١٥٤، وتزيد هنا أن البخاري ترجحه .

بن بشير عن عبيد الله ، وأبو معاوية أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جَعَلَ يوم خَيْرَ الْفَرْسَ سَهْمَيْنَ وَلِلرَّجُلِ سَهْمَيْنَ ، وقال أبو معاوية : أَمْثَمَ لِلرَّجُلِ وَلِفَرْسِهِ ثَلَاثَةَ أَسْهَمٍ ، سَهْمَيْنَ لِهِ وَسَهْمَيْنَ لِفَرْسِهِ .

٤٤٤٩ حَدَّثَنَا هُشَمٌ أَخْبَرَنَا يَوْنَسُ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا جَاءَ إِبْنَ عَمْرٍ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَاءَ ، فَأَتَى ذَلِكَ عَلَى يَوْمٍ أَضْحَى أَوْ فَطَرَ ؟ فَقَالَ إِبْنُ عَمْرٍ : أَمْرَ اللَّهِ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَا إِبْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صُومِ يَوْمِ النَّحرِ .

في الكبير ٤/٢٤٢ وروى عن ابن المبارك قال : «من غير الدهر حفظه، فلم يغير حفظه هشيم» . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، أحد الفقهاء السبعة ، إمام ثقة ثبت مأمون ، ليس أحد ثبت منه في حديث نافع ، قال عمرو بن علي الدلاس : ذكرت ليحيى بن سعيد قول ابن مهدي أن مالكا ثبت في نافع من عبيد الله ؟ فغضب ، وقال : قال أبو حاتم عن أحمد : عَبْدِ اللَّهِ أَثْبَتُهُمْ وَأَحْفَظَهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ رَوَايَةً » . نافع : هو مولى عبد الله بن عمر ، أصله في بعض مغاربه ، وهو إمام كبير من أئمة التابعين ، ثقة حجة ، قال مالك : «كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبابلي أن لا أسمعه من غيره» ، وقال إسماعيل بن أمية : «كنا نزيد نافعاً مولى ابن عمر على اللحن في أيامه» ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٨٤ - ٨٥ . والحديث رواه أبو داود ٣ : عن أحمد بن حنبل عن أبي معاوية ، قال المنذري : «وآخر جه البخاري ومسلم والترمذى وابن ماجة» .

(٤٤٤٩) إسناده صحيح . يوْنَسُ : هو ابن عَبِيدٍ . زَيْدُ بْنُ جَبَّارٍ بْنُ حَيَةَ : تابعي ثقة ، وثقة أحمد وابن معين والنمساني وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٣١٧ . والحديث رواه البخاري ٤: ٢٠٩ - ٢١٠ ومسلم ١: ٣١٤ ، كلاماً من طريق زيد بن جبير . وقد تکلف الشراح هنا ، كعادتهم في تشقيق الألفاظ ، ووجيه الاحتمالات ، فزعموا أن ابن عمر توقف عن الفتيا لتعارض الأدلة (انظر مثلاً الفتح ٤: ٢١٠ وشرح النووي على مسلم ٨: ٦) ! وما كان هذا مقصد ابن عمر فيما نرى ، وإنما أراد

٤٤٥٠ حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجر اثنان دون واحد .

٤٤٥١ حدثنا هشيم أباينا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أعتق نصيبا له في ملوكه كألف أن يُسم عتقه بقيمة عَدْلٍ .

أن يعلم السائل الحكم ووجه الفتيا فيه ، ويبلغه الأدلة التي يستند إليها في الفتيا . فأعمله أن الوفاء بالنذر واجب ، وأن صوم يوم العيد حرام ، ليفهم السائل أن الصوم الذي نهى الله عنه وحرمه إذا فعله المرء كان صوماً باطلًا ، لأنه عبادة فعلها العبد على الوجه الذي نهى عنه ، متتجاوزاً في فعله حدود الله ، وأن إنجابه على نفسه نذرًا معيناً لا يرفع التحرم الذي جاء به الرسول ، فيسقط عنه هذا النذر ، فكانه نذر أن يصوم كل أربعة في الحدود التي أذنه الله فيها ، لأنه لم يقصد إلى أن ينذر صوم هذا اليوم الحرام صومه معينه . أما إذا نذر ذلك ، كان نذر باطلًا ، وكان آنماً ، إذ نذر للعصية . وهذا واضح بين .

(٤٤٥٠) إسناده صحيح . يحيى بن سعيد : هو الأنباري . محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الأنباري : تابعي ثقة ، وثقة ابن معين وأبو حاتم والنمساني وغيرهم ، وسيأتي توثيق ابن إسحق إياه ، وترجمة البخاري في الكبير ١ / ١ / ٢٦٥ - ٢٦٦ . والحديث رواه أبو داود ٤١٤ : من طريق أبي صالح عن ابن عمر ، وسيأتي من روایة أبي صالح ٤٦٨٥ . وقال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم من حديث نافع عن ابن عمر بنحوه » . وسيأتي بتحوته من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٤٥٦٤ ، ومن حديث نافع عن ابن عمر ٤٦٦٤ . وقد مضى معناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٣٦ .

(٤٤٥١) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مطولاً في أحاديث عقب مسند « عمر » ٣٩٧ من طريق مالك عن نافع . وقد رواه أصحاب الكتب الستة وغيرهم . انظر المتنق . ٣٣٨٠ - ٣٣٨٦ .

٤٤٥٢ حدثنا هشيم أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير قال : كنا مع ابن عمر حيث أفض من عرفات إلى جمع ، فصلنا بنا

(٤٤٥٢) إسناده صحيح . وقد مضى أثناء مسند ابن عباس معناه من حديث ابن عمر ٢٥٣٤ من طريق شعبة عن الحكيم بن عتيبة عن سعيد بن جبير . وأشارنا إلى هذا هناك . والحديث رواه الترمذى ٢ : ١٠١ وأبو داود ٢ : ١٣٦ - ١٣٧ كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق السبئي عن سعيد بن جبير . ورواه الترمذى أيضاً من طريق سفيان الثورى عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك عن ابن عمر . وقال الترمذى : « قال محمد بن بشار قال يحيى [يعني ابن سعيد القطان] : والصواب حديث سفيان ». ثم قال الترمذى أيضاً : « حديث ابن عمر رواية سفيان أصح من رواية إسماعيل بن أبي خالد . وحديث سفيان حديث حسن صحيح ». قال : وروى إسرائيل هذا الحديث عن أبي إسحاق عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر . وحديث سعيد بن جبير عن ابن عمر هو حديث حسن صحيح أيضاً ، رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير . وأما أبو إسحاق فإنما روى عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر ». هكذا قال الترمذى ، وهو يريد أن يعلل رواية إسماعيل بن أبي خالد بأن صحة رواية أبي إسحاق عن عبد الله وخالد عن ابن عمر ، وأن أبي إسحاق لم يروه عن سعيد بن حمير ، وإن كان هو في ذاته ثابتاً عن سعيد بن جبير عن ابن عمر من غير رواية أبي إسحاق !! وهذا أ难怪 ما رأيت من التحكم في التعليل ، فهو ينفي أن يكون أبو إسحاق مسمعاً من سعيد ، دون أن يذكر دليلاً على هذا التقي ولا شبهة ، إلا أن أبي إسحاق رواه عن عبد الله وخالد ، وماذا في هذا؟ لا ندرى . والبرهان على بطلان هذا التعليل أن أبا داود رواه أيضاً من طريق شريك عن أبي إسحاق « عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك قالا : صلينا مع ابن عمر » إلخ . جمجم أبو إسحاق بينهما ، وكان في هذا الإسناد متابعة شريك لإسماعيل بن أبي خالد في رواية أبي إسحاق إيه عن سعيد بن جبير . وهذا التعليل إنما قد فيه الترمذى شيخ شيخه يحيى بن سعيد القطان . والظاهر أن الأئمة لم يرضوا هذا التعليل ، فلذلك أخرج مسلم الحديث ١ : ٣٦٥ من طريق ابن نعير عن إسماعيل بن أبي خالد ، بالإسناد الذي هنا ، كما أخرجه من رواية

الغرب ، ومضى ، ثم قال : الصلاة ، فصلى ركعتين ، ثم قال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان كما فعلت .

٤٤٥٣ حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن الجرجشى عن ابن عمر : أنه مر بأبي هريرة وهو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل : من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنتها فله قيراطان ، القيراط أعظم من أحد ، فقال له ابن عمر : أبا هريرة ، انظر ما تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ! فقام إليه أبو هريرة ، حتى انطلق به إلى عائشة ، فقال لها : يا أم المؤمنين ، أشكك بالله ، أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من تبع جنازة $\frac{3}{2}$ فصلى عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنتها فله قيراطان ؟ فقالت : اللهم نعم ، فقال

شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير . والحديث رواه البخاري أيضاً من طرق متعددة . ورواية أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك متنافي . ٤٦٧٦
 (٤٤٥٣) إسناده صحيح . يعلى بن عطاء العامري الطائفي : سبق توثيقه ٧٥٤ وقد ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢١٥ . الوليد بن عبد الرحمن الجرجشى الجعفى : تابعي ثقة ، وثقة ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وقال أبو زرعة الدمشقى : « قديم جيد الحديث » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١٤٧ - ١٤٨ . « الجرجشى » بضم الجيم وفتح الراء ، نسبة إلى « بني جرش » بطن من حمير ، ووُقع في الأصافيد هنا « الفرجشى » ، وهو خطأ ، انظر التهذيب والتقرير ، وانظر الأنساب في الورقة ١٢٧ واللباب ١ : ٢٢١ . والحديث رواه الشیخان وغيرهما من حديث أبي هريرة . انظر المتنق ١٨٣٢ ، ١٨٣٣ والتغريب والترهيب ٤ : ١٧١ - ١٧٢ . وروى مسلم قصة نحو هذه بين أبي هريرة وابن عمر من رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص ١ : ٢٥٩ - ٢٦٠ . الودي ، بفتح الواو وكسر الدال وتشديد الياء : صغار النخل ، الواحدة « ودية » . الصفق : المرة من التصقيق ، والمراد هنا التباع ، لأن المتباهين يضع أحدهما يده في يد الآخر . يريد أبو هريرة أنه لم يشغله عن حفظ سنة رسول الله زرع ولا نجارة .

أبو هريرة : إنه لم يكن يشغلني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غرزاً الودي ولا صفقاً بالأسواق ، إني إنما كنت أطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلة يعلمها ، وأكلة يطعم منها ، فقال له ابن عمر : أنت يا أبو هريرة كنت ألمتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمنا بحديثه .

٤٤٥٤ حدثنا هشيم أخبرنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين .

٤٤٥٥ حدثنا هشيم أخبرنا يحيى بن سعيد وعبد الله بن عمر وابن عون وغير واحد عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً سأله النبي صلى الله عليه وسلم : من أين يحرم ؟ قال : مهمل أهل المدينة من ذي الحليفة ، ومهمل أهل الشام من الجحافة ، ومهمل أهل اليمن من يكلم ، ومهمل أهل نجد من قرن ، وقال ابن عمر : وقام الناس ذات عرق بقرن .

٤٤٥٦ حدثنا هشيم أخبرنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين .

(٤٤٥٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث سيفي ٤٤٨٢ . رواه مالك في الموطأ ١ : ٣٠٣ عن نافع عن ابن عمر . ورواه أصحاب الكتب الستة أيضاً ، كما في المتقد ٢٤٣٢ .

(٤٤٥٥) إسناده صحيح . ورواه الشیخان وغيرها ، كما في المتقد ٤٤٥٤ ، ٢٣٤٤ ، ورواه مالك ١:٣٠٦-٣٠٧ ، إلا أن قول ابن همأن « وقام الناس » إلخ زيادة عند أحمد فقط ، كما في المتقد . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢١٢٨، ٢٢٤٠، ٢٢٧٢، ٣٠٦٦ .

(٤٤٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٤ بإسناده .

٤٤٥٧ حدثنا هشيم أخينا حميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عمر قال : كانت تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبئك ألا هم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك ، والملك لا شريك لك ، وزاد فيها ابن عمر : لبيك لبيك وسعديك ، وإن غير في يدك ، لبيك والرغبة إليك والعمل .

٤٤٥٨ حدثنا هشيم أبأنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سامة عن ابن عمر قال : غدوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عرفات ، منها المكابر ، ومنها المدري .

(٤٤٥٧) إسناده صحيح . حميد : هو ابن أبي حميد الطويل . بكر بن عبد الله : هو الرازي . والحديث رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ١ : ٣٠٧ ، ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتنى ٢٤٠٥ . وروا أبو داود ٢ : ٩٨ ، ونسبه المنذري أيضاً للترمذى والنثاني وأبا ماجة . «الرغبة» بفتح الراء مع اللام ، ويروى «الرغبي» بضم الراء مع القصر : قال ابن الأثير : «والرغبي إليك والعمل ، وفي رواية : والرغبة إليك ، بالمد ، وهو من الرغبة ، كالنعمى والنعاء من النعمة» . وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١ : ٢٩٥ طبعة فاس سنة ١٣٢٨) : «رويناه بفتح الراء وضعاها ، فمن فتح مد ، وهي رواية أكثر شيوخنا ، ومن ضم قصر ، وكذلك كان عند بعضهم . ووقع عند ابن عتاب وأبا عيسى من شيوخنا معاً . قال ابن السكري : ها لفتان ، كالنعمى والنعاء . وقال بعضهم رغبي ، بالفتح والقصر ، مثل شكوى ، وحتى الوجوه الثلاثة أبو علي القالي . ومعناه هنا : الطلب والمسئلة» .

(٤٤٥٨) إسناده صحيح . عبد الله بن أبي سلمة : هو اللاجثون . وظاهر الإسناد الاتصال ، لأن عبد الله بن أبي سلمة سمع من ابن عمر وروى عنه كثيراً . ولكن هذا الحديث بعينه رواه مسلم ١ : ٣٦٣ عن أحمد بن حنبل ومحمد بن النافى ، كلاماً عن عبد الله بن نمير ، ورواه عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي عن أبيه ، كلاماً ، يعني ابن نمير ويحيى بن سعيد الأموي ، عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبدالله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وكذلك رواه أبو داود ٢ : ٩٩ — ١٠٠ عن أحمد بن حنبل عن

٤٤٥٩ حديث هشيم أخبرنا يونس أخبرني زياد بن جعير قال : كنت مع ابن عمر بمني ، فلرجل وهو ينحر بدنـة وهي باركة ، فقال : ابعـها ، قياماً مقيدة ، سنة محمد صلى الله عليه وسلم .

٤٤٦٠ حديث هشيم أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد حديث أبو إسحاق عن سعيد بن جعير قال : كنت مع ابن عمر حيث أفضـ من عرفات ، ثم أتي جمـاً فصلـ للغرب والعشـاء ، فلما فرغ قال : فعلـ رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان مثلـ ما فعلـ ، قال هشـم مـرة : فصلـ بـنا المغرب ، ثم قال : الصـلاة ، وصلـ رـكعتـين ، ثم قال : هـكذا فعلـ بـنا رسولـ الله صلى الله عليه وسلم في هذا المـكان .

٤٤٦١ حديث هشـم أـخبرـنا يحيـيـ بن سـعـيد وـعـيـدـ اللهـ بنـ عـمـرـ وـابـنـ عـونـ عنـ نـافـعـ عنـ ابنـ عـمـرـ : أـنـ الـذـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـئـلـ : مـاـ يـقـتـلـ الـحـرـمـ ؟ـ قـالـ : يـقـتـلـ الـعـرـبـ ، وـالـفـوـيـسـقـةـ ، وـالـعـدـأـةـ ، وـالـغـرـابـ ، وـالـكـلـبـ الـفـقـورـ .

عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وكذلك رواه مسلم من طريق عمر بن حسين عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه . وكذلك سيبويه ٤٧٣٣ روى به أحمد عن ابن نمير ، كرواية مسلم وأبي داود . فزادوا كلامـ في الإسنـاد « عبد الله بن عبد الله بن عمر » ، فيما أـنـ يـكـونـ حـذـفـ فيـ هـذـاـ الإـسـنـادـ سـهـوـاـ مـنـ النـاسـخـينـ ، وـإـمـاـ أـنـ يـكـونـ هـشـمـ ، شـيخـ أـحـمـدـ ، حـيـنـ روـاهـ عنـ يـحـيـيـ بنـ سـعـيدـ سـمعـهـ مـنـ مـرـسـلاـ ، بـحـذـفـ «ـ عبدـ اللهـ بنـ عبدـ اللهـ »ـ منـ الإـسـنـادـ ، أـوـ يـكـونـ هوـ الـذـيـ أـرـسـلـهـ .ـ وـالـحـدـيـثـ صـحـيحـ بـكـلـ حـالـ . عبدـ اللهـ بنـ عبدـ اللهـ بنـ عمرـ : تـابـعيـ ثـقةـ ، وـكـانـ وـصـيـ أـيـهـ عبدـ اللهـ بنـ عمرـ ، وـكـانـ أـكـبرـ وـلـدـهـ ، وـتـقـهـ وـكـيعـ وـأـبـوـ زـرـعـةـ وـابـنـ سـعـدـ وـغـيـرـهـ .

(٤٤٥٩) إسنـادـ صـحـيحـ .ـ وـرـوـاهـ الشـيـخـانـ أـيـضاـ ،ـ كـاـ فـيـ الـمـنـقـىـ ٢٧٣٧ .

(٤٤٦٠) إسنـادـ صـحـيحـ .ـ وـهـوـ مـكـرـرـ ٤٤٥٢ .

(٤٤٦١) إسنـادـ صـحـيحـ .ـ وـرـوـاهـ الشـيـخـانـ وـأـبـوـ دـاـودـ وـالـنـسـائـيـ وـابـنـ مـاجـةـ بـعـنـاءـ ،

٤٦٢ **ع** حدثنا هشيم أخبرنا عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيده بن عمير أنه سمع أبياه يقول لابن عمر : مالي لا أراكَ تستلم إلا هذين الركعين ، الحجر الأسود والركن اليماني ؟ فقال ابن عمر : إنْ أَفْعَلْ فَقَدْ سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن استلامهما يحُكُّم الخطايا ، قال : وسمعته يقول : من طافُ أَسْبُوعاً يُخْصِيهِ وصلى ركتين كان له كعْدُلٌ رقة ، قال : وسمعته يقول : ما رفعَ رجل قدمًا ولا وضعَها إلا كُتُبَتْ له عشر حسناتٍ ، وحُكُّمَ عنه عشر سيدناتٍ ، ورفع له عشر درجاتٍ .

٤٤٦٣ حدثنا هشيم أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم الحجر الأسود ، فلا أدع استلامه في شدة ولا رخاء .

كما في النونق ٢٤٩٤ ، وكذلك رواه مالك في الموطأ^١ : ٣٢٧ : وانظر عون المعبود ٢٠٧ - ١٠٨ . الفويسقة : هي الفارة ، وأصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والجور ، وسمى الفارة « فويسقة » تصغير فاسقة ، خروجها من جحرها على الناس وإفادتها . قاله ابن الأثير .

(٤٤٦٢) إسناده حسن ، لأن هشيمًا سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه .
عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر : تابعي ثقة ، وثقة أبو حاتم
وأبو زرعة وغيرهما ، وقال داود العطار : « كان من أفضح أهل مكة » ، وفي التهذيب
عن البخاري في الأوسط أنه « لم يسمع من أبيه » ، وهذا الإسناد يدل على غلط من
قال ذلك ، فقد حضر أباء وسمعه حين سأله عبد الله بن عمر . والحديث في الترغيب
والترهيب ٢ : ١٢٠ ونسبة لأحمد ، وللترمذني بنحوه ، ولما حاكم وقال : « صحيح
الإسناد » ، ولابن خزيمة في صحيحه بنحوه ، ولابن حبان في صحيحه مختصرًا ، وقال :
« كلام رواه عن عطاء بن السائب عن عبد الله » . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٢٤٠ - ٢٤١
وقال : « رواه أحمد ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » . وقال أيضًا :
« روى ابن ماجة بعضه » . وسألي مختصرًا ٤٥٨٥٤ .

(٤٤٦٣) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم . وقد رواه مسلم ١ : ٣٦٠ بنحوه من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع .

٤٤٦٤ حديثنا هشيم أخبرنا غير واحد وابن عون عن نافع عن ابن عمر

قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت ومعه الفضل بن عباس وأسامة بن زيد وعمان بن طلحة وبلال ، فأمر بلالاً فاجف عليهم الباب ، فكث فيه ما شاء الله ، ثم خرج ، قال ابن عمر : فكان أول من لقيت منهم بلالاً ، فقلت : أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ههنا ، بين الأسطوانين .

٤٤٦٥ حديثنا معمتن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم نهى عن القرع والمزفت أن يُنْتَبِذَ فِيهِمَا .

٤٤٦٦ حديثنا معمتن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغسل .

٤٤٦٧ حديثنا معمتن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٤٦٤) إسناده صحيح . ورواه الشیخان أيضاً بنحوه . انظر المتنقى ٧٨١، ٧٨٢.

أجاف الباب : أي رده .

(٤٤٦٥) إسناده صحيح . معمتن : هو ابن سليمان . والحديث رواه مسلم ١٢٨ :

من طريق عبيد الله وآخرين ، سماهم ، عن نافع ، ورواه مطولاً من طريق مالك عن نافع . ورواه بعناء أيضاً النسائي وأبو داود والترمذى من طرق . انظر المتنقى ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٨ ، ٤٧٤٧ . وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عمر وابن عباس ، ٣٢٥٧ ، ٣٥١٨ .

(٤٤٦٦) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ١٢٥ عن نافع . ورواه

أصحاب الكتب الستة ، كما في المتنقى ٤٠٠ . وقد مضى في قصة من حديث ابن عمر وابن عباس ٣٠٥٩ .

(٤٤٦٧) إسناده صحيح . ورواه أيضاً مالك والشیخان والنسائي وابن ماجة ،

كما في الجامع الصغير ٨٦٤٧ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حَلَّ علينا السلاح فليس منا .

٤٤٦٨ حدثنا معتمر عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُعرض على راحلته ويصلّي إليها .

٤٤٦٩ حدثنا معتمر سمعت بُرْدًا عن الزُّهري عن سالم عن ابن عمر قال : ^٢
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبيت أحد ثلات ليالٍ إلا ووصيته مكتوبة ،
قال : فابتُ من ليلة بعد إلا ووصيتي عندى موضوعة .

٤٤٧٠ حدثنا معتمر بن سليمان عن عُبيد الله عن نافع قال : رأيت ابن عمر يصلّي على دابته التطوع حيث توجهت به ، فذكرت له ذلك ؟ فقال : رأيت أبا القاسم يفعله .

٤٤٧١ حدثنا معتمر حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن نبى

(٤٤٦٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٤٢ عن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ [بِهَا] الإسناد . ورواه البخاري ١ : ٤٧٩ — ٤٧٨ عن مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرِ الْقَدِيمِ عن معتمر ، به . « يعرض على راحلته » ، بتشديد الراء ، أي يجعلها عرضًا ، وكلمة « على » مقحمة ثابتة في الأصلين هنا ، ولكنها غير مذكورة في الصحيحين .

(٤٤٦٩) إسناده صحيح . برد : هو ابن سنان الشامي ، وهو ثقة ، وثقة ابن معين ودحيم والنمساني وغيرهم ، وقال أَحْمَدَ : « صَالِحُ الْحَدِيثِ » ، وقال يَزِيدُ بْنُ زَرْبَعَ : « مَا رأيْتُ شَامِيًّا أَوْنَقَ مِنْ بَرْدَ » ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٣٤ . سالم : هو ابن عبد الله بن عمر ، وهو إمام ثقة معروف حجة ، قال مالك : « لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فِي زَمَانِ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَشَبَّهَ بْنَ مُضِيِّ مِنَ الصَّالِحِينَ فِي الزَّهْدِ وَالْفَضْلِ وَالْعِيشِ مِنْهُ » . والحديث رواه الجماعة بعناته . انظر المتنق ٣٢٧١ .

(٤٤٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشیخان وغيرهما بنحوه . انظر المتنق ٨٣٣ ، ٨٣٤ .

(٤٤٧١) إسناده صحيح . ورواه الشیخان مطولا ، كما في المتنق ٤٦٦٤ . وسيأتي الطول ٤٥٥ .

الله صلى الله عليه وسلم نَهَى أن تُحْتَبَ مواشي الناسِ إِلَّا يَا ذَنْبَهُمْ .

٤٤٧٢ حديثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن عبد الله، يعني ابن

عمر، عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يجمع بين الصلاتين، المغرب والعشاء، فإذا غاب الشفق، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بينهما إذا جد به السير.

٤٤٧٣ حديثنا عثمان بن عثمان، يعني الغطفاني، أخبرنا عمر بن نافع

عن أبيه عن ابن عمر قال: نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القراء، والقراء: أن يُخْلَق الصبيُّ فِي تُرَكَ بعضاً شعره.

٤٤٧٤ حديثنا إسحاق بن يوسف عن سفيان عن ابن عجلان عن

العمقان بن حكيم قال: كتب عبد العزيز بن مروان إلى ابن عمر، أن ارفع إلى

(٤٤٧٢) إسناده صحيح. ورواه الشيخان وغيرهما بمعناه. انظر المتن ١٥٣٤ ،

١٥٣٥ .

(٤٤٧٣) إسناده صحيح. عثمان بن عثمان الغطفاني: ثقة، قال أحمد: «رجل صالح خير من الثقات»، ووتفقه ابن معين، وقال البخاري: «مضطرب الحديث»، أقول: وأحمد أعرف بشيوخه وأكثر تخريراً لهم ولذديهم. عمر بن نافع: هو مولى ابن عمر وابن مولاه، وهو ثقة، قال أحمد: «هو من أوثق ولد نافع»، وقال ابن عبيدة: «قال لي زياد بن سعد، حين أتيتنا عمر: هذا أحفظ ولد نافع، وحديثه عن نافع صحيح». والحديث رواه مسلم ٢: ١٦٥ عن محمد بن المنفي عن عثمان الغطفاني بهذا الإسناد، ورواه بأسانيد أخرى كلها عن نافع عن ابن عمر. وتفسير القراء من كلام نافع، تدل عليه روايات مسلم، وفيه رواية واحدة عنده أنه من كلام عبد الله بن عمر، إذ رواه عن عمر بن نافع.

(٤٤٧٤) إسناده صحيح. سفيان: هو التوري. ابن عجلان: هو محمد بن عجلان.

والمرفوع من هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٠٠٢٧ ونبيه لأحمد

حاجتك، قال: فكتب إليه ابن عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: إن اليد العليا خير من اليد السفلة، وابداً عن تَعْوُل، ولست أَسْأَلُك شِبَّاً، ولا أَرْدُ رِزْقًا رَزَقَنِيهِ اللَّهُ مِنْكَ.

٤٤٧٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد أخبرنا أَيُوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: المصورون يُعذبون يوم القيمة، ويقال: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ.

٤٤٧٦ حدثنا إسماعيل حدثنا أَيُوب عن سعيد بن جُبَير: أن ابن عمر كان يصلى على راحلته تطوعاً، فإذا أراد أن يوتر نَزَل فأوتر على الأرض.

٤٤٧٧ حدثنا إسماعيل حدثنا أَيُوب عن سعيد بن جُبَير قال: قلت لابن

والطبراني، ونقل شارحه المناوي عن الهيثمي: « رجاله رجال الصحيح ». وقد أطلت البحث عنه في مجمع الزوائد فلم أجده. وقد روى البخاري ٣: ٢٣٥ من طريق أَيُوب ومالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: « اليد العليا خير من اليد السفلة، فاليد العليا هي المفقة، والسفلى هي السائلة ». ورواه مسلم أيضاً ١: ٢٨٢ من طريق مالك عن نافع. ورواه أيضاً أبو داود والنمساني، كما في الترغيب والترهيب ٢: ١٠. وانظر ما مضى في مسنده ابن مسعود ٤٢٦١.

(٤٤٧٥) إسناده صحيح. ورواه الشيخان أيضاً، كما في المتنق ٧٣٣. وانظر ما مضى في مسنده ابن مسعود ٤٠٥٠.

(٤٤٧٦) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن عليه. وهذا موقف على ابن عمر من عمله، ولكنه هو روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته، كما في المتنق ٨٣٣، وكاسياً ٤٥١٩. وانظر ٤٤٧٠.

(٤٤٧٧) إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢: ٢٤٥ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد. قال المنذري: « وأخرجه البخاري ومسلم والنمساني بنحوه ». وقد مضى

عمر : رجل قدَّف امرأته ؟ فقال : فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوئي بنى العَجَلَانِ ، وقال : الله يعلم أن أحدكم كاذب ، فهل منكما تائب ؟ فأبىَا ، فرددَهَا ثلث مرات ، فأبىَا ، ففرق بينهما .

٤٤٧٨ حدثنا إسماعيل حدثنا أبُو نافع قال : نادى ابن عمر بالصلاه بضم جنَان ، ثم نادى أن صلوا في رحالكم ، ثم حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يأمر المنادي فينادي بالصلاه ، ثم ينادي أن صلوا في رحالكم ، في الليلة الباردة ، وفي الليلة المطيره ، في السفر .

٤٤٧٩ حدثنا إسماعيل حدثنا أبُو نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من اتَّخَذَ ، أو قال : افتقَى ، كلبًا ليس بضار ولا كلب ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان ، فقيل له : إن أبا هريرة يقول : وكلب حرث ؟ فقال : أَنَّ أَبا هريرة حَرْثاً !

ختصرآ من حديث ابن عمر ٣٩٨ . وانظر ما مضى ٢١٣١ ، ٤٢٨١ ، ٠٤٠٠١ وما يأتي ٤٥٢٧ ، ٤٦٩٣ ، ٤٩٤٥ .

(٤٤٧٨) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في المتنق ١٤٠٧ . ضجنان ، بفتح الصاد المعجمة ومكون الجيم : موضع أو جبل بين مكة والمدينة .

(٤٤٧٩) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٣٨ عن نافع ، دون ذكر أبي هريرة . ورواه سلم ١ : ٤٦٢ من طريق مالك ، ورواه أيضًا من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وفي آخره : « قال عبد الله [يعني ابن عمر] : قال أبو هريرة : أو كلب حرث » . ورواه أيضًا من طريق سالم عن أبيه ، وفي آخره : « قال سالم : وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرث ، وكان صاحب حرث » . وروى أيضًا حديث أبي هريرة من طريق الزهري عن أبي سلحة عن أبي هريرة ، وفي آخره : « قال الزهري : فذكر لابن عمر قول أبي هريرة ، فقال : يرحم الله أبا هريرة ، كان صاحب زرع » . فهذه الروايات تدل على أن ابن عمر لم يكن يذكر على أبي هريرة

٤٤٨٠ حدثنا إسماعيل أخينا أيوب عن نافع : أن ابن عمر دخل عليه ابنه عبد الله بن عبد الله ، وظهره في الدار ، فقال : إني لا آمنُ أن يكون العامَ بين الناس قتال فُتُحَدَّ عن البيت ، فلواقتَ ؟ فقال : قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خال كفار قريش بيته وبين البيت ، فإن يُحلَّ بيتي وبينه أفعى كا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : (لقد كان لكم في رسول الله إسوة حسنة) قال : إني قد أوجبتُ عمرة ، ثم سار حتى إذا كان بالبيضاء قال : ما أرى أمرها إلا واحداً ، أشهدكم أنني قد أوجبتُ مع عمرتي حججاً ، ثم قدم فطاف لها طوافاً واحداً .

٤٤٨١ حدثنا إسماعيل أخينا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : رأيت الرجال والنساء يتوضؤن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً من إماء واحد.

روايته ، وإنما كان يروي كل منها ما سمع ، بل إن ابن عمر روى عن أبي هريرة الزبادة التي زادها في روايته . ولم يكن هؤلاء الرجال الصادقون المخلصون يكذب بعضهم بعضاً ، بل كانت أماراتهم الصدق والأمانة ، رضي الله عنهم . « ليس بضار » : قال ابن الأثير : أي كلباً معدداً بالصيد ، يقال ضاري الكلب وأضراء صاحبه ، أي عوده وأغراء به . وينبع على ضوار .

(٤٤٨٠) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ مختصرآ ١: ٣٣٠ عن نافع . ورواه البخاري ٤: ٣ - ٥ من طريق مالك ، ورواه بمعناه مطولاً من طريق جويرية عن نافع . ورواه مسلم أيضاً كذا في الفتح . وهذه الفتنة التي أشير إليها في الحديث هي نزول جيش الحجاج لقتال عبد الله بن الزبير عمه . والحديث مسائي نحوه بمعناه ٤٥٩٥ . (٤٤٨١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١: ٣٠ من طريق حماد عن أيوب . وقال المنذري : « وأخرجه النسائي وابن ماجة . وأخرجه البخاري ، وليس فيه : من الإناء الواحد » .

٤٤٨٢ حديثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما يلبسُ المحرم ؟ أو قال : ما يتركُ المحرم ؟ فقال : لا يلبس القميصَ ، ولا السراويل ، ولا العامة ، ولا الخفين ، إلا أن لا يجد نعلين ، فلن لم يجد نعلين فليلبسهما أسلفَ من الكعبين ، ولا البرنس ، ولا شيئاً من الثياب مَسْهَ وَرْسَنْ ولا زَغْران .

٤٤٨٣ حديثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أنه قال في عاشوراء : صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصومه ، فلما فرض رمضانُ تُرك ، فكان عبد الله لا يصومه ، إلا أن يأتي على صومه .

٤٤٨٤ حديثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قل رسول الله صلى الله عليه وسلم : الْبَيْمَانَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَغْزُفَا أَو يَكُونَ بَيْنَ خِيَارِ ، قال : وربما قال نافع : أو يقول أحدهما الآخر : اختَرَ .

(٤٤٨٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٥٦ . وقد أشرنا في ٤٤٥٤ إلى أن هذا الحديث روأه الجماعة . البرنس معروف ، قال ابن الأثير : « هو كل ثوب رأسه منه ملتفق به ، من دراعة أو جبة أو محطر أو غيره » . الورس : ثوب أصفر يصبغ به .

(٤٤٨٣) إسناده صحيح . وهو في المتنى ٢٢١٦ بنحوه مطولاً ، ونسبه أيضاً للشيخين . وانظر ٤٣٤٩ . قوله « إلا أن يأتي على صومه » : يريد إلا أن يوافق يوم عاشوراء يوماً من أيام صومه الذي اعتاده في تطوعه .

(٤٤٨٤) إسناده صحيح . وقد مضى ٣٩٣ من طريق مالك عن نافع . ورواه الشیخان أيضاً ، كما في المتنى ٢٨٨٠ . ورواه الشافعی في الأم ٣ : ٣ عن مالک وعن ابن جریج ، كلامها عن نافع ، ورواه أيضاً عن سفیان بن عبیدة عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر . وأفاض القول في شرحه وفي الرد على من خالفه فلم يأخذ به ، أعني خیار الجلس . وكذلك رد على مالک بهذا الحديث في كتاب (اختلاف مالک والشافعی) الملحق بكتاب (الأم) ٧ : ٢٠٤ : وسيأتي من طريق سفیان بن عبیدة عن عبد الله

٤٤٨٥ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يجده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزوره راكباً ومشياً، يعني مسجد قباء .

٤٤٨٦ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان ، على الذكر والأنثى ، والحر وللملوك ، صاع تمر ، أو صاع شعير ، قال : فعدل الناس به بعد نصف صاع بُرّ ، قال أبوب : وقال نافع : كان ابن عمر يعطي التمر ، إلا عاماً واحداً أعزَ التمر فأعطى الشعير .

٤٤٨٧ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : سبق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل ، فأرسل ما ضمِّنَ منها من الحفياء ، أو الحيفاء ، إلى ثنية الوداع ، وأرسل مالم يضمِّنَ منها من ثنية الوداع إلى مسجد بن دينار ٤٥٦٦ . البيعان : هما البائع والمشتري ، يقال لكل واحد منها « بيع » بفتح الباء وتشديد الياء المكسورة ، وبائع . قاله ابن الأنبار .

(٤٤٨٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ١٦٩ من طريق عبيد الله عن نافع . وقال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والنمساني من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر » . ورواه مالك في الموطأ ١: ١٨١ عن نافع .

(٤٤٨٦) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المتنى ٢٠٨٤ ، إلا أن قوله « فعدل الناس به بعد نصف صاع من بُرّ » إلى آخر الحديث ، رواه أبو داود ٢٨ : ٢٨ من طريق حماد عن أبوب ، وقال المنذري : « أخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنمسانى » . وانظر ٣٢٩١ .

(٤٤٨٧) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المتنى ٤٩٠ . تضمين الخيل : « هو أن يظاهر عليها بالعلف حق تسمن ، ثم لا تعاف إلا قوتاً ، لتخف . وقيل : تشد عليها سروجها وتحمل بالأجلة حتى تعرق تحتها ، فيذهب رهلها ، ويشتد سُلْوها ». عن النهاية . الحفباء أو الحيفاء : موضع قرب المدينة ، والقولان فيها في معجم البلدان

بني زُرَيْقٍ ، قال عبد الله : فكنت فارسًا يومئذٍ ، فسبقت الناس ، طفَّ في الفرس^١
مسجدَ بني زُرَيْقٍ .

٤٤٨٨ حدثنا إسماعيل أخينا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى ترُونه ،
ولا تفترروا حتى ترُوه ، فإنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فاقْدِرُوا له ، قال نافع : فكان عبد الله إذا
مضى من شعبان تسع وعشرون يبعث من ينظر ، فإن رُؤِيَ فذَاك ، وإن لم يُرَ ولم
يَجُلْ دون مَنْظَرِه سَحَابٌ ولا قَتَرٌ أصبح مفترأ ، وإن حال دون منظره سَحَابٌ
أو قَتَرٌ أصبح صافاً .

٣٠٣ : ٣٨١ . ثنية الوداع : هي ثنية مشرفة على المدينة يطُوّها من يزيد
مكة : وفي المتنق : « وفي الصحيحين عن موسى بن عقبة : أن بين الحفياء إلى
ثنية الوداع ستة أميال أو سبعة . وللبخاري : قال مسفيان : من الحفياء إلى ثنية الوداع
خمسة أميال أو ستة . ومن ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق ميل » . وسيأتي الحديث
مختصرًا ٤٥٩٤ .

(٤٤٨٨) إسناده صحيح . ورواه أيضاً مسلم ، إلا حكاية نافع عن عمل ابن عمر ،
فإنها زيادة عند أحمد ، كما في المتنق ٢١٠٤ . وانظر ٣٥١٥ ، ٣٥٠٠ . « فإنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ »
قال ابن الأثير : « يقال : غُمَّ علينا الْهَلَالُ ، إذا حَالَ دُونَ رُؤْيَتِهِ غُمَّ أو نُخُوهُ ، مِنْ
غَمَّتِ الشَّيْءِ : إذا غَطَّيْتِهِ . وَفِي "غُمَّ" ضَيْقُ الْهَلَالِ ، وَيُحُوزُ أَنْ يَكُونَ "غُمَّ" مَسْنَدًا
إِلَى الظَّرْفِ ، أَيْ فَإِنْ كَنْتُمْ مَغْمُومًا عَلَيْكُمْ فَأَكْلُوا ، وَتَرَكُ ذِكْرَ الْهَلَالِ لِلَا سَفَاهَ عَنْهُ » .
قادروا له : قال ابن الأثير : « أَيْ قَدَرُوا لَهُ عَدْدُ الشَّهْرِ حَتَّى تَكُلُوا ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا .
وقيل : قَدَرُوا لَهُ مَنَازِلَ الْقَمَرِ ، فَإِنَّهُ يَدْلِسُكُمْ عَلَى أَنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعَشْرَوْنَ أَوْ ثَلَاثَيْنَ .
قال ابن سريج : هذا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم ، وقوله « فَأَكْلُوا الْعَدْدَ » خطاب
للعامّة التي لم تعن به . يقال : قَدَرَتِ الْأَمْرُ أَقْدَرَهُ وَأَقْدَرَهُ : إِذَا نَظَرْتَ فِيهِ وَدَرْتَهُ » .
القر ، بفتحتين : جمع قترة ، وهي الغبرة يعلوها سواد كالدخان .

٤٤٨٩ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الذي يجرؤ ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيمة ، قال نافع : فأنبثتْ أن أم سلمة قالت : فكيف بنا ؟ قال : شبراً ، قالت : إذن تبدُّل وأقدامنا ؟ قال : ذراعاً ، لا تزدُنَّ عليه .

٤٩٠ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة ، والمزابنة : أن يباع ما في رؤوس النخل بتغزير بكيل مسمى ، إن زاد فلي وإن نقص فقل ، قال ابن عمر : حدثني زيد بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بمحرقها .

(٤٤٨٩) إسناده صحيح في المرفوع من حديث ابن عمر . ورواه الجماعة ، كافي الثني ٧٤٤ . ورواية نافع عن أم سلمة فيها مبهم ، إذ يقول «أنبثت» ، ولكن هذا اللهم عرف ، فقد رواه النسائي ٢ : ٣٠٠ - ٢٩٩ من طريق أبوب عن موسى عن نافع عن صفية عن أم سلمة ، ورواه أيضاً من طريق عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة ، وكذلك رواه أبو داود ٤ : ١١ من طريق أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية عن أم سلمة ، ومن طريق عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة . وهذه أسانيد صحاح متصلة . أبوب عن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص : سبق توثيقه ٦٥ ، وهو غير أبوب عن أبي تميمة الذي في إسناد أحمد هنا . صفية : هي بنت أبي عبيد الثقفية ، امرأة عبد الله بن عمر ، وهي تابعة ثقة ، بل ذكرها بعضهم في الصحابة . وانظر ٢٩٥٨ .

(٤٤٩٠) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٢ : ١٢٨ عن نافع مختصرأ ، وكذلك رواه الشافعي في الرسالة ٩٥٠ عن مالك . وستاني رواية مالك ٤٥٢٨ . ورواه البخاري ٤ : ٣٢١ وسلم ١ : ٥٥٠ من طريق مالك أيضاً . ورواه من طرق كثيرة عن ابن عمر . ورواه سلم أيضاً من طريق إسماعيل ، وهو ابن علية ، بإسناده ولفظه هنا ، ولكن لم يذكر رواية ابن عمر عن زيد بن ثابت في هذا للوضع . بل روى رواية ابن عمر عن زيد بن ثابت وحدها ٤ من طريق ابن علية عن أبوب عن نافع

٤٤٩١ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ .

عن ابن عمر ، ومن طريق سعيد بن المسيب عن سالم عن أبيه ، ومن طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ، ومن طرق عن نافع . وكذلك رواه البخاري في مواضع من صحيحه . وحديث زيد بن ثابت سيفي في مسنده مراراً ، منها (٥ : ١٨٠) . والزابنة فسرت في الحديث ، وقد سبق تفسيرها أيضاً في شرح حديث ابن عباس في النبي عنها ١٩٦٠ . وانظر ٣١٧٣ ، ٣٣٦١ ، ٤٥٩٠ . العرايا : قال ابن الأثير : « اختلف في تفسيرها ، فقيل : لما نهى عن الزابنة ، وهو بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر ، رخص في جملة الزابنة في العرايا ، وهو أن من لا يخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ، ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ، ولا يخل له يطعمهم منه ، ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجيء إلى صاحب النخل ، فيقول له : يعني تمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر يشرب تلك النخلات ، ليصيب من رطبه مع الناس ، فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق . والعربية فعيلة بمعنى مفعولة ، من عراة يعروه ، إذا قصده . ويختم أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة ، من عري يعرى ، إذا خلع ثوبه ، كأنها عربت من جملة التحرم ، فعربت ، أي خرجت » . الخرس ، بفتح الحاء وسكون الراء : من قولهم « خرس النخلة والكرمة بخرصها خرضاً ، إذا حزر ما عليها من الرطب تمرأ ، ومن العنب زبيباً ، فهو من الخرس : الظن » ، لأن الحزر إنما هو تقدير بطن ». قاله ابن الأثير .

(٤٤٩١) إسناده صحيح . وقد مضى ٣٩٤ من طريق مالك عن نافع ، وهو في الموطأ : ١٤٩ - ١٥٠ مطولاً . والختصر الذي هنا رواه أيضاً مسلم والترمذى ، كما في المتنى . ٢٧٩٠ ، والمطول رواه الشيخان وغيرهما بالفاظ مختلفة بمعناه ، كما في المتنى أيضاً ٢٧٩١ - ٢٧٩٣ . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس ، ٢١٤٥ ، ٢٦٤٥ ومضى تفسير « حبل الحبالة » هناك . ونزيد هنا قول ابن الأثير : « الحبل ، بالتحريك : مصدر ، سمى به المحمل ، كاسمي بالحمل ، وإن عادت علىه الناء للإشعار بمعنى الأنوثة فيه . فالحبل الأول يراد به ما في بطون النوق من الحمل ، والثاني حبل الذي في بطون النوق . وإنما نهى عنه لمعنى : أحدهما : أنه غرور وبيع شيء لم يخلق بعد ، وهو أن

٤٤٩٢ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال
رجل : يا رسول الله ، كيف تأمرنا أن نصلى من الليل ؟ قال : يصلى أحدكم مثني
مني ، فإذا حشى الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى من الليل .

٤٤٩٣ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الفخل حتى يزهو ، وعن السنبل حتى يبليس
ويأمن العاهة ، نهى البائع والمشتري .

٤٤٩٤ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع قال : قال ابن عمر :
رأيت في المنام كأن بيدي قطعة إستبرق ، ولا أشير بها إلى مكان من الجنة إلا

بيع ما سوف يحمله الجنين الذي في بطنه الناقة ، على تقدير أن تكون أثني ، فهو بيع
تاج التاج . وقيل : أراد بجعل الجلة : أن يبيعه إلى أجل ينبع فيه الحمل الذي في بطنه
الناقة ، فهو أجل مجهول ، ولا يصح » . والقول الأول هو الصحيح ، لأنه الوارد
في الحديث ، كما أشرنا إليه آنفًا ، فهو المتعين .

(٤٤٩٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المتقد ١١٨٩ . وانظر ما مضى
٣٤٠٨٠ ٢٨٣٧

(٤٤٩٣) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٢ : ١٢٤ مختصرًا عن نافع .
ورواه الجماعة إلا الترمذى بلفظ الموطأ ، ورواه الجماعة إلا البخارى وابن ماجة بالنص
الذى هنا ، كما في المتقد ٢٨٥١ ، ٢٨٥٢ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣١٧٣ ،
٣٣٦١ . يزهو : تظهر نمرته ، أو تمحى وتصرف . وحكمة هذا النهي حفظ الناس عن
الغرر في البيوع ، وحفظ قوتهم أن لا يكون موضع مضاربة المضاربين ، فيشح القوت
عند حاجة الناس ، كما ترى الآن في بلادنا ، بل في العالم أجمع ، إذ تبعوا الشيطان ،
وافتعلوا قوانين تخالف كل الشرائع .

(٤٤٩٤) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٤ : ٣٥١ من طريق إسماعيل ، وهو
ابن علية ، عن أبوب بهذا الإسناد . قال الترمذى : « حدث حسن صحيح » ، وقال
شارحه : « وأخرجه الشيخان والنمساني » . وانظر ٦٣٣٠ .

طارت بي إليه ، فقصّتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن أخاك
رجل صالح ، أو : إن عبد الله رجل صالح .

٤٤٩٥ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال : كلكم راع ، وكلكم مسؤول ، فالامير الذي على الناس راع ،
وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول ، والمرأة راعية
على بيت زوجها ، وهي مسؤولة ، والعبد راع على مال سيده ، وهو مسؤول ، ألا
فكلكم راع ، وكلكم مسؤول .

٤٤٩٦ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفل من حج أو غزو فعَلَّا فَدَفَدَّا من الأرض
أو شرقاً قال : الله أكْبَرَ الله أكْبَرَ ، لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك
وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر ، آيُّون تائبون ، ساجدون عابدون ، لربنا
حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزَّمَ الأحزابَ وحده .

٤٤٩٧ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قد أتني
به النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني الضب ، فلم يأكله ولم يحرمه .

(٤٤٩٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٩١ وقال المنذري : « وأخرجه
البخاري ومسلم والترمذى والنمسانى ». وهو في الترمذى ٣ : ٣٣ .

(٤٤٩٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٤٣ من طريق مالك عن نافع ،
بنحوه . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والنمسانى ». قفل : أي عاد من
سفره ، قال ابن الأثير : « وقد يقال للسفر قفل ، في الذهاب والهبوط ». وأكثر
ما يستعمل في الرجوع ». الفدف : الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع . الشرف : النشر
العالى من الأرض قد أشرف على ما حوله .

(٤٤٩٧) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما بمعناه ، بنحو ما يأتي ٤٥٦٢ .

٤٤٩٨ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن اليهود أنو النبِيَّ صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرْجَلَ وَامْرَأَةَ مِنْهُمْ قَدْ زَانَا ، فَقَالَ : مَا تَجْدُونَ فِي كِتَابِكُمْ ؟ فَقَالُوا : نُسَخَّمُ وَجْهَهُمَا وَيُخْزَيَانِ ! ! فَقَالَ : كَذَبْتُمْ ، إِنْ فِيهَا الرِّجْمُ ، فَأَتُوا بِالْتُورَةِ فَاتَّلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، بَخَافُوا بِالْتُورَةِ ، وَجَاءُوكُمْ بِقَارِيٍّ لَهُمْ أَعْوَرُ ، يَقَالُ لَهُ ابْنُ صُورِيَا ، فَقَرَأَ ، حَتَّى إِذَا اتَّهَى إِلَى مَوْضِعِهِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ، فَقُبِلَ لَهُ : ارْفَعْ يَدَكْ ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَبَذَا هِيَ تَلَوْحُ ، فَقَالَ ، أَوْ قَالُوا : يَا مُحَمَّدَ ، إِنْ فِيهَا الرِّجْمُ ، وَلَكُنَا كَنَّا نَتَكَانِمُ بَيْنَنَا ، فَأَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِجَّا ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُجَاهِنِي^٢ عَلَيْهَا يَقِيَّهَا الْحِجَارَةَ بِنَفْسِهِ .

٤٤٩٩ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : كان الناس يَرَوْنَ الرُّؤْيَا ، فَيَقُصُّونَهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنِّي ، أَوْ قَالَ : أَسْمَعُ رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأْتُ عَلَى السَّبِعِ الْأَوَّلِيَّنِ ، فَنَّ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّرِهَا^٣ فَلَيَتَحَرَّرَهَا فِي السَّبِعِ الْأَوَّلِيَّنِ .

٤٥٠٠ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع : أن ابن عمر طلق امرأته

وَانظُرْ لِلتَّقِيَّةِ ٤٥٨٢ ، ٤٥٨٣ . وَانظُرْ مَا مضِيَ فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، ٣٢١٩ ، ٢٦٨٤ ، ٣٢٤٦ .

(٤٤٩٨) إسناده صحيح . ورواه الشیخان ، ولكن قوله « بقاري » لم أعور ، يقال له ابن صوريا » زيادة عند أحد فقط ، كما في التتقى ٤٠١٩ ، ٤٠٢٠ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٣٦٨ . نسخ وجوههما : نلطخهما بالسخام ، بضم السين وتخفيف الخاء ، وهو سواد القدر ، أو الفحم .

(٤٤٩٩) إسناده صحيح . ورواه الشیخان بمعناه ، كما في التتقى ٢٣٠٣ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٠٥٢ ، ٢١٤٩ ، ٢٣٥٢ ، ٢٣٠٢ ، ٣٤٥٦ . وفي مسند ابن مسعود ٤٣٧٤ .

(٤٥٠٠) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الانقطاع ، لقول نافع « أن ابن عمر »

تطليقة وهي حانف ، فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فأمره أن يرجعها ، ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى ، ثم يمهلها حتى تطهر ، ثم يطأها قبل أن يمسها ، قال : وتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء ، فكان ابن عمر إذا سُئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حانف ؟ فيقول : أما أنا فطلقتها واحدة أو اثنتين ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يرجعها ، ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى ، ثم يمهلها حتى تطهر ، ثم يطأها قبل أن يمسها ، وأما أنت طلقها ثلاثاً فقد عصيت الله بما أمرك به من طلاق امرأتك ، وبانت منك .

٤٥٠١ حدثنا إسماعيل أخينا أيوب عن نافع عن ابن عمر، رفعه، قال : إن اليدين يتسبدان كايسجد الوجه ، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما .

الخ ، فصار شبيها بالمرسل ، إذ لم يدرك نافع القصة . وكذلك روى المرفوع منه مالك في الموطأ ٢ : ٩٦ « عن نافع أن عبد الله بن عمر » الخ . ولكن في الحقيقة متصل فقد رواه الأية الحفاظ عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، من ذلك رواية البخاري ٩ : ٣٠١ - ٣٠٦ ومسلم ١ : ٤٢١ ، كلامها من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر . وكذلك رواه الحفاظ الآباء عن نافع عن ابن عمر ، عند الشيفيين وغيرهما . وأما الرواية التي هنا فقد رواها مسلم ١ : ٤٢٢ عن زهير بن حرب عن إسماعيل عن أيوب عن نافع . وقد فصلت القول في روایات هذا الحديث وفيها يفهم من رأي ابن عمر أن الطلاق يقع في الحيض ، ورجحت أنه لا يقع ، في كتابي (نظام الطلاق في الإسلام ، رقم ١٢ - ٢٤) .

(٤٥٠١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٣٣٨ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . ورواه النسائي ١ : ١٦٥ والحاكم ١ : ٢٢٦ كلامها من طريق إسماعيل بن علية ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

٤٥٠٢ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «نَّمَّا يَأْتِي الْجَنَّةَ قَدْ أَبْرَأَتْ فَشَرَّبُوهَا لِلْبَاعْنَى ، إِلَّا أَنْ يَشْرَطَ الْمُبَاتِعُ» .

٤٥٠٣ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مِجَنٍ ثمانية دراهم .

٤٥٠٤ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قد علمت أن الأرض كانت سُكّرتى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الأرض شيئاً، وشيء من التين، لا أدرى كم هو، وإن ابن عمر كان يُسْكِرِي أرضه في عهد أبي بكر، وعهد عمر، وعهد عثمان، وصدر إマارة معاوية، حتى إذا كان في

(٤٥٠٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المتنى ٢٨٤٩ . أبْرَأَتْ ، يُسْكِرِي الباء مخففة ومشددة ، أي لفتحت ، قال ابن الأثير : «أَبْرَأَتْ النَّخْلَةَ وَأَبْسَرَتْهَا ، فَهِيَ مَأْبُورَةٌ وَمُؤْبَرَةٌ ، وَالاسمُ الْإِبَارَ» .

(٤٥٠٣) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المتنى ٤٠٦٧ . وقد مضى معناه بإسناد ضعيف من حديث سعد بن أبي وقاص ١٤٥٥ .

(٤٥٠٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٥ : ١٨ - ١٩ من طريق حماد ، ومسلم ١ : ٤٥٣ من طريق زيد بن زريع ، كلامها عن أبوب عن نافع ، بفتحه ، ورواه أبو داود ٣ : ٢٦٨ بمعناه بفتحه من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر . وقد مضى شيء من معنى هذا الحديث في مسند ابن عباس ٢٠٨٧ ، ٢٥٩٨ . وسيأتي في مسند رافع بن خديج مراراً ، منها ١٥٨٦٨ ، ١٥٨٧٣ ، ١٥٨٨٠ . الأربعاء : جمع «ربع» بفتح الراء ، وهو التبر الصغير ، قال ابن الأثير : «أَيْ كَانُوا يَكْرُونَ الْأَرْضَ بَشِيءَ مَعْلُومٍ ، وَيَشْرَطُونَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى مَكْتُوبِهِ مَا يَنْبَتِ عَلَى الْأَهْمَارِ وَالسَّوَاقِي» . ومسألة «كرياء الأرض» مسألة دقيقة ، لها آثار اقتصادية واجتماعية خطيرة ، في أقطار الأرض ، يغلا أرباب التروات ، من ملوك الأرض ، وبما أصحابهم من الجشع والطمع ، حتى امتصوا

آخرها بلغه أن رافعاً يحدث في ذلك بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأناه وأنامعه ، فسألة ، فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع ، فتركها ابن عمر ، فكان لا يذكرها ، فكان إذا سئل يقول : زعم ابن حذيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع .

٤٥٠٥ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ألا لا تُختَلِّنَ ماشية أمرى إلا ياذنه ، أيمك أحدكم أن توئي مشر بتة فيكسر يابها ثم يُنتَشَلَ ما فيها ؟ فإنما في ضروع مواشיהם طعام أحدهم ، ألا فلا تُختَلِّنَ ماشية أمرى إلا ياذنه ، أو قال : بأمره .

دماء الأثارين والمستأجرين أو كادوا ، وحق إنهم لضعونهم في منزلة هي أدنى من منزلة الحيوان ، وبخني أن يكون من أثر هذا أشد الأخطار . أما ابن حزم فقد أخذ بظاهر هذا الحديث ونحوه ، وجزم بأنه لا يجوز كراء الأرض بشيء ، أصلا ، لا بدنانير ولا بدراثم ، ولا بعرض ، ولا بطعم مسمى ، ولا بشيء ، أصلا . ولم ير شيئاً من ذلك جائزآ ، إلا أن «يعطي أرضه لم يزرعها بيذره وحيوانه وأعوانه وآلة يجزءه ، ويكون لصاحب الأرض مما يخرج الله تعالى منها مسمى ، إما نصف ، وإما ثلث أو ربع ونحو ذلك ، ويكونباقي للزارع ، قل ما أصاب أو كثر ، فإن لم يصب شيئاً فلا شيء له ولا شيء عليه . فهذه الوجوه جائزة ، فمن أبي فليمسك أرضه » . انظر المحتلى في المسألة ١٣٣٠ ج ٨ ص ٢١١ - ٢٢٤ . وعسى أن يوفق الله رجلاً من علماء السنة ، فيجمع كل ما ورد في هذه المسألة ، ثم يحقق أسانيدها وعللها ، ويرجح ما هو الصحيح منها بإسناداً ، والراجح منها لفظاً ومعنى ، ليكون فيصلـا في هذه المسألة الجليلة ، إن شاء الله .

(٤٥٠٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٧١ ، وهذا الطول هو الذي أشرنا إلى أنه رواه الشيخان . المشربة ، بضم الراء وفتحها : الغرفة . يُنتَشَلَ ما فيها : أي يستخرج ويؤخذ .

٤٥٠٦ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : صلیتُ^١
مع النبي صلی الله عليه وسلم ركعتين قبل الظاهر، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد الغروب
في بيته ، وركعتين بعد العشاء في بيته ، قال : وحدثني حفصة : أنه كان يصلي
ركعتين حين يطلع الفجر وينادي المناد بالصلوة ، قال أبوب : أرأه قال : خفيفتين ،
وركعتين بعد الجمعة في بيته .

٤٥٠٧ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال
رسول الله صلی الله عليه وسلم : لا ت safروا بالقرآن ، فإني أخاف أن يناله العدو .

٤٥٠٨ حدثنا إسماعيل أخبرنا أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٥٠٦) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في المتن ١١٥٥ . وانظر ما يأتي
٤٥٩٢ ، ٤٦٦٠ ، ٤٥٩١ .

(٤٥٠٧) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٢ : ٥ بالفظ : « نهى رسول
الله صلی الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو . قال مالك : وإنما ذلك مخافة
أن يناله العدو » . ورواه أبو داود ٢ : ٣٤٠ ، وفي آخره : قال مالك : أرأه مخافة أن
يناله العدو » . ورواه مسلم ٢ : ٩٤ من طريق مالك ، وحذف آخره ، ثم رواه كله
مرفوعاً من طريق الليث وغيره ، كما هنا ، وفي رواية حماد عن أبوب عند مسلم :
« قال أبوب : فقد ناله العدو وخاصمكم به » . وفي عون المعبود : « وأعلم أن هذا
التعليق [أي مخافة أن يناله العدو] قد جاء في رواية ابن ماجة وغيرها مرفوعاً .
قال الحافظ : ولعل مالكاً كان يجزم به ، ثم صار يشك في رفعه ، فحمله من تفسير نفسه ».
أقول : ولكن الحفاظ غير مالك أثبتوا رفعه ، فارتفاع الشك . وسيأتي ٤٥٢٥ من
طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك مرفوعاً كله ، فالظاهر ما قال الحافظ ، أنه رواه
مرفوعاً ثم شك فيه . وكذلك سيأتي ٤٥٧٦ من طريق أبوب عن نافع مرفوعاً كله .
(٤٥٠٨) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٤ : ٤١ من طريق مالك عن نافع ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل
عماً ، فقال : من ي عمل من صلاة الصبح إلى نصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ ؟
ألا فعملت اليهود ، ثم قال : من ي عمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على
قيراطٍ قيراطٍ ؟ ألا فعملت النصارى ، ثم قال : من ي عمل لي من صلاة العصر إلى
غروب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأنت الدين عالم ، فغضب اليهود
والنصارى ، قالوا : نحن كنا كثراً عملاً وأقل عطاء !! قال : هل ظلمتكم من
حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فإنما هو فضلي ، أو تيه من أشاء .

٤٥٠٩ حدثنا إسماعيل أخينا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى
الله عليه وسلم رأى خاتمة في قبلة المسجد ، فقام خشقاها ، أو قال : خفتها بيده ، ثم
أقبل على الناس فتفيظ عليهم ، وقال : إن الله عز وجل قبل وجه أحدكم في
صلاته ، فلا يتغفر له أحد منكم قبل وجهه في صلاته .

٤٥١٠ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر ، قال أيوب :

وقال : « حديث حسن صحيح » . قال شارحه : « وأخرجه البخاري » .
(٤٥٠٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ١٧٨ من طريق حماد عن أيوب ،
وزاد فيه : « قدعا بزغفران فلطفخ به » ، قال أبو داود : « ورواه إسماعيل وعبد الوارث
عن أيوب عن نافع ، ومالك وعبد الله وموسى بن عقبة عن نافع ، نحو حديث حماد ،
إلا أنه لم يذكرروا الزغفران » . وقال المنذري : « أخرجه البخاري ومسلم » .

(٤٥١٠) إسناده صحيح . وروا الترمذى ٢ : ٣٦٩ من طريق عبد الوارث
وحماد بن سلامة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنت عليه » . قال الترمذى : « حدث ابن
عمر حديث حسن ، وقد رواه عبد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفاً ،
وهكذا روى سالم عن ابن عمر موقوفاً ، ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السختياني ،
وقال إسماعيل بن إبراهيم [هو ابن علية شيخ أئمدة في هذا الإسناد] : كان أيوب أحياناً

لَا أعلم إِلَّا عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : مَنْ حَلَفَ فَاسْتَغْشَى فَهُوَ بِالْخَيْرِ ،
إِنْ شَاءَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْ يَعْنِيهِ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ غَيْرَ حِنْثٍ ، أَوْ قَالَ غَيْرَ حَرَجَ .

٤٥١١ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عُمَرَ قَالَ : صَلُوا
فِي يَوْمَكُمْ ، وَلَا تَتَخَذُوهَا قَبُورًا ، قَالَ : أَحَسِّبَهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٥١٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ بَيَانٍ عَنْ وَبَرَّةَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِأَبْنَ
عُمَرَ : أَطْوُفُ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجَّ ؟ قَالَ : وَمَا بِأَسْدِ ذَلِكَ ؟ ! قَالَ : إِنَّ أَبْنَ

يَرْفَعُهُ ، وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ » . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ ٣٢٢٠ : مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ وَمِنْ طَرِيقِ
عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَالنَّسَائِيُّ ٢١٤١ : مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَابْنِ مَاجَةَ ١ : ٣٣٠ مِنْ
طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَمِنْ طَرِيقِ سَفِيَانِ بْنِ عَيْنَةَ ، كَلَّا هُمَا عَنِ أَيُوبَ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ
عُمَرَ بِعَنْهَ ، مَرْفُوعًا ، لَمْ يُذَكَّرْ عِنْهُمْ شَكُّ أَيُوبَ فِي رَفْعِهِ . وَسَنَّاتِي رِوَايَةُ سَفِيَانَ
٤٥٨١ . فَلَئِنْ شَكَ أَيُوبَ مَرَّةً ، فَيَرَوِيُ عَنْهُ أَبْنَ عَلِيَّةَ ، لَقَدْ اسْتَيْقَنْتُ مَرَّاتًَ ، فَيَرَوِيُ
عَنْهُ التَّقَاتَ ، حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ ، وَعَبْدَ الْوَارِثِ بْنَ سَعِيدَ ، وَسَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ .

(٤٥١١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَالظَّاهِرُ عِنْدِي أَنَّ الشَّكَ فِي رَفْعِهِ مِنْ أَبْنَ عَلِيَّةَ ، وَقَدْ
يَكُونُ مِنْ أَيُوبَ ، وَلَكِنَّهُ جَزْمٌ بِرَفْعِهِ فِي رِوَايَاتِ أُخْرَى ، فَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ٣٥١ :
طَرِيقٌ وَهِيبٌ عَنْ أَيُوبَ وَعِبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عُمَرَ ، مَرْفُوعًا مِنْ غَيْرِ شَكٍ فِيهِ ،
قَالَ الْبَخَارِيُّ : « تَابِعُهُ عَبْدُ الْوَهَابِ عَنْ أَيُوبَ » . وَرَوَاهُ مَسْلِمٌ ١٢٦ : مِنْ طَرِيقِ
عَبْدِ الْوَهَابِ عَنْ أَيُوبَ ، مَرْفُوعًا ، وَلَمْ يُشَكْ . وَرَوَاهُ أَيْضًا الْبَخَارِيُّ ١٤٤١ وَمُسْلِمٌ
١٢٦ : مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عُمَرَ ، مَرْفُوعًا ، وَسَنَّاتِي
مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقَ ٤٦٥٣ . وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُودَاوْدَ وَالْتَّرمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ ، كَمَا فِي الْمُتَقِّدِ ٧٧٧ .

(٤٥١٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . بَيَانٌ : هُوَ أَبْنَ بَشَرِ الْأَحْمَسِيِّ ، سَبَقَ تَوْثِيقَهُ ٨٧٨ ،
وَزِيدَ هُنَا أَنَّهُ تَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ١/٢ ١٣٣ . وَبَرَّةُ ، بَفْتَحُ الْوَاءِ وَالْبَاءِ : هُوَ
أَبْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْلِيِّ ، بِضْمِ الْمِيمِ وَسَكُونِ السِّينِ وَكَسْرِ الْلَّامِ ، سَبَقَ تَوْثِيقَهُ ١٤١٣ ،
وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤/٢ ١٨٢ ، وَصَرَحَ بِأَنَّهُ مِنْ أَبْنَ عُمَرَ .

$\frac{7}{4}$ عباس نَهَى عن ذلك ، قال : قد رأيتُ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْرَمَ بِالْحَجَّ
وَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةِ .

٤٥١٣ حديثنا محمد بن فضيل حدثنا الشيباني عن جبلة بن سعيم عن
ابن عمر قال : نَهَى رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَن
تَسْأَذَنَ أَصْحَابَكَ .

٤٥١٤ حديثنا محمد بن فضيل حدثنا حصين عن مجاهد عن ابن عمر :
أَنَّهُ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ
لَا تَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامٍكَ تَكُونُ الْبَرَّةُ .

٤٥١٥ حديثنا محمد بن جعفر حدثنا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ سَالمِ بْنِ

(٤٥١٣) إسناده صحيح . الشيباني : هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان .
والحديث رواه أبو داود ٣ : ٤٢٦ — ٤٢٧ عن واصل بن عبد الأعلى عن ابن فضيل
بهذا الإسناد . قال المنذري : «وآخر جده البخاري ومسلم والترمذى والنمسانى وابن ماجة» .
وانظر ١٧١٦ . الإقران : هو القرآن ، بكسر القاف ، وهو أن يقرن بين المترتيين
في الأكل .

(٤٥١٤) إسناده صحيح . حصين : هو ابن عبد الرحمن السلمي . وال الحديث في
مجموع الزوائد ٥ : ٢٧ وقال : «رواه أحمد والبزار ، [ثم ذكر لفظ البزار] ،
ورجالها رجال الصحيح» . وقد مضى نحوه بمعناه من حديث ابن عباس ١٩٢٤ ،
٣٤٩٩ ، ٣٢٣٤ ، ومن حديث ابن عباس وجابر ٢٦٧٢ .

(٤٥١٥) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٧١ ومسلم ٢ : ١٣٤ ، كلامها
من طريق سفيان بن عيينة عن الزهرى . ورواه أبو داود ٤ : ٥٣٣ عن أحمد بن
حبيل عن سفيان عن الزهرى ، ونسبه المنذري أيضاً للترمذى وابن ماجة . وستاني روایة
أحمد عن سفيان ٢٥٤٦ .

عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتركوا النار في بيوتكم حين ننامون .

٤٥١٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا معمّر أخينا الزهرى عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما الناس كإبل مائة لا يوجد فيها راحلة .

٤٥١٧ حدثنا عبد الأعلى عن معمّر عن الزهرى عن سالم عن أبيه : أنهم كانوا يُضرّبون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشترؤوا طعاماً جزافاً أن يبعوه في مكانه ، حتى يُؤوده إلى رحاهيم .

(٤٥١٦) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٢٨٦ من طريق شعيب عن الزهرى ، ورواه أيضاً مسلم ، كافي الفتح ، والترمذى وابن ماجة ، كما في الجامع الصغير ٢٥٥٩ . كإبل مائة : في الفتح : « قال الخطابي : العرب تقول للمائة من الإبل : إبل ، يقولون : لفلان إبل ، أي مائة بعير ، ولفلان إيلان ، أي مائتان » . فقوله « مائة » تفسير للإبل . الراحلة : قال ابن الأثير : « الراحلة من الإبل : البعير القوي على الأسفار والأعمال ، والذكر والأنثى فيه سواء . والماء فيها للمبالغة . وهي التي يختارها الرجل لمركبته ورحله على النجابة وذمّم الخلق وحسن المنظر ، فإذا كانت في جماعة من الإبل عرفت » . وقال أيضاً : « يعني أن المرضي المتّخب من الناس في عزة وجوده ، كالجبار من الإبل القوي على الأحوال والأسفار الذي لا يوجد في كثير من الإبل » . وقال الحافظ في الفتح : « قال القرطبي : الذي يناسب التمثيل أن الرجل الجباد الذي يحمل أثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم ، عزيز الوجود ، كالأراحلة في الإبل الكثيرة . وقال ابن بطال : معنى الحديث : أن الناس كثير ، والمريضي منهم قليل » .

(٤٥١٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٣٠٠ من طريق عبد الرزاق عن معمّر . قال المنذرى : « وأخرجه البخاري ومسلم والناسى » . وانظر ٣٤٩٦ . الجزاف ، بضم الجيم وكسرها ، والجزاف ، بالضم : يبعث الشيء ، واثثراً كله بلا وزن ولا كيل ، وهو يرجع إلى المساهلة . قاله في اللسان .

٤٥١٨ حديثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر :
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى على راحلته حيث توجهت به .

٤٥١٩ حديثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن أبي بكر بن عمر عن
سعيد بن يسار عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتر على البعير .

٤٥٢٠ حديثنا عبد الرحمن عن مالك عن عمرو بن يحيى عن سعيد بن
يسار عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار
وهو موجه إلى خيبر .

(٤٥١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٧٠ بعناء . وانظر ٤٤٧٦ .

(٤٥١٩) إسناده صحيح . أبو بكر : هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله
بن عمر بن الخطاب ، وهو مدني ثقة ، وثقة الالكائي والخليلي وذكره ابن حبان في
الثقات ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند الشعبيين والترمذاني والنمساني
وابن ماجة ، كما في التهذيب . وهو في الموطأ رواية عبي بن عبي ١ : ١٤٥ مطولا فيه
قصة ، وفي موطأ محمد بن الحسن الذي رواه عن مالك ١٤٨ مختصراً كما هنا .
وانظر ٤٤٧٦ .

(٤٥٢٠) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ١ : ١٦٥ . ورواه مسلم ١ : ١٩٥
وأبو داود ١ : ٤٧٣ ، وكلاهما من طريق مالك ، ونسبة المنذري أيضاً للنسائي . ونقل
في عون للعبود تعليلاً الدارقطني وغيره لهذا الحديث ، بأن عمرو بن عبي المازني أخطأ
في قوله « على حمار » ، وأن الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم أو على البعير ! وهذا تعليل
كله تحكم ، فثبتت هذا لا يبني ثبوت ذلك . عمرو بن عبي بن عماره بن أبي حسن
الأنصاري المازني : ثقة ، وثقة ابن سعد وأبو حاتم والنمساني وغيرهم . موجه ، بكسر الجيم
المشدة ، أي متوجه ، يقال « وجه إلى كذا » أي توجه ، كأنه وجه وجهه أو دابته
أو نحو ذلك . وفي ك « متوجه » ، وهو يوافق رواية الموطأ وأبي داود ، وما هنا
موافق رواية مسلم . وانظر ٤٥١٨ .

٤٥٢١ حدثنا عبد الأعلى عن معمور عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله ، فوجدها تباع ، فسأل النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن شرائهما ؟ فقال النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا تَعْدُ في صدقتك .

٤٥٢٢ حدثنا عبد الأعلى عن معمور عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إذا استأذنت أحدكم امرأته أن تأتي المسجد فلا ينفعها ، قال : وكانت امرأة عمر بن الخطاب تصلي في المسجد ، فقال لها : إنك لتعلين ما أحب ! فقالت : والله لا أنتهي حتى تنهاني ! قال : فطعن عمر وإنها لفي المسجد .

٤٥٢٣ حدثنا عبد الأعلى عن معمور عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمع عمر وهو يقول : وأبي ، فقال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٤٥٢١) إسناده صحيح . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في المتنق ٢٠٧٦ .
وانظر ما مضى في مسند عمر ١٦٦ ، ٢٥٨ ، ٢٨١ ، ٢٩٥ ، ٢٨١ ، وفي مسند الزبير ١٤١٠ .

(٤٥٢٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٢ : ٢٩١ من طريق يزيد بن زريع عن معمور عن الزهري ، و ٩ : ٢٩٥ من طريق سفيان عن الزهري ، ولكنه روى المرفوع منه فقط ، فلم يذكر قصة امرأة عمر ، وأشار الحافظ في الفتح في الموضع الأول إلى هذه الزيادة عند أحمد . ورواه سلم أيضاً مختصرآ ١ : ١٢٩ من طريق سفيان عن الزهري . وقد مضى نحو هذا المعنى بإسناد منقطع من مسند عمر ٢٨٣ .

(٤٥٢٣) إسناده صحيح . ورواه الشیخان وغيرهما ، كما في المتنق ٤٨٦٢ . وقد مضى نحوه بعناء من روایة عبد الله بن عمر عن أبيه عمر ١١٢ ، ٢٤١ ، ومضى نحوه أيضاً من روایة ابن عباس عن عمر ٢١٤ ، ٢٤٠ . وانظر أيضاً ٣٢٩ . وسيأتي نحوه ٤٥٤٨ ، ٤٥٩٣ .

عليه وسلم : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآياتكم ، فإذا حلف أحدكم فليحلف بالله أو ليقسم ، قال عمر : فما حلفت بها بعد ذاكراً ولا آثراً .

٤٥٢٤ حدثنا أبو معمور سعيد بن خثيم حدثنا حنظلة عن سالم بن عبد الله قال : كان أبي عبد الله بن عمر إذا أتى الرجل وهو يريد السفر قال له : ادن حتى أودعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا ، فيقول : أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك .

٤٥٢٥ حدثنا عبد الرحمن ، يعني ابن مهدي ، حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يُبَدُّو صلاحها ، نهى البائع والمشري ، ونهى أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يطاله العدو .

٤٥٢٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار .

(٤٥٢٤) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجحي ، وهو ثقة ، قال وكيع وأحمد : « ثقة ثقة » ، وقال ابن معين : « ثقة حجة » ، وترجمة البخاري في الكبير ٤٢/١ . والحديث رواه الترمذى ٤ : ٢٤٣ — ٢٤٤ عن إسماعيل بن موسى الفزاري عن سعيد بن خثيم بهذا الإسناد ، وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم بن عبد الله . وقال شارحه : « وأخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحهما » .

(٤٥٢٥) إسناده صحيح . وهو في الموطأ حدثان : الأول ٢ : ١٢٤ ، والثاني ٢ : ٥ . وقد مضى معناها ٤٤٩٣ ، ٤٥٠٧ .

(٤٥٢٦) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٦٩ وزاد في آخره : « والشغار : أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ، ليس بينهما صداق » . قال السيوطي

٤٥٢٧ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً
لاعنَ امرأته وانتفَى من ولدها ، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ،
فألحق الولد بالمرأة .

٤٥٢٨ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المُزَابنة ، والمزابة : اشتراه الشمر بالتمبر ،
كثيلاً ، والسكرم بالزبيب كيلاً .

٤٥٢٩ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي
صلى الله عليه وسلم رَجَم يهودياً ويهودية .

في شرحه : « قال الشافعي : لا أدرى ، هذا التفسير من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ،
أو ابن عمر ، أو نافع ، أو مالك ؟ حكاه البيهقي في المعرفة . وقال الخطيب وغيره : هو
قول مالك وصله بالمتن المرفوع ، بين ذلك ابن مهدي والقعنبي ومحرز بن عون فيما أخرجه
أحمد . وقال الحافظ ابن حجر : الذي تحرر أنه من قول نافع ، يعني بن سعيد
القطان عن عبيد الله بن عمر قال : قلت لナفع : ما الشغار ؟ فذكره ». والذى حرره
الحافظ هو الصحيح ، لأنه يأتي ٤٦٩٢ روایة يعني عن عبيد الله أنه هو الذى سأل
نافعاً . والحديث رواه الجماعة ، كما في المتنق ٣٥٠٠ ، قال : « لكن الترمذى لم يذكر
تفسير الشغار . وأبو داود جعله من كلام نافع » .

(٤٥٢٧) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٩٠ . ورواه الجماعة ، كما في المتنق
٣٧٦٤ . وانظر ما مضى ٤٤٧٧ وما يأتي ٤٦٩٣ .

(٤٥٢٨) إسناده صحيح . وقد مضى بحثه من روایة أیوب عن نافع ٤٤٩٠
وأشرنا إلى هذه الروایة هناك .

(٤٥٢٩) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث طويل في الموطأ ٣ : ٣٨ .
وقد مضى أيضاً مطولاً من طريق أیوب عن نافع ٤٤٩٨ .

٤٥٣٠ حديث عبد الرحمن عن مالك عن أبي بكر بن عمر عن سعيد بن يسار عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُوتَرَ على البعير .

٤٥٣١ حديث عبد الرحمن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تدقي السلع حتى يهبط بها الأسواق ، ونهى عن النجاش ، وقال : لا يبيع بعضكم على بيع بعض ، وكان إذا عجل به السير سمع بين المغرب والشام .

٤٥٣٢ حديث عبد الرحمن حدثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع $\frac{^8}{_2}$ عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق .

٤٥٣٣ حديث الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن

(٤٥٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١٩ بهذا الإسناد .

(٤٥٣١) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة أربعة أحاديث : النبي عن نقي السلع وعن النجاش ، وعن بيع بعضهم على بيع بعض ، والجح بين الصالحين . ولم أجده الأول في الموطأ ، والثلاثة الأخرى فيه ٢ : ١٧١ ، ١٧٠ ، ١٦١ : ١٩ ولكن الأول والثاني رواهما معاً محمد بن الحسن في موطنه عن مالك ٣٣٦ - ٣٣٥ . والأخر سبق معناه ٤٤٧٢ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣٤٨٢، ٢٣١٣ . وفي مسند ابن مسعود ٤٠٩٦ . وانظر المتفق ٢٨٤٣ ، ٢٨٤٤ . النجاش ، بفتح التون وسكون الجيم : قال ابن الأثير : « هو أن يمْدح السلعة لينفقها ويروجها ، أو يزيد في ثمنها ، وهو لا يريد شراءها ، ليقع غيره فيها . والأصل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان » .

(٤٥٣٢) إسناده صحيح . ورواه الشیخان بزيادة في آخره ، كما في المتفق ٤٢٨٠ . ونقله ابن كثير في التفسير ٨ : ٢٨٣ عن هذا الموضع ، وقال : « وأخرج له صاحبها الصحيح من رواية موسى بن عقبة بنحوه » .

(٤٥٣٣) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث رواه البخاري ٢ : ٤٦٤ من طريق نافع ، و ٣ : ٤٠٧ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، ورواه مسلم

ابن عمر قال : صلیتُ مع النبي صلی الله علیه وسلم بمنى رکعتين .

٤٥٣٤ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني الطايب بن عبد الله بن حنطَب : أن ابن عمر كان يتوضأ ثلاثة ثلثاً ، ويسْتَند ذلك إلى رسول الله صلی الله علیه وسلم .

٤٥٣٥ حدثنا الوليد حدثنا سعيد بن عبد العزير عن سليمان بن مومي

١ : ١٩٣ من طريق سالم بن عبد الله بن عمر ، ومن طريق نافع ، ومن طريق حفص بن عاصم ، كلام عن ابن عمر ، وسيأتي الحديث الطول كرواية البخاري ٤٦٥٢ .
 (٤٥٣٤) إسناده صحيح . وقد أشار إليه الترمذى ١ : ٥٢ في قوله « وفي الباب » ، وقال شارحه : « أخرجه ابن حبان وغيره » . ولم أجده في مجمع الزوائد . وقد مضى عن روح عن الأوزاعي ٣٥٢٦ من حديث ابن عمر في الوضوء ثلاثة ثلثاً ومن حديث ابن عباس في الوضوء مررة مررة .

(٤٥٣٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ٤٣٤ من طريق الوليد بن مسلم بهذا الإسناد ، وقال : « هذا حديث منكر » . قال في عون المعبود : « هكذا قاله أبو داود ! ولا يعلم وجه التكارة ، فإن هذا الحديث رواه كلام ثقات ، وليس بمخالف لرواية أوثق الناس . وقد قال السيوطي : قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي : هذا حديث ضعفه محمد بن طاهر ، وتعلق على سليمان بن موسى ، وقال : تفرد به . وليس كما قال ، فسليمان حسن الحديث ، وثقة غير واحد من الأئمة ، وتابعه ميمون بن مهران عن نافع ، وروايته في مسند أبي يعلى ، ومطعم بن القدام الصنعاني عن نافع ، وروايته عند الطبراني . فهذان متابعان لسليمان بن موسى » . أقول : سليمان بن موسى سبق توثيقه ١٦٧٢ وزيد هنا أنه أثق عليه شيخه عطاء بن أبي رباح ، قال : « سيد شباب أهل الشام سليمان بن موسى » : وقال أزهري : « سليمان بن موسى أحفظ من مكحول » ، وقال ابن سعد : « ثقة ، أثق عليه ابن جرير » . فإنكار أبي داود لهذا الحديث خطأ . وسيأتي ٤٩٦٥ .

عن نافع مولى ابن عمر : أن ابن عمر سمع صوت زَمَارَةِ رَاعٍ ، فوضع أصبعيه في أذنيه ، وعدل راحلته عن الطريق ، وهو يقول : يا نافع ، أَتَسْمَعُ ؟ فَأَقُولُ : نَعَمْ ، فِيمَضِي ، حَتَّى قَلَّتْ^١ : لَا ، فَوَضَعَ يَدِيهِ وَأَعْدَادَ رَاحْلَتَهُ إِلَى الظَّرِيقَ ، وَقَالَ : رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَارَةِ رَاعٍ فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا .

٤٥٣٦ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي أن يحيى بن أبي كثير حدثه أن أبا قلابة حدثه عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ ، أَوْ بِحَضْرَهُوتَ ، فَتَسْوُقُ النَّاسَ ، قَلَّنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالشَّأْمِ .

٤٥٣٧ حدثنا سفيان عن الزهرى حدثى أبو بكر بن عبید الله بن عمر عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلِيَأْكُلْ يَمِينَهُ ، وَإِذَا شَرَبَ فَلِيَشَرِبْ يَمِينَهُ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ شِمَالَهُ ، وَيَشَرِبُ بِشَاهِلِهِ .

٤٥٣٨ حدثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : سأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بِلَيْسُ^٢ الْحَرَمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً :

(٤٥٣٦) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣ : ٢٢٦ من طريق شيبان النحوى عن يحيى بن أبي كثير ، قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر ». ^٣

(٤٥٣٧) إسناده صحيح . أبو بكر بن عبید الله بن عبد الله بن عمر : ثقة ، وثقة أبوزرعة . والحديث رواه مالك في الموطأ ٣ : ١٠٩ عن ابن شهاب ، وهو الزهرى . ورواه مسلم ٢ : ١٣٥ من طريق سفيان عن الزهرى ، ومن طريق مالك عن الزهرى ، ورواه أيضاً أبو داود والترمذى وصححه ، كما في المتنى ٤٦٨٠ .

(٤٥٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٢ و مطول ٤٤٥٦ .

ما يترك الحرم من الثياب؟ فقال: لا يلبس القميص، ولا البرنس، ولا السراويل،
ولا العامة، ولا ثوباً مسأة الورس ولا الزعفران، ولا الخفين، إلا من لا يجد نعلين،
فن لم يجد النعلين فليلبس الخفين، ولقيطهما حتى يكونا أسلف من الكعبين.

٤٥٣٩ حدثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه: أنه رأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنائزة.

(٤٥٣٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٢ : ١٣٧ من طريق سفيان بن عيينة
وغيره عن الزهرى ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه أبو داود ٣ : ١٧٨ من طريق
ابن عيينة . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٢٢٤ عن الزهرى : أن رسول الله إلخ ، مرسلًا .
ورواه الترمذى من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى ، مرسلًا أيضًا . قال
الترمذى : « حديث ابن عمر هكذا روى ابن جريج وزياد بن سعد وغير واحد عن
الزهرى عن سالم عن أبيه ، نحو حديث ابن عيينة . وروى معمر ويونس بن زيد
ومالك وغيرهم من الحفاظ ، عن الزهرى : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعشى أمام
الجنائزة . وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح . قال أبو عيسى
[هو الترمذى] : وسمعت يحيى بن موسى يقول : سمعت عبد الرزاق يقول : قال ابن
البارك : حديث الزهرى في هذا مرسل أصح من حديث ابن عيينة ، قال ابن
البارك : وأرى ابن جريج أخذه عن ابن عيينة ». وفي شرح الموطأ للسيوطى : « قال
ابن عبد البر : هكذا لهذا الحديث في الموطأ مرسل عند رواه . وقد وصله عن مالك
عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه - : جماعة ، منهم يحيى بن صالح الوحاطى ، وعبد الله
بن عون ، وحاتم بن سالم الفراز . ووصله أيضًا كذلك جماعة ثقات من أصحاب ابن
شهاب ، منهم ابن عيينة ، ومعمر ، ويحيى بن سعيد ، وموسى بن عقبة ، وابن
أخى ابن شهاب ، وزياد بن سعد ، وعباس بن الحسن الحرانى ، على اختلاف على
بعضهم ، ثم أنسد روایتهم . قلت [القائل هو السيوطى] : رواية ابن عيينة أخرجها
أصحاب السنن الأربع » . ومن الواضح البين أن وصله زيادة من ثقة ، بل من ثقات ،
 فهي مقبولة . وفي عون المبود عن التلخيص أن علي بن أبي طالب قال لابن عيينة :
« يا أبا محمد ، خالفك الناس في هذا الحديث؟ فقال : أستيقن الزهرى حدثني مراراً

٤٥٤٠ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يُحاذِيَ مَنْكِبَيهِ ، وإذا أراد أن يركع ، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، وقال سفيان مرتاً : وإذا رفع رأسه ، وأكثر ما كان يقول : وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع بين السجدين .

٤٥٤١ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمز ، قال سفيان : كذا حفظنا : الثمر بالتمز ، وأخبرهم زيد بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرَايا .

٤٥٤٢ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع بين المغرب والعشاء إذا جد به السير .

٤٥٤٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يقتل الحرم من الدواب ؟ قال : خس لا جناح في قتلها على من قتلها في الحرم : العقرب ، والفارة ، والغراب ، والحدأة ، والكلب العقور .

٤٥٤٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله لست أحصيه ، يعيده ويسديه ، سمعته من فيه ، عن سالم عن أبيه . وأنه جزم أيضاً بصحته ابن النذر وابن حزم . وهذا هو الحق . وانظر ٣٥٨٥ ، ٤١١٠ .

(٤٥٤٠) إسناده صحيح . ورواه مالك ٩٧ : عن الزهري مطولاً ، وسنائي

رواية مالك ٦٦٧٤ . وكذلك رواه الشيخان ، كما في المتن ، ٨٤٥ ، ٨٤٦ .

(٤٥٤١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٩٠ . وانظر ٤٥٢٨ .

(٤٥٤٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٢ وبعض ٤٥٣١ .

(٤٥٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦١ .

(٤٥٤٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٤٥ من طريق شعيب عن الزهري

عليه وسلم قال : الشُّوْم في ثلَاث : الفرس ، والمرأة ، والدار . قال سفيان : إنما نحفظه عن سالم يعني « الشُّوْم » .

عن سالم ، و ٩ : ١١٨ من طريق مالك عن الزهرى عن حمزة و سالم ابْنِ عبد الله بن عمر . ورواه سلم ٢ : ١٩٠ من طريق مالك وطريق يونس وطريق سفيان بن عيينة وطريق صالح ، كلهما عن الزهرى عن حمزة و سالم ، ومن طريق عقبيل بن خالد وطريق عبد الرحمن بن إسحاق وطريق شعيب ، كلهما عن الزهرى عن سالم . قال الحافظ في الفتح ٦ : ٤٥ : « تقل الترمذى عن ابن المدى والمحدى أن سفيان كان يقول : لم يرو الزهرى هذا الحديث إلا عن سالم ، أتى . وكذا قال أحمد عن سفيان : إنما نحفظه عن سالم ، [يريد الكلمة التي هنا في آخر الحديث] . لكن هذا الحصر مردود ، فقد حدث به مالك عن الزهرى عن سالم وحمزة ابْنِ عبد الله بن عمر عن أبيهما ، ومالك من كبار الحفاظ ، لا سما في حديث الزهرى . وكذا رواه ابن أبي عمر عن سفيان نفسه ، أخرجه مسلم والتزمذى عنه . وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر » . أقول : وما أظن الأمر كذلك ، إنما الراجح عندى أن سفيان بن عيينة بلغته رواية ابن أبي ذئب الشاذة ، التي أدخل فيها رواياً بين الزهرى و سالم ، وهو « محمد بن زيد بن قنفذ » كما ذكر الحافظ في أول الكلام في هذا الموضوع ، فأراد أن يؤكد روايته ، بأنه إنما نحفظه « عن الزهرى عن سالم » مباشرة ، وتؤيد رواية شعيب عند البخارى « عن الزهرى قال أخبرني سالم بن عبد الله » . وهذا تحقيق دقيق . وأما مصحح ح فإنه لم يخل بخاطره شيء من هذا ، وظن كل من سفيان في آخر الحديث ترجع إلى اختلاف في لفظ الحديث ، فأثبتت كلة « الشُّوْم » في متن الحديث « الشُّوَام » ، ثم أثبتتها في كلة سفيان الأخيرة « الشُّوْم » !! ظن أنه فرق بين الروايتين بزيادة ألف في الأولى أخرجت الكلمة عن العربية !! فليس في العربية شيء اسمه « الشُّوَام » . وفي بعض روايات هذا الحديث عند الشيوخين وغيرهم : « إن كان الشُّوْم في شيء ، في الدار والمرأة والفرس » . والشُّوْم معروف ، وأصله المهزة ، ولكن ابن الأثير ذكره في (ش و م) وقال : أي إن كان ما يكره وبخاف عاقبته في هذه الثلاثة . وتخصيصه لها لأنها إنما أبطل مذهب العرب في التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء ونحوها ، قال : فإن كانت لأحدكم دار يكره سكانها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس

٤٥٤٥ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وُرِّ أهله وما له .

٤٥٤٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رواية ، وقال مرة : يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم : لا تتركوا النار في بيتكم حين تنامون .

٤٥٤٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين أو كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرى رؤياكم قد تواتلت ، فاتسواها في العشر الباقي ، في الور منها .

يكره ارتباطها ، فليفارقها ، بأن ينتقل عن الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس . وقيل : إن شوم الدار ضيقها وسوء جارها ، وشوم المرأة أن لا تلد ، وشوم الفرس أن لا يغزى عليها . والواو في الشوم هزة ، لكنها حفت فصارت واوا ، وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهملة ، ولذلك أتيتناها هاهنا » . وقد أفاد الحافظ في الفتح في تفسير الحديث وتوجيهه . وانظر ١٥٥٤ .

(٤٥٤٥) إسناده صحيح . ورواء أيضاً أصحاب الكتب الستة ، كما في المتنق ٥٥٦ . وانظر ما يأتي ٤٦٢١ . وتر ، بالبناء مالم يسم فاعله : قال ابن الأثير : « أي نقص ، يقال وتره إذا نقصه ، فكأنك جعلته وترأ بعد أن كان كثيراً . وقيل : هو من الور : الجنابة التي يجنيها الرجل على غيره من قتل أو نهب أو سبي ، فشبه ما يلحق من فاته صلاة العصر بمن قُتل حميده أو سلب . أهله وما له : يروى بنصب الأهل ورفعه ، فمن نصب جعله مفعولاً ثانية لور ، وأضطر فيها مفعولاً لم يسم فاعله عائداً إلى الذي فاته الصلاة ، ومن رفع لم يضر ، وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعله ، لأنهم للصابون للأخذون ، فمن رد النقص إلى الرجل نسبهما ، ومن ردده إلى الأهل وللال رفعهما » .

(٤٥٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١٥ .

(٤٥٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٩ ، ولكن هناك « في السبع الأولى » .

٤٥٤٨ حديثنا سفيان عن الزهري سمع سالماً عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يقول : وأبي وأبي ، فقال : إن الله عز وجل ينهاكم أن تختلفوا بآيائكم ، قال عمر : فوالله ما حلت بها ذاكراً ولا آثراً .

٤٥٤٩ حديثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من اقتني كلباً إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان .

٤٥٥٠ $\frac{٦}{٢}$ حديثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا حسد إلا في الثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه في الحق آناء الليل والنهار .

٤٥٥١ حديثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن بلاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم .

(٤٥٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٢٣ . كلام «فوالله» كررت في ع مرتين ، وأنثتها ماء في ل .

(٤٥٤٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٩ .

(٤٥٥٠) إسناده صحيح . ورواه الشیخان ، كما في الترغیب والترھیب ٢ : ٢٠٨ . وقد مضى معناه من حديث ابن مسعود ٣٦٥١ ، ٤١٠٩ .

(٤٥٥١) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٩٥ - ٩٦ عن الزهري ، ورواه أيضاً عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر . ورواه الترمذی ١ : ١٧٩ من طريق الليث عن الزهري . قال شارحه : «وأخرجه الشیخان» . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود ٣٦٥٤ ، ٣٧١٧ ، ٤١٤٧ .

٤٥٥٢ حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من باع عبداً وله مال فالله للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع ، ومن باع نخلاً مُؤْرِباً فالنثرة للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع .

٤٥٥٣ حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : من جاء منكم الجمعة فليغتسل .

٤٥٥٤ حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يعظ أخاه في الحياة ، فقال : الحياة من الإيمان .

٤٥٥٥ حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت ، وقال مرة : مُهَلٌ أهل المدينة من ذي الحِلْفَة ، وأهل الشام من الجُحْفَة ، وأهل نجدٍ من قرْنٍ ، قال : وذُكْرَلِي وَمَأْسَمَهُ : وَهِلٌ أهل الْيَنْ بِنْ من يَلْعَلَّمَ .

٤٥٥٦ حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها .

(٤٥٥٢) إسناده صحيح . وقد مضى منه بيع التخل ٤٥٠٢ . والحديث كله رواه الجماعة ، كما في المستقى ٢٨٤٩ .

(٤٥٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦٦ .

(٤٥٥٤) إسناده صحيح . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٣ .

(٤٥٥٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٥٥ . والذي يقول « وذُكْرَلِي وَمَأْسَمَهُ » هو ابن عمر ، يريد أن مهل أهل الْيَنْ لم يسمعه من رسول الله ، ولكن سمعه من بعض الصحابة عنه .

(٤٥٥٦) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٤٥٢٢ .

٤٥٥٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقتلوا الحياتِ وذا الطفَيْتِينَ والأبْتَرَ ، فإنَّمَا يلْتَمِسُنَ الْبَصَرَ ، ويَسْتَقْطَانَ الْحَجَلَ . وكان ابنُ عَمْرٍ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وجَدَهَا ، فَرَآهُ أَبُو لَبَابَةُ أوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَابِ وَهُوَ يَطَارِدُ حَيَّةً ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَهَىَ عَنْ ذَوَاتِ الْبَيْوَتِ .

(٤٥٥٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ٥٣٥ عن مسدد عن سفيان ، بإسناده . قال المنذري : « أخرج البخاري ومسلم والترمذى وابن ماجة ». ذا الطفَيْتِينَ ، بضم الطاء المهملة وسكون الفاء : قال ابن الأثير : « الطفية : خوسة المقل في الأصل ، وجمعها طقى [بضم الطاء وفتح الفاء التونة] ، شبه الخطرين اللذين على ظهر الحية بخوستين من خوسم المقل ». الأبْتَرَ : المقطوع الذنب من أي موضع كان من جميع الدواب ، قال في اللسان ٥ : ٩٩ : « والأبْتَرُ من الحيات : الذي يقال له الشيطان ، قصير الذنب ، لا يراه أحد إلا فر منه ، ولا تبصره حامل إلا أسقطت . وإنما سمى بذلك لقصر ذنبه ، كأنه بقر منه ». « يلْتَمِسُنَ الْبَصَرَ » قال الخطابي في المعلم ٤ : ١٥٧ « قيل فيه وجهان : أحدهما : أنَّمَا يَخْطُفُانَ الْبَصَرَ وَيَطْمَسُانَهُ ، وَذَلِكَ خَاصَيَّةٌ فِي طَبَاعِهِمَا إِذَا وَقَعَ بِصَرُّهُمَا عَلَى بَصَرِ الْإِنْسَانِ . وَقَيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُمَا يَهْصِدُانَ الْبَصَرَ بِالْأَسْعَ وَالنَّهَشِ . وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي أَمَامَةَ : فَإِنَّمَا يَخْطُفُانَ الْبَصَرَ وَيَطْرَحُانَ مَا فِي بَطْوَنِ النَّسَاءِ . وَهُوَ يَوْكِدُ التَّفْسِيرَ الْأَوَّلَ » . « أَبُو لَبَابَةُ أوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَابِ » : أَبُو لَبَابَةُ : هو ابن عبد المنذر ، صحابي معروف . زيد بن الخطاب : أخو عمر ، وعم عبد الله بن عمر . وكذلك في هذه الرواية على الشك . ورواه البخاري ٦ : ٢٤٩ — ٢٤٨ من طريق هشام عن معمر عن الزهري ، فذكر أبا لبابة وحده ، ولم يشك . قال البخاري : « وقال عبد الرزاق عن معمر : فرآني أَبُو لَبَابَةُ أوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَابِ ، وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عَيْنَةَ وَإِسْحَاقَ الْكَلَبِيَّ وَالْزَّيْدِيَّ ، وَقَالَ صَالِحٌ وَابْنُ أَبِي حَصَّةَ وَابْنُ مُجَمِّعٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍ : فَرَآنِي أَبُو لَبَابَةُ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَابِ » . ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٢٥٢ — ٢٥٣ من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عمر ، وفيه : فلقيت أبا لبابة » ، ثم رواه من طريق جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر ، فذكر أبا لبابة وحده . ذوات البيوت : أي اللائي يوجدن في البيوت . قال

٤٥٥٨ **قرأ على** سفيان بن عيينة : الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يأكل [أحدكم] من لحم أضحى بيته فوق ثلاثة .

٤٥٥٩ حدثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سئلاً : كيف يصلى بالليل ؟ قال : ليصلّي أحدكم مثى ، فإذا خشي الصبح فليوتر بواحدة .

٤٥٦٠ حدثنا سفيان حدثني عبد الله بن دينار سمع ابن عمر يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته .

الترمذى ٢ : ٣٤٨ : « قال عبد الله بن البارك : إنما يكره من قتل الحيات الحية التي تكون دقيقة كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها » .

(٤٥٥٨) إسناده صحيح . ورواه سلم ٢ : ١٢٠ بنحوه من طريق الليث والضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ، ومن طريق معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه . ورواه الترمذى وصححه ٣٦٠ من طريق الليث عن نافع . وروى البخارى حديثاً آخر بنحوه ١٠ : ٢٤ من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عممه عن سالم عن أبيه . وانظر ١١٨٦ ، ١١٩٢ ، ١٢٣٥ ، ١٢٣٦ ، ٤٣١٩ . وانظر الرسالة للشافعى بتحقيقنا ٦٥٨ - ٦٧٣ . زيادة كلمة [أحدكم] من لك .

(٤٥٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٢ .

(٤٥٦٠) إسناده صحيح . عبد الله بن دينار : هو مولى ابن عمر ، وهو تابعى ثقة مستقيم الحديث ، كما قال أحمد ، وقال أيضاً : « نافع أكبر منه ، وهو ثبت في نفسه ، ولكن نافع أقوى منه » ، وهو من شيوخ مالك ، روى عنه في الموطأ كثيراً ، وروى عنه سفيان الثورى وسفيان بن عيينة . وسفيان هنا : هو ابن عيينة . والحديث رواه مالك في الموطأ ٢ : ٩ عن عبد الله بن دينار . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في المتنفى ٣٣٣٤ .

٤٥٦١ حدثنا سفيان حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عذبوا إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ، فإني أخاف أن يصيّبكم مثل ما أصابهم .

٤٥٦٢ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضَّبَّ؟ فقال : لا آكله ولا أحرمه .

٤٥٦٣ حدثنا سفيان سمعته من ابن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا سلم عليك اليهودي إفأنتما يقولون : السَّامُ عليكَ ، فقال : وعليك . وقال مرةً : إذا سلم عليكم اليهود فقولوا : وعليكم ، فإنهما يقولون : السَّامُ عليكم .

(٤٥٦١) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١ : ٤٤٣ و ٨ : ٢٨٨ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار . ورواه أيضاً ٨ : ٩٥ من طريق معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه . ورواه مسلم بنحوه ٢ : ٩٥ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار ، ومن طريق يونس عن ابن شهاب الزهرى عن سالم مطولاً . وذكره السيوطي في الدر المنشور ٤ : ١٠٤ ونسبة للبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، فقط . فلم يذكر المسند ولا صحيح مسلم ! وهؤلاء العذبون هم أصحاب الحجر في ديار ثمود ، وقد نهياهم رسول الله هذا النهي في حال توجههم إلى غزوة تبوك . وانظر تاريخ ابن كثير ٥ : ١٠ - ١١ .

(٤٥٦٢) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه ٤٤٩٧ . وأشارنا إلى تخرّج هذا هناك .

(٤٥٦٣) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٣٢ عن عبد الله بن دينار . وكذلك رواه أبو داود بنحوه ٤ : ٥١٩ من طريق عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار . وأخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنمسانى ، كما في عون العبود عن المنذري .

٤٥٦٤ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجر اثنان دون الثالث ، وقال مرة : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتناجر الرجال دون الثالث ، إذا كانوا ثلاثة .

٤٥٦٥ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : كان

النبي صلى الله عليه وسلم يبَايِعُ على السمع والطاعة ، ثم يقول : فيها استطعت ، وقال مرة : فَيَلْقَئُ أَحَدَنَا : فيها استطعت .

٤٥٦٦ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر

قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : الْبَيْعُ آنَ باطْبَاعَ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَكُونَ بَيْعٌ خَيَارٌ .

٤٥٦٧ حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم سمع ابن عمر ، ابن ابنته

(٤٥٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٠ .

(٤٥٦٥) إسناده صحيح . ورواه مالك ١٤٧ عن عبد الله بن دينار . ورواه أبو داود ٩٤ من طريق شعبة عن عبد الله بن دينار . ونسبة المندري للبخاري ومسلم والترمذى والنسائي .

(٤٥٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٤ .

(٤٥٦٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٩ . وزيد بن أسلم سمع هذا الحديث من عبد الله بن عمر ، وأما قوله «ابن ابنته عبد الله بن واقد» ، فإنه هكذا في الأصلين ، وهو ناقص أو محرف ، ولعل أصله «سمع ابن عمر [ورأى] ابن ابنته عبد الله بن واقد ، [فقال] : يا بني ! إن الخ ، كما هو بين من السياق ، وكما يفهم من كلام الحافظ في الفتح ٢١٦ - ٢١٧ ، فإن البخاري روى المرفوع منه من طريق مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم «يخبرون عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلا». فقال الحافظ : «وقد روى داود بن قيس رواية زيد بن أسلم عنه بزيادة قصة ، قال : أرسلني أبي إلى ابن عمر ،

عبد الله بن واقد : يا بني ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا ينظر الله عز وجل إلى من جرّ أزاره خيلاً .

قلت : أدخل ؟ فعرف صوتي ، فقال : أي بنى ، إذا جئت إلى قوم فقل : السلام عليك ، فإن ردوا عليك فقل : أدخل ؟ قال : ثمرأى ابنه وقد انحر إزارك ، فقال : ارفع إزارك ، فقد سمعت ، فذكر الحديث . وأخرجه أحمد والجعدي جميعاً عن سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم نحوه ، [يريد هذا الإسناد] ، ساقه الجعدي ، واختصره أحمد ، وسفيان الابن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر . وأخرجه أحمد أيضاً من طريق عمر عن زيد بن أسلم : سمعت ابن عمر ، فذكره بدون هذه القصة ، وزاد قصة أبي بكر المذكورة في الباب الذي بعده ، وقصة أخرى لابن عمر تأتي الإشارة إليها بعد بابين . وحديث نافع أخرجه مسلم من رواية أبوباللبيث وأسامة بن زيد ، كلهما عن نافع ، قال ، مثل حديث مالك ، وزادوا فيه : يوم القيمة . قلت [القائل هو الحافظ]: وهذه الزيادة ثابتة عند رواة الوطأ عن مالك أيضاً ، وأخرجهما أبو نعيم في المستخرج من طريق الفعني . وأخرج الترمذى والنسائى الحديث من طريق أبوباللبيث عن نافع ، وفيه زيادة تتعلق بذبوب النساء ، [يريد الحديث الماضى ٤٤٨٩] . وحديث عبد الله بن دينار أخرجه أحمد من طريق عبد العزىز بن مسلم عنه ، وفيه : يوم القيمة . وكذا في رواية سالم وغير واحد عن ابن عمر . كما سيأتي في الباب الذي بعده » .

فهذا كلام الحافظ يدل على معنى الكلام الناقص هنا وظني — والله أعلم — أن نسخته من المسند كانت كهذين الأصلين، فلذلك لم يذكر نص روایته، بل أوجزها وأشار إليها إشارة . وأما رواية داود بن قيس ، التي أشار إليها الحافظ في أول الكلام ، فإنهما ستأتي في المسند ٤٨٨٤ . وعبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر : فهو تابعي قديم نقا ، رأى مالك . وكما أنكر عبد الله بن عمر على ابن ابيه هذا أنكر على غيره ، كما سيأتي ، ٥٠٥٠ .

والحدث المرفوع من رواية مالك التي أشار إليها الحافظ، هي الموطأ ٣ : ١٠٤ ولكن ليس فيه الزيادة التي ذكرها ، فلعلها غير رواية يحيى بن يحيى . ورواية مسلم ٢ : ١٥٥ - ١٥٦ بأسانيد كثيرة ، من طريق مالك وغيره . ونرى من عام الفائدة أن نشير هنا إلى سائر أرقام روايات هذا الحديث في المسند ، خصوصاً وأن الحافظ قد أشار إلى بعضها ،

٤٥٦٨ حديثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر : دخل

رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجداً بني عباد بن عوف ، مسجد قباء ، يصلي فيه ، فدخلت عليه رجالُ الأنصار يسلمون عليه ، ودخل معه صهيب ، فسألَهُ صهيباً : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا سلم عليه ؟ قال : يشير بيده ، قال سفيان : قلت لرجل : سلْ زيداً : أسمعته من عبد الله ؟ وهبْتُ أنا أن أسمأه ، فقال : يا أبوأسامة ، سمعته من عبد الله بن عمر ؟ قال : أما أنا فقد رأيته فكلمته .

٤٥٦٩ حديثنا سفيان بن عيينة حديثنا صالح بن كيسان عن سالم عن أبيه :

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قفل من حج أو عمرة أو غزو فما في على فدفدي من الأرض قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، آياتُون إن شاء الله تأتُون عابدون ، لربنا حامدون .

٤٥٧٠ حديثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم قال : كان ابن عمر

وهي ٥٠١٤ ، ٥٠٣٨ ، ٥٠٥٠ ، ٥٠٥٧ ، ٥١٧٣ ، ٥٠٥٧ ، ٥١٨٨ ، ٥٢٤٨ ، ٥٣٤٠ ، ٥٣٥٢ ، ٥٣٥٢ ، ٥٣٧٧ ، ٥٣٧٧ ، ٥٤٣٩ ، ٥٤٣٩ ، ٥٤٦٠ ، ٥٤٦٠ ، ٥٥٣٥ ، ٥٥٣٥ ، ٥٧٧٦ ، ٥٧٧٦ ، ٥٨١٦ ، ٥٨٠٣ ، ٦١٢٣ ، ٦١٥٠ ، ٦١٥٠ ، ٦٢٠٣ ، ٦٢٠٣ ، ٦٢٠٤ ، ٦٢٠٤ ، ٦٣٤٠ ، ٦٣٤٠ ، ٦٤٤٢ ، ٦٤٤٢ .

خيلاً : قال ابن الأثير : « الخيلا والخيلاء ، بالضم والكسر : الكبر والعجب ، يقال : اختال فهو محظوظ ، وفيه خيلا ومحظوظ ، أي كبر » .

(٤٥٦٨) إسناده صحيح . ورواه النسائي ١ : ١٧٧ وابن ماجة ١ : ١٦٥ والمدارسي

١ : ٣١٦ ، كلام من طريق سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم . ولم يذكروا قول سفيان « قلت لرجل ، إلخ .

(٤٥٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٦ ب نحوه . أوف : أي أشرف وأطلى .

(٤٥٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتن ٢٣٦٨ . والمسجد : مسجد ذي الخليفة ، كما بين في بعض روایاته عند الشیخین وغيرهما . قال الشوکانی ٥ :

يقول : هذه البيداء التي يكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ والله ما أحرم النبي صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد .

٤٥٧١ حدثنا سفيان عن ابن أبي لبيد عن أبي سلمة عن ابن عمر : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن صلاة الليل ؟ فقال : مَنْفَى مَنْفَى ، فإذا خفتَ الصبح فأوترْ بواحدةٍ .

٤٥٧٢ حدثنا سفيان عن ابن أبي لبيد عن أبي سلمة سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تَغْلِبُنَّكُمُ الْأَعْرَابُ على اسم صلاتكم ، ألا وإنها العشاء ، وإنهم يُغْتَمُون بالإبل ، أو عن الإبل .

٣٥ — ٣٦ : «البيداء هذه فوق علي ذي الخليفة من صعد من الوادي ، قاله أبو عبيد البكري وغيره . وكان ابن عمر إذا قيل له الإحرام من البيداء أنكر ذلك ، وقال : البيداء الذي يكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ يعني بقولكم إنه أهل منها ، وإنما أهل من مسجد ذي الخليفة . وهو يشير إلى قول ابن عباس عند البخاري أنه صلى الله عليه وسلم ركب راحله حتى استوت على البيداء أهل ، وإلى حديث أنس المذكور في الباب . والتوكيد المراد به الإخبار عن الشيء على خلاف الواقع ، وإن لم يقع على وجه العمود». وانظر ما مضى في مستند ابن عباس ٢٢٩٦ ، ٢٥٢٨ ، ٣١٤٩ ، ٣٥٢٥ .

(٤٥٧١) إسناده صحيح . ابن أبي لبيد : هو عبد الله . أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف . والحديث مكرر ٤٥٥٩ .

(٤٥٧٢) إسناده صحيح . وراه مسلم والنسائي وأبي ماجة ، كما في المتنق ٥٨٩ . يعتمون : في النهاية : « قال الأزهري : أرباب النعم في البداء يرخون الإبل ثم ينحوها في مراحها حتى يعتموا ، أي يدخلوا في عتمة الليل ، وهي ظلمته ، وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء : صلاة العتمة ، تسمية بالوقت ، ففهم عن الاقتداء بهم ، واستحب لهم التمسك باسم الناطق به لسان الشريعة » .

٤٥٧٣ حديث سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وهشام عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن الصب؟ فقال : لا آكله ولا أحرمه .

٤٥٧٤ حديث سفيان حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع قال ابن عمر : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فلما رأيته أسرعت فدخلت المسجد ، فجلست ، فلم أسمع حتى تَرَزَّلَ ، فسألت الناس : أي شيء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : نهى عن الدباء والملزفت أن ينبعذ فيهم .

٤٥٧٥ حديث سفيان حدثني مسلم بن أبي حمّام عن علي بن عبد الرحمن المعاوِي قال : صلّيت إلى جنب ابن عمر ، فقلبت الحصى ، فقال : لا تقلب

(٤٥٧٣) هو بإسنادين : أما أولهما ، سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : فهو متصل صحيح . وأما الآخر « وهشام عن أبيه » : فالراجح عندي أنه « هشام بن عروة » عن أبيه « عروة بن الزبير » ، وأن سفيان بن عيينة سمعه من عبد الله بن دينار عن ابن عمر متصلة ، ومن هشام بن عروة عن أبيه مرسلة ، لم يذكر الصحابي الذي رواه عنه عروة . والحديث مكرر ٤٥٦٢ .

(٤٥٧٤) إسناده صحيح . ولكنه من مراضيل الصحابة ، فإن ابن عمر صرخ بأنه لم يسمعه من رسول الله ، بل أخبره به بعض الحاضرين من الصحابة . وكذلك رواه مالك ٣:٥٥ عن نافع . ورواوه مسلم ٢:١٢٨ من طريق مالك ورواية آخرين عن نافع . وقد مضى ٤٤٦٥ من طريق نافع أيضاً عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى » إلخ ، فلم يذكر أنه سمعه ولا أنه لم يسمعه . وروى مسلم ٢:١٢٩ نحوه من طريق أبي الزبير : « أنه سمع ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجر والدباء والملزفت » . فالظاهر أن ابن عمر لم يسمعه في المرة الأولى ، ثم سمعه من رسول الله مرة أخرى ، فشكى المرتدين في الحالين . ومراضيل الصحابة حجة بكل حال .

(٤٥٧٥) إسناده صحيح . علي بن عبد الرحمن المعاوِي : تابعي ثقة ، وثقة أبو زرعة

الحقّي ، فإنه من الشيطان ، ولكن كارأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ،
كان يحرّك هكذا ، قال أبو عبد الله : يعني مسححة .

٤٥٧٦ حدثنا سفيان عن أبوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : لا ت safروا بالقرآن ، فإني أخاف أن يناله العدو .

٤٥٧٧ سمعت سفيان قال : إنه نذر ، يعني أن يعتكف في المسجد
الحرام ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فأمره ، قيل لسفيان : عن أبوب عن نافع
عن ابن عمر : أن عمر نذر ؟ قال : نعم .

٤٥٧٨ حدثنا سفيان عن أبوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال : حق
على كل مسلم أن يبيت لياليين وله ما يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة عندـه .

٤٥٧٩ حدثنا سفيان عن أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله
والنسائي وغيرـهم ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث ، عندـ مسلم وأبي داود
والنسائي ، كما في ترجمته من التهذيب . أبو عبد الله الذي فسر بالمسحة الواحدة ، هو
الإمام أحمد بن حنبل .

(٤٥٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٧ وختصر ٤٥٢٥ .

(٤٥٧٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٢٥٥ ، ولكن هناك « عن ابن عمر عن
عمر » ، يجعلـه من مسند عمر . واختصر سفيان هنا لفظ الحديث ، والمراد واضح : أن
النبي صلـى الله عليه وسلم أمره أن يـفي بـنـدرـه .

(٤٥٧٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٦٩ ، ولكن هذا موقوف وذاك
مرفـوع ، والرفع زيادة ثقـة . قوله « أن يـبيـت » : يريد : « أن لا يـبيـت » ، ومثلـ
هذا كثير في العربية . وكلـة « لا » أثبتـت بهـامـشـهـ ، وأخـشـيـ أن تكونـ تـصرـفاـ منـ
ناسـخـ أوـ قـارـيـ .

(٤٥٧٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المتنـىـ ٤٣٢٠ .

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيرَةً إِلَى نَجْدٍ، فَبَلَقَتْ سَهَامَهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَلَتَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بَعِيرًا.

٤٥٨٠ حَدَثَنَا سَفيانُ عَنْ أَيُوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَنَا مَعَ ابْنِ عَمْرٍ بَضَجْنَانَ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ نَادَى: أَلَا صَلَوَاتُكُمْ فِي الرِّحَالِ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ مَنَادِيًّا فِي الظَّلَلَةِ الْمَطِيرَةِ أَوِ الْبَارِدَةِ: أَلَا صَلَوَاتُكُمْ فِي الرِّحَالِ؟

٤٥٨١ حَدَثَنَا سَفيانُ عَنْ أَيُوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ حَلَفَ عَلَيْيَمِينِ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَدْ أَشْتَقَّتِي.

٤٥٨٢ $\frac{11}{2}$ قَرَأَ عَلَيْهِ سَفيانُ: سَمِعْتُ أَيُوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىًّا عَنْ بَيعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ.

٤٥٨٣ حَدَثَنَا سَفيانُ عَنْ ابْنِ جَدْعَانَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتحِ مَكَّةَ، وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ:

(٤٥٨٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٨ .

(٤٥٨١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥١٠ .

(٤٥٨٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩١ .

(٤٥٨٣) في إسناده بحث دقيق . والراجح عندي أنه صحيح . ابن جدعان : هو علي بن زيد بن جدعان . القاسم بن ربيعة بن جوشن الفطيفاني : تابعي ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١٦١ ، وروى بإسناده عن الحسن : « أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِّنْ أَمْرِ النَّسْبِ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ » ، وترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢/١١٠ .

وال الحديث من طريق سفيان بن عيينة - شيخ أحمد هنا - رواه النسائي ٢:٢٤٧ عن محمد بن منصور ، وابن ماجة ٢:٧١ - ٧٢ عن عبد الله بن محمد الزهرى ،

الحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزابَ وحده ، ألا إن قتيل

والدارقطني ص ٣٣٣ من طريق إسحق بن أبي إسرائيل ، ثلاثة عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد ، وفي رواية النسائي وابن ماجة التصرع بأن علي بن زيد بن جدعان « سمعه من القاسم بن ربيعة » .

ورواه أبو داود ٤ : ٣١٠ عن مسدد عن عبد الوارث عن ابن جدعان ، كثُل رواية ابن عيينة . وكذلك رواه البهقي ٨ : ٦٨ من طريق أبي داود بهذا الإسناد . قال أبو داود عقب هذه الرواية : « وكذلك رواه ابن عيينة أيضاً عن علي بن زيد عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » ، يشير إلى هذا الإسناد الذي هنا والذي أشرنا إلى أنه رواه أيضاً النسائي وابن ماجة والدارقطني .

وسيأتي في المسند ٤٩٣٦ أنه يرويه الإمام أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن عمر ، وكذلك رواه الدارقطني ص ٣٣٣ من طريق إسحق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن معمر « عن علي بن زيد عن القاسم عن ابن عمر » . وفي رواية أحمد الآتية : « قال عبد الرزاق : كان مرتين يقول : ابن محمد ، ومرة يقول : ابن ربيعة » . أى أن معمراً كان يرويه عن شيخه ابن جدعان عن القاسم ، فمرة يقول « القاسم بن محمد » ومرة يقول « القاسم بن ربيعة » . وهذا الشك أو الوهم من معمر لا يؤثر ، فإن راوين آخرين ثقتين ، هما سفيان بن عيينة في هذا الإسناد ، وعبد الوارث عند أبي داود كما تلقنا آنفًا ، جزماً بأنه القاسم بن ربيعة ، بل صرح ابن عيينة — عند النسائي وابن ماجة — بأن علي بن زيد « سمعه من القاسم بن ربيعة » ، وهذا كاف في نفي شك الشك ، ورفع وهم الوهم .

ورواه أيضاً أحمد ، فيما يأتي في المسند ٥٨٠٥ عن عثمان عن حماد بن سلمة « أخبرنا علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن ابن عمر » ، وهذه الرواية أشار إليها أبو داود في السنن ٤ : ٣١٠ بقوله : « ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو » ، وكذلك ذكر الدارقطني ص ٣٣٢ أن حماد بن سلمة « رواه عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو » ، فجعلاه من حديث « عبد الله بن عمرو بن العاص » ! وعندى أن هذا وهم من أبي داود والدارقطني ، أو من بعض شيوخهما الأولى روايا عنهم ، لأنهما علقاء فلم يذكرا إسناده إلى حماد بن سلمة ،

العمد الخطاً بالسوط أو المصا فيه مائة من الإبل ، وقال مرة : المفلافة ، فيها أربعون

وأن رواية المسند أوثق ، خصوصاً أنه مرتب على مسانيد الصحابة ، فذكره في مسند « عبد الله بن عمر بن الخطاب ». وإنما جاء الوهم من وهم لأن الحديث روي بأسانيد آخر من حديث « عبدالله بن عمرو بن العاص » ، ومسند كرها :

فرواه أحمد ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ في مسند « عبد الله بن عمرو بن العاص » عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أيوب : « سمعت القاسم بن ربيعة يحدث عن عبدالله بن عمرو ». وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق عبدالرحمن بن مهدي ، وابن ماجة ٢ : ٧١ من طريق عبد الرحمن ومحمد بن جعفر ، والدارقطني ٣٣٢ من طريق عبد الرحمن ، كلها ، أعني عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر ، عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقد أشار أبو داود إلى هذا الإسناد ، فقال : « ورواه أيوب السختياني عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمرو ». وهذا إسناد صحيح متصل ، رواه حفاظ ثقات . فإنما أن يكون القاسم بن ربيعة رواه عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وعن عبدالله بن عمرو بن العاص ، فرواه على الوجهين ، مرة من هنا ومرة من هناك ، وإنما أن يكون الحديث حديث ابن عمرو بن العاص ، ويكون علي بن زيد بن جدعان وهم في أنه ابن عمر بن الخطاب ، لأن أيوب السختياني أحفظ وأثبت من ابن جدعان . والوجه الأول أرجح عندي . فهذا هما أصل الحديث : رواية أيوب السختياني وعلي بن زيد ، لأنهما لم يضطربا فيه ، ولم تختلف الرواية عنهما ، إلا اختلافاً يسيراً في بعض روایات علي بن زيد ، أشرنا إليه آنفاً . فالحديث ثابت صحيح ، إنما من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وحده ، وإنما من حديثه وحديث عبدالله بن عمر بن الخطاب .

ثم اضطربت روایات آخر ، بين أن يكون من حديث ابن العاص ، وبين أن يكون عن رجل من الصحابة ، وبين أن يكون مرسلًا ، واضطربت أسانيدها : فرواه أبو داود ٤ : ٣٠٩ - ٣١٠ من طريق « حماد عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبدالله بن عمرو » ، ومن طريق « وهب عن خالد بهذا الإسناد ، نحو معناه ». ورواه البهقي ٨ : ٦٨ من طريق أبي داود بالإسناد الأول . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق « حماد عن خالد ، يعني الحذاء ، عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبدالله » فقط ، ولم يبين إن كان ابن عمرو بن العاص أو ابن عمر بن الخطاب .

خِلْفَةَ ، فِي بُطُونِهَا أُولَادُهَا ، إِنْ كُلَّ مَا ثُرَّةَ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَدِمْ وَدُعَوَى ، وَقَالَ مَرَّةً : وَدِمْ وَمَالٌ ، تَحْتَ قَدْمِيَّ هَاتِينَ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِقَّاَةِ الْحَاجَ وَسِدَّادَةِ الْبَيْتِ ، فَإِنِّي أُمْضِيَّمَا لِأَهْلِهِمَا عَلَى مَا كَانَ .

ورواه الدارقطني ٣٣٢ - ٣٣٣ من طريق وهيب عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبدالله بن عمرو . ووقع في نسخة الدارقطني المطبوعة « وهيب بن خالد » ، وصوابه « وهيب عن خالد » ، فإنه « وهيب بن خالد » يرويه عن « خالد الحذاء » .

ورواه أحمد ١٥٤٥٣ عن هشام « أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ قَاسِمٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ جَوْشَنْ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وكذا رواه النسائي ٢٤٧ : من طريق هشيم عن خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . وكذا رواه الدارقطني ٣٣٣ من طريق الثوري عن الحذاء ، بهذا الإسناد .

ورواه النسائي أيضاً من طريق بشر بن المفضل ومن طريق زيد ، كلامها عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن يعقوب بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صل الله عليه وسلم . ورواه الدارقطني ٣٣٢ من طريق زيد بن زريع وبشر بن المفضل ، كلامها عن خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . ورواه البهقي من هذه الطريق ٨ : ٦٩ - ٦٨ من طريق الدارقطني .

فهذه طرقه من روایة « خالد الحذاء » ، وهي مضطربة كما ترى ، ولا نستطيع أن نجزم بأن الاختلاف منه أو من الرواية عنه . ومع ذلك فإني أجد أن البهقي روى بإسناده ٨ : ٦٩ عن العباس بن محمد قال : « وسَلَّمَ يَحْيَى [يعني ابن معين] عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو هَذَا ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : إِنَّ سَفِينَةَ يَقُولُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو ؟ فَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : عَلَيْهِ بْنُ زَيْدٍ لَيْسَ شَيْءٌ ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ خَالِدٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو بْنِ العاصِ » !!

أما أن الحديث حديث ابن عمرو بن العاص ، فمحتمل جداً ، كما قلنا ، وأما أن الحديث حديث خالد الحذاء ، ف بعيد جداً ، لأن اختلاف الرواية عنه . ويحيى بن معين إمام حافظ حجة ، ولكنه لم يذكر لنا إسناده إلى خالد الحذاء ، فاملأه يكون مرجحاً في غمرة هذا الاختلاف ، فنحن نقبل روایته إذا كشف عن إسناده فيها ، ولكننا لا نتمده في رأيه وهذا الاختلاف بين أئمتينا .

٤٥٨٤ حدثنا سفيان سمع صدقة : ابن عمر يقول ، يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم : يهـل أهل نجد من قرن ، وأهل الشام من الجحـفة ، وأهل

ثم قد رواه أحمد ١٥٤٥٤ عن هشيم عن حميد عن القاسم ، والظاهر أنه مرسلا . وكذلك رواه النسائي ٢٤٧ من طريق سهل بن يوسف عن حميد عن القاسم ، مرسلا . ورواه أيضاً أحمد ١٥٤٥٥ عن هشيم عن يونس عن القاسم ، مرسلا . ورواه النسائي من طريق يونس عن حماد عن أيوب عن القاسم ، مرسلا . ومن طريق ابن أبي عدي عن خالد عن القاسم عن عقبة ، مرسلا .

عقبة بن أوس السدوسي ، الذي مضى في بعض الأسانيد أنه شيخ القاسم بن ربيعة : تابعي ثقة ، وثقة العجلي وابن سعد ، وذكره ابن جبان في الثقات ، وصحابه بعض الرواية «يعقوب بن أوس» ، وروي البيهقي ٨ : ياسناده إلى يحيى بن معين قال : «يعقوب بن أوس وعقبة بن أوس واحد» . وترجمه البخاري في الكبير ٣٩٢/٢ - ٣٩٣ في اسم «يعقوب» وذكر الخلاف في اسمه ، وأشار إلى بعض ما ذكرنا من روایات الحديث . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٠٨/١٣ في اسم «عقبة» وذكر الخلاف في اسمه أيضاً ، وروى كلام يحيى بن معين . وقال الحافظ في التهذيب ٧ : «زعم خليفة بن خياط أن عقبة ويعقوب أخوان» . وهذا احتلال قوي . فترى مما حررنا من أسانيد هذا الحديث أنه ثابت صحيح من روایة علي بن زيد بن جدعان ، التي هنا ، ومن روایة شعبة عن أيوب ، التي سنأتي ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ ، وأن سائر الروایات مضطربة ، ولكنها لا تؤثر في صحة الحديث ، بل تزيده تأييداً ، بأن له أصلاً ثابتاً ، وإن خطأ فيه بعض الرواية ، إذ ثبت من طريقين صحيحين ليس فيما اضطراب .

وهذه الروایات التي أشرنا إليها ببعضها مطول وببعضها مختصر ، ولكن أصل الحديث واحد . والحمد لله على التوفيق .

«العـد الخطـأ» : يريد الخطأ الشبيه بالعـد ، كما جاء في بعض روایات هذا الحديث . الخلفة . بفتح الخاء وكسر اللام : الحامل من النون . ووقع في ع « الخليفة » وهو خطأ ، صحيح من لـ .

(٤٥٨٤) إسناده صحيح . صدقة : هو ابن يسار الـكي ، وهو ثقة ، وثقة أـحمد

الَّذِينَ مِنْ يَلَمُّمَ ، وَلَمْ يَسْمَعْ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عُمَرَ ، وَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهَلْ أَهْلُ
الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْخُلُفَاءِ ، قَالُوا لَهُ : فَأَنِّي أَهْلُ الْعَرَاقِ ؟ قَالَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عُمَرَ : لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ .

٤٥٨٥ حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن
عُمير عن ابن عمر، يَتَّلَعُّجُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اسْتِلَامَ الرَّكْنَيْنِ
يَحْطُطُ الْذَّنَوْبَ .

٤٥٨٦ حدثنا سفيان قال سمع عمرو وابن عمر: كنا نُخَابِرُ ولا نَرَى
بِذَلِكَ بَأْسًا ، حَتَّى زَعْمَ رَافِعٍ بْنَ خَدِيجَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَمَّ
عَنْهُ ، فَتَرَكَنَا

٤٥٨٧ حدثنا سفيان قال: سمع عمرو وسعيد بن جبير يقول: سمعت
ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين: حسابكم على الله ،
أَحَدُكُمْ كاذبٌ ، لا سبيل لك عليها ، قال: يا رسول الله ، مالي؟ قال: لا مال

وابن معين وأبو داود وغيرهم ، وهو يروي عن ابن عمر ، وإن لم يذكر ذلك في
التهذيب ، لأنَّه من طبقة الزهرى ، ولأنَّه سبأني ٥٣٤٩ رواية « صدقة المكي عن
ابن عمر » ، وهو عم محمد بن إسحاق بن يسار ، خلافاً لما في التهذيب أنَّ هذا وهم ، لأنَّ
ابن إسحاق قال في السيرة: « حدثني عممي صدقة بن يسار » ، انظر سيرة ابن هشام
٦٦٤ وتاريخ ابن كثير ٤: ٨٥ . والحديث مطول ٤٥٥٥ .

(٤٥٨٥) إسناده صحيح . سفيان بن عيينة: سمع من عطاء قبل تغييره ، ثم أبي أنَّ
يسمع منه بعد أن تغير . والحديث مختصر ٤٤٦٢ .

(٤٥٨٦) إسناده صحيح . عمرو: هو ابن دينار . وقد مضى بهذا الإسناد في
مسند ابن عباس ٢٠٨٧ وفي آخره زيادة عن طاووس عن ابن عباس . وانظر أيضاً

٤٥٠٤ ، ٢٥٩٨ .

(٤٥٨٧) إسناده صحيح . ورواوه الشيخان أيضاً ، كما في المتنق ٣٧٧٠ . زيادة
[فهو] من لئ و المتنق .

لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا [فَهُوَ] بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ .

٤٥٨٨ حَدَّثَنَا سَفيانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي العَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، قِيلَ لِسَفِيَانَ : أَبْنَ عَمْرُو ؟ قَالَ : لَا ، أَبْنَ عَمْرٍ : أَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا

(٤٥٨٨) إسناده صحيح . عمرو، شيخ سفيان: هو ابن دينار، وفي ع «عمرو»، وهو خطأ، صح منك . أبو العباس: هو الشاعر الأعمى المكي، واسمها «الساب بن فروخ»، وهو تابعي ثقة، وثقة أحمد وابن معين والنمساني، وروى له أصحاب الكتب الستة . والحديث رواه البخاري ٨: ٣٦ عن ابن المديني ، ١٠٩: ٤١٩ عن قتيبة بن سعيد ، ١٣: ٣٧٩ عن عبد الله بن محمد ، ثلاثة عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ٢: ٦٢ عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن عمر ، جميعاً عن سفيان . وقد ذكر الحافظ في الفتح ٨: ٣٦ الخلاف في أن هذا الحديث عن «عبد الله بن عمر بن الخطاب» أو «عبد الله بن عمر وبن العاص» فقال: «في رواية الكشمي [أحد رواة صحيح البخاري]: عبد الله بن عمر وبن العاص، بفتح العين وسكون الميم، وكذا وقع في رواية النسفي والأصيلي [من رواة صحيح البخاري أيضاً] ، وقرىء على ابن زيد المرزوقي كذلك، فرد بهم العين ، وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه ، وقال: الصواب عبد الله بن عمر بن الخطاب . والأول هو الصواب في رواية علي بن المديني ، وكذلك الجيدي وغيرهما من حفاظ أصحاب ابن عيينة . وكذا أخرجه الطبراني من رواية إبراهيم بن يسار ، وهو من لازم ابن عيينة جداً . والذي قال عن ابن عيينة «عبد الله بن عمر و» هم الذين سمعوا منه متأخراً ، كما نبه عليه الحاكم . وقد بالغ الجيدي في إيضاح ذلك ، فقال في مسنده في روايته لهذا الحديث عن سفيان «عبد الله بن عمر بن الخطاب» . وأخرجه البهقي في الدلائل من طريق عثمان الدارمي عن علي بن المديني ، قال: حدثنا به سفيان غير مرارة ، يقول «عبد الله بن عمر بن الخطاب» لم يقل «عبد الله بن عمر وبن العاص» . وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عيينة ، فقال «عبد الله بن عمر و» كذا رواه عنه مسلم . وأخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عنه ، فزاد: قال أبو بكر: سمعت ابن عيينة مرة أخرى يحدث به عن ابن عمر . وقال

حاصر أهل الطائف ولم يقدر منهم [على شيء] ، قال : إنما قاولون عداؤاً إن شاء الله ، فكان المسلمين كرهوا ذلك ، فقال : أغدو ، فعدوا على القتال ، فأصابهم جراح ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما قاولون عداؤاً إن شاء الله ، فسر المسلمون ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٥٨٩ حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم عن أبيه ، يبلغ به النبي

الفضل العلائي عن يحيى بن معين : أبو العباس عن عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، في الطائف : الصحيح ابن عمر ». وأشار الحافظ ابن كثير في التاريخ ٤ : ٣٥٠ إلى الخلاف في نسخ البخاري ، وقال : « ورواه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ، به ، وعنه : عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ». فاختلف الحافظان : ابن كثير وابن حجر ، في الثابت في صحيح مسلم ، والذي فيه ، في طبعة بولاق وطبعة الإستانة ونسختين خطوطتين صحيحتين عندي : عبد الله بن عمر . وهي التي تحدث عنها التوسي في شرحه ١٢٣ ، ونقل أنه هو هكذا في نسخ صحيح مسلم ، ونقل عن القاضي عياض : « كذا هو في رواية الجلودي وأكثر أهل الأصول عن ابن ماهان ». فلعلم ابن كثير وقت له نسخة أو نسخ من صحيح مسلم فيها « عبد الله بن عمر ». ومن بين الواضح أنهم كلهم لم يتبهوا إلى رواية الإمام أحمد هنا ، وهو من أحظى أصحاب ابن عيينة إن لم يكن أحفظتهم ، وإثباته بالقول الصريح الواضح أن ابن عيينة مثل : « ابن عمرو »؟ يعني ابن العاص ، فقال : « لا ، ابن عمر » ، يعني ابن الخطاب . فهذا يرفع كل خلاف ، ويقطع بأن من روى بفتح العين خطأ جداً ، سواء كان من روى عن سفيان بن عيينة ، أم كان من بعدهم ، أم كان من أصحاب نسخ الصحيحين . كلة [على شيء] زيادة منك ، وهي ضرورية لتم الكلام . في ع « فكان المسلمون » ، وهو خطأ ، صحيح منك أيضاً .

(٤٥٨٩) إسناده صحيح . وقد مضى معناه بنحوه ٤٤٥١ . وهذا اللفظ قريب من لفظ البخاري ٥: ١٠٧-١٠٨ إذ رواه عن ابن المديني عن سفيان ، بهذا الإسناد . الوكس : النقص . الشطط : الجور والظلم والبعد عن الحق .

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كَانَ الْعَبْدُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَعْنَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُوَّمَ عَلَيْهِ قِيمَةً لَا وَكْسَ وَلَا شَغَطَ ، ثُمَّ يُعْنَقُ .

٤٥٩٠ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ إِسْمَاعِيلَ الشَّيْبَانِيِّ : بَعْتُ مَا فِي رُوُوسِ نَخْلٍ بِعَائِنَةٍ وَسَقِّيَ ، إِنْ زَادَ فَلَهُمْ ، وَإِنْ نَقَصَ فَلَهُمْ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو ؟
فَقَالَ : نَهَى عَنِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَخَصَ فِي الْعَرَابِيَّا .

٤٥٩١ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، يَبْنِهِمَا سَالمَ :
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصْلِي بَعْدَ الْجَمْعَةِ رَكْتَيْنِ .

٤٥٩٢ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالمَ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَضَاءَ الْفَجْرَ صَلَى رَكْتَيْنِ .

(٤٥٩٠) إسناده صحيح . إسماعيل الشيباني : هو إسماعيل بن إبراهيم ، سبق توثيقه ٢٣٦٨ . وهذا الحديث من هذا الوجه ليس في شيء من الكتب الستة ، ولم يذكر في مجمع الزوائد . ولكن سبق نحو معناه ٤٤٩٠ ، ٤٥٢٨ ، ٤٥٤١ . وأظن أنه لذلك لم يذكره المحياني .

(٤٥٩١) إسناده صحيح . قوله « يَبْنِهِمَا سَالمَ » يريد أن الزهرى رواه عن سالم عن ابن عمر ، لم يروه عن ابن عمر مباشرة . وكذلك رواه الترمذى ١ : ٣٧٠ عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ، به . قال الترمذى : « حديث ابن عمر حديث حسن صحيح » . ورواه أبو داود ١ : ٤٤٠ من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ، وزاد في آخره « في بيته » . قال الترمذى : « وأخرج به الترمذى والنسائي وابن ماجة ... وليس في الحديث الترمذى : في بيته » . وقد رواه الشيخان وغيرهما من طريق نافع عن ابن عمر . وانظر المتنقى ١٦٤٠ . وانظر ما مضى ٤٥٠٦ وما يأتي ٤٦٦٠ .

(٤٥٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٠٦ . وانظر ٤٦٦٠ .

٤٥٩٣ حديثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر :
أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرًا ، وهو في بعض أسفاره ، وهو يقول : وأبي ،
وأبي ! فقال : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فلن كان حالـًا فليحلف بالله ،
ولـا فـيـضـمـتـ .

٤٥٩٤ حديثنا سفيان حدثنا إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال :
سبق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخليل ، فأرسل ما ضمير منها من الحفيفاء ،
وأرسل ما لم يضم منها من ثنية الوداع ، إلى مسجدبني زريق .

٤٥٩٥ حديثنا سفيان حدثنا أيوب بن موسى عن نافع : خرج ابن عمر
يريد العمرة ، فأخبروه أن مكةً أمراً ، فقال : أهل العمرة ، فإن حُبِست صنعت ^{١٢}
كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأهل العمرة ، فلما سار قليلاً ، وهو
بالبيداء ، قال : ما سبيل العمرة إلا سبيل الحج ، أوجب حجّاً ، وقال : أشهدكم
أني قد أوجبت حجّاً ، فإن سبيل الحج سبيل العمرة ، فقدم مكة ، فطاف بالبيت
سبعاً ، وبين الصفا والمروة سبعاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعل ، أى قدّيداً فاشترى هدياً فساقه معه .

٤٥٩٦ حديثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع : أن ابن عمر أتى

(٤٥٩٣) إسناده صحيح . إسماعيل بن أمية : سبق توثيقه ١٥٥٢ ، وتزيد هنا أن
البخاري ترجمه في الكبير ١/٣٤٥-٣٤٦ ، وقال : « مع نافعاً والزهري وسعيد
المقري ». والحديث مختصر ٤٥٢٣ ، ٤٥٤٨ .

(٤٥٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٧ .

(٤٥٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٠ بمعناه .

(٤٥٩٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ما قبله .

قُدِيداً وَاشترى هَذِيَّة ، فطاف بالبيت وَبَيْن الصفا والمروءة ، وَقَالَ : رأيت رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صنَعَ هَكُذا .

٤٥٩٧ حَدَثَنَا سَفيانُ حَدَثَنَا أَبُو بَحْرَةُ ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى ، عَنْ نَافِعٍ : سَمِعْتَ

رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يَحْدُثُ أَبْنَاءَ عُمَرَ : أَنْ جَارِيَةَ لَكَعْبَ بْنَ مَالِكَ كَانَتْ تَرْعِي غَنَمًا لَهُ بَسْطَىجَ ، بَلَغَ الْمَوْتُ شَاهَةً مِنْهَا ، فَأَخْذَتْ طَرَرَةً فَذَكَرْتُهَا لَهُ ، فَأَمْرَهَا بِأَكْلِهَا .

(٤٥٩٧) إسناده منقطع . وظاهره أنه من مسنده عبد الله بن عمر ، وليس من مسنده ، بل ما كان فيه ابن عمر إلا مستمعاً . وذلك أن مالكا رواه في الموطأ ٢٣٩ عن نافع عن رجال من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ : « أَنْ جَارِيَةَ لَكَعْبَ بْنَ مَالِكَ » إِلَيْهِ ، بَنَحَوْ مَعْنَاهُ . وروايه البخاري ٩٥٤٤ - ٥٤٥ من طريق عبيد الله « سَمِعَ ابْنَ كَعْبَ بْنَ مَالِكَ يَخْبُرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ : أَنْ جَارِيَةَ لَهُمْ كَانَتْ تَرْعِي غَنَمًا بَسْطَىجَ ، فَأَبْصَرَتْ بَشَاهَةً مِنْ غَنَمَهَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حِجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، قَالَ لِأَهْلِهِ : لَا تَأْكُلُوا حَقِيقَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْأَلُهُ ، أَوْ حَقَّ أُرْسَلَ إِلَيْهِ مِنْ يَسْأَلُهُ ، فَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بَعْثَ إِلَيْهِ ، فَأَمْرَهَا بِأَكْلِهَا » . ورواوه أيضاً من طريق جويرية عن رجل من بني سلمة « أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَنَّ جَارِيَةَ لَكَعْبَ بْنَ مَالِكَ » إِلَيْهِ . ثُمَّ قال البخاري : « وَقَالَ الْمَالِيُّثُ : حَدَثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يَخْبُرُ عَبْدَ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا » . ثُمَّ روى رواية مالك التي ذكرنا آنفًا . قال الحافظ : « لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ طَرِيقِهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَوَاهُ عَنْهُ ، وَإِنَّمَا فِيهَا أَنَّ ابْنَ كَعْبَ حَدَثَ ابْنَ عُمَرَ بِذَلِكَ ، خَلْمَهُ عَنْهُ نَافِعٌ . وَأَمَّا الرَّوَايَةُ الَّتِي فِيهَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ رَاوِيهِهَا فِيهَا : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ كَعْبَ ، فَقَدْ تَقْدِمُ أَنْهَا شَاهَدَةً » . وَأَمَّا ابْنَ كَعْبَ بْنَ مَالِكَ ، فَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٤٣٩٣) : حَيْثُ رَوَى البخاريُّ الْحَدِيثُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ) : « جَزَمَ الْمَزِيُّ فِي الْأَطْرَافِ بِأَنَّهُ عَبْدَ اللهِ ، لَكِنَّ رَوَى ابْنَ وَهَبَ عَنْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَيِّهِ ، طَرِيقًا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ » . وَلَمْ أَرْ رَوَايَةَ ابْنِ وَهَبَ عَنْ أَسَامَةَ ، الَّتِي يُشِيرُ إِلَيْهَا الْحَافِظُ ، وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ سِيَّارِيًّا فِي مَسْنَدِ (كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ) ١٥٨٣٠

٤٥٩٨ حدثنا سفيان عن ابن أبي نحْيَح عن إسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنَ ذُؤْبَبَ، مِنْ بَنِي أَسْدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عَمِّي،
فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هَبَّنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ: الصَّلَاةُ، حَتَّى ذَهَبَ يَاضُ الْأَفْقَ،
وَذَهَبَتْ خَمْةُ الْعَشَاءِ، نَزَلَ فَصْلِي بَنَا ثَلَاثَةً وَاثْتَنِينَ، وَالْتَّفَتَ إِلَيْنَا وَقَالَ: هَكُذا
رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ.

٤٥٩٩ حدثنا سفيان عن ابن أبي نحْيَح عن مجاهد قال: صحبت
ابنَ عَمِّي إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمْ أَسْمَهُ يَحْدُثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا حَدِيثًا: كَنَّا

عَنْ وَكِيعٍ «عَنْ أَسْمَاطِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْهُ.
وَسِيَّانٌ أَيْضًا فِي بَقِيَّةِ مَسْنَدٍ (كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ج ٦ ص ٣٨٦) عَنْ أَبِي مَعاوِيَةَ
«حدَثَنَا الْحِجَاجُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَيْهِ».

وَلَسْتُ أَدْرِي مِنْ «أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ» هَذَا؟! فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ فِي أَوْلَادِ كَعْبٍ
بْنِ مَالِكٍ مَنْ يُسَمَّى «أَبِيًّا»، وَلَمْ يَلْعَمْ خَطَّأً مِنَ النَّاسَخِينَ، أَوْ مِنَ الْحِجَاجِ بْنَ أَرْطَاطَةِ.
وَقَدْ أَوْفَقَ إِلَى تَحْقِيقِ ذَلِكَ إِذَا مَا وَصَلَتْ إِلَيْهِ فِي الْمَسْنَدِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ
صَحِيحٌ بِكُلِّ حَالٍ ، مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، لَيْسَ لَابْنِ عَمِّي فِيهِ إِلَّا الْاسْتِئْنَاعَ لِابْنِ كَعْبٍ.
وَأَمَّا ظَاهِرُ السِّيَاقِ هُنَا فَإِنَّهُ يَوْمُ أَنَّهُ مُوقَوفٌ ، وَأَنَّ ابْنَ عَمِّي هُوَ الَّذِي أَمْرَ بِأَكْلِ الشَّاةِ ،
وَلَمْ يَكُنْ مِنْ هَذَا شَيْءٍ . سَلَعْ ، بَقْتَنِ السَّيْنِ وَسَكُونِ الْلَّامِ : جِبْلٌ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ .
الظَّرْرَةُ ، بِضمِ الظَّاءِ ، وَفُتحِ الرَّاءِينَ : قَطْعَةُ حَجْرٍ لَهُ حَدَّ السَّكِينِ . وَفِي لَكِ
«مَرْوَةُ» ، بَقْتَنِ الْيَمِّ وَالْوَالِوَيْنِ بَيْنَهُمَا رَاءٌ سَاكِنَةٌ ، وَهِيَ حَجْرٌ أَيْضًا بِرَاقِ.

(٤٥٩٨) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . الْحَمْيُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ حَمْيُ النَّقِيعِ [بِالنُّونِ] ، وَهُوَ
مَوْضِعُ قُرْبِ الْمَدِينَةِ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا عَشْرُونَ فَرْسَخًا ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَاهُ
لِحِيلَهِ ، ثُمَّ حَمَاهُ بْنَ الْحَطَابِ لِحِيلَ السَّلَدِينِ . وَانْظُرْ ٤٥٤٢ .

(٤٥٩٩) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ١: ١٥١ عَنِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ سَفِيَّانَ .
وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمِّرٍ ١: ١٣٣ - ٢٠٣ .

عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتي بمحماره ، فقال : إن من الشجر شجرة مثلكما كَمَثَلَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ، فَأَرْدَتُ أَنْ أَقُولَ : هِيَ النَّخْلَةُ ، فَنَظَرَتُ فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمَ ، فَسَكَتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هِيَ النَّخْلَةُ .

٤٦٠٠ حديثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : شهد ابن عمر الفتح وهو ابن عشرين سنة ، ومعه فرس حرون ورمح ثقيل ، فذهب ابن عمر يختلي لفرسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ عَبْدَ اللَّهِ ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ .

٤٦٠١ حديثنا ابن إدريس أخبرنا عمزان ، يعني ابن حذير ، ووكيح ،

ورواه مسلم : ٣٤٦ عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر عن سفيان ، ورواه أيضاً قبله وبعده من طرق عن مجاهد وعن عبد الله بن دينار وعن نافع ، عن ابن عمر ، بمعناه .

(٤٦٠٠) إسناده ضعيف ، لأن مجاهداً حكاه ولم يذكر أنه يرويه عن ابن عمر ، وقوله «إن عبد الله ، إن عبد الله» : يزيد به مدحه وتعظيمه . والحديث في مجمع الزوائد ٩ : ٣٤٦ وقال : «رواه الطبراني ، ورجله رجال الصحيح ، إلا أن مجاهداً أرسله» . وقد أساء طابع جمع الزوائد ، واجترأ على السنة ، فجعل اللفظ «إن عبد الله رجل صالح» ، وذكر في المامش أن كلة «رجل صالح» مستدركة من شذرات الذهب ، يزيد ما في الشذرات ١ : ٨١ ، وهذه جرأة منكرة ، يراها غير علماء السنة أمراً هيناً ، يظنون أنهم يصححون الكلام ، وهم يجهلون وجده ، ويجهلون بلاغة العرب في الإيجاز والإطناب ، والحدف والزيادة ١ وذاك الحديث الذي في الشذرات حديث آخر ، يرويه عبد الله بن عمر عن أخته حفصة ، حين رأى رؤيا قصتها حفصة على رسول الله ، فقال لها : «إن عبد الله رجل صالح» ، وفي رواية : «نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلى من الليل» . انظر الفتح ٧ : ٧١ .

(٤٦٠١) إسناده صحيح . يزيد بن عطارد أبو البزري السدوسي : ذكره ابن حبان في الثقات . «البزري» بفتح الباء والزاي وبالألف المقصورة ، فرسم بضم الياء ،

المعنى ، قال أخينا عمران عن يزيد بن عطارد ، قال وكيع : السُّدُوْمِيُّ أَبِي الْبَرَّارِيِّ ،
قال : سأله ابن عمر عن الشرب فقاما ؟ فقال : قد كنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم نشرب قياماً ، ونأكل ونحمن نسمعاً .

٤٦٠٣ حدثنا عبدة حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يبدؤون بالصلوة قبل الخطبة في العيد .

٤٦٠٤ حدثنا عبدة حدثنا عبد الملك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر :
أن النبي صلى الله عليه وسلم لآعنَ بين رجل وامرأته ، وفرق بينهما .

٤٦٠٥ حدثنا عبدة حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ، مثله .

وفي الكفي للدولابي ١ : ١٢٧ « البراء » ممدود ، فالظاهر أن قصرها على سبيل
التخفيف ، ورسم في الشتبه ٤٠ « البراء » بالألف دون همزة ، ورسم في التهذيب
« البرزي » بالياء منقوطة ، وهو تصحيف واضح . والحديث رواه الدولابي في الكفي من
طريق المعمري بن سليمان عن عمران عن يزيد . ورواه الترمذى ٣ : ١١١ من طريق
عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وقال : « حدث حسن صحيح غريب
من حديث عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وروى عمران بن حمير هذا
ال الحديث عن أبي البرزى عن ابن عمر ، وأبو البرزى اسمه يزيد بن عطارد » .
(٤٦٠٢) إسناده صحيح . وروايه الجماعة إلا أبو داود ، كما في المتن ١٦٦٣ . وقد
سبق معناه مراراً من حديث ابن عباس ، آخرها ٣٤٨٧ .

(٤٦٠٣) إسناده صحيح . عبد الملك : هو ابن أبي سليمان العرزى . والحديث
محضر ٤٥٢٧ . وسيأتي مطولاً من طريق عبد الملك عن سعيد بن جبير ٤٦٩٣ .
(٤٦٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . عبد الله : هو ابن عمر بن حفص
بن عاصم بن عمر بن الخطاب .

٤٦٠٥ حديث عبدة حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير

عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يُسئل عن الماء يكون بأرض الفلاة وما ينفعه من الدواب والسباع ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كان الماء قدر القلتين لم يتحمل الخبث .

٤٦٠٦ حديث عبدة حدثنا عبد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن عم

واسع عن ابن عمر قال : رأيت يوماً فوق بيت حفصة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على حاجته ، مستقيلاً الشام مستدبر القبلة .

٤٦٠٧ حديث ابن إدريس أخبرنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال :

(٤٦٠٥) إسناده صحيح . محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام : ثقة عالم ، من فقهاء أهل المدينة وقرأ لهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٥٤/١١ - ٥٦ . عبد الله هنا : هو عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، شقيق سالم بن عبد الله ، وهو تابعي ثقة . والحديث رواه الترمذى ١: ٦٩ - ٧٠ عن هناد عن عبدة بن سليمان ، بهذا الإسناد . وقد حفظت صحته وأسانيده في شرحى على الترمذى ١: ٩٧ - ٩٩ . وقال الترمذى : « قال عبدة : قال محمد بن إسحاق : القلة : هي الجرار ، والقلة التي يستقي فيها ». وفي النهاية : « القلة : الحُب العظيم ، والجمع قلال ، وهي معروفة بالحجاز » ، ثم فسر « قلال هجر » بأن « هجر » : قرية قربة من المدينة ، وليس هجر البحرين . وكانت تعلم بها الفلال ، تأخذ الواحدة منها مزادة من الماء . سميت قلة لأنها تقل ، أي ترفع وتحمل » .

(٤٦٠٦) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن عمر بن حفص . واسع : هو ابن حبان ، بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء المودحة ، بن منقذ بن عمرو ، وهو تابعي ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٤ - ١٩٠ . والحديث رواه الترمذى ١: ٢٢ عن هناد عن عبدة ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح ». ورواه الجماعة ، كما في المتنى ١٣١ .

(٤٦٠٧) إسناده صحيح . ورواه البخاري والنسائي وأبوداود بنحوه ، كما في المتنى ٨١٤ ، ٨١٥ . وانظر ما يأتي ٥٣٨٩ ، ٥٨٣٩ . نقيل : من القبولة .

كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نقام في المسجد ، نقيل فيه ،
ونحن شباب .

٤٦٠٨ حديثنا إسماعيل حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال :
أصاب عمر أرضاً بخبير ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فيها ، فقال :
أصبت أرضاً بخبير ، لم أصب مالاً قط أنفسي عندي منه ، فما تأمر به ؟ قال :
إن شئت جبست أصلها وتصدق بها ، قال : فصدق بها عمر ، أن لا تُباع ^{١٣}
ولا تُوهب ولا تُورث ، قال : فصدق بها عمر في الفقراء والقُرْبَى والرِّقاب وفي
سبيل الله تبارك وتعالى وابن السبيل والضيوف ، لا جُناح على من وليها أن يأكل
منها بالمعروف ، أو يطعم صديقاً ، غير متأثلاً فيه .

٤٦٠٩ حديثنا إسماعيل أخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه : أن

(٤٦٠٨) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن علية . ابن عون : هو عبد الله .
والحديث رواه الجماعة ، كما في المتنى ٣٢٥١ . وهذا الحديث هو الأصل في الوقف .
غير متأثر : قال ابن الأثير : « أي غير جامع ، يقال حال مؤذن ، ومجدد مؤذن ، أي
مجموع ذو أصل . وأنثلة الشيء [فتح الممدزة وسكون الناء] : أصله » .

(٤٦٠٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣١٩٠ عن هناد عن عبدة عن سعيد
بن أبي عربة عن معمر ، بإسناده . ورواه ابن ماجة ١ : ٣٠٨ عن يحيى بن حكيم عن
محمد بن جعفر عن معمر . قال الترمذى : « هكذا رواه معمر عن الزهرى عن سالم
عن أبيه . وسمعت محمد بن إسماعيل [يعنى البخارى] يقول : هذا حديث غير محفوظ ،
والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهرى قال : حدثت عن محمد بن
سويد الثقفى أن غيلان بن سلطة أسلم وعندة عشر نسوة . قال محمد [هو البخارى] :
 وإنما حديث الزهرى عن سالم عن أبيه أن رجلاً من ثيف طلق نساءه ، فقال له عمر :
لتراجعن نساءك ، أو لأرجعن قبرك كارجم قبر أبي رغال » .

غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةِ التَّقْفِيِ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نَسْوَةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا .

وهكذا أعلل البخاري الحديث بعلة غير قادحة ، فإن رواية شعيب إيه عن الزهرى «حدثت عن محمد بن سويد» لا تبني أن يكون عند الزهرى موصولاً عن سالم عن ابن عمر، فهما روايتان ، إحداها ضعيفة لجهالت أحد رواتها ، والأخرى صحيحة لاتصالها وثقة رواتها . وأما أن الزهرى روى عن سالم عن أبيه أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه ، إلخ ، فهذه قصة أخرى ، لا تبني أن يكون الزهرى رواها كاتبها . وهذا هو الثابت ، فإنه سيأتي ٤٦٣١ الفستان معًا ، عن ابن عليه ومحمد بن جعفر عن معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه ، فهما قستان صحيحتان ثابتتان .

وهذا الحديث الذي هنا رواه الحكم ٢: ١٩٢ ثلاثة أسانيد عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر ، ثم قال : « هكذا رواه المتقدمون من أصحاب سعيد : يزيد بن زريع وإسماعيل بن عليه وغندور [هو محمد بن جعفر] ، والأئمة الحفاظ من أهل البصرة . وقد حكم الإمام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث محاوم فيه معمر بالبصرة ، فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكنا بالصحة . فوجدت سفيان الثوري وعبد الرحمن بن محمد الحاربي وعيسى بن يونس ، وثلاثتهم كوفيون ، حدثوا به عن معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه » . ثم ساق الحكم بإسناده رواية الحاربي ورواية عيسى بن يونس عن معمر ، ثم قال : « وهكذا وجدت الحديث عند أهل الجamaة عن معمر » ، وساقه بإسناده إلى عبي بن أبي كثير عن معمر ، ثم قال : « وهكذا وجدت الحديث عند الأئمة الخراسانيين عن معمر » ، وساقه بإسناده إلى الفضل بن موسى عن معمر .

وقد أطال الحفاظ الكلام على هذا الحديث وتعليله ، منهم الحافظ ابن حجر في التلخيص ٣٠١ - ٣٠١ ، وما قال فيه : « فائدة : قال النساي : أخبرنا أبو بريد عمرو بن يزيد الجرمي أخبرنا سيف بن عبد الله عن سرار بن مجشر عن أيوب عن نافع وسلم عن ابن عمر : أن غيلان بن سلمة التقفي أسلم وعنده عشر نسوة ، الحديث ، وفيه : فأسلم وأسلمن معه ، وفيه : فلما كان زمان عمر طلقهن ، فقال له عمر : راجعهن . ورجل بإسناده ثقات . ومن هذا الوجه أخرجه الدارقطني . واستدل به ابن القطان على صحة حديث معمر . قال ابن القطان : وإنما أتعهم تحطيمهم حديث معمر ، لأن أصحاب الزهرى

اختلفوا عليه ، فقال مالك وجماعة عنه : بلفي ، فذكره ، وقال يونس عنه : عن عثمان بن محمد بن أبي سعيد ، وقيل عن يونس عنه : بلفي عن عثمان بن أبي سعيد ، وقال شعيب عنه : عن محمد بن أبي سعيد ، ومنهم من رأى عن الزهرى قال : أسلم غilan ، فلم يذكر واسطة ، قال [يعني ابن القطان] : فاستبعدوا أن يكون عند الزهرى عن سالم عن ابن عمر مرفوعا ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية !! وهذا عندي غير مستبعد ، والله أعلم . قلت [القائل ابن حجر] : وما يقوى نظر ابن القطان أن الإمام أحمد أخرجه في مسنده عن ابن علية ومحمد بن جعفر جميعاً عن عمر ، بالحدثنين معاً ، حديثه المرفوع وحديثه الموقوف على عمر » . ثم ذكر الحافظ الحديث الآتي ٤٦٣١ . وحديث سرار بن مجش عن أيوب عن نافع وسلم ، الذي أشار الحافظ إلى أنه رواه النسائي والدارقطني ، لم أجده في سنن النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى ، وهو في سنن الدارقطني ٤٠٠ مفصلاً مطولاً ، على نحو الحديث الآتي ٤٦٣١ .

والحديث الذي هنا ذكره الحافظ في بلوغ المرام وقال : « رواه أحمد والترمذى ، وصححه ابن حبان والحاكم ، وأعلمه البخارى وأبو زرعة ». قال شارحة العلامة ابن الأمير الصنعاني في سبل السلام ٣ : ١٨٠ : « وأطال المصنف في التأخيص الكلام على هذا الحديث ، وأختصر منه وأحسن إفادته كلام ابن كثير في الإرشاد ، قال عقب سياقه له : رواه الإمامان أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى وأحمد بن حنبل ، والترمذى وابن ماجة ، وهذا الإسناد رجاله على شرط الشيختين ، إلا أن الترمذى يقول [ونقل ما نقلنا من كلام الترمذى] . قال ابن كثير : قلت : قد جمع الإمام أحمد في روايته لهذا الحديث بين هذين الحديثين بهذا السند ، [يريد الحديث ٤٦٣١] ، فليس ما ذكره البخارى قادحاً . وساق رواية النسائي له ببرجال ثقافت . إلا أنه يرد على ابن كثير ما نقله الأئم عن أحمد أنه قال : هذا الحديث غير صحيح » .

وهذا ليس بتعليق أيضاً ، فإن الحديث ثبت من طرق صحبه ، وإنما الطريق الذي رواه منه النسائي والدارقطني لم يصل للإمام أحمد ، أما وقد وصل إلينا ، فقد رفع شبهة الوهم والخطأ عن عمر ، والحمد لله على توفيقه .

وغيلان بن سلمة الثقفي ، من أشراف تقييف وجهائهم ، أسلم بعد فتح الطائف

٤٦١٠ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع قال : ربنا أمنا ابن عمر
بالسورتين والثلاث في الفريضة .

٤٦١١ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهر تسع وعشرون ، هكذا وهكذا ، فإن
غم عليكم فاقدروا له ، قال : وكان ابن عمر إذا كان ليلة تسعة وعشرين وكان في
السهر سحاب أو قمر أصبح صائمًا .

٤٦١٢ حدثنا يحيى حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي أخبرني ابن عمر
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتحرّو بصلاتكم طلوع الشمس
ولا غروبها ، فإنها تطلع بين قرنين شيطان ، فإذا طلع حاجب الشمس فلا يصلوا
حتى تبرُّز ، وإذا غاب حاجب الشمس فلا يصلوا حتى تغيب .

٤٦١٣ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي

هو وأولاده ، قال المربّاني في معجم الشعراء : « شريف شاعر ، أحد حكام قيس في
الجاهلية » . وله ترجمة في طبقات ابن سعد ٥ : ٣٧١ وأخرى وافية في الإصابة
٥ : ١٩٢ — ١٩٥ وذكر الحافظ فيها هذا الحديث وكثيراً من طرقه وتعليله .
(٤٦١٠) إسناده صحيح . وهو موقوف على ابن عمر . وهو في تجمع الزوائد
٢ : ١١٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .

(٤٦١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٨ .

(٤٦١٢) إسناده صحيح . وروايه البخاري ٢ : ٤٨ — ٤٩ عن مسدد عن يحيى
بن سعيد ، بهذا الإسناد . وروايه مسلم ١ : ٢٢٨ من طرق عن هشام بن عروة ،
وفرقه حديثين ، كما سيأتي مفرقاً حديثين ٤٦٩٤ ، ٤٦٩٥ .

(٤٦١٣) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٩ : ١٣٨ عن مالك عن
نافع عن ابن عمر ، ثم قال : « رواه البخاري من حديث مالك وعبد الله بن عون ،

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) : يَقُومُ فِي رَشْحِهِ إِلَى
أَنْصَافِ أَذْنِيهِ .

٤٦١٤ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَثَنِي نَافعُ بْنُ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكُزُ الْخَرْبَةَ يَصْلِي إِلَيْهَا .

٤٦١٥ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَثَنِي نَافعُ بْنُ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَسْافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ .

كَلَامُهَا عَنْ نَافعٍ ، بِهِ . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ أَيْضًا . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبْيُوبُ بْنُ يَحْيَى
وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافعٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ ، بِهِ . هَذَا فِي حَدِيثِ « عَبْدِ اللَّهِ » ، وَصَوَابَهُ « عَبْدِ اللَّهِ » ، صَحَحَنَا مِنْ لَكَ ،
وَمَا سَيَّاْتِي ٤٦٩٧ . وَإِنْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ رَوَيَاهُ جَمِيعًا عَنْ نَافعٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ
كَثِيرٍ ، وَلَكِنْ سِيَاقُ الْأَسْانِيدِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَلَامُهَا عَنْ « عَبْدِ اللَّهِ » .

(٤٦١٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ مُتَفَقِّهِ عَلَيْهِ فِي الْمُتَنَفِّي ١١٣١ .

(٤٦١٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ٢ : ٧٤ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ بِهِذَا
الْإِسْنَادِ . قَالَ النَّذْرِيُّ : « وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ » . وَقَدْ مَضَى نَحْوُ مَعْنَاهُ مِنْ
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٩٣٤ ، ٣٢٣١ ، ٣٢٣٢ . وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلُ عَظِيمٍ مِنْ أَصْوَلِ
الْإِسْلَامِ ، لِصِيَانَةِ الْمَرْأَةِ وَحَفْظِهَا أَنْ تَتَعَرَّضَ لِمَا يَفْسُدُ خَلْقَهَا ، وَعِسْرَتِهَا ، بِأَنَّهَا
ضَعِيفَةٌ يَسْهِلُ التَّأْثِيرُ عَلَيْهَا ، وَاللَّاعِبُ بِعَقْلِهَا ، حَتَّى تَغْلِبَهَا شَهْوَتُهَا . وَقَدْ أَعْرَضَ الْمُسْلِمُونَ
فِي عَصْرِنَا ، أَوْ بِعِبَارَةٍ أَدْقَ : مَنْ يَسْمُونَ مُسْلِمِينَ وَيَنْتَسِبُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ . فَتَرَاهُمْ ،
كَما زَرَى ، يَطْلَقُونَ نِسَاءَهُمْ ، مِنَ الْطَّبِيعَاتِ الَّتِي تَسْمَى الْعَلِيَا ، وَمِنَ الْغَيْرِهَا مِنَ الْطَّبِيعَاتِ ،
فَيَجِدُنَّ فِي الْبَلَادِ ، وَيَخْرُجُنَّ سَافِرَاتٍ غَيْرِ مُحْصَنَاتٍ ، حَتَّى يَسَافِرُنَّ إِلَى الْأَقْطَارِ الْأُورُوبِيَّةِ
وَالْأَمْرِيَّكِيَّةِ وَغَيْرِهَا ، وَحَدَّهُنَّ ، لَيْسَ مَعَهُنَّ حَرْمَمٌ ، فَيَفْعَلُنَّ الْأَفْعَالِ ، وَنَتَأْيِي أَسْوَأَ
الْأَخْبَارِ عَنْهُنَّ ، لَا يَتَورَعُنَّ وَلَا يَسْتَعْجِلُنَّ ، وَلَيْسَ لَهُنَّ مِنْ رَادِعٍ . مَلِ إِنَّ الدُّوَلَةَ ، وَهِيَ
تَزَعُّمُ أَنَّهَا دُوَلَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ ، لَتُرْسِلُ الْفَتَيَاتِ فِي بَعْثَاتٍ لِلتَّعْلِمِ فِي الْبَلَادِ الْأَجْنِبِيَّةِ ، وَهُنَّ فِي
فُورَّةِ الشَّابِّ ، وَجَنُونُ الشَّهْوَةِ . وَلَا تَجُدُ أَحَدًا يَنْكِرُ هَذَا الْمُنْكَرَ ، أَوْ يَأْمُرُ فِي ذَلِكَ

٤٦١٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم : انخليل بنواصيها الخير إلى يوم القيمة .

٤٦١٧ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنا محمد بن يحيى عن عميه عن ابن عمر قال : رأيت يوماً على بيت حفصة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على حاجته ، مستدراً البيت مستقبل الشأم .

٤٦١٨ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أنه كان يرمل ثلاثة ويشي أربعاً ، ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله ، وكان يمشي ما بين الركفين ، قال : إنما كان يمشي ما بينهما ليكون أيسر لاستلامه .

بالمعرف ، بل إن علماء الأزهر لا يحرّكون في ذلك ساكناً ، إن لم أقل إنهم صاروا لا يرون في ذلك بأساً ، إن لم أقل إن بعضهم بنات يتربّدن في هوة هذه العثاث . ولقد حدثت أحداث لا يرضى عنها مسلم ، من أسوتها أثراً أن كثيرات من يسافرن إلى بلاد الكفر والإلحاد ، من أعلى الطبقات في الأمة ، ومن غيرها ، ارتددن عن دينهن ، اتباعاً للشهوة الجامحة ، وتزوجن برجال من كفار أوربة وأمريكا الملحدين الوثنين ، الذين ينتسبون كذباً إلى اليهودية أو المسيحية . فاخترن سخط الله وأين رضوانه ، هن " وأهلن " ، ومن رضي عنهم " وعن عملهم " . وإن الله وإننا إليه راجعون .

(٤٦١٦) إسناده صحيح . ورواه مالك والشیخان والنمساني وابن ماجة ، كما في الجامع الصغير ٤١٥٦ .

(٤٦١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٠٦ .

(٤٦١٨) إسناده صحيح . ومعناه رواه الشیخان ، كما في النتق ٢٥٢٤ - ٢٥٢٦ . وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عباس ، انظر ٢٠٢٩ وما أشرنا إليه في الاستدراك ٢٩٩ .

٤٦١٩ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن رجلاً سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن الضَّبَّ، وهو على المنبر؟ فقال: لا آكله ولا أنهي عنه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: من أكل من هذه الشجرة فلا يأتينَ المسجدَ.

٤٦٢٠ حدثنا يحيى عن ابن عجلان حدثني نافع عن ابن عمر: أنه كان يصلي على راحلته ويوتر عليها، ويدرك ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٤٦٢١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الذي تفوتْه صلاةُ العصر متعمداً حتى تغربَ الشمس فكأنما وُرِّيَ أهله وماله.

٤٦٢٢ حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن النَّهَال عن سعيد بن جُبَير عن ابن عمر: أنه مر على قويم وقد أصبوا دجاجة حية يرمونها، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من مَثَلَ بالبهائم.

(٤٦١٩) إسناده صحيح . وهو حديثان : حديث الضَّبَّ ، وقد مضى معناه مراراً آخرها ٤٥٧٣ . وحديث الأكل من « هذه الشجرة » وللرادي بها التوم ، وهذا رواه أبو داود ٣٤٢٥ عن أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد ، وقد مضى نحو معناه أثناء حديث لعمر بن الخطاب ٨٩ ، ٣٤١ .

(٤٦٢٠) إسناده صحيح . ابن عجلان . هو محمد . والحديث مضى معناه مفرقاً ٤٤٧٦ ، ٤٤٧٩ ، ٤٥١٩ ، ٤٥٣٠ .

(٤٦٢١) إسناده صحيح . الحجاج : هو ابن أرطاة . والحديث مطول ٤٥٤٥ .

(٤٦٢٢) إسناده صحيح . النَّهَال : هو ابن عمرو . والحديث قد مضى في مسند ابن عباس ٣١٣٣ أنه كان حاضراً مع ابن عمر ، وأشارنا إلى هذا هناك .

٤٦٢٣ حديثنا أبو معاوية حدثنا عبد الملك بن أبي أبجر عن ثور بن

أبي فاختة عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أدنى أهل الجنة منزلة لينظر في ملك أفنى سنة، سرى أقصاه كما سرى أدناه، ينظر في أزواجه وخدمه ، وإن أفضلهم منزلة لينظر في وجه الله تعالى كل يوم مرتين .

٤٦٢٤ حديثنا أبو معاوية حدثنا محمد بن سوقة عن أبي بكر بن حفص

^{١٤} عن ابن عمر قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله ، أذبّت ذنباً كبيراً ، فهل لي توبة ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألاك والدان ؟ قال : لا ، قال : فلما خالتك ؟ قال : نعم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فبرّها إذن .

(٤٦٢٣) إسناده ضعيف جداً ، لضعف ثور بن أبي فاختة ، كما بيننا في ٧٠٢ .

عبدالملك بن أبي أبجر : هو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبي أبجر ، نسب إلى جده الأعلى ، وهو ثقة من الأبرار ، قال العجلي : « كان ثقة ثبتاً في الحديث ، صاحب سنة ، وكان من أطيب الناس . فكان لا يأخذ عليه أجرًا . ولما حضرت الثوري الوفاة أوصى أن يصلي عليه ابن أبي أبجر ». والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٤٠٧ ولم يذكر آخره « وإن أفضلهم منزلة » إلخ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وفي أسانيدهم ثور بن أبي فاختة ، وهو مجمع على ضعفه » .

(٤٦٢٤) إسناده صحيح . محمد بن سوقة ، بضم السين ، الغنوبي : سبق توثيقه ١١٤ ، وقال محمد بن عبيد : « سمعت الثوري يقول : حدثني الرضي محمد بن سوقة ، ولم أسمعه يقول ذلك لعربي ولا لموالي » ، وترجمه البخاري في الكبير ١٠٣ - ١٠٢/١/١ أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص ، قبل اسمه « عبد الله » ، سبق توثيقه ١٥٩٨ . والحديث رواه الترمذى ٣ : ١١٧ - ١١٨ عن أبي كريب عن أبي معاوية ، بهذا الإسناد . ورواه الحاكم ٤ : ١٥٥ من طريق سهل بن عثمان العسكري عن أبي معاوية ، به . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيغرين ولم يخرجاه » ،

٤٦٢٥ حديثنا أبو معاوية حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل مكة دخل من الثغيرة العليا ، وإذا خرج خرج من الثغيرة السفلية .

٤٦٢٦ حديثنا أبو معاوية حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر قال : كنا نعد ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وأصحابه متوافرون ، أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، ثم نسكت .

ووافقه الذهبي . ورواه الترمذى عقب الرواية الأولى ، عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة عن أبي بكر بن حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، قال الترمذى : « ولم يذكر فيه ”عن ابن عمر“ وهذا أصح من حديث أبي معاوية ». هكذا قال ، يعلل الموصول بالمرسل ، لماذا ؟ لأندرى ! والوصل زيادة ثقة ، وقد صرخ أبو معاوية هنا وعند الحاكم بسماعه من محمد بن سوقة . والراوى قد يصل الحديث وقد يرسله ، كما ثبت ذلك في كثير من الحديث ، ولا نعلل الموصول بالمرسل ، إلا أن يظهر خطأ من وصله . والحديث ذكره النذرى في الترغيب والترهيب ٣ : ٢١٨ ونسبة أيضاً لابن حبان في صحيحه .

(٤٦٢٥) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا الترمذى ، كما في التنقى ٢٥١٨ .

(٤٦٢٦) إسناده صحيح . سهيل بن أبي صالح : سبق توثيقه ٣٩١٦ . أبوه أبو صالح : اسمه ذكوان الشمان الزيات ، وهوتابعى ثقة ، قال أ Ahmad : « ثقة ثقة ، من أجل الناس وأوثقهم » ، وترجمه البخارى في الكبير ١/٢ ٢٣٨ . والحديث رواه الترمذى ٤ : ٣٢٢ — ٣٢٣ من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وليس في آخره « ثم نسكت » ، قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، يستغرب من حديث عبيد الله بن عمر ، وقد روی هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر » . ورواه البخارى ٧ : ١٤ من طريق يحيى بن سعيد عن نافع ، بنحوه . ورواه أيضاً ٧ : ٧ من طريق عبد العزى للماجشون عن عبيد الله عن نافع ، وفي آخره : « ثم ترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم » . وقد أشار الحافظ في

٤٦٢٧ حديثنا إسماعيل بن إبرهيم حدثنا الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن عمر قال : يدنا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال رجل في القوم : الله أكبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من القائل كذا وكذا ؟ فقال رجل من القوم : أنا يا رسول الله ، قال : عجيت لها ، ففتحت لها أبواب السماء ، قال ابن عمر : فما تركتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك .

٤٦٢٨ حديثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع قال : كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية ، فإذا انتهى إلى ذي طوسي بات فيه حتى يصبح ، ثم يصلى الفدأة ويغسل ، ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله ، ثم يدخل مكة ضحى ، فإذا في البيت فيستلم الحجر ، ويقول : بسم الله والله أكبير ،

اللوضع الأول إلى روایات هذا الحديث . وسيأتي نحو معناه من وجه آخر مطولاً ٤٧٩٧ .

(٤٦٢٧) إسناده صحيح . إسماعيل بن إبرهيم : هو ابن عليه . والحديث رواه مسلم ١٦٧ عن زهير بن حرب ، ورواه الترمذى ٤ : ٢٨٧ عن أحمد بن إبرهيم الدورقى ، كلامها عن إسماعيل بهذا الإسناد . قال الترمذى : « حديث غريب حسن صحيح من هذا الوجه . وحجاج بن أبي عثمان هو حجاج بن ميسرة الصواف ، ويكنى أبا الصلت ، وهو ثقة عند أهل الحديث » .

(٤٦٢٨) إسناده صحيح . ورواه البخارى ٣ : ٣٤٦ - ٣٤٧ عن يعقوب بن إبرهيم عن ابن عليه ، مختصرأ . ورواه قبل ذلك مختصرأ أيضاً ٧ : ٣٢٩ - ٣٢٨ من طريق عبد الوارث عن أيوب ، ثم قال : « تابعه إسماعيل عن أيوب في الغسل » ، يريد هذه الرواية . وكذلك رواه أبو داود ١١٢ : ١١٢ مختصرأ من طريق حماد بن زيد عن أيوب ، قال المنذرى ١٧٨٥ : « وأخرجه البخارى ومسلم والنمساني » . قوله

نَمْ يَرْمُلُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافِ ، يَمْشِي مَا بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ ، فَإِذَا أَنِي عَلَى الْحَجْرِ اسْتَلَمْهُ وَكَبَرَ أَرْبَعَةَ أَطْوَافَ مُشَيًّا ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَقَامَ فِي صَلِي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْحَجْرِ فِي سَلْمَهُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّفَّا مِنَ الْبَابِ الْأَعْظَمِ ، فَيَقُومُ عَلَيْهِ فِي كَبَرٍ سَبْعَ مَرَارًا ، ثَلَاثَةَ يَكْبُرَ ، ثُمَّ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

٤٦٢٩ حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِّبَ عَنِ النَّبِيِّ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ يَقُولُ عِنْدَ مَنْبِرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا : قَدِيمٌ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ مَعَ الْأَشْجَحِ ، فَسَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّرَابِ ؟ فَقَالَ : لَا تَشْرُبُوا فِي حَنْتَمَةٍ ، وَلَا فِي دُبَادَ ، وَلَا نَقِيرَ ، فَقَلَتْ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدَ ، وَالْمَرْفَتَ ؟ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ بِوَمَثْلِي مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُهُ .

« فَيَقُومُ عَلَيْهِ فِي كَبَرٍ سَبْعَ مَرَارًا ، ثَلَاثَةَ يَكْبُرَ » : يَعْنِي أَنَّهُ يَقُومُ عَلَى الصَّفَّا سَبْعَ مَرَارًا ، يَكْبُرُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ ثَلَاثَةَ . وَالْحَدِيثُ فِي مُعْجمِ الرَّوَايَاتِ ٣ : ٢٣٩ وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرَجَالُهُ رِجَالٌ الصَّحِيفَ » . وَقَالَ أَيْضًا : « هُوَ فِي الصَّحِيفَ بِالختَصَارِ » .

(٤٦٢٩) إِسْنَادُهُ صَحِيفَ . عَبْدُ الْخَالِقِ : هُوَ ابْنُ مُلْكَةِ الشَّيْبَانِيِّ ، وَهُوَ ثَقَةٌ ، وَتَقَهُّنٌ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعْنَى وَغَيْرَهُمَا . وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مَسْلِمٌ ١٢٩ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَرُونَ عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ ٣٢٨ مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ أَيْضًا . وَلَيْسَ لِعَبْدِ الْخَالِقِ فِي الْكِتَابِ السَّتَّةِ غَيْرَ هَذِهِ الْحَدِيثِ عَنْ مَسْلِمٍ وَالنَّسَائِيِّ ، كَافِ تَرْجِمَتِهِ فِي التَّهْذِيبِ . وَقَصَّةٌ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ مُضَطَّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا . ٣٤٠٦ وَانْظُرْ ٤٤٦٥ ، ٤٥٧٤ .

٤٦٣٠ حدثنا إسماعيل حدثنا علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلي الله عليه وسلم نهى عن نهى عَسْب الفَحْل .

٤٦٣١ حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر قالا حدثنا معمراً عن الزهري ، قال ابن جعفر في حديثه : أخبرنا ابن شهاب ، عن سالم عن أبيه : أن غيلانَ بن سَلَمة التقيِيُّ أسلم وتحته عَشْرُ نسوة ، فقال له النبي صلي الله عليه وسلم : اخترَّ منهُنَّ أربعاً ، فلما كان في عهد عمر طلاق نساءه ، وقسم ماله بين بناته ، بلغ ذلك عمر ، فقال : إني لأظُنُّ الشيطانَ فيما يسترقُ من السمع سمع عوتك ، فقدفه في نفسك ، ولعلكَ أن لا تَكُثَّ إِلَّا قليلاً ، وأيْمُ الله ، لَتُرَاجِعَنَّ نسائِكَ ، وَلَتَرْجِعَنَّ في مالكَ ، أو لَا وَرَّهُنَّ مِنْكَ ، وَلَا مَرْنَ بَقِيرَكَ فَيُرْجِمُ كَارُجُمَ بَقِيرَأَبِي رِغَالٍ .

(٤٦٣٠) إسناده صحيح . علي بن الحكم : هو البناي . والحديث رواه البخاري وأبو داود والنافعي ، كما في المتنق ٢٧٨٥ . عَسْب الفَحْل ، بفتح العين وسكون السين : ماوه ، فرساً كان أو بغيرها أو غيرها . فأخذ الأجر على ذلك حرام .

(٤٦٣١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٦٠٩ ، وقد سبق الكلام عليه مفصلاً ، وأشارنا إلى هذا هناك . أبو رغال : بكسر الراء وتحقيق الفين المعجمة ، وفي القاموس : « في سنن أبي داود ودلائل النبوة وغيرها عن ابن عمر : سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم حين خرجنا معه إلى الطائف ، فمررتنا بقبر ، فقال : هذا قبر أبي رغال ، وهو أبو ثيف ، وكان من ثعود ، وكان بهذا الحرم يدفع عنه ، فلما خرج منه أصابته التقطعة التي أصابت قومه بهذا المكان ، فدفن فيه ». وفي لسان العرب أقوال آخر . وهذا الذي صنع غيلان التقيِيُّ كان رجوعاً منه إلى عادات أهل الجاهلية ، بحرمان النساء من الميراث ، وقد جاء الإسلام بهدم ذلك ، وبإعطاء كل ذي حق حقه . فلذلك أنكر عليه وعنف به وتوعده ، وأعاد الحق إلى ناصبه . ول يكن في هذا علة لمن يفعل مثل ذلك من المسلمين ، عوداً إلى الجاهلية الأولى . وخلافاً لما أمر الله به ورسوله . سواء أفعلوا ذلك عن طريق المبة ، أم عن طريق البيع الصوري ، أم عن طريق الوقف . وكل ذلك منكر لا يرضي الله ، ويجب على المسلمين أن ينكروه ويردوه ، ما استطاعوا .

٤٦٣٢ حديث عباد بن العوام حدثنا سفيان بن حسين عن الزهري عن

سالم عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة ، فلم يُخُرِّجْه إلى عمالة حتى قُبض ، ففرَّأَه بسيفه ، فلما قُبض عمل به أبو بكر حتى قبض ، ثم عمر حتى قبض ، فكان فيه : في خمس من الإبل شاة ، وفي عشر شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاث شياه ، وفي عشرين أربع شياه ، وفي خمس وعشرين ابنة مَيْخَاص . [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : ثم أصابتني علة في مجلس عباد بن العوام ، فكتبت تمام الحديث ، فأخبَّبْتُ لِمَنْ أَفْهَمَ بعْضَهُ ، فشَكَّتُ في بقية الحديث ، فتركته .

٤٦٣٣ [قال عبد الله بن أحمد] : حذَّنِي أبي بهذا الحديث في المسند

في حديث الزهري عن سالم ، لأنَّه كان قد جمع حديث الزهري عن سالم ،
١٥ حديثنا به في حديث سالم عن محمد بن يزيد بتمامه ، وفي حديث عباد عن عباد
١ بن العوام .

(٤٦٣٢) إسناده صحيح . عباد بن العوام بن عمر الواسطي : ثقة من شيوخ
أحمد ، قال سعيد بن سليمان : « كان من نبلاء الرجال في كل أمره ». سفيان بن
حسين : هو الواسطي ، سبق أن تحدَّثنا عن توثيقه وعن حديثه عن الزهري . وسيأتي
تخرُّج الحديث في ٤٦٣٤ . وما صنع الإمام أحمد ، من ترك بقية الحديث ، حين شك
في بعضه ، إذ أصابته علة في مجلس شيخه عباد ، هو الشأن في الثقات من رواة الحديث ،
وحفظ السنة ، وحملة العلم . وهو يدل على توقّهم وتحرِّزهم في الرواية ، على غير ما يظن
الجاهلون من أتباع المستشرقين ، مما جعلهم ينكرون كل شيء . ويطعنون في كل شيء ،
وهم لا يعلمون .

(٤٦٣٣) هذا بيان من عبد الله بن أحمد ، يظهرنا على بعض ما كان يصنع أبوه في
تحديثهم بالمسند ، وأنه جمع الروايات على الشيوخ في بدء أمره . فلذلك حديثهم بالإسناد
الماضي ، فيما جمع من « حديث الزهري عن سالم » ، ثم حديثهم بالإسناد التالي كذلك ،
الأول حديثهم به عن عباد بن العوام وترك بعضه ، والآخر حديثهم به عن محمد بن يزيد
كاملًا ، إذ لم يعرض له ما ينفعه من سماعه كله وحفظه وكتابته .

٤٦٣٤ حدثنا محمد بن يزيد ، يعني الواسطي ، عن سفيانَ ، يعني ابن

حسين ، عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كتب الصدقةَ ولم يُخْرِجَها إلى عماله حتى تُوفَى ، قال : فآخر جها أبو بكر من بعده ، فعمل بها حتى تُوفَى ، ثم أخر جها عمر من بعده ، فعمل بها ، قال : فقد هلك عمر يوم هلك وإن ذلك لم يُقروءُ بوصيته ، فقال : كان فيها : في الإبل في كل خمس شاة ، حتى تنتهي إلى أربع وعشرين ، فإذا بلغت إلى خمس وعشرين ففيها بنت مَخَاض ، إلى خمس وثلاثين ، فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ، فإذا زادت على خمس وثلاثين ففيها ابنة لبون ، إلى خمس وأربعين ، فإذا زادت واحدة ففيها حِقَّة ، إلى ستين ، فإذا زادت ففيها جَذَعَة ، إلى خمس وسبعين ، فإذا زادت ففيها

(٤٦٣٤) إسناده صحيح . محمد بن يزيد : هو الواسطي . والحديث مكرر ٤٦٣٢
كاملاً . ورواه أبو داود ٢ : ٨ - ٩ من طريق عباد بن العوام ومن طريق محمد
بن يزيد الواسطي ، بهذا الإسناد . ورواه الترمذى ٢ : ٣ - ٤ من طريق عباد
بن العوام ، وقال : « حدث ابن عمر حديث حسن ، والعمل على هذا عند عامة
الفقهاء . وقد روى يونس بن يزيد وغير واحد عن الزهرى عن سالم هذا الحديث ،
ولم يرفعوه ، وإنما رفعه سفيان بن حسين » . قال المنذري في مختصر أبي داود
١٥١٠ : « وأخرجه الترمذى وابن ماجة » ، ثم نقل كلام الترمذى ، ثم قال :
« وسفيان بن حسين أخرج له مسلم ، واستشهد به البخارى ، إلا أن حديثه عن
الزهرى فيه مقال . وقد تابع سفيانَ بن حسين على رفعه سليمان بن كثير ، وهو
من اتفق البخارى ومسلم على الاحتجاج بحديثه » . وهو كما قال . وقد رواه مالك
في الموطأ ١ : ٢٥٠ : « أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة » ، وهذا وإن
كان وجادة إلا أنه وجادة جيدة تصاحل للاحتجاج ، لثقة عمالك وبتحريه فيما يقرأ ،
فلا ينبعه إلى عمر إلا أن يتونق . وقد مضى في مسند أبي بكر ٧٣ أنه كتب « فرائض
الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم » في حديث طويل بنحو هذا . وكل
هذا يؤيد بعضه ببعض ، ويجعله موضع النقاوة بصحة هذه الأحاديث .

ابنـا لبـون ، إلـى تـسعـين ، فـإذا زـادـت فـقيـهـا حـقـتـانـ ، إلـى عـشـرـين وـمـائـة ، فـإذا كـثـرت الإـبلـ فـي كـلـ خـمـسـين حـقـةـ ، وـفـي كـلـ أـرـبعـين اـبـنةـ لـبـونـ . وـفـي الـغـمـ فـي أـرـبعـين شـاهـ إـلـى عـشـرـين وـمـائـة ، فـإـذا زـادـت فـقيـهـا شـاهـانـ ، إـلـى مـائـيـن ، فـإـذا زـادـت فـقيـهـا ثـلـاثـ ، إـلـى ثـلـاثـةـ ، فـإـذا زـادـت بـعـدـ فـلـيـسـ فـيـهاـ شـيـهـ حـقـ تـبـلـغـ أـرـبعـانـةـ ، فـإـذا كـثـرت الـغـمـ فـي كـلـ مـائـةـ شـاهـ . وـكـذـلـكـ لـاـ يـفـرـقـ بـيـنـ مـجـمـعـ ، وـلـاـ يـجـمـعـ بـيـنـ مـتـفـرـقـ ، مـخـافـةـ الصـدـقةـ ، وـمـاـ كـانـ مـنـ خـلـيـطـيـنـ فـهـمـاـ يـتـرـاجـعـانـ بـالـسـوـيـةـ ، لـاـ تـؤـخـذـ هـرـمـةـ ، وـلـاـ ذـاتـ عـيـبـ مـنـ الـغـمـ .

٤٦٣٥ حدثنا إسماعيل حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : من أعتقد نصيباً ، أو قال : شَقِيقاً له ، أو قال : شَرِيكَا له ، في عبدِ ، فكان له من المال ما بلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق ، وإلا فقد عنيق « بنت مخاض » : قال ابن الأثير : « المخاض : اسم للنوق الحوامل ، واحدتها خلفة ، وبنت المخاض وابن المخاض : ما دخل في السنة الثانية ، لأن أمه قد لحقت بالمخاض ، أي الحوامل ، وإن لم تكن حاملاً » . « ابن اللبون وبنت اللبون » : قال ابن الأثير : « هما من الإبل ما أتى عليه ستان ودخل في الثالثة ، فصارت أمه لبوناً ، أي ذات لبن ، لأنها تكون قد حملت حلا آخر ووضعته » . « الحفة » : قال ابن الأثير : « ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها ، وسمي بذلك لأنها استحق الركوب والتحميل » . « الجذعة » من الإبل : ما كانت شابة فتية ، ودخلت في السنة الخامسة .

(٤٦٣٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٥١ ، ٤٥٨٩ . وقد مضى مطولاً من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ٣٩٧ ، بهذا . فدللت رواية مالك على أن شبك أبوب في آخر الحديث شبك منه وحده ، فإن مالك رواه عن نافع مرفوعاً كله . ورواية مالك في الوطأ ٣: ٢ ولكن وقع في النسخة للطبوعة منه خطأ ، بمحذف « عن نافع » ، وهو خطأ مطبعي ، يصح من مخطوطة الوطأ الصحيحة التي عندي ، وهي نسخة الشيخ عابد السندي ، محدث المدينة في القرن الماضي ، صفحاتها وقابلها

منه ، قال أَيُّوب : كَانَ نَافِعُ رَبِّا قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَرَبِّا مَلِمْ يَقُولُ ، فَلَا أَدْرِي
أَهُو فِي الْحَدِيثِ ، أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قَبْلِهِ ؟ يَعْنِي قَوْلَهُ : « فَقَدْ عَنَقَ مِنْهُ مَا عَنَقَ » .

٤٦٣٦ حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَاءِ عَمِّ
قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوَةٍ أَوْ حَجَّ أَوْ عُرْمَةٍ فَعَلَّا
فَدَفَدَأَ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ شَرَفَأَ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آتَيْنَا تَائِبَوْنَ ،
سَاجِدُوْنَ عَابِدُوْنَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُوْنَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ
الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ .

٤٦٣٧ حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ يُونُسَ عَنْ الْحَسْنِ عَنْ أَبْنَاءِ عَمِّ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَسْتَرْغِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدًا رَعْيَةً ، قَلَّتْ
أَوْ كَثُرَتْ ، إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَقَامَ فِيهِمْ أَمْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى أَمْ أَضَاعَهُ ؟ حَتَّى يَسْأَلَهُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً .

بنفسه . ويصحح أيضاً من شرح الزرقاني ٣: ٢٤٧ ، ومن رواية أحمد التي أشرنا
إليها ٣٩٧ . هنا في الأصلين في آخر الحديث قبل كلام أَيُّوب : « وَإِلَّا فَقَدْ عَنَقَ مِنْهُ
بَحْذَفِ كَلِمةٍ » ماعتقة الثابتة في آخر كلام أَيُّوب ، وهي مزادة بهامش لـ ، وأظنهما
بياناً من الناسخ ، إذ لم يكتب عليهما علامه الصحة ، فلذلك لم أثبتها في المتن .
(٤٦٣٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٦٩ ومكرر ٤٤٩٦ بإسناده .

(٤٦٣٧) إسناده صحيح . يُونُسُ : هو ابن عَبِيد . الْحَسْنُ : هو البصري . وهذا
الْحَدِيثُ لَمْ أَجِدْهُ فِي مَوْضِعٍ أَخْرَى ، وَلَا فِي جَمِيعِ الزَّوَادِيَّةِ ، فَأَظُنُّهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكِتَابِ الْمُنْتَهَى
خَفِيَ عَلَيَّ مَوْضِعُهُ مِنْهَا . وَقَدْ رُوِيَ مَسْلِمٌ ١: ٥١ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ وَغَيْرِهِ عَنِ الْحَسْنِ عَنِ
مَعْقِلٍ بْنِ يَسَارٍ حَدِيثًا قَرِيبًا مِنْ هَذَا الْمَعْنَى . وَفِي جَمِيعِ الزَّوَادِيَّةِ ٥: ٣٠٧ حَدِيثٌ بَنْجُو هَذَا
الْحَدِيثِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ ، وَنَسْبَهُ لِطَبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ . وَانْظُرْ ٤٤٩٥ .

٤٦٣٨ أخبرنا . . . مَعْمَر عن عبد الله بن مسلم أخِي الزهري عن حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَرَالُ الْمَسَأَةَ بِأَحَدَكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزَعَّهٌ لَّهُمْ .

٤٦٣٩ حدثنا يحيى بن سعيد حدثني عبد الله أخبرني نافع عن عبد الله قال : كانوا يتبايعون الطعام جُزًّا فَأَفَ عَلَى الشَّوْقِ ، فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِعُوهُ حَتَّى يَنْقُلوهُ .

٤٦٤٠ حدثنا يحيى عن عبد الله أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر قال : كان أهل الجاهلية يبيعون لحم الجزء ومحبلا حَبَلَةً ، وَحَبَلَ حَبَلَةً : تُفَنِّجُ

(٤٦٣٨) إسناده في ذاته صحيح ، ولكنه هنا إسناد ناقص في الأصلين . فإن الإمام أحمد لم يدرك معمراً، بل ولد بعد وفاته ، فمن الحال أن يحدث عنه مماعاً ، إذ هو إنما يروي عن تلاميذه . فلذلك وضعت أصفاراً بين « حدثنا » وبين « معمراً » . ولم يستجز أن أعين شيخاً بالاسم من شيوخ أحمد الذين يروون عن معمراً . وإن كنت أرجح في هذا الموضع أن يكون « إسماعيل بن إبراهيم » وهو ابن عليه ، لأن الثلاثة الأحاديث قبله رواها الإمام عن ابن عليه ، ولأن هذا الحديث رواه مسلم ١ : ٢٨٣ من طريق ابن عليه عن معمراً . عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري : هو أخوا الزهري الإمام محمد بن مسلم ، وكان عبد الله الأكبر ، وهوتابع ثقة ثبت ، مات قبل أخيه ، وروى عن أخيه وروى أخوه عنه . المزعة من اللحم ، بضم اليم وسكون الزاي : القطعة اليسيرة منه .

(٤٦٣٩) إسناده صحيح . وهو في النتيجى ٢٨١٨ ، وقال : « رواه الجماعة إلا الترمذى وابن ماجة » . وقد مضى نحو معناه ٤٥١٧ .

(٤٦٤٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٩١ ، ٤٥٨٢ . وهو قريب من لفظ الموطأ الذي أشرنا إليه في ٤٤٩١ .

النافع ما في بطها ثم تحمل التي تُنْتَجُهُ ، ففهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك .

٤٦٤١ حديث سفيان قال قال عمرو ، يعني ابن دينار : ذَكَرُوا الرَّجُلَ يُهَلِّ بِعُمْرَةِ فِي حِلَّةٍ ، هل له أن يأتي ، يعني أمرأته ، قبل أن يطوف بين الصفا والمروءة ؟ فسألنا جابر بن عبد الله ؟ فقال : لا ، حتى يطوف بالصفا والمروءة ، وسألنا ابن عمر ؟ فقال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعاً فصلى خلف المقام ركعتين وسَعَى بين الصفا والمروءة ، ثم قال : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) .

٤٦٤٣ ١٦ حديث يحيى بن سعيد عن سفيان حديث عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : بينما الناس يصلون في مسجد قباء الغداة ، إذ جاء جاه فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن ، وأمر أن تستقبل الكعبة ، فاستقبلوها ، واستداروا فتوجّهوا نحو الكعبة .

٤٦٤٣ حديث يحيى عن ابن جرير أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٦٤١) إسناده صحيح . ورواه البخاري كاملاً : ٤١٨ - ٤١٩ من طريق سفيان ، وهو ابن عبيدة ، عن عمرو بن دينار . وروى مسلم منه : ٣٥٣ سؤال ابن عمر وجوابه فقط ، ولم يذكر سؤال جابر ، رواه من طريق سفيان بن عبيدة عن عمرو بن دينار أيضاً ، ثم رواه نحوه من طريق حماد بن زيد وابن جرير عن عمرو بن دينار .

(٤٦٤٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري : ٤٢٤ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار . ورواه أيضاً : ١٣١ من طريق يحيى عن سفيان ، كإسناد الذي هنا ، ومن طريق سليمان وطريق مالك ، عن عبد الله بن دينار . ورواه مسلم أيضاً ، كما في المتنى ٨٢٨ . وسيأتي من طريق مالك ٥٩٣ . وهو في الموطأ : ٢٠١ .

(٤٦٤٣) إسناده صحيح . وهو مطول : ٤٥٥٨ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يأكل أحدكم من أضحيته فوق ثلاثة أيام ،
وكان عبد الله إذا غابت الشمس من اليوم الثالث لا يأكل من لحم هذىه .

٤٦٤٤ حدثنا يحيى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مسکر حرام .

٤٦٤٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال : لا أعلم إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : كل مسکر حرام ، وكل
مسکر حرام .

٤٦٤٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرنا نافع عن ابن عمر قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيها
سواء ، إلا المسجد الحرام .

٤٦٤٧ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نهى

(٤٦٤٤) إسناده صحيح . محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص النبي : سبق
نوثيقه ١٤٠٥ . أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف . والحديث مختصر ، وسيأتي
عقبه مطولا ، ونخرجه هناك .

(٤٦٤٥) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله . ورواوه الجماعة إلا البخاري وابن
ماجة ، كما في المتنقى ٤٧١٦ .

(٤٦٤٦) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٣٩٢ من طريق يحيى القطان بهذا
الإسناد . ورواوه كذلك بأسانيد أخرى عن نافع . ورواوه أيضاً النسائي وابن ماجة ، كما
في شرح الترمذى ١ : ٢٧٠ .

(٤٦٤٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٢٨ . وسبق الكلام عليه مفصلاً . ٤٤٩٠

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُزَابنة ، والمرابنة : الشَّمَرْ بِالثَّمَرْ كِيلًا ، والمعنَب بالزَّيْب كِيلًا ، والخِنْطَة بالزرع كِيلًا .

٤٦٤٨ حديثنا يحيى عن عَبْدِ اللهِ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَاءِ عَمِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لَوْلَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : هَذِهِ غَدْرَةٌ فَلَانْ بْنُ فَلَانَ .

٤٦٤٩ حديثنا يحيى عن عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنِي نَافعٌ عَنْ أَبْنَاءِ عَمِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَلَّ عَلَيْنَا السَّلَاحُ فَلَيْسَ مَنًا .

٤٦٥٠ حديثنا يحيى عن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي سَالمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبْنَاءِ عَمِّهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَبَعَ جَنَّازَةً حَتَّى يَصْلَى عَلَيْهَا فَإِنَّ لَهُ قِيراطًا ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِيراطِ ؟ فَقَالَ : مِثْلُ أَحَدٍ .

٤٦٥١ حديثنا يحيى عن مالك حديث زيد بن أسلم سمعت ابن عمر يقول : جاء رجلان من أهل المشرق إلى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فخطبا ، فتعجب الناس

(٤٦٤٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢٤٧ : من طرق عن عَبْدِ اللهِ عَنْ نَافعٍ ، ومن طرق عن نافع ، ومن طرق عن ابن عمر ، بنحوه . وقد مضى بمعناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٢٠١ ، ٤٢٠٢ .

(٤٦٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦٧ .

(٤٦٥٠) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن أبي خالد . وهذا الحديث من مراضيل الصحابة يقيناً ، فإن عبد الله بن عمر إنما سمعه من أبي هريرة ومن عائشة حين صدقته أبا هريرة ، كما مضى ٤٤٥٣ . وكانوا يصدق بعضهم بعضاً ، فيروي أحدهم ما سمع من أخيه ، ثقة به وتصديقاً .

(٤٦٥١) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ١٤٩ - ١٥٠ . ونسبة الزرقاني في شرحه ٤ : ٢٢٤ للبخاري وأبي داود والترمذى . وقد مضى بمعناه من حديث ابن عباس مراراً ، آخرها ٣٠٦٩ ومن حديث ابن مسعود ٣٧٧٨ ، ٤٣٤٢ .

من بيانهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ من البيان سحراً ، أو إنَّ بعضَ البيان سحراً .

٤٦٥٢ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : صلیتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم بيَّنَ ركعتين ، ومع أبي بكر ، ومع عمر ، ومع عثمانَ صدرأً من إمارته ، ثم أتمْ .

٤٦٥٣ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً .

٤٦٥٤ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أبناانا نافع عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخفوا الشوارب ، وأغفوا اللحى .^١

(٤٦٥٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٣ ، وأشارنا إلى هذا المطول هناك ، وأنه رواه البخاري وسلم . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٢٧ .

(٤٦٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١١ .

(٤٦٥٤) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٢٣ عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع بنحوه ، فلم يسمعه مالك من نافع ، وسمعه من ابنه أبي بكر . ورواه أبو داود ٤ : ١٣٥ من طريق مالك ، وقال المنذري : « وأخرجه مسلم والنسائي » . إخفاء الشوارب : المبالغة في قصها . إغفاء اللحى : هو أن يوفر شعرها ولا يقص كاشوارب ، من « عفا الشيء » إذا كثر وزاد ، يقال « أغفيته » و « عفسته » . قاله ابن الأثير .

٤٦٥٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر
[قال] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاتنعوا إماء الله مساجد الله .

٤٦٥٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع أخبرني ابن عمر : أن
النبي صلى الله عليه وسلم بات بذي طوى حتى أصبح ، ثم دخل مكة ، وكان ابن
عمر يفعل ذلك .

٤٦٥٧ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : يرحم الله الخلقين ، قالوا : يا رسول الله ،
والمقصرين ؟ قال : يرحم الله الخلقين ، قال في الرابعة : والمقصرين .

٤٦٥٨ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٦٥٥) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١: ٢٠٢ - ٢٠٣ منقطعًا
«أنه بلغه عن عبد الله بن عمر» . ورواه البخاري ٢: ٣١٨ - ٣١٩ مطولاً
موصولاً من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع . ورواه مسلم ١: ١٢٩
مختصرًا موصولاً كذا هنا ، من طريق ابن ثمير وابن إدريس عن عبيد الله . وقد مفى
نحوه معناه ٤٥٢٢ ، ٤٥٥٦ . كلة [قال] زيادة منك .

(٤٦٥٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦٢٨ .

(٤٦٥٧) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١: ٣٥٢ عن نافع عن ابن عمر ،
بنحوه . ورواه أبو داود ٢: ١٤٩ من طريق مالك ، وقال اللندري : «وآخرجه
البخاري ومسلم» . وقد مضى نحو معناه مختصرًا ومطولاً من حديث ابن
عباس ١٨٥٩ ، ٣٣١١ ، ١٨٥٩ .

(٤٦٥٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري من طريق عن نافع ٣: ٦٩١٩٣ :
٣١٦ - ٣١٥ : ١١٩٣٢٩ . ورواه مسلم ٢: ٣٥٧ من طريق مالك عن نافع ،
ومن طريق الزهري عن سالم ، كلامها عن ابن عمر ، بنحوه .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم أحد إلا يُعرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، إن كان من أهل الجنة فن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فن أهل النار ، يقال : هذا مقعده حتى تبعث إليه .

^{١٧} ٤٦٥٩ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه فيجلس فيه ، ولكن تنسحوا وتوسعوا .

٤٦٦٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الفجر سجدين ، وبعد سجدين ، وبعد المغرب سجدين ، وبعد العشاء سجدين ، وبعد الجمعة سجدين ، فاما الجمعة والمغرب في بيته ، قال : وأخبرتني أخي حفصة أنه كان يصلی سجدين خفيفتين إذا طلع الفجر ، قال : وكانت ساعة لا أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها .

٤٦٦١ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم عرّضه يوم أحد ، وهو ابن أربع عشرة ، فلم يجزه ، ثم عرضه يوم الخندق ، وهو ابن خمس عشرة ، فأجازه .

(٤٦٥٩) إسناده صحيح . ورواه الشیخان أيضاً ، كما في تفسير ابن کثیر ٨ : ٢٦٤ والترغیب والترہیب ٤ : ٥٨ .

(٤٦٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٦ ومتصل ٤٥٩١ ، ٤٥٩٢ .

(٤٦٦١) إسناده صحيح . ورواه الشیخان أيضاً ، كما في تاريخ ابن کثیر ٤ : ١٥ . ورواه الترمذی بإسنادين من طريق عبید الله ٢ : ٢٨٨ ثم كرره بالإسنادين أنسهما ٣ : ٣٥ ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

٤٦٦٢ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن عمر سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم : أينماً أحذنا وهو جنب؟ قال : نعم ، إذا توضأ .

٤٦٦٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من تمرين أو زرع .

٤٦٦٤ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يتساراث ثنان دون الثالث .

٤٦٦٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَمْلِ صاحب القرآن مَمْلِ صاحب الإبل المُقْلَة ، إن عَقْلَهَا صاحبُها حَبَسَهَا ، وَإِن أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ .

(٤٦٦٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المتنق ٣٦٠ .

(٤٦٦٣) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المتنق ٣٠٤٣ . وسيأتي مطولاً ٧٣٢ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٢٥٥ .

(٤٦٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٦٤ .

(٤٦٦٥) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في الترغيب والترهيب ٢١٤:٢ . المقلة : قال في الفتح ٩:٧٠: « بضم اليم وفتح العين المهملة وتشديد القاف ، أي المشدودة بالعقل ، وهو الجبل الذي يشد في ركبة البعير . شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشراد ، فما زال التماعذ موجوداً فالحفظ موجود ، كأن البعير ما دام مشدوداً بالعقل فهو محفوظ . وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوان الإنسي نفوراً ، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة » .

٤٦٦٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن يهوديين زَنَّا ، فأتي بهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر بترجمهما ، قال : فرأيتُ الرجل يقِيْها بنفسه .

٤٦٦٧ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر وهو في ركب وهو يختلف بأبيه ، فقال : لا تختلفوا بآبائكم ، ليَخْلِفَ حالفَ بالله أو يَسْكُتْ .

٤٦٦٨ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي

(٤٦٦٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٩٨ و مطول ٤٥٢٩ .

(٤٦٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٩٣ .

(٤٦٦٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٨٢ و ١٣ و ١٠٩ عن مسدد عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . ورواه أيضاً ٦ : ٨٢ من طريق إسماعيل بن زكريا عن عبيد الله . ورواه مسلم ٢ : ٨٦ من طريق الليث بن سعد ، ومن طريق يحيىقطان وابن غير ، ثلاثتهم عن عبيد الله .

وهذا الحديث أصل جليل خطير من أصول الحكم ، لأنعلم أنه جاء في شريعة من الشرائع ، ولا في قانون من القوانين ، على هذا الوضع السليم الدقيق المحدد ، الذي يحدّد سلطة الحاكم ، ويحفظ على الحكومة دينه وعزته . فقد اعتاد الملوك والأمراء ، واعتادت الحكومات في البلاد التي فيها حكومات منتظمة وقوانين ، أن يأمروا بأعمال يرى المكلف بها أن لامندوحة له عن أداء ما أمر به . وصارت الرعية ، في هؤلاء وهؤلاء ، لا يطعون فيما أمروا به إلا أن يوافق هوّي لهم أو رغبة عندهم ، وإلا اجتهدوا أن يقصروا في أداء ما أمروا به ، ما وجدوا للتفصير سبيلاً ، لا يلائمهم فيه عقاب أو خوف . وكل هذا باطل وفساد ، تخلّ به أداة الحكم ، وتضطرب معه الأنظمة والأوضاع . إذ لا يرون أن الطاعة واجبة عليهم ، وإذا يطعون - في بعض ما يطعون - شبه مرغبين ، إذا لم يوافق هوّي لهم ولم يكن مما يحبون . أما الشرع

صلى الله عليه وسلم قال : السمعُ والطاعةُ على المرءِ فيها أحبٌ أو كره ، إلا أن يُؤمر بِمُعْصيَةٍ ، فإنْ أُمِرَ بِمُعْصيَةٍ فَلَا سمعَ ولا طاعةَ .

الإسلامي ، فقد وضع الأساس السليم ، والتشريع الحكيم ، بهذا الحديث العظيم . فعلى المرءِ السلم أن يطيع من له عليه حق الأمر من المسلمين ، فيها أحب وفينا كره ، وهذا واجب عليه يأثم بتركه ، سواء أعرف الآمر أنه قصر أم لم يعرف ، فإنه ترك واجباً أو جبه الله عليه وصار ديناً من دينه ، إذا قصر فيه كان كما لو قصر في الصلاة أو الزكاة أو نحوهما من واجبات الدين التي أوجب الله . ثم قيد هذا الواجب بقيد صحيح دقيق ، يجعل المكلف الحق في تقدير ما كلف به ، فإن أمره من له الأمر عليه بِمُعْصيَة ، يجعله مكلفاً مسؤولاً عن عمله ، شأنه شأن آمره سواء . ومن المفهوم بداهة أن الإثم ، كما كان على من أمره ، لا يندر عند الله بأنه أتى هذه المعصية بأمر غيره ، فإنه مكلف مسؤول عن عمله ، شأنه شأن آمره سواء . هي المعصية الصرخة التي يدخل الكتاب والسنّة على تحرّيها ، لا المعصية التي يتّأول فيها المأمور ويتحايل ، حتى يوهم نفسه أنه إنما امتنع لأنَّه أُمِرَ بِمُعْصيَة ، مغالطة لنفسه ولغيره .

ورى أن نضرب لذلك بعض المثل ، مما يعرف الناس في زماننا هذا ، إيضاحاً وتنبيهاً :

١ - موظف أمره من له عليه حق الأمر أن ينتقل من بلد مجده إلى بلد يكرهه ، أو من عمل يرى أنه أهل له ، إلى عمل أقل منه ، أو أشد مشقة عليه . فهذا يجب أن يطيع من له عليه حق الأمر ، لا مندوحة له من ذلك ، أحب أو كره ، فإن أبي من طاعة الأمر كان آنما ، وكان إياوه حراماً ، سواء أبي إيمان صريحاً واضحاً ، أم أبي إيمان متواياً مستوراً ، بتحمل الأسباب والمعاذير . ولقد يرى المأمور أنه بما أمر به مغبون ، أو مظلوم مهضوم الحق ، وقد يكون ذلك محيقاً ، ولكنه يجب عليه أن يطيع في كل حال ، فإن الظلم في مثل هذه الأمور أمر تقديري ، تختلف فيه الأنوار والأراء ، والمأمور في هذه الحال ينظر لنفسه ، ويعكم لنفسه ، فمن النادر أن يكون تقديره للظلم الذي ظن أنه لحقه تقدير صحيح ، لما يشهه أن يكون من غلبة المهوى عليه . ولعل آمره أقدر على

الإحاطة بالمسألة من وجوه مختلفة ، ولعل تقديره إذ ذاك أقرب إلى الصواب ، إذا لم يكن فعل ما فعل عن هوى واضح وتعتبر مقصود . والظلم في مثل هذا حرام ، ولكنه حرام على الأمر ، أما المأمور فلم يُؤمر بمعصية ، لأن ما أمر به في ذاته ليس معصية ، إنما المعصية في إصدار الأمر على غير جهة الحق .

٢ - زر بعض القوانين تأذن بالعمل الحرام الذي لا شك في حرمتة ، كالزنا ، وبيع الخمر ونحو ذلك ، وتشرط للإذن بذلك رخصة تصدر من جهة مختصة معينة في القوانين . فهذا الوظيف الذي أمرته القوانين أن يعطي الرخصة بهذا العمل إذا تحقق الشروط المطلوبة فيمن طلب الرخصة ، لا يجوز له أن يطبع ما أمر به ، وإعطاؤه الرخصة المطلوبة حرام قطعاً ، وإن أمره بها القانون ، فقد أمر بمعصية ، فلا يصح ولا طاعة . أما إذا رأى أن إعطاء الرخصة في ذلك حلال ، فقد كفر وخرج عن الإسلام ، لأنه أحلا الحرام القطعي المعلوم حرمتة من الدين بالضرورة .

٣ - زر في بعض بلاد المسلمين قوانين ضربت عليها ، نقلت عن أوربة الوثنية للحجدة ، وهي قوانين تخالف الإسلام مخالفة جوهرية في كثير من أصولها وفروعها ، بل إن في بعضها ما ينقض الإسلام وبهدمه ، وذلك أمر واضح بدبه ، لا يخالف فيه إلا من يغالط نفسه ، ويجهل دينه أو يعاديه من حيث لا يشعر . وهي في كثير من حكمها أيضاً توافق التشريع الإسلامي ، أو لا تนาقضه على الأقل .

وإن العمل بها في بلاد المسلمين غير جائز ، حتى فيها توافق التشريع الإسلامي ، لأن من وضعها حين وضعها لم ينظر إلى موافقتها للإسلام أو مخالفتها ، إنما نظر إلى موافقتها لقوانين أوربة أو بلادها وقواعدها ، وجعلها هي الأصل الذي يرجع إليه ، فهو آخر مرتد بهذه ، سواء أوضح حكم موافقاً للإسلام أم مخالفاً .

وقد وضع الإمام الشافعي قاعدة جليلة دقيقة في نحو هذا ، ولكنه لم يضعها في الدين يشرعون القوانين عن مصادر غير إسلامية ، فقد كانت بلاد الإسلام إذ ذاك بريئة من هذا العار ، ولكنه وضعها في المبتدئين العلماء من المسلمين ، الذين يستبطون الأحكام قبل أن يتثبتوا مما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة ، ويقيسون ويختهدون برأيهم على غير أساس صحيح ، فقال في كتاب (الرسالة) رقم ١٧٨ بشرحنا وتحقيقنا : « ومن

تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته كانت موافقته لصواب ، إن وافقه من حيث لا يعرفه ، غير محمودة ، والله أعلم ، وكان خطأه غير معذور ، إذا ما نطق فيها لا يحيط به بالفرق بين الخطأ والصواب فيه » .

ومعنى هذا واضح : أن المحتد في الفقه الإسلامي ، على قواعد الإسلام ، لا يكون معذوراً إذا ما كان اجتهاده على غير أساس من معرفة ، وعن غير ثبت في البحث عن الأدلة من الكتاب والسنة ، حتى لو أصاب في الحكم ، إذ تكون إصابةه مصادفة ، لم تبين على دليل ، ولم تبن على يقين ، ولم تبن على اجتهاد صحيح .

أما الذي يجتهد ويتشعر ! على قواعد خارجة عن قواعد الإسلام ، فإنه لا يكون مجتهداً ، ولا يكون مسلماً ، إذ قصد إلى وضع ما يراه من الأحكام ، وافت الإسلام أم خالقه . فكانت موافقته لصواب ، إن وافقه من حيث لا يعرفه ، بل من حيث لا يقصده ، غير محمودة ، بل كانوا بها لا يقلون عنهم كفراً حين يخالفون . وهذا بديهي . وليس هذا موضع الإفاضة والتحقيق في هذه المسألة الدقيقة . وما كان هو المثل الذي نضر به ، ولكنه تمهد .

والمثل : أنا رأى كثيراً من المسلمين الذين عهد إليهم بتنفيذ هذه القوانين والقيام عليها ، بالحكم بها ، أو بالشرح لها ، أو بالدفاع فيها ، تراهم مسلمين فيما يتبعن لسان من أمرهم ، يصلون ويحرضون على الصلاة ، ويصومون ويحرضون على الصوم ، ويؤدون الزكاة ويجدون بالصدقات راضية نقوتهم مطمئنين ، ويخجرون كأنهم ما يخرج الرجل المسلم ، بل رأى بعضهم يكاد يخرج هو وأهله في كل عام « ولن تستطيع أن تجد عليهم مغماً في دينهم ، من سخر أو رقص أو جفور . وهم فيما يفعلون مسلمين مطمئنين إلى الإسلام ، راضين معتقدين عن معرفة ويقين . ولكنهم إذا مارسوا صناعتهم في القضاء أو التشريع أو الدفاع ، لبستهم هذه القوانين ، وجرت منهم كالشيطان مجرى الدم ، فيتعصبون لها أشد العصبية ، ويحرضون على تطبيق قواعدها والدفاع عنها ، كأشد ما يحرض الرجل العاقل المؤمن للوقن بشيء يرى أنه هو الصواب ولا صواب غيره ، وينسون إذ ذاك كل شيء يتعلق بالإسلام في هذا التشريع ، إلا ما يخدع به بعضهم أنفسهم أن الفقه الإسلامي يصلح أن يكون مصدراً من مصادر التشريع ! فيما يرد فيه نص في

قوانينهم ، وبحرسون كل الحرص على أن يكون تشريعهم ، تبعاً لما صدر إليهم من أمر أوربة في معاهدة منترو ، مطابقاً لما دعا به التشريع الحديث ، وكما قلت مراراً في مواضع من كتبى وكتاباتى : وتبناً لما دعا به التشريع الحديث .

فهؤلاء الثلاثة الأنواع : المشرع والمدافع والحاكم ، يجتمعون في بعض هذا المعنى وبفرقون ، والمال واحد. أما المشرع فإنه يضع هذه القوانين وهو يعتقد صحتها ومصححة ما يعمل ، فهذا أمره بين ، وإن صام وصلى ورعم أنه مسلم . وأما المدافع فإنه يدافع بالحق وبالباطل ، فإذا ما دافع بالباطل الخالف للإسلام معتقداً صحته ، فهو كزميله المشرع ، وإن كان غير ذلك كان منافقاً خالصاً ، فيما يعتذر بأنه يؤدي واجب الدفاع . وأما الحاكم فهو موضع البحث وموضع المثل . فقد يكون له في نفسه عذر حين يحكم بما يوافق الإسلام من هذه القوانين ، وإن كان التحقيق الدقيق لا يجعل لهذا العذر قيمة . أما حين يحكم بما ينافي الإسلام ، مما نص عليه في الكتاب والسنة ، وما تدل عليه الدلائل منها ، فإنه ، على اليقين ، من يدخل في هذا الحديث : قد أمر بمحضية ، القوانين التي يرى أن عليه واجباً أن يطيعها أمرته بمحضية ، بل بما هو أشد من المحضية ، أن يخالف كتاب الله وسنة رسوله ، فلا سمع ولا طاعة ، فإن سمع وأطاع كان عليه من الوزر ما كان على آمره الذي وضع هذه القوانين ، وكان كثله سواء .

٤ - وقد صنع رجال كبار من رجال القانون عندنا شيئاً شيئاً بهذه القاعدة ، احتراماً منهم لقوانينهم التي وضعوها . فقد قرر مجلس الدولة مبدأين خطيرين ، فيما إذا تعارض قانون عادي من قوانين الدولة مع القانون الأساسي ، وهو الدستور ، يحمل الأولية للدستور ، وأنه يجب على الحاكم أن لا تطبق القانون العادي إذا عارضه . ومجلس الدولة هيئه من أعلى هيئات القضاية ، وكل إليه فيما وكل إليه من الاختصاص ، أن يحكم بالغاء القرارات الإدارية التي تصدرها الحكومة إذا ما صدرت مخالفة لقوانينه . وهذا المبدأ اللذان نحن بصددهما أصدرتهما الدائرة الأولى من ذلك الجلس ، برئاسة رئيسه محمد كامل مرسى باشا ، وهو واضح قانون مجلس الدولة ، أو هو الذي له اليد الطولى في إصداره ، وهو الذي ولـي رئاسته أول ما أنشى ، وهو مرسى قواعده ، ومثبت أركانه .

٤٦٦٩ حدثنا يحيى عن عبد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : كان

والبدآن اللذان قررها :

أحدها : « أنه ليس في القانون المصري ما يمنع المحاكم المصرية من التصدي لبحث دستورية القوانين ، به المراسيم بقوانين ، سواء من ناحية الشكل ، أو الموضوع ». وثانيها : « أنه لا جدال في أن الأمر الملكي رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستوري للدولة المصرية هو أحد القوانين التي يجب على المحاكم تطبيقها ، ولكنه يتميز عن سائر القوانين بما له من طبيعة خاصة تضفي عليه صفة العلو » ، وتسمه بالسيادة ، بحسبانه كفيل الحريات وموثتها ، ومناط الحياة الدستورية ونظام عقدها . ويستتبع ذلك أنه إذا تعارض قانون عادي مع الدستور في منازعة من المنازعات التي تطرح على المحاكم ، وقامت بذلك لديها صعوبة ، مثارها أي القوانين هو الأجرد بالتطبيق ، وجب عليها الحكم وظيفتها القضائية أن تتصدى لهذه الصعوبة ، وأن تفصل فيها على مقتضى أصول هذه الوظيفة ، وفي حدودها الدستورية المرسومة لها . ولا ريب في أنه يتعمّن عليها عند قيام هذا التعارض أن تطرح القانون العادي وتهمله ، وتقلب عليه الدستور وتطبّقه ، بحسبانه القانون الأعلى الأجرد بالاتّباع . وهي في ذلك لا تتعدي على السلطة التشريعية ، ما دامت المحكمة لا تضع نفسها قانوناً ، ولا تقضي بالغاء قانون ، ولا تأمر بوقف تنفيذه . وغاية الأمر أنها تفضل بين قانونين قد تعارضا ، فتنفصل في هذه الصعوبة ، وتقرر أحدهما الأولى بالتطبيق . وإذا كان القانون العادي قد أهمل ، فرد ذلك في الحقيقة إلى سيادة الدستور العليا على سائر القوانين ، تلك السيادة التي يجب أن يلتزم بها كل من القاضي والشّارع [يريد المشرع !!] على حد سواء ». (القضية رقم ٦٥ سنة ١ قضائية ، في مجموعة أحكام مجلس الدولة ، تأليف الأستاذ محمود عاصم ج ١ ص ٣٧٧ ، ٣٧٩) . ومن بين البديهي الذي لا يستطيع أن يخالف فيه مسلم : أن القرآن والسنة أسمى سعواً ، وأعلى علواً ، من الدستور ومن كل القوانين ، وأن المسلم لا يكون مسلماً إلا إذا أطاع الله ورسوله ، وقدم ما حكما به على كل حكم وكل قانون ، وأنه يجب عليه أن يطرح القانون إذا عارض حكم الشريعة الثابت بالكتاب أو السنة الصحيحة ، طوعاً لأمر رسول الله في هذا الحديث : « فإن أمر بمعصية فلا يسمع ولا طاعة ». (٤٦٦٩) إسناده صحيح . ورواوه الشيخان أيضاً ، كما في المتنق ١٣١٠ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة ، فيقرأ السجدة ، فيسجد ونسجد معه ، حتى ما يجد أحدنا مكاناً لوضع جهته .

٤٦٧٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاة في الجمعة تزيد على صلاة الرجل وحده سبعاً وعشرين .

٤٦٧١ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رأوا ليلة القدر في النّام في السبع الأوّلـ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أراكم قد تتابعتم في السبع الأوّلـ، فالتمسوها في السبع الأوّلـ .

٤٦٧٢ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني سعيد بن أبي سعيد عن جرّيج أو ابن جرّيج ، قال : قلت لابن عمر : أربع خالل رأيتك تصنعن ، لم أر أحداً يصنعهن ؟

(٤٦٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشیخان أيضاً ، كما في المتن ١٣٤٩ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٣٣ .

(٤٦٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٩ ، ٤٥٢٧ .

(٤٦٧٢) إسناده صحيح . وقوله « عن جرّيج أو ابن جرّيج » شك من عبيد الله أو من يحيى ، وقد أقامه مالك على الصواب ، فرواوه في اللوطاً ١ : ٣٠٨ - ٣٠٩ عن سعيد بن أبي سعيد « عن عبيد بن جرّيج : أنه قال لعبد الله بن عمر » إلخ . وكذلك رواه البخاري ١٠ : ٢٦٠ عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ، ومسلم ١ : ٣٣٠ عن يحيى بن يحيى عن مالك . وعبيد بن جرّيج المدني : تابعي ثقة ، وثقة أبو زرعة والنّسائي ، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث . السببية ، بكسر السين : « قال ابن الأثير : البيت ، بالكسر : جلود البقر المدبوعة يتخد منها النعال ، سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها ، أي حلق وأزيل ، وقيل : لأنها انسبت بالدباغ » ، وقال أيضاً : « إنما اعترض عليه لأنها نعال أهل النعمة والسعفة » . ورواية مالك : « فإني رأيت رسول الله صلى

قال: ما هي؟ قال: رأيتك تلبس هذه النعال السُّبْتِيَّةَ ، ورأيتك تستم هذين الركنين
العانيَّين لاستلم غيرها ، ورأيتك لا تهل حتى تضع رجلك في الفرز ، ورأيتك تصفر
لحيتك ؟ قال: أما لبسِي هذه النعال السُّبْتِيَّةَ فان رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان
يلبسها ويتوضاً فيها ويستحبها ، وأما استلام هذين الركنين فإني رأيت رسول الله
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستلمهما لاستلم غيرها ، وأما تصفيرِي لحيتي فإني رأيت رسول الله
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَفِّرُ لحيته ، وأما إهلاكي إذا استوت في راحتي فإني رأيت
رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا وضع رجله في الفرز واستوت به راحلته أهلَ .

٤٦٧٣ حديثنا يحيى عن عبيد الله ، ومحمد بن عبيده قال حديثنا عبيد الله ،
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : العبد إذا أحسن عبادة ربه
تبارك وتعالى ونصحَّ اسيده كان له أجره مرتين .

٤٦٧٤ حديثنا يحيى حدثنا مالك حدثني الزهرى عن سالم عن أبيه قال:

الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر». قال الحافظ في الفتح في تفسير السببية :
« قال أبو عبيده : هي المدبوغة . ونقله عن الأصممي وعن أبي عمرو الشيباني ، زاد الشيباني :
بالقرظ . قال : وزعم بعض الناس أنها التي حلق عنها الشعر . قلت [الفائل الحافظ] :
 وأشار بذلك إلى ما نقله ابن وهب عنه ووافقه ، وكأنه مأخذ من لفظ السبت ، لأن
معناه القطع ، فالحلق بمعناه . وأيد ذلك جواب ابن عمر المذكور في الباب [يعني رواية
مالك التي ذكرنا] . وقد وافق الأصممي الخليل ، وقلوا : قيل لها سببية لأنها تسقط
بالدباغ ، أي لانت . وقال أبو عبيده : كانوا في الجاهلية لا يلبسون النعال المدبوغة إلا أهل
السعادة ، واستشهد لذلك بشعر » .

(٤٦٧٣) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤٥٠٨ من طريق مالك عن نافع ،
قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم ». وقد مضى نحو معناه بعض حديث من
مسند أبي بكر ياسناد ضعيف ، رقم ١٣ .

(٤٦٧٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٤٠ . وأشارنا إلى هذا هناك .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منشكبيه ، وإذا رفع صنم مثل ذلك ، وإذا رفع رأسه من الركوع صنم مثل ذلك ، وإذا قال: سمع الله لمن حده قال : ربنا ولد الحمد ، ولا يصنع مثل ذلك في السجود .

٤٦٧٥ حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب حدثني عثمان بن سراقة سمعت ابن عمر يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في السفر قبلها ولا بعدها .

٤٦٧٦ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبو إسحاق عن عبد الله بن مالك: أن ابن عمر صلى المغرب والعشاء بجمع إقامة واحدة ، فقال له عبد الله بن مالك : يا أبو عبد الرحمن ، ما هذه الصلاة ؟ فقال : صليتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان بإقامة واحدة .

(٤٦٧٥) إسناده صحيح . عثمان بن سراقة : هو عثمان بن عبد الله بن سراقة بن المعتمر ، وفي ابن سعد ٥ : ١٨١ « عثمان بن عبد الله بن سراقة » كما نقلنا عنه في ١٣٦ ، ولكن الظاهر أن زيادة « عبد الله » مرة أخرى في نسبة خطأ من ناسخ أو طابع ، وعثمان هو ابن بنت عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عمر خاله ، وأمه زينب بنت عمر بن الخطاب ، وكانت أصغر وله ، وهو تابعي ثقة ، قال أبو زرعة ، إذ سئل عنه : « مديني ثقة » كما في الجرح والتعديل ١٥٥/١٣ ، ووثقه أيضاً النسائي وغيره ، مات عثمان هذا سنة ١١٨ وهو ابن ٨٣ سنة . وهذا الحديث ليس في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه ، ولكن رواه الشيخان وغيرهما مطولاً ومحذضاً من أوجه آخر عن ابن عمر ، ولذلك لم يذكره صاحب مجمع الزوائد . انظر عنون المعود ١: ٤٧٣ . وانظر ما يأتي ٤٧٦١ ، ٥١٨٥ ، ٥٥٩٠ ، ٥٦٣٤ .

(٤٦٧٦) إسناده صحيح . عبد الله بن مالك بن الحارث المهداني : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند أبي داود والترمذى . والحديث في معنى ٤٤٥٢ ، ٤٤٦٠ . وقد أشرنا إلى هذا الإسناد في ٤٤٥٢ ، وذكرنا ما قاله الترمذى وغيره .

٤٦٧٧ حديثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ، وكان يجعل فضة مما يلي كفه ، فاتخذه الناس ، فرمى به ، واتخذ خاتماً من ورق .

٤٦٧٨ حديثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الرؤيا جزء من سبعين جزءاً من النبوة .

٤٦٧٩ حديثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان قاماً عند باب عائشة ، فأشار بيده نحو المشرق ، فقال : الفتنة هنا ، حيث يطلع قرآنُ الشيطانِ .

٤٦٨٠ حديثنا يحيى عن عبيد الله حديثي نافع عن ابن عمر قال : لما

(٤٦٧٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود بأطول من هذا ٤ : ١٤٢ من طريق أبيأسامة عن عبيد الله عن نافع ، ومن طريق ابن عبيدة عن أبوبن موسى عن نافع . ونسبة للنذر ينحوه للبخاري ومسلم والترمذى والناسى . الخاتم : بفتح التاء وكسرها ، لغتان . الورق . بفتح الواو وكسر الراء : الفضة . وانظر ٤٧٣ .

(٤٦٧٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٢٠١ من طريق أبيأسامة وابن زمير ، ومن طريق يحيى ، ثلاثتهم عن عبيد الله ، ومن طريق الليث بن سعد والضحاك بن عثمان ، كلامها عن نافع . ولفظ مسلم « الرؤيا الصالحة » ، وكلمة « الصالحة » لم تذكر هنا في الأصلين ، وإن كان واضحاً إرادتها ، وكانت بهامش ك ، وليس عليها علامة التصحح ، فلذلك لم أثبتها في متن الحديث . وقد مضى مثل هذا الحديث بإسناد صحيح من حديث ابن عباس ٢٨٩٦ .

(٤٦٧٩) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٣٦٧ — ٣٦٨ من طريق يحيىقطان عن عبيد الله ، ورواه أيضاً من طرق أخرى عن ابن عمر . ورواه البخاري ٩ : ٣٨٥ و ١٣ : ٣٨ من طرق عن ابن عمر . ورواه الترمذى ٣ : ٢٤٧ من طريق الزهري عن سالم عن أبيه ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

(٤٦٨٠) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٢١٧ — ٢١٨ عن

مات عبد الله بن أبي ، جاء ابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، أعطي قيصك حتى أكتفنه فيه ، وصل عليه واستغفر له ، فأعطاه قيصه ، وقال آذني به ، فلما ذهب ليصلّي عليه قال ، يعني عمر : قد شاك الله أن تصلي على المنافقين ، فقال : أنا بين خيرتين (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) فصلّى عليه ، فأنزل الله تعالى (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً) ، قال : فترك الصلاة عليهم.

٤٦٨١ حدثنا يحيى أخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى الحربة يصلى إليها .

٤٦٨٢ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله

البخاري ، بنحوه ، من طريق أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع ، ثم قال : « وكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبيأسامة حماد بن أسامة ، به . ثم رواه البخاري عن إبراهيم بن اللندر عن أنس بن عياض عن عبيد الله ، وهو ابن عمر العمري ، به ... وهكذا رواه الإمام أحمد عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله ، به » ، يريد هذا الحديث . وقد مضى نحوه مطولاً من حديث عمر بن الخطاب نفسه . ٩٥

(٤٦٨١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦١٤ .

(٤٦٨٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٦٩ عن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَآخَرِينَ عن يَحْيَى الْقَطَانِ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ عَبِيدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ : « أَنَّ ابْنَةَ لَعْمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةً ، فَبِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيلَةً » ، ورواه الترمذى ٣ : ٣٠ من طريق يحيى القطان ، كرواية أحمد هنا ، ثم قال : « حديث حسن غريب ، وإنما أسنده يحيى القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر . وروى بعضهم هذا عن عبيدة الله عن نافع : أن عمر ، مرسلاً » . وهذا تعليل غير جيد ، إذ تبين من روایة مسلم أن حماد بن سلمةتابع يحيى القطان على وصله ورفقه . وفي شرح الترمذى أنه رواه أيضاً أبو داود وابن ماجة . وقد جزم ابن عبد البر

صلى الله عليه وسلم غير اسم « عاصية » قال : أنت « جميلة » .

٤٦٨٣ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني زيد العمي عن أبي الصديق عن ابن عمر قال : رَجُلٌ مُؤْمِنٌ فِي الدِّرْبِ شَهِراً ،

فِي الْأَسْتِعْابِ ، وَتَبَعَهُ أَبْنَاءُ الْأَئْمَرِ فِي أَسْدِ الْعَابَةِ ، وَتَبَعَهُمَا الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ
٨ : ٤ بِأَنَّ هَذِهِ الَّتِي غَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ اسْمُهَا هِيَ « جَمِيلَةُ بْنَ ثَابَتَ بْنَ أَبِي الْأَفْلَاحِ » ،
وَأَنَّهُ كَانَ اسْمُهَا « عَاصِيَةٌ » ، وَهِيَ الَّتِي تَزَوَّجَهَا عَمَرٌ فِي سَنَةِ ٧ فَوُلِدتُ لَهُ « عَاصِمَ بْنَ
عَمَرٍ » . لَكِنَّ الثَّابَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ الَّتِي غَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ اسْمُهَا هِيَ « جَمِيلَةُ بْنَ
عَمَرٍ » أُولَى بِالصَّوَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

(٤٦٨٣) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . زيد العم : هو زيد بن الحواري ، البصري ، قاضي هرата ، وقال أبو داود : « هو زيد بن مرة » فالظاهر أن « الحواري » لقب لأبيه ، وزيد هنا ثقة ، وثقة الحسن بن سفيان ، وقال أحمد : « صالح » ، وتتكلم فيه بعضهم وضفه ، ولكن روى عنه شعبة وسفيان الثوري ، وهو لا يرويان إلا عن ثقة ، وقال ابن عدي : « عامَةُ مَا يُرَوِّيهُ ضعيف ، على أن شعبة قد روى عنه ، وأهل شعبة لم يرو عن أضعف منه » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٨/١ فلم يذكر فيه جرحًا ، وهذا يؤيد أنه ثقة ، ومن قرأ ترجمته في الميزان للذهبي أيقن أن ما أنكره عليه الحدthon إنما كانت العلة فيه من الرواة عنه ، ولذلك صحح له الترمذى ، كما يبين في شرحه عليه ٤١٦ : « الحواري » بفتح الحاء والواو وكسر الراء وتشديد الياء . « العمى » بفتح العين وتشديد الميم المكسورة ، قيل إنه نسبة إلى « العم » بطن من تميم ، وقيل إنه كان كلام مثل عن شيء ، قال : « حق أسأل عمى » ، وفي التهذيب أنه مولى زياد ابن أبيه ، فالظاهر أن القول الثاني هو الأرجح . أبو الصديق الناجي : هو بكر بن قيس ، على ما جزم به البخاري في الكبير ٩٣/٢ . والسمعاني في الأنساب ، وقيل « بكر بن عمرو » على ما نقل البخاري عن أحمد وإسحاق ، وأبو الصديق هذا تابعي ثقة ، وثقة ابن معين وأبو زرعة وغيرهما ، وروى له أصحاب الكتب الستة . « الناجي » : نسبة إلىبني ناجية ، كما في الأنساب للسمعاني في الورقة ٥٥٠ ب . والحديث رواه أبو داود ٤: ١١١ عن مسدد عن يحيى الفطمان بهذا الإسناد .

فاستَرْدَنَهُ ، فزادَهُ شَرْبًا آخَرَ ، فَعَلَّمَهُ ذِرَاعًا ، فَكَنَّ يَرْسَلُ إِلَيْنَا ذِرَاعَهُ لَهُنَّ ذِرَاعًا .

٤٦٨٤ حدثنا يحيى عن ابن أبي رواد حدثني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نحامة في قبلة المسجد، فشكها، وخلق مكانها.

٤٦٨٥ حدثنا يحيى عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة فلا ينتهي اثنان دون صاحبهما ، قال : قلنا : فإن كانوا أربعة ؟ قال : فلا يضر .

ورواه ابن ماجة ٣ : ١٩٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري . وأعلمه اللندري بزید العمی ، وقد عرفت الحق فيه . وانظر ٤٤٨٩ .

(٤٦٨٤) إسناده صحيح . ابن أبي رواد : هو عبد العزيز بن أبي رواد السكري مولى الهلب بن أبي صفرة ، وهو ثقة ، وثقة يحيى القطان وابن معين وغيرها ، وتتكلم فيه بعضهم لرأيه في الإرجاء ، ومن ضعفه لغير ذلك فقد أخطأ ، قال يحيى القطان : « عبد العزيز ثقة في الحديث ، ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه » ، وقال أبو حاتم : « صدوق ثقة في الحديث متعدد » ، وكان ابن جرير يوقره وبعظمته . والحديث قد مضى نحو معناه ٤٥٠٩ من رواية أبوب عن نافع ، وذكرنا هناك أن أبا داود رواه وزاد فيه « فدعوا بزغفران فلطفخ به » ، وقد قال أبو داود بعد ذلك ١ : ١٧٩ : « وذكر يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع الخلوق » . وهذا إشارة إلى رواية مثل التي هنا ، تابع فيها عبيد الله بن عمر ابن أبي رواد ، عن نافع في ذكر الخلوق . قوله « وخلق مكانها » بتشديد اللام : أي طلاء بالخلوق ، بفتح الخاء ، وهو ضرب من الطيب ، وقيل هو الزعفران .

(٤٦٨٥) إسناده صحيح . أبو صالح : هو البهان ، واسمها ذكوان . وهذا الحديث هو الذي أشرنا في ٤٥٠٤ إلى أنه رواه أبو داود ، فقد رواه ١ : ٤١٤ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي صالح . ورواية أبي داود توضح أن الذي سأله فإن كانوا أربعة ؟ هو أبو صالح ، فإن فيه : « قال أبو صالح : فقلت لابن عمر : فاربعة ؟ قال : لا يضرك » . وانظر ٤٥٦٤ ، ٤٦٦٤ .

٤٦٨٦ حديثنا يحيى عن ابن أبي رِوَاد عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرُ وَالرَّكْنُ الْيَمَانِيُّ فِي كُلِّ طَوَافٍ .

٤٦٨٧ حديثنا يحيى عن سفيان حديثي ابن دينار سمعت ابن عمر عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا أَحَدُكُمْ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرَ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهَا .

٤٦٨٨ ١٩ حديثنا يحيى عن سفيان حديثي عبد الله بن أبي لميد عن أبي سَلَفةٍ عن ابن عمر عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَغْلِبُنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ ، فَإِنَّهَا عِشَاءٌ ، إِنَّمَا يَدْعُونَهَا الظُّلَمَةُ لِإِعْتَامِهِمْ بِالْأَبْلَلِ لِحَلَامِهِمْ .

٤٦٨٩ حديثنا يحيى عن حسين حدثنا عمرو بن شعيب حدثني سليمان مولى ميمونة قال : أتيتُ عَلَى ابن عمر وهو بِالْبَلَاطِ ، وَالْقَوْمُ يَصْلُونَ فِي الْمَسْجِدِ ،

(٤٦٨٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١١٤ عن مسدع عن يحيى ، بهذا الإسناد ، وزاد في آخره : « وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍ يَفْعُلُهُ ». قال المنذري : « وأخرجه النسائي ، وفي إسناده عبد العزير بن أبي رواد ، وفيه مقال ». وقد بينا في ٤٦٨٤ أنه ثقة . وانظر ٤٤٦٢ ، ٤٤٦٣ ، ٤٤٧٢ .

(٤٦٨٧) إسناده صحيح . قال المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٨٤ : « رواه مالك والبخاري وسلم وأبو داود والترمذمي ». باه به أحدها : أي الترمذ ورجع به ، وأصل الباء : اللزوم ، قاله ابن الأثير .

(٤٦٨٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٧٢ . وسفيان هنا : هو الثوري ، وهنالك : هو ابن عبيدة .

(٤٦٨٩) إسناده صحيح . حسين : هو ابن ذكوان العلم . سليمان مولى ميمونة : هو سليمان بن يسار . والحديث رواه أبو داود ١ : ٢٣٦ من طريق زيد بن زريع عن حسين العلم . قال المنذري ٥٤٧ : « وأخرجه النسائي . وفي إسناده عمرو بن شعيب ، وقد تقدم الكلام عليه . وهو محظوظ على صلاة الاختيار ، دون ما له سبب ، كالرجل يصلى ثم يدرك جماعة فيصلي معهم ، وقد كان صلَّى ، ليدرك فضيلة الجماعة ،

قلت : ما يمنعك أن تصلي مع الناس ، أو القوم ؟ قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تصلوا صلاة في يوم مرتين .

٤٦٩٠ حدثنا يحيى عن مالك حدثنا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر في الدنيا ولم يُتب منها حُرمها في الآخرة لم يُستهأ .

٤٦٩١ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع ، قال : لا أعلم إلا عن عبد الله : أن العباس استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن يبيت بعكة أيام مني من أجل السِّقَايَةِ ، فرخص له .

٤٦٩٢ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشِّغَارِ ، قال : قلت لナفع : ما الشِّغَارُ ؟ قال : يزوج الرجل ابنته ويتزوج ابنته ، ويزوج الرجل أخته ويتزوج أخته ، بغیر صداقِ .

٤٦٩٣ حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان سمعت جماعة بين الأحاديث » . وتعليق المنذري بعمرو بن شعيب لا قيمة له ، وقد سبق الكلام عليه مفصلاً ١١٨ ، ١٤٧ ، ١٨٣ .

(٤٦٩٠) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ٥٦ - ٥٧ . ورواه جماعة إلا الترمذى ، كما في التنق ٤٦٩٩ .

(٤٦٩١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٤٥ من طريق ابن نمير وأبيأسامة عن عبيد الله ، مرفوعاً ، لم يذكر فيه شك عبيد الله في رفعه ، وسيأتي ٤٧٣١ عن ابن نمير ، ليس فيه هذا الشك . قال المنذري ١٨٧٨ : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وإبن ماجه » .

(٤٦٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٢٦ . وقد دل هذا على أن نفسي الشغار من قول نافع ، كما قال الحافظ ، وكما أشرنا إليه هناك .

(٤٦٩٣) إسناده صحيح . عبد الملك بن أبي سليمان : هو العزمي . والحديث

سعید بن جبیر قال : سُلِّتُ عن المُتَلَاعِنَيْنِ : أَيْفَرَقَ بَيْنَهُمَا : فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزَّيْرِ ، فَادَرِيَتُ مَا أَقُولُ ، فَقَمَتُ مِنْ مَكَانِي إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَتْ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، الْمُتَلَاعِنَيْنِ أَيْفَرَقَ بَيْنَهُمَا ؟ فَقَالَ : سَبَحَانَ اللَّهِ ! إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فَلَانُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَرَكِي امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ ، فَإِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مُثْلِ ذَلِكَ ؟ فَسَكَتَ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ أَتَاهُ ، قَالَ : الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدْ ابْتَلَيْتُهُ بِهِ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ هُؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ) حَتَّى يَلْغُ (أَنَّ عَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ) فَبِدَا بِالرَّجُلِ ، فَوَعَظَهُ وَذَكَرَهُ ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهُونُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ ، قَالَ : وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُكُمْ ، ثُمَّ قَنَّى بِالْمَرْأَةِ ، فَوَعَظَهَا وَذَكَرَهَا ، وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهُونُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ ، قَالَتْ : وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ ، قَالَ : فَبِدَا بِالرَّجُلِ ، فَشَهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَمَنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ، ثُمَّ قَنَّى بِالْمَرْأَةِ ، فَشَهَدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ عَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ، ثُمَّ فَرَقَ بَيْنَهُمَا .

رواہ مسلم ۱: ۴۳۶ من طریق ابن نبیر و من طریق عیسیٰ بن یونس ، کلامہما عن عبد للہ ، بهذا الإسناد . و نقله ابن کثیر فی التفسیر ۶: ۶۴ عن هذا الموضع ، وقال : « رواه النسائي في التفسير من حديث عبد الله بن عبد الله بن سليمان ، به . وأخرجه في الصحيحين من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس » . هكذا قال ، وهو في صحيح مسلم كما ذكرنا من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر ، ورواه البخاري في موضع مختصرًا من غير وجه من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر . وأنا أظن أن هذا سهو من الحافظ ابن کثیر . « في إمارة ابن الزبير » : في مسلم « في إمرة مصعب » ، وهو مصعب بن الزبير . ولكن كتب في طبعة بولاق « في امرأة مصعب » ! وهو خطأً مطبعي واضح ، ثبت على الصواب في طبعة الأستانة من صحيح مسلم ۴: ۲۰۶ . وانظر ۴۴۷۷ ، ۴۵۲۷ ، ۴۶۰۳ ، ۴۶۰۴ .

٤٦٩٤ حدثنا يحيى، يعني ابن سعيد، حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي أخبرني ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا طلع حاجب الشمس فآخروا الصلاة حتى تبرز ، فإذا غاب حاجب الشمس فآخروا الصلاة حتى تغيب .

٤٦٩٥ حدثنا يحيى حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي أخبرني ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ، فإنها نطلع بين قرني شيطان .

٤٦٩٦ حدثنا يحيى عن عبد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تسافر المرأة ثلاثة إلا ومعها ذو محram .

٤٦٩٧ حدثنا يحيى عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (يوم يقوم الناس رب العالمين) قال : يقوم في رشحه إلى أنصاف أذنيه .

٤٦٩٨ حدثنا يحيى عن سفيان حدثي عبد الله بن دينار قال : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن اليهود إذا سلموا فإنما يقول : السلام عليك ، فقل : عليك .

(٤٦٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦١٢ . وقد أشرنا إلى هذا هناك .
وانظر الحديث التالي .

(٤٦٩٥) إسناده صحيح . وهو كاذبي قبله مختصر ٤٦١٢ .

(٤٦٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦١٥ بهذا الإسناد .

(٤٦٩٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦١٣ بهذا الإسناد .

(٤٦٩٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٦٣ . سفيان هنا : هو الثوري ،
وهناك : هو ابن عبيدة .

٤٦٩٩ حديثنا يحيى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه مثله .

^{٢٠} ٤٧٠٠ حديثنا يحيى عن شعبة حدثني سماك بن حرب عن مصعب بن
سعد : أن ناساً دخلوا على ابن عامر في مرضه ، فجعلوا يثنون عليه ، فقال ابن عمر :
أما إني لست بأغشهم لك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله
تبارك وتعالى لا يقبل صدقة من غلول ، ولا صلاة بغير طهور .

٤٧٠١ حديثنا يحيى عن سفيان حدثنا عبد الله بن دينار قال : سمعت

(٤٦٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٧٠٠) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١: ٨٠ بنحوه من طرق عن سماك بن
حرب . ورواه الترمذى ١: ٨-٦ وابن ماجة ١: ٦٠ مقتضى الحديث في المرفوع
فقط . قال الترمذى : « هذا الحديث أصح شيء في الباب وأحسن » . وابن عامر
هذا : هو عبد الله بن عامر بن كريز ، وكان والياً على البصرة ، كامساتي ٥٤١٩ ،
وهو ابن خال عثمان ، وهو صاحب نهر ابن عامر ، وكان جواداً شجاعاً ، ولاد عثمان
البصرة بعد أبي موسى الأشعري ، وافتتح في إمارته خراسان كلها وسجستان وكerman ،
وقدم الحجاز بأموال عظيمة ، ففرقها في قريش والأنصار . وله ترجمة في التهذيب
٥: ٢٧٢-٢٧٤ ، وقد مضى شيء من ترجمته ١٤١٠ . الغلول ، بضم الغين : الخيانة في
المفم والسرقة من الغنيمة ، وكل من خان في شيء خفية فقد غل . وقلت في شرح
على الترمذى ٦: ١ : « خشي ابن عمر أن يكون ابن عامر أصاب في ولاته شيئاً من
المظالم التي لا يخلو منها الولاة ، وأن يكون ما في يده من الأموال دخله شيء مما يدخل
على الولاة من المال من غير حله . ولعل ابن عمر أراد بترك الدعاء له وبهذا التعليل
أن يؤدبه ، وبين له ما يخشى عليه من الفتنة ، ويحمله على الخروج بما في ماله من
الحرام ، ليلقى الله نقيراً طاهراً » .

(٤٧٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٤: ٢٥٥ من رواية الإمام

عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أسماء على قوم ، فطعن الناس في إمارته ، فقال : إن تَعْنُونَا في إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه ، وأيم الله ، إن كان خليقاً للإماراة ، وإن كان لِمَنْ أحبَّ النَّاسَ إِلَيْهِ ، وإن ابنه هذا لأحَبَّ النَّاسَ إِلَيْهِ بعده .

٤٧٠٣ حدثنا يحيى عن سفيان حديث ابن دينار سمعت ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أسلم سلمها الله ، وغفار غفر الله لها ، وعصية عصت الله ورسوله .

أحمد عن سليمان عن إسماعيل عن ابن دينار ، ثم قال : « وأخر جاه في الصحيحين عن قتيبة عن إسماعيل ، وهو ابن جعفر بن أبي كثير المدنى ، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، فذكره . ورواه البخاري من حديث موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه » .

(٤٧٠٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦: ٣٩٦ من طريق صالح عن نافع عن ابن عمر . ورواه سلم ٢: ٢٦٧ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار ، ومن طرق أخرى عن نافع ، وعن أبي سلمة ، كلامهم عن ابن عمر . أسلم وغفار وعصية : قبائل . فأسلم : هو ابن أفصى بن حارنة بن عمرو بن عامر من خزاعة ، كما في البخاري ٦: ٣٩٢ وفي جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٢٨ أنه : أسلم بن أفصى بن عامر بن قعنة بن الياس بن مضر . غفار ، بكسر الغين العجمة وتحقيق الفاء : هو ابن مليل ، بالتصغير ، بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، كما في الفتح ٦: ٣٩٥ وجمهرة الأنساب ١٧٥ . عصية ، بضم العين وفتح الصاد وتشديد الياء : هو ابن خعاف بن امرى القيس بن بهشة بن سليم . وإنما قال فيهم صلى الله عليه وسلم ذلك لأنهم عاهدوه فقدروا ، كما في الفتح ٦: ٣٩٦ . وقال : « ووقع في هذا الحديث من استعمال جناس الاشتغال ما يليد على السمع ، لسهولته وانسجامه ، وهو من الاتفاقيات اللطيفة » .

٤٧٠٣ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال : كانت قريش تحلف بآبائهن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان حالفاً فليحلف بالله ، لا تحلفوا بآبائكم .

٤٧٠٤ حدثنا يحيى عن إسماعيل عن أبي حنظلة : سألتُ ابنَ عمرَ عن الصلاة في السفر؟ قال : الصلاة في السفر ركعتان ، قلنا : إنما آمنون؟ قال : سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٧٠٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثي نافع عن عبد الله بن عمر [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقال يحيى بن سعيد مرأة : عن عمر : أنه قال : يا رسول الله ، نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد؟ فقال : وفَّ بنذرِكِ .

(٤٧٠٣) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١٤: ٢ من طرق عن إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار . وانظر ٤٦٦٧ .

(٤٧٠٤) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن أبي خالد . أبو حنظلة : ترجمه الحافظ في التعجيز ٤٧٩—٤٨٠ وأنه معروف ، وأنه يقال له « الحذا » ، وقال : « ولا أعرف فيه جرحاً ، بل ذكره ابن خلفون في الثقات » ، وترجمه البخاري في الكفي رقم ٢٠٨ قال : « أبو حنظلة ، عن ابن عمر والشعبي ، روى عنه ابن أبي خالد » . وهذا كاف في توثيقه ، كعادة البخاري . والحديث رواه الدوالي في الكفي ١: ١٦٠ عن عبد الله بن هاشم الطوسي عن يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة ، نحوه سواء . ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي نعيم عن مالك بن مغول عن أبي حنظلة بنحوه ، كما ذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٥٥٨ . وقد مضى في مسند عمر ١٧٤ أنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » .

(٤٧٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٢٥٥ في مسند عمر بهذا الإسناد ، وهناك

٤٧٠٦ حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة ربه له الأجر مرتين .

٤٧٠٧ حدثنا يحيى ، يعني ابن سعيد ، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الذين يصنعون هذه الصور يعبدون ، ويقال لهم : أخِيُّوا ما خَلَقْتُمْ .

٤٧٠٨ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي .

٤٧٠٩ حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ .

٤٧١٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي
الجزم بأنه عن ابن عمر عن عمر . وكان ابن عمر ثارة برويه مرسلا ، كما مضى في
٤٥٧٧ ، ٤٩٢٢ ، فيكون مرسل صحابي . ولكن الظاهر عندي أنه من مسند ابن
عمر ، كما يدل عليه سياق ٤٩٢٢ ، وإنما قوله « عن عمر » يريد عن قصة عمر في
هذه الحادثة .

(٤٧٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٧٣ .

(٤٧٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٧٥ .

(٤٧٠٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٣١ .

(٤٧٠٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٤٠٣ عن أحمد بن حنبل بهذا
الإسناد . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذى » .

(٤٧١٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٥٤٠ عن أحمد بن حنبل بهذا
الإسناد . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم » . وانظر ٤٥٧١ .

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيلِ وَتَرَأْ.

٤٧١١ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ خَالِهِ الْحَرْثِ عَنْ حَمْزَةَ بْنَ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ تَحْتَيْ امْرَأَةً كَانَ عَمْرٌ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ: طَلَقْهَا، فَأَبَدَتْ، فَأَتَى عَمْرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَطِيعُ أَبَاكَ.

(٤٧١١) إسناده صحيح . الحرج خال ابن أبي ذئب : هو الحرج بن

عبد الرحمن القرشي ، سبق توثيقه ١٦٤٠ . حمزة بن عبد الله بن عمر :تابعٍ لفقه ،

وقه ابن سعد والمعجل وغيرها ، وذكره ابن المديني عن يحيى بن سعيد في فقهاء أهل المدينة ، وهو شقيق سالم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٥/٢ . والحديث رواه

أبو داود ٤٩٩ والترمذى ٢: ٢١٧ وابن ماجة ١: ٣٢٩ ، كلهما من طريق ابن

أبي ذئب بهذا الإسناد ، قال الترمذى : « حديث حسن صحيح ، إنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب » ، وفي روايتم : « كانت تحني امرأة أحبتها » إلخ ، وستأتي هذه

الزيادة في الروايات الآتية لهذا الحديث ٥٠١١ ، ٥١٤٤ ، ٦٤٧٠ . والحديث نسبة المنذري أيضاً للنسائي ، ولم أجده فيه ، فلعله في السنن الكبرى ، خصوصاً وأن التتقى

٣٧٠٢ نص على أنه لم يروه النسائي .

وليتأمل هذا الحديث أهل عصرنا ، وخاصة المتفرجتين منهم ، عبيد الحاجات ،

وعبيد النساء ، حين يرون الطلاق عملاً فظيعاً ، يشنعون به أقبح التشنيع ، ويريدون

أن يكون الزواج مؤبداً ، مما تعتوره من عقبات ومنعقات . ويرون أن فيه ظلماً للمرأة ، وهم ظلموها حين أخرجوها إلى الطرقات ، والتصرف بالمعاملات ، والعمل في

المناجر والمصانع ، وحين أطلقوا شهوة العنان ، بالخمور والماراقس ، والاختلاط

والخلوات . فهذا عبد الله بن عمر يحب امرأته ، وأبوه يكرهها ويأمره بطلاقها ، فيأتي ،

فيأمره رسول الله بطاعة أبيه . مقدماً طاعة أبيه الواجبة ، على حبه وعلى زوجه ،

والنساء غيرها كثير . وفي ذلك عبرة لمن اعتذر .

٤٧١٢ حدثنا يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا نُوديَ أَحْدَكَ إِلَى وِلِمَةِ فَلِيَاْتِهَا .

٤٧١٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبارني نافع عن ابن عمر : أن عمر رأى حلة سيراء ، أو حرير ، تباع ، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم : لو اشتريت هذه تلبسها يوم الجمعة أو للوفود ؟ قال : إنما يلبس هذه من لا خلاق له ، قال : فأهدِنِي لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها خلل ، فيبعث إلى عمر منها بخلة ، قال : سمعت منك تقول ما قلت وبعثت إلي بها ؟ قال : إنما بعثت بها إليك لتبعها أو تكسوها .

٤٧١٤ حدثنا يحيى عن عبد الملك حدثنا سعيد بن جبير أن ابن عمر

(٤٧١٢) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٧٧ . ورواه الشیخان أيضاً ، كما في النتق ٣٥٨٠ .

(٤٧١٣) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٠٦ عن نافع بنحوه . ورواه أبو داود ٤ : ٨٢ من طريق مالك . وقال الترمذى : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي » . الحلة ، بضم الحاء ، قال ابن الأثير : « واحدة الحلل ، وهي برود المين ، ولا تسمى حلة إلا أن تكون نوبين من جنس واحد » ، أي تكون إزاراً ورداء . السيراء : سبق تفسيرها ٦٩٨ ، والنقل عن ابن الأثير أنها على الوصف أو على الإضافة ، وزيد هنا قول النووي في شرح مسلم ١٤ : ٣٧ - ٣٨ : « وضبطوا الحلة هنا بالتنوين ، على أن سيراء صفة ، وبغير تنوين ، على الإضافة ، وهما وجهان مشهوران . والحققون ومتقنو العربية يختارون الإضافة » . أقول : والإضافة هنا في روایة المسند هذه متعينة ، لقوله « أو حرير » إذ لو كان على الوصف لكان « أو حريراً ». الخلاق ، بفتح الحاء ، وخفيف اللام : الحظ والتسبب . ربّد « لا خلاق له في الآخرة » ، كما في روایة مالك وغيره ، والاقتصر والحدف في مثل هذا جائز .

(٤٧١٤) إسناده صحيح . ونقله ابن تيمية في التفسير ١ : ٢٨٩ عن تفسير الطبرى من طريق ابن إدريس عن عبد الملك ، هو ابن أبي سليمان ، عن سعيد بن جبير ، بنحوه ،

قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته مقبلًا من مكة إلى المدينة حيث توجهت به ، وفيه نزلت هذه الآية (فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ) .

٤٧١٥ حديثنا يحيى عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المساجد . ٢١

٤٧١٦ حديثنا يحيى بن سعيد حديثنا عبد الله أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر قال : كانوا يتبايعون الطعام جزأً فأبا على السوق ، ففهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباعوه حق ينقولوه .

٤٧١٧ حديثنا يحيى عن عبد الله حديثي نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ، إذا أوقف على ثنية أو فدفة ، كبر ثلاثة ، ويقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،

وقال : « ورواه مسلم والترمذى والنمسانى وابن أبي حاتم وابن مردوه من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان ، به . وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر وعامر بن ربيعة من غير ذكر الآية » . يريد حديث ابن عمر الماضي ٤٦٢٠ . والحديث في صحيح مسلم ١٩٥ من طريق يحيى بن سعيد بالإسناد والسابق للذين هنا . ورواية الطبرى التي ذكرها ابن كثير لفظها : « عن ابن عمر : أنه كان يصلى حيث توجهت به راحلته ، ويدرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ، ويتاول هذه الآية (فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ) » . وعندى أن هذا النكاظ أقرب للصواب من لفظ المسند ومسلم ، فإن هذه الآية لم تنزل في ذلك ، بل هي في معنى أعم ، وإنما تصلح شاهدًا ودليلًا فيه ، كما يتبيّن ذلك من فقه تفسيرها في سياقها .

(٤٧١٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦١٩ .

(٤٧١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٩ بهذا الإسناد .

(٤٧١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٦ .

لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آتَيْنَاكُمْ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدونَ،
لَرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهُزِمَ الْأَحْزَابُ وَحْدَهُ.

٤٧١٨ حدثنا يحيى عن عبد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : المؤمن يأكل في متعي واحد ، والكافر يأكل في
سبعة أمتعاء .

٤٧١٩ حدثنا يحيى عن عبد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم : الحُمَّى مِنْ فَيْحَى جَهَنَّمْ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ .

(٤٧١٨) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣: ٨٧ عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد . ونسبة شارحه أيضاً إلى الشيختين وأباين ماجة . المعنى ، بكسر اللام وفتح العين والألف المقصورة : واحد الأمعاء ، وهي المصايرين . قال ابن الأثير : «هذا مثل ضربه للؤمن وزهده في الدنيا ، والكافر وحرصه عليها . وليس معناه كثرة الأكل دون الاتساع في الدنيا . ولهذا قيل : الرغب شوم ، [الرغب : بضم الراء وسكون الغين] ، لأنَّه يُعمل صاحبه على اقتحام النار . وقيل : هو تخفيض المؤمن وتخافي ما يخرجه الشبع من القسوة وطاعة الشهوة . ووصف الكافر بكثرة الأكل إغلاظ على المؤمن ، وتأكيد مارسم له » . وكل هذا صحيح يفهم من الحديث ، والظاهر أنه مراد كلامه .

(٤٧١٩) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١٤٧: ١٠ من طريق ابن وهب عن مالك عن نافع . قال الحافظ في الفتح : «وكذلك رواه مسلم ، وأخرجه النسائي من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن مالك . قال الدارقطني في الموطئات : لم يروه من أصحاب مالك في الموطئ إلا ابن وهب وابن القاسم ، وتابعهما الشافعى وسعيد بن عفیف وسعيد بن داود ، ولم يأت به ابن معن ولا القعنبي ولا أبو مصعب ولا ابن بکیر ، انتهى . وكذا قال ابن عبد البر في التقصي » . ورواه ابن ماجة ٢: ١٨٢ من طريق ابن ثور عن عبد الله بن عمر عن نافع . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٦٤٩ .

٤٧٢٠ حديثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى يوم خير عن لحوم الحمر الأهلية .

٤٧٢١ حديثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ، فواصل الناس ، فقالوا : نهيتنا عن الوصال وأنت تواصل ؟ قال : إني لست كأحد منكم ، إني أطع وأسقى .

٤٧٢٢ حديثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يبع أحدكم على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، إلا أن يأذن له .

(٤٧٢٠) إسناده صحيح . ورواه الشیخان أيضاً ، كما في المتقد ٤٥٦٦ . وقد مضى نحو معناه من حديث علي بن أبي طالب ٥٩٢ ، ٨١٢ ، ١٢٠٣ .

(٤٧٢١) إسناده صحيح . ورواه مالك في الوطا ١ : ٢٨٠ عن نافع بنحوه . ورواه أبو داود ٢ : ٢٧٩ من طريق مالك . قال اللندري : « وأخرجه البخاري ومسلم ». الوصال ، بكسر الواو : هو أن لا يفطر يومين أو أياماً ، يصل صوم الليل بالنهار . قال الخطابي في العالم ٢ : ١٠٧ - ١٠٨ : « الوصال من خصائص ما أبيع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو محظوظ على أمته . ويشبه أن يكون المعنى في ذلك ما يتحقق على الصائم من الضعف وسقوط القوة ، فيعجزوا عن الصيام للظروف ، وعن سائر الطاعات ، أو يعلوها إذا نالهم الشقة ، فيكون سبباً لترك الفريضة . وقوله : إني لست كهيثم ، إني أطع وأسقى : يحمل معنيين : أحدهما : أن الصيام وأقوى عليه ، فيكون ذلك عزلاً للطعام والشراب لكم . ويحمل أن يكون قد يؤدي على الحقيقة ب الطعام وشراب يطعمهما ، فيكون ذلك خصيصة ، كرامة لا يدركها فيها أحد من أصحابه » . وأن أرأى أن الوجه الأول هو المتعين أو الراجح . وانظر ما مضى في مسند علي ١١٩٤ .

(٤٧٢٢) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٨٩ من طريق ابن ثمير عن عبيد الله عن نافع ، بنحوه . قال اللندري : « وأخرجه مسلم وابن ماجة » . وهو في

٤٧٢٣ حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أمامكم حوضاً ما بين جرباء وأذرح .

٤٧٢٤ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة ، والمستوصلة ، والواشمة ، والمستوشمة .

٤٧٢٥ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة من الشناعة العليا التي بالبطحاء ، وخرج من الشناعة السفلية .

صحيح مسلم ١ : ٣٩٩ من طريق يحيى عن عبيد الله . والنعي عن البيع على بيع أخيه قد مضى أثناء الحديث ٤٥٣١ من طريق مالك عن نافع . والنعي عن الخطبة على خطبة أخيه رواه مالك في الموطأ ٢ : ٦١ - ٦٢ عن نافع .

(٤٧٢٣) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١ : ٤٠٩ ومسلم ٢ : ٢٠٩ من طريق يحيى عن عبيد الله . ورواه مسلم وأبو داود ٤ : ٣٨٠ من طريق أبوبكر عن نافع . ورواه مسلم من طرق أخرى عن نافع ، وفي رواية له : « قال عبيد الله فسألته ؟ فقال : قربتني بالشام ، بينهما مسيرة ثلاثة ليال » . جرباء ، بفتح الجيم وسكون الراء : قال ياقوت : موضع من أعمال كھستان بالبلقاء من أرض الشام قرب جبال السراة من ناحية الحجاز » . أذرح ، بفتح الميم وسكون الدال وضم الراء : قال ياقوت : « اسم بلد في أطراف الشام من أعمال السراة ثم من نواحي البلقاء وعمان مجاورة لأرض الحجاز » . ثم ذكر ما يدل على أن يديها وبين جرباء ميل واحد وأقل . وفي القاموس مادة (جرب) : « وغلط من قال يديها ثلاثة أيام ، وإنما الوهم من رواة الحديث من إسقاط زيادة ذكرها الدارقطني ، وهي : ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء وأذرح » .

(٤٧٢٤) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٣٦ عن أحمد بن حنبل ومدد عن يحيى ، بهذا الإسناد . قال التنيري : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنمساني وأبي ماجة » . وقد مضى هذا المعنى من حديث ابن مسعود مراراً . آخرها ٤٤٣٤ .

(٤٧٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٢٥ .

٤٧٢٦ حديثنا ابن نمير عن مالك ، يعني ابن مغول ، عن محمد بن سُوقَةَ عن نافع عن ابن عمر : إِنَّ كَنَّا لَنَعْدُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَلْسِ يَقُولُ : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتَبِّعْ عَلَيْهِ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الْغَفُورُ ، مَائَةً مَرَّةً .

٤٧٢٧ حديثنا ابن نمير حديثنا فضيل ، يعني ابن غزوان ، عن نافع عن عبد الله بن عمر : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى فَاطِمَةَ فَوُجِدَ عَلَى بَابِهَا سِرْتَأً ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا ، وَقَلَّمَا كَانَ يَدْخُلُ إِلَّا بَدَأْ بَهَا ، قَالَ : جَاءَ عَلَيْهِ فَرَآهَا مُهَبَّتَةً ، قَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَتْ : جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ ، فَأَتَاهُ عَلَيْهِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ فَاطِمَةَ أَشْتَدَّ عَلَيْهَا أَنْكَ جَئْتَهَا فَلَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا ؟ قَالَ : وَمَا أَنَا وَالْدُنْيَا ، وَمَا أَنَا وَالرَّقْمُ ، قَالَ : فَذَهَبَ إِلَى فَاطِمَةَ فَأَخْبَرَهَا بِعَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ : قَلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَتَمْرِنِي بِهِ ؟ قَالَ : قَلْ لَهَا تُرْسِلُ بِهِ إِلَى بْنِي فَلَانَ .

٤٧٢٨ حديثنا ابن نمير حديثنا فضيل ، يعني ابن غزوان ، حديثي أبو دهقانة قال : كُنْتَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(٤٧٢٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٥٥٩ — ٥٦٠ من طريق مالك بن مغول ، قال المنذري ١٤٦٠ : « وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة . وقال الترمذى : حسن صحيح غريب ». في حديث « إِنَّا كُنَّا » ، والتصحيح من لـ .

(٤٧٢٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٢٠ — ١٢١ من طريق ابن نمير عن فضيل ، ومن طريق ابن فضيل عن أبيه . قال شارحه : « سكت عنه المنذري ». وهذا يدل على أنه ليس في شيء من الكتب الستة غير أبي داود . الرقم بفتح الراء وسكون القاف : النَّفَشُ وَالوَشْيُ ، والأصل فيه الكتابة ، قاله ابن الأثير .

(٤٧٢٨) إسناده صحيح . أبو دهقانة : ترجمة البخاري في الكوى ٢٤٥ قال : « عن ابن عمر ، روى عنه فضيل بن غزوان » ، وهذا كاف في توثيقه ، إلى أنه تابعي ، وذكره

عليه وسلم ضيفٌ ، فقال لبلال : أنتنا بطعمِي ، فذهب بلال فأبدل صاعين من تمرٍ
بعصاع من تمرٍ جيدٍ ، وكان تمرُّم دُوناً ، فأخبَّبَ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التمرُّ ،
قال النبيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : من أين هذا التمرُّ ؟ فأخبره أنه أبدل صاعاً بصاعين ،
قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُدًّا علينا تمرنا .

٤٧٢٩ حدثنا ابن نمير أخبرنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر أن
رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : من شرب المخمر في الدنيا لم يشربهَا في الآخرة ، $\frac{٢٢}{٤}$
إلا أن يتوب .

٤٧٣٠ حدثنا ابن نمير حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر أن
رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إذا دُعِيَ أحدكم إلى ولية عرْسٍ فليُحِبَّ .

٤٧٣١ حدثنا ابن نمير حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال :
استأذن العباسُ بن عبد المطلب رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يبيت بمكة ليالي
مني من أجل سِقَائِته ، فاذْنَ له .

الدولابي في الكنى والأسماء، ١: ١٧٠ قال : «سمعت العباس بن محمد يقول : سمعت يحيى
بن معين يقول : أبو الدهقانة : يروي عن ابن عمر ، وقد روى فضيل بن غزوان عن
أبي الدهقانة » . وهذا مما يستدرك على الحافظ في التمهيل ، فإنه لم يترجمه فيه ، وليس
له ترجمة في التهذيب ، ولم أجده في شيء مما لدى من مراجع الرجال غير ما ذكرت .
« الدهقانة » بضم الدال وكسرها ، كما يفهم من كلام القاموس في مادة « دهقان » .
وفي ح « دهقانة » باليم بدل القاف ، وهو تصحيف ، صحيح من لك وما ذكرت من
المراجع . والحديث في مجمع الزوائد ٤: ١١٢ : وقال : « رواه أحمد وأبو علي والطبراني
في الكبير ، ورجال أحمد ثقات » . وإنما أمر رسول الله بلالا برد التمر وتقضي الصفقة ،
لما فيها من الربا ، ربا الفصل .

(٤٧٢٩) إسناده صحيح وهو مكرر ٤٦٩٠ .

(٤٧٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧١٢ .

(٤٧٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩١ .

٤٧٣٢ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أهلَ خيرٍ بشرطٍ ما خرج من زرع أو ثمر ، فكان يعطي أزواجه كل عام مائةَ وستينَ وثمانينَ وستينَ من ثمر ، وعشرينَ وستينَ من شعير ، فلما قام عمرُ بن الخطابَ سَمَّ خيرٍ ، خَيْرٌ أزواجه النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطعَ هنَّ من الأرض ، أو يضمِّنَ هنَّ الْوَسْقَ كُلَّ عَامٍ ، فاختلقُنَ ، فهنَّ من اختار أن يقطعَ لها الأرض ، ومنهنَّ من اختار الْوَسْقَ ، وكانت حصةُ وعائشةُ مِن اختيار الْوَسْقَ .

٤٧٣٣ حدثنا ابن نمير حدثنا يحيى عن عبد الله بن أبي سلمة عن

عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : غَدَوْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى إلى عرفات ، منها المليبي ، ومنها المكبير .

(٤٧٣٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١: ٤٥٦ بنحوه من حديث علي بن مسهر عن عبيد الله ، ثم رواه من طريق ابن نمير عن عبيد الله ، ثم رواه بزيادة من طريق أسامة بن زيد الليبي عن نافع . وكذلك رواه أبو داود ٣: ١١٨ - ١١٩ من طريق أسامة . ورواه البخاري ٥: ١٠ - ١١ بنحوه مختصرًا من طريق أنس بن عياض عن عبيد الله . ولذلك أرى أن للنذر قصر إذ نسب حديث أبي داود لمسلم فقط . الوسق ، بفتح الواو وسكون السين : قال ابن الأثير : « ستون صاعاً ، وهو ثلاثة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز ، وأربعين وثمانون رطلاً عند أهل العراق ، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد . والأصل في الوسق : الحمل » . في ح « فالختلفوا فيهم » و « منهم » ، وقد يمكن توجيهه من العربية ، ولكن ضمير المؤنث أصح وأعلم ، فأثبتنا ما فيك ، وهو المطابق للروايات الآخر . وقد مضى أول هذا الحديث ٤٦٦٣ .

(٤٧٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٨ ، وهو موصول . وقد أشرنا إلى

هذا هناك .

٤٧٣٤ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : انخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق ، فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر من بعده ، ثم كان في يد عمر ، ثم كان في يد عثمان ، نقشه : « محمد رسول الله » .

٤٧٣٥ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مقعده [نعم] يقعدُ فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا .

٤٧٣٦ حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه .

٤٧٣٧ حدثنا ابن نمير أخبرنا حجاج عن وبرة عن ابن عمر قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الفارة ، والغراب ، والذئب ، قال : قيل لابن عمر : الحية والعقرب ؟ قال : قد كان يُقال ذلك .

(٤٧٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث أبي داود ٤ : ١٤٢ الذي أشرنا إليه في ٤٦٧٧ ، فكلاهما مختصر منه .

(٤٧٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٥٩ . زيادة [نعم] من ك .

(٤٧٣٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٣٩٩ من طريق مالك عن نافع . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة » . وانظر ٤٧١٦ .

(٤٧٣٧) إسناده صحيح . الحجاج : هو ابن أرطاة . وبرة ، بفتح الواو والباء : هو ابن عبد الرحمن المالي ، سبق توثيقه في شرح ١٤١٣ ، وثقة ابن معين وأبو زرعة وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١٢٢/٤ . « المالي » بضم الميم وسكون اللام ، نسبة إلى « بني مالية » ، وهي قبيلة من بني الحمرث . والحديث رواه البيهقي في السن الكبير ٥ : ٢١٠ من طريق زيد بن هرون عن الحجاج بن أرطاة ، وقال :

٤٧٣٨ حديثنا ابن نمير حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسلقى السبل حتى تدخل الأسواق .

٤٧٣٩ حديثنا ابن نمير حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغاراته امرأة مقتولة ، فنهى عن قتل النساء والصبيان .

٤٧٤٠ حديثنا يعلى بن عبد حدثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النساء في الإحرام عن الفحاز والنيلقاب ، وما مسَ الورسُ والزعفرانُ من الثياب .

٤٧٤١ حديثنا يعلى بن عبد حدثنا محمد ، يعني ابن إسحاق ، عن نافع

«المجاج بن أرطاة لا يحتاج به». ونحن نخالفه في هذا ، وقد ذكرنا مراراً أنه ثقة ، ولكنه يخطئ في بعض حديثه ، ونرجح أنه وهم في هذا الحديث ، فإن ابن عمر روى جواز قتل العقرب في خمسة أشياء ، بأسانيد صحاح ثابتة ، مضى منها ٤٤٦١ ، ٤٥٤٣ ، ٢١٠ - ٢٠٩ : ٥ من أسانيده . وهي في الصحيحين وغيرهما ، وقد ذكر منها البيهقي بعض أسانيده ٤٥٥٧ وروى قتل الحيات فيما مضى .

(٤٧٣٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٣١ ومطول ٤٧٠٨ .

(٤٧٣٩) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا النسائي ، كما في المتنق ٤٢٧١ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٣١٦ .

(٤٧٤٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١٠٣ بزيادة في آخره ، عن أحمد بن حنبل عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق . والنبي عن ما مسَ الورس والزعفران من الثياب مضى مراراً ، آخرها ٤٥٣٨ ، والنبي عن الفحازين والنيلقاب ، ثابت من حديث ابن عمر أيضاً من وجه آخر ، رواه أحمد والبخاري والنسائي والترمذى وصحده ، كما في المتنق ٢٤٣٥ . في ح «وما مسَ الرؤس والزعفران في الثياب» ، وصحح من لك .

(٤٧٤١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤٣٦ : من طريق عبدة ، والترمذى

عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي مُجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَا يَتَحَوَّلُ إِلَى غَيْرِهِ .

٤٧٤٢ حدثنا أبوأسامة حدثنا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ بَكْرٍ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَيْهِ عَنْ جَدِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيْهِ يُبَيِّنُ لَهُ يَدِهِ فِي النَّارِ .

٤٧٤٣ حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن سالم سمعت ابن عمر يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رأيت عند الكعبة رجلاً آدم سبطَ الرأس ، واعضاً يده على رجلين ، يسكنُ رأسه ، أو يقطر رأسه ، فسألت : من هذا ؟ فقالوا : عيسى ابن مريم ، أو المسيح ابن مريم ، ولا أدرى أي ذلك قال ، ورأيت وراءه رجلاً آخر ، جعدَ الرأس ، أعورَ عينَ اليمني ، أشبهُ من رأيت به ابن قطن ، فسألت : من هذا ؟ فقالوا : المسيح الدجال .

١ : ٣٧٢ من طريق عبدة وأبي خالد الأحرر ، كلامها عن ابن إسحاق . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » .

(٤٧٤٢) إسناده صحيح . أبو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر : ثقة ، وثقة العجمي ، وترجمه البخاري في الكافي رقم ٨٢ . والحديث رواه الشافعى في الرسالة ١٠٩٢ بتحقيقنا عن عبي بن سليم عن عبد الله ، بهذا الإسناد . وهو في جمجم الزوابد ١ : ١٤٣ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى في الكبير ، وروى جمال الدين رجل الصحيح » . وسيأتي أيضاً ٥٧٩٨ ، ٦٣٠٩ . وانظر ٣٨٤٧ .

(٤٧٤٣) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان المكي . وال الحديث رواه البخاري بنحوه مراراً من طرق عن ابن عمر ، منها ٦ : ٤٣٩ - ٣٥٣ - ١٣ : ٨٣ - ٨٧ ، ٣٢٩ . وأشار الحافظ في الفتح ١٣ : ٨٥ إلى رواية حنظلة بهذه مراراً ، ولكن حق علي موضعها . ابن قطن : هو عبد العزى ، رجل جاهلي ، كما ذكرنا في شرح حديث ابن عباس ٢١٤٨ . وانظر أيضاً ٣٥٤٦ ، ٢٨٥٤ .

٤٧٤٤ حدثنا أبو داود الحَفْرِي عن سفيان عن إسماعيل عن نافع عن

^{٢٣} ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، حتى قتلنا كلب امرأة جاءت من الbadia .

٤٧٤٥ حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا فضيل ، يعني ابن عزوان ، عن

نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أئمَّا رجُل كَفَرَ رجلاً فإن كان كَا قَالَ وَإِلَّا فَقَدْ بَاءَ بِالْكُفَرِ .

٤٧٤٦ حدثنا عتاب بن زياد أخبرنا عبد الله ، يعني ابن مبارك ، أباًنا

مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مقازيه امرأة مقتولة ، فأنكر ذلك ، ونهى عن قتل النساء والصبيان .

٤٧٤٧ حدثنا أسباط بن محمد حدثنا الأعمش عن عبد الله بن عبد الله

عن سعد مولى طلحة عن ابن عمر قال : لقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤٧٤٤) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . إسماعيل : هو ابن أمية الأموي .

ورواه مسلم ١ : ٤٦١ بأطول من هذا من طريق بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية .

وروى الشیخان وغيرهما الأمر بقتل الكلاب من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر .

انظر الفتح ٦ : ٢٥٦ .

(٤٧٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٨٧ ب نحوه .

(٤٧٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٣٩ .

(٤٧٤٧) إسناده صحيح . عبد الله بن عبد الله : هو أبو جعفر الرازى قاضى

الري ، سبق توثيقه ٦٤٦ . سعد مولى طلحة : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وفي

التهذيب اختلاف في اسمه ٣ : ٤٨٥ . والحديث رواه الحاكم ٤ : ٢٥٤ - ٢٥٥ من

طريق شيبان بن عبد الرحمن عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح

الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . ونقله ابن كثير في التاريخ ١ : ٢٢٦ عن هذا

حديثاً لم أسمه إلا مرة أو مرتين ، حتى عدَ سبع موارِ ، ولكن قد سمعته أكثر من ذلك ، قال : كان السِّكْفُلُ من بني إسرائيل لا يتورعُ من ذنب عَمِلَه ، فأنتهي امرأة فأعطها ستين ديناراً على أن يطأها ، فلما قعد منها مَقْعَدَ الرَّجُلِ من امرأته أُرِيدَتْ وَبَكَتْ ، فقال : ما يُبَكِّيكِ ؟ أَكْرَهْتِكِ ؟ قالت : لا ، ولكن هذا

الوضع من المسند ، في ترجمة « ذي الْكَفْلِ » النبي ، وقال : « ورواه الترمذى من حديث الأعمش ، به ، وقال : حسن . وذكر أن بعضهم رواه فوفقاً على ابن عمر . فهو حديث غريب جداً ، وفي إسناده نظر ، فإن سعداً هذا قال أبو حاتم : لا أعرفه إلا بحديث واحد ، ووفقاً لابن حبان ، ولم يرو عنه سوى عبد الله الرازى هذا ، فاقرأه أعلم . وإن كان محفوظاً فليس هو ذا الْكَفْلِ ، وإنما لفظ الحديث : الْكَفْلِ » . ونقله أيضاً في التفسير ٥ : ٥٢٢ ، ثم قال : « وهذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، وإن سعاده غريب . وعلى كل تقدير ، فلفظ الحديث : كان الْكَفْلِ ، ولم يقل ذو الْكَفْلِ ، فلم يقله رجل آخر » .

والحديث صحيح كما قلنا ، والْكَفْلُ المذكور فيه هو غير « ذي الْكَفْلِ » النبي ، كما هو بين ، وكما رجح ابن كثير ظنّاً ، وإن لم يقطع . ولكنه تناقض ، فنسبه في التاريخ للترمذى ، ونفي في التفسير أنه في الكتب الستة . وهذا سهو منه ، وإن كنت لم أجده الحديث في الترمذى الآن ، لأن التهذيب حين ترجم سعد مولى طلحة رمزه يرمز الترمذى ، وأشار إلى هذا الحديث عنده ، وأن التذرى ذكره في الترغيب والترهيب ٤ : ٧٦—٧٧ ، ونسبه للترمذى « وحسنه » ولا بن حبان في صحيحه ، وكذلك ذكره السيوطي في الدر المنشور ٤ : ٣٣٢ ونسبه لابن أبي شيبة وأحمد « والترمذى وحسنه » وابن التذر المنشور « كان ذو الْكَفْلِ » ، وهو خطأ مطبعي قطعاً ، لأنه قال بعد سياقه : « وأخرجه ابن مردوه من طريق نافع عن ابن عمر ، وقال فيه : ذو الْكَفْلِ » . فهذا يدل على أن الذي في سياق الحديث « الْكَفْلِ » . وأما الرواية التي أشار إليها عند ابن مردوه ، فالراجح عندي أنها خطأ من أحد الرواة ، وليس إسنادها أهاماً حتى أستطيع أن أجزم من منهم الذي أخطأ .

عمل لم أعمله قطُّ ، وإنما حانني عليه الحاجةُ ، قال : فتفعلين هذا ولم تفعليه قطُّ ؟ قال : ثم نزل فقال : اذهبِي ، فالدنا ينيرُ لك ، ثم قال : والله لا يغصي الله الكفُلُ أبداً ، فات من ليلته ، فأصبح مكتوبًا على بابه : قد غفر الله عز وجل للكافلِ .

٤٧٤٨ حدثنا محمد بن عَبْيد حدثنا عاصم ، يعني ابن محمد ، عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو علم الناسُ ما في الوَحْدَةِ ما سار أحدٌ وحده بليلٍ أبداً .

٤٧٤٩ حدثنا محمد بن عَبْيد عن يوسف بن صهيب عن زيد العقبي عن

(٤٧٤٨) إسناده صحيح . محمد بن عَبْيد : هو الطنافي الأحوال ، شيخ أئمَّةِ عاصم بن محمد : سبق توثيقه ٤٣٦٣ . أبوه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : تابعي ثقة ، روى عن جده عبد الله بن عمر ، وعن ابن عباس وابن الزبير . والحديث رواه البخاري ٦٦٦ عن أبي الوليد وأبي نعيم عن عاصم . وفي الفتح أنه رواه أيضاً الترمذى والنَّسَانِى . وفي الجامع الصغير ٧٥٠١ أنه رواه أيضاً ابن ماجة . وانظر ما ماضى في مسند ابن عباس ٢٥١٠ ، ٢٧١٩ .

(٤٧٤٩) في إسناده نظر . وأرجح أن يكون منقطعًا . يوسف بن صهيب الكندي : ثقة ، وثقة ابن معين وأبو داود وغيرهما . وترجمة البخاري في الكبير ٤٦٨٣ / ٤٣٨٠ / ٤ . زيد العمي : هو ابن الحواري ، سبق توثيقه وأن في حفظه شيئاً ، ولكنني لم أجده له رواية عن الصحابة إلا عن أنس ، أثبته البخاري في ترجمته في الكبير ، ونقل في التهذيب عن المراسيل لابن أبي حاتم عن أبيه أن روايته عن أنس مرسلة ، ولم أجده هذا في المراسيل ، ولكنني أشك كثيراً في أنه أدرك ابن عمر ، لما أراه من الطبقة التي تدركه . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١٣٣ ونسبة لأحمد وأبي يعلى ، وقال : «ورجال أَحْمَد ثقات». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ٣٧ بصيغة المريض ، فقال : «ورُوي عن ابن عمر» ، ونسبة لابن أبي الدنيا في كتاب اصطلاح المعروف ، فقط . فلم يره في المسند . وهو في الجامع الصغير ٨٣٩ ونسبة المسند فقط ، ورمن له بعلامة الحسن .

ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أراد أن تستجاب دعوته ،
وأن تُكثَّفَ كربتُه ، فليُفرِّجْ عن مُغسِّرٍ .

٤٧٥٠ حديثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن
ابن عمر : أنه قبَّل يدَ النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٧٥١ حديثنا وكيع حدثني عكرمة بن عامر عن سالم عن ابن عمر قال :
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة ، فقال : رأسُ الكفر من ههنا ،
من حيث يطلع قرنُ الشيطان .

٤٧٥٢ حديثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر : أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال في الصيام ، فقيل له : إنك تفعله ؟ فقال :
إني لست كأحدكم ، إني أظلُّ يطعني ربي ويُسقيني .

٤٧٥٣ حديثنا وكيع حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن

 (٤٧٥٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود مختصرآ ٤ : ٥٢٤ ومطولاً في قصة
٢ : ٣٤٩ من طريق زهير عن يزيد بن أبي زياد ، به ، وصرح في الإسنادين بسماع
يزيد من عبد الرحمن بن أبي ليلي ، وبسماع عبد الرحمن من ابن عمر . قال المنذري :
« وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى : حسن ، لا نعرفه إلا من حديث
يزيد بن أبي زياد ، هذا آخر كلامه . ويزيد بن أبي زياد تكلم فيه غير واحد من الأئمة ».
ويزيد قد ذكرنا مراراً أنه ثقة .

(٤٧٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٧٩ .

(٤٧٥٢) إسناده صحيح . العمري : هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن
عمر بن الخطاب . والحديث مكرر ٤٧٢١ بنحوه .

(٤٧٥٣) إسناده صحيح . عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام :تابعٍ ثقة ،

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبْنَى مُحَمَّدٌ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قُلُوبِنَا أَوْ ثَلَاثٍ لَمْ يَنْجِعْنَا شَيْءٌ ، قَالَ وَكَيْمٌ : يَعْنِي بِالْقَلْةِ الْعَجَزَةِ .

٤٧٥٤ حَدَثَنَا وَكَيْمٌ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَحْبِيَ الْفَقْتَةَ مِنْ هَهُنَا ، مِنَ الْمَشْرِقِ .

٤٧٥٥ حَدَثَنَا وَكَيْمٌ حَدَثَنَا سَفِيَّانَ حَدَثَنَا أَبْنَى جَنَابٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍو قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ هَذِهِ السَّارِيَةِ ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ جِذْعُ نَخْلَةٍ ، يَعْنِي يَخْطُبُ .

وَنَفْهُ أَبْوَ زَرْعَةَ وَغَيْرِهِ ، وَلَيْسَ لَهُ فِي الْكِتَابِ الْسَّتَّةِ غَيْرَ هَذَا الْمَحْدِثِ عِنْدَ أَبْنَى دَاؤِدَ وَأَبْنَى مَاجَةَ ، كَمَا فِي التَّهْذِيبِ . وَالْمَحْدِثُ مُختَصَرٌ ٦٠٥ . وَقَدْ رَوَاهُ أَبْنَى دَاؤِدَ ١٤٤ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادَ ، قَالَ النَّذْرِيُّ (رَقْمُ ٦٠) : « وَمُثْلِهِ يَعْنِي بْنَ مَعْنَى عَنْ حَدِيثِ حَمَادَ بْنِ سَلَمةَ — حَدِيثِ عَاصِمَ بْنِ النَّذْرِ ؟ فَقَالَ : هَذَا جَيدُ الْإِسْنَادِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ أَبْنَى عَلَيْهِ لَمْ يَرْفَعْهُ ؟ قَالَ يَعْنِي : إِنَّ لَمْ يَكُنْ يَحْفَظَهُ أَبْنَى عَلَيْهِ فَالْمَحْدِثُ حَدِيثٌ جَيدٌ الْإِسْنَادِ . وَقَالَ أَبْوَ بَكْرَ الْبَهْيِيُّ : وَهَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ مَوْصُولٌ » .

(٤٧٥٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مُختَصَرٌ ٤٧٥١ .

(٤٧٥٥) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ . أَبْنَى جَنَابٍ : هُوَ الْكَابِيُّ ، وَهُوَ يَعْنِي بْنَ أَبِي حَيَّةَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، كَمَا يَبَيَّنُ فِي ١١٣٦ . أَبْوَهُ أَبِي حَيَّةَ : اسْمُهُ « حَيٌّ » ، وَقَالَ أَبْوَ زَرْعَةَ : « مَحْلُهُ الصَّدْقَ » . وَالْمَحْدِثُ سِيَّاً مَطْوَلاً ٥٨٨٦ ، وَهُوَ الْمَطْوَلُ فِي مُجْمِعِ الزَّوَائِدِ ٢١٨٠ وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ أَبْنَى جَنَابِ الْكَابِيِّ ، وَهُوَ نَفْهٌ ، وَلَكِنَّهُ مَدْلُسٌ » ، وَقَدْ عَنْعَنَهُ . وَانْظُرْ مَا مَضَى فِي مَسْنَدِ أَبْنَى عَبَّاسٍ ، ٢٢٣٦ ، ٢٢٣٧ ، ٢٤٠٠ ، ٢٤٠١ ، ٣٤٣٢ - ٣٤٣٠ . « أَبْنَى جَنَابٍ » بِالْجَيْمِ وَالنَّوْنِ ، وَوَقَعَ فِي عِنْدِ وَمُجْمِعِ الزَّوَائِدِ « أَبْنَى جَنَابٍ » بِالْحَاءِ وَالْيَاءِ ، وَهُوَ غَلْطٌ مَطْبَعِيٌّ ، صَحَّحَنَا مِنْ لَكَ وَمِنْ الْإِسْنَادِ الْآتَى الَّذِي أَشْرَنَا إِلَيْهِ وَمِنْ كُتُبِ الرِّجَالِ .

٤٧٥٦ حدثنا وكيع حدثنا قدامة بن موسى عن شيخ عن ابن عمر قال :

(٤٧٥٦) إسناده ضعيف ، لإهمام الشيخ الذي روى عنه قدامة . وسيأتي مزيد بحث في هذا . قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مطعمون : ثقة ، وثقة أبو زرعة ، وذكره ابن جبان في الثقات ، وقال : « كان إمام مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١٧٩ . وقدامة لم يرو هذا الحديث عن الشيخ الذي سمعه من ابن عمر ، بل بيته وبين ابن عمر ثلاثة شيوخ . فرواه أبو داود ٤٩٤ من طريق وهب « حدثنا قدامة بن موسى عن أبوبن حصين عن أبي علقة عن يسار مولى ابن عمر قال : رأى ابن عمر وأنا أصلى بعد طلوع الفجر ، فقال : يسار ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلى هذه الصلاة ، فقال : ليبلغ شاهدكم غائبكم ، لا تصلوا بعد الفجر إلا مسجدتين » . قال المنذري ١٢٣٣ : « وأخرجه الترمذى وابن ماجة مختصرًا ، وقال الترمذى : حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى . وذكر البخارى في التاريخ الكبير ، وساق اختلاف الرواية فيه » . ورواية الترمذى فيه (١ : ٢٨٠ — ٢٧٨) من شرحنا عليه) من طريق « عبد العزىز بن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن أبي علقة عن يسار مولى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا صلاة بعد الفجر إلا مسجدتين » . ورواه محمد بن نصر المروزى في كتاب قيام الليل ص ٧٩ من طريق عبد العزىز بن محمد الدراوردى ، كإسناد الترمذى ، مطولاً ، بنحو لفظ أبي داود . ورواه الدارقطنى ١٦١ من طريق عبد العزىز ، كرواية محمد بن نصر ، ثم رواه من طريق أبي داود بإسناده الذى ذكرنا . ورواية البيهقى ٢ : ٤٦٥ من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن قدامة بن موسى عن أبوبن حصين عن أبي علقة مولى لابن عباس « حدثني يسار مولى عبد الله بن عمر » فذكره بنحوه . ثم قال البيهقى : « أقام إسناده عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال . ورواه أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال ، خلط في إسناده . وال الصحيح رواية ابن وهب ، فقد رواه وهب بن خالد عن قدامة عن أبوبن حصين التميمي عن علقة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر ، نحوه ، [ثم رواه بإسناده عن وهب] ، وكذلك رواه حميد بن الأسود عن قدامة . ورواه عبد العزىز بن محمد الدراوردى عن قدامة بن موسى عن محمد بن

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين .

٤٧٥٧ حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب والمعمر عن نافع عن

ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلِّي ركعتين بعد المغرب في بيته .

الحسين » إلخ ، وأشار البخاري في التاريخ الكبير إلى هذه الأسانيد وغيرها ، في ترجمة « محمد بن الحسين » ٦١ / ١ / ١ - ٦٢ وفي ترجمة « يسار مولى ابن عمر » ٤ / ٤٢١ ، وقال في كلام الوضعين : « وقال وكيع : عن قدامة عن شيخ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » ، وهي إشارة إلى إسناد أحمد هنا .

وإسناد قدامة بن موسى التصل ، عند أبي داود والترمذى وغيرهما ، إسناد صحيح ، وإن كان الرواة قد اختلفوا عن قدامة في اسم شيخه : « محمد بن الحسين » أو « أيوب بن الحسين » ؟ والراجح أنه « محمد » ، وهو الذي جزم به البخاري أو رجمه ، فلذلك ترجمه في اسم « محمد » وأشار إلى الرواية الأخرى ، وفي التهذيب ٩ : ١٢٢ : « قال أبو حاتم : محمد أصح » . وفيه أيضاً : « وروى يعني بن أيوب المصري عن عبيد الله بن زحر عن محمد بن أبي أيوب الخزومي عن أبي علقمة . فإن كان هو فيستفاد رواية عبيد الله بن زحر عنه ، ويرجح أن اسمه محمد ، وأما أبوه فهو حسين وكنيته أبو أيوب ، فاعلم من سماه أبو أيوب وقع له غير مسمى ، فمهما يكنية أخيه » . يريد الحافظ أنه لعله سمعه بعض الرواة عن قدامة « عن ابن الحسين » أو « عن ابن أبي أيوب » ، فظن أن الأب مكني باسم ابنه ، ولم يذكر له الاسم ، فمهما يكنية أخيه » . وهذا احتمال قريب . ومحمد بن الحسين هذا : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمة البخاري في الكبير كما قلنا ، فلم يذكر فيه جرحاً . أبو علقمة المصري ، مولى ابن عباس ، ويقال : مولىبني هاشم ، ويقال : حليفهم ، وهوتابعٍ ثقة ، قال أبو حاتم : « أحديه صحاح » ، وقال ابن يونس : « كان على قضاء إفريقية ، وكان أحد الفقهاء المولى الدين ذكرهم يزيد بن أبي حبيب » ، ووثقه العجلي ، وترجمة البخاري في السكري رقم ٥١٣ . يسار مولى ابن عمر : تابعي ثقة ، وثقة أبو زرعة وابن حبان ، وترجمة البخاري في الكبير ، كما أشرنا .

وانظر أيضاً التلخيص ٧١ ونصب الرأية ١ : ٢٥٥ - ٢٥٧ .

(٤٧٥٧) إسناده صحيح . وهو مختصر .

٤٧٥٨ حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن توبة العنبري عن مورق العجلي
قال : قلت لابن عمر : أصلى الصحن ؟ قال : لا ، قلت : صلاتها عمر ؟ قال : لا ،
قلت : صلاتها أبو بكر ؟ قال : لا ، قلت : أصلالها النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال :
لا إخاله .

٤٧٥٩ حدثنا وكيع حدثنا العمراني عن نافع عن ابن عمر قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثلك القرآن مثل الإبل المعقولة ، إن تعاهدها
صاحبها أمسكها ، وإن تركها ذهبت .

٤٧٦٠ حدثنا وكيع حدثني سعيد بن السائب عن داود بن أبي عاصم ^{٢٤}
الثقفي قال : سألت ابن عمر عن الصلاة بمنى ؟ فقال : هل سمعتَ بمحمد صلى الله عليه
وسلم ؟ قلت : نعم ، وأمنتُ فاهتديتُ به ، قال : فإنه كان يصلى بمنى ركعتين .

٤٧٦١ حدثنا وكيع حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم عن أبيه قال :

(٤٧٥٨) إسناده صحيح . توبة العنبري : سبق توثيقه ٥٤ ، وزيده أنه ترجمه
البخاري في الكبير ١٥٥/١ - ١٥٦ . ولم أجده الحديث في مجمع الزوائد ، فالظاهر
أنه في بعض الكتب الستة ، ولكنني لم أعثر عليه في شيء منها .

(٤٧٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٦٥ .

(٤٧٦٠) إسناده صحيح . سعيد بن السائب بن يسار الثقفي الطافعي : ثقة ، وثقة ابن
معين والدارقطني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢ - ٤٣٩ - ٤٤٠ .
داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي الطافعي :تابع ثقة ، وثقة أبو زرعة
وأبو داود والنفاني وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢ - ٢١٠ - ٢١١ .
وقال : « سمع ابن عمر ». والحديث سبق معناه من غير هذا الوجه ٤٥٣٣ ، ٤٦٥٢ .

(٤٧٦١) إسناده صحيح . عيسى بن حفص بن عاصم : ثقة ، وثقة أحمد وابن
معين والنفاني وغيرهم ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث وحدثنا آخر عن
نافع عن ابن عمر في فضل المدينة . أبوه حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب : هو

خرجنا مع ابن عمر، فصلينا الفريضة، فرأى بعض ولده يتعلّق، فقال ابن عمر: صلّيتُ مع النبي صلّى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان في السفر، فلم يصلوا قبلها ولا بعدها، قال ابن عمر: ولو تعلّقت لأنّممتُ.

٤٧٦٢ حديثنا وكيع حدثنا العميري : عن نافع عن ابن عمر ، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة : أن النبي صلّى الله عليه وسلم ألحَد له أَحْدَد .

٤٧٦٣ حديثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر : أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين ابن أخي عبد الله بن عمر ، وجد عبد الله بن عمر بن حفص ، وهو تابعي ثقة ، وثقة النسائي ، وقال هبة الله الطبراني : « ثقة مجمع عليه » ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ - ٣٧٥ . والحديث رواه أبو داود ٤٧٣ عن الفuzzi عن عيسى بن حفص ، مطولاً . قال الترمذى ١١٧٧ : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة ، مختصرًا ومطولاً » .

(٤٧٦٢) إسناده صحيحان ، بل هو في الحقيقة حديثان بالفظ واحد : عن ابن عمر ، وعن عائشة . رواه العميري عن نافع عن ابن عمر ، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة . عبد الرحمن : هو ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وهو ثقة ثقة ، كما قال أحمد ، وقال ابن عيينة : « حدثنا عبد الرحمن بن القاسم وكان أفضل أهل زمانه » . والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٥ : ٢٦٨ عن هذا الموضع ، وقال : « تفرد به أحمد من هذين الوجهين » . وهو في مجمع الزوائد أيضاً ٣ : ٤٢ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وانظر ٢٣٥٧ ، ٢٦٦١ .

(٤٧٦٣) إسناده صحيح . أبو إسحاق : هو السبعي . والحديث روى منه الترمذى القراءة في الركعتين قبل الفجر فقط ١ : ٣٢٠ - ٣٢١ من طريق أبي أحمد الزirي عن أبي إسحاق ، وقال : « حديث حسن . ولا نعرفه من حديث الثورى عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد . ولالمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي

بعد المغرب ، بضعًا وعشرين مرة ، أو بضع عشرة مرة ، (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) .

٤٧٦٤ حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي ، فقال : يا عبد الله ، كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، واعدد نفسك في الموتى .

٤٧٦٥ حدثنا وكيم حدثني عمران بن حذير عن يزيد بن عطاءارد أبي البَرَزَى السَّدُوسي عن ابن عمر قال : كنا نشرب ونحن قيام ، ونا كل ونحن نسعي ، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

إسحاق . وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضًا . وهو في التنقى ١١٩٨ بالفظ الترمذى . ونسبة أيضًا لأبي داود وابن ماجة .

(٤٧٦٤) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . والحديث روى البخاري ١١ : ١٩٩ - ٢٠٠ القسم الأول منه ، من طريق الأعمش عن مجاهد ، وذكر السيوطي في الجامع الصغير ٦٤٢١ القسم الثاني منه أيضًا ، ونسبة لأحمد والترمذى وابن ماجة . وقال الحافظ في الفتح : « وقد أخرجه أبو حمزة وأبي داود والترمذى من رواية سفيان الثورى عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى الفتات عن مجاهد ، وليث وأبو يحيى ضعيفان ، والعمدة على طريق الأعمش » . وقد بينا في ١١٩٩ أن ليث ثقة تكلموا في حفظه ، وأنه كغيره من الرواة ، يترك ما يظهر خطأ فيه .

(٤٧٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٠١ . « عمران بن حذير » كتب في « عمر بن حذير » . وهو خطأ مطبعي ، صحيح من لـ .

آخر الجزء السادس من المسند
الجزء السابع أوله : الحديث ٤٧٦٦

إحصاء

الضعف	الصحيح والحسن	عدد الأحاديث	
٥٨٢	٣٣١٨	٣٩٠٠	الأجزاء السابقة
٩٤	٧٧١	٨٦٥	هذا الجزء السادس
<hr/> ٦٧٦	<hr/> ٤٠٨٩	<hr/> ٤٧٦٥	

زيادات عبد الله ما وجده بخط أبيه		الآثار	
١١	٢٧٨	١٩	الأجزاء السابقة
٠٠	٢	٨	هذا الجزء
<hr/> ١١	<hr/> ٢٨٠	<hr/> ٢٧	

الاستدراك والتعليق*

- ٧٢١
- يزاد في ص ١٤٥ من الجزء الأول على مصادر (أصح
الأسانيد) : التهذيب ٣ : ٤٣٧ و ٧٧ : ٩٦٣٩ : ٤٤٨ .
- ٧٢٢
- يزاد في ص ١٤٨ من الجزء الأول، في أصح الأسانيد عن
علي : شعبة عن سليمان وهو الأعمش — عن إبراهيم التبعي
عن الحيث بن سعيد عن علي . وهو في المسند ١٢٩٧ .
- ٧٢٣
- ٣٥ الحديث سياقي مطولا في مسند ابن مسعود ، من طريق زائدة عن
عاصم ٤٢٥٥ .
- ٧٢٤
- ٣٦ « سياقي مطولا ١٧٥، ٢٦٥ . وانظر ٤٢٥٥ .
- ٧٢٥
- ٥٩ « هو في مجمع الزوائد ٥ : ١٨٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله
رجال الصحيح ، إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصديق » .
- ٧٢٦
- ٨٣ « سياقي بمعناه أيضاً ١٦٩ ، ٢٥٦، ٢٥٤، ٢٢٧ .
- ٧٢٧
- ١١٢ « سياقي بنحوه ٢٤١ . وانظر ٣٢٩ ، ٢٤٠ . وانظر
أيضاً ٤٥٢٣ .
- ٧٢٨
- ١٦٦ « سياقي ٢٥٨ ، ٢٨١ . وانظر ٤٥٢١ .
- ٧٢٩
- ١٧٥ « مفهى مختصرآ ٣٥ ، ٣٦ . وسيأتي بعض معناه مراراً في
مسند ابن مسعود ٣٧٩٧ ، ٣٦٦٢ ، ٤١٦٥ ، ٤٢٥٥ ، ٤٢٥٥ .
- ٧٣٠
- ٢٠٨ « وانظر أيضاً ٤٣٦٢ .
- ٧٣١
- ٢١١ « قلنا إن إسناده حسن ، من أجل مجالد بن سعيد . ولكننا
استدركنا فرجحنا تصحيح أحاديث مجالد في ٣٧٨١ .
- ٧٣٢
- ٢١٤ « سياقي نحوه ٢٤٠ . وانظر ٤٥٢٣ .
- ٧٣٣
- ٢٨٣ « سياقي معناه بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ٤٥٢٢ .
- ٧٣٤
- ٢٨٥ « ضبطنا اسم « نسب » والد أي العقباء . بفتح النون وكسر

* انظر من ٣٦٥ من الجزء ٣ .

السين . ونستدرك هنا أن هذا الفبيط عن الخلاصة ، ولكنه
فبيط في نسخة النذري (مختصر سنن أبي داود) المخطوطة
الصحيحة : بضم النون وفتح السين ، بالشكل ، وهو الصواب ،
لأن الذهبي لم يذكر غيره في المشتبه ، وذكر مقابلة (النبيب)
بفتح النون بمعنى الشريف . فلو كان هذا الفبيط في اسم
والد أبي العلاء محفوظاً لذكره .

- | | | |
|--|------|-----|
| سيأتي في مسندا ابن عمر ، من طريق أبوب عن نافع ٤٤٨٤ . | ٣٩٣ | ٧٣٥ |
| سيأتي في مسندا ابن عمر ٤٤٩١ . | ٣٩٤ | ٧٣٦ |
| سيأتي معناه مختصراً في مسندا ابن عمر ٤٤٥١ . | ٣٩٧ | ٧٣٧ |
| سيأتي أيضاً ٤٩٩ . وانظر ما كتبنا عند الحديث ١٧١٥ . | ٣٩٩ | ٧٣٨ |
| هو في مجمع الزوائد ١٤٢-١٤٣ : رواه ١٤٣ وقال : « رواه
أبو يعلى في الكبير [كذا] ، ورجاله ثقات ، إلا أن عبد الله
بن موهب لم أجده له سماعاً من عثنا » . | ٤٧٥ | ٧٣٩ |
| سيأتي أيضاً ١١٨٧ . | ٧١٤ | ٧٤٠ |
| سيأتي مختصراً ١٣٦١ . | ٧٦٣ | ٧٤١ |
| سيأتي عقب هذا ، وسيأتي مختصراً ٨١٤ . ورواه أبو داود
١٠٩-١٠٨ مختصراً . | ٧٨٣ | ٧٤٢ |
| سيأتي نحوه من حديث ابن مسعود ٣٩٩١ . | ٩٢٠ | ٧٤٣ |
| رواه أبو داود ٢: ١٦٧-١٦٨ مختصراً من طريق
عبد الصمد عن همام . | ٩٥٩ | ٧٤٤ |
| رواه أبو داود ٢: ١٦٦-١٦٧ عن محمد بن كثير عن
سفيان عن الأعمش . وهو في النذري رقم ١٩٥١ . | ١٠٣٧ | ٧٤٥ |
| انظر ١١٨٦، ١١٩٢، ٤٣١٩، ٤٥٥٨ . | ١٢٣٥ | ٧٤٦ |
| هو في أبي داود ٢: ١٦٨-١٦٩ من وجهين آخرين .
وانظر النذري ١٩٥٥ . | ١٤٤٣ | ٧٤٧ |
| انظر ٤٥٠٣ . | ١٤٥٥ | ٧٤٨ |
| سيأتي ١٥٥٤ . وانظر ٤١٩٨، ٣٠٣٢، ٢٤٢٥ . | ١٥٠٢ | ٧٤٩ |

- ٧٥٠ ١٥٢٣ الحديث انظر ٣٩٨٤ .
 ٧٥١ ١٥٥٤ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٤٤ .
 ٧٥٢ ١٧١٦ انظر ٤٥١٣ .
 ٧٥٣ ١٧٤٠ انظر ٤٤٠٠ .
 ٧٥٤ ١٨٦٠ انظر ٢٥٦٤ .
 ٧٥٥ ١٩٦٠ انظر أيضاً ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٤٩٠ .
 ٧٥٦ ٢٠٣٧ انظر ٣٩٨٤ .
 ٧٥٧ ٢٠٨٧ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٠٤ .
 ٧٥٨ ٢١٣١ وانظر أيضاً ٤٠٠١ .
 ٧٥٩ ٢٣٦٨ انظر ٤٤٩٨ .
 ٧٦٠ ٢٣٩٠ هو في الترغيب والترهيب ٢: ١٩٦ وقال: «رواه احمد
وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم» .
 ٧٦١ ٢٤٢٥ سبأني ٣٠٣٢، وسيأتي معناه من حديث ابن مسعود ٤١٩٨ .
 ٧٦٢ ٢٤٣٨ ورواه أبو داود ٣: ٣٠٠ من طريق حماد وأبي عوانة .
 ٧٦٣ ٢٥٥٩ انظر ٣١٩٤ .
 ٧٦٤ ٢٥٧٠ سبأني مختصراً ٣٢٤٥ .
 ٧٦٥ ٢٥٩٨ انظر ٤٥٠٤ .
 ٧٦٦ ٢٦٤٥ انظر أيضاً ٤٤٩١ .
 ٧٦٧ ٢٦٨٢ هو أيضاً في بجمع الزوائد ٥: ٣٢٧ بزيادة في آخره، ونسبة
لأبي يعلى، وقال: «فيه حبان بن عليّ»، وهو ضعيف وقد
ونق». وسيأتي من طريق حبان ٢٧١٨ .
 ٧٦٨ ٢٧١٤ «أبو بكر النهشلي» سبأني ٣٩٨٣ باسم «أبو بكر بن
عبد الله النهشلي» .
 ٧٦٩ ٢٧١٩ رواه أبو نعيم في دلائل النبوة ٢: ١٢٦—١٢٧ من طريق
عبد الله بن عمر عن عبد الكريم .
 ٧٧٠ ٢٨٣٧ وانظر ٤٤٩٢ .
 ٧٧١ ٢٩٥٣ قلنا إن إسناده حسن، وذكروا أن جعفرأ راويه عن ابن

عناس هو إما « جعفر بن عباس » وإما « ابن عياش »
ومن المعمول أن يكون « ابن عياش » أيضاً . ثم تبين لي
أن الإسناد صحيح ، وأن الأحداثات في جعفر هذا بنيت على
خطأ الحافظ المبتدئ . فإن الحديث رواه البخاري في الكبير
١٨٧/٢/١ في ترجمة « جعفر بن عام بن العباس بن
عبد المطلب » عن عدة عن عبد الصمد بهذا الإسناد ،
وقال فيه : « حدثنا أبو حازم عن جعفر بن عام عن ابن
عباس » . وجعفر بن عام : تابعي ثقة ، كما قلنا في
١٨٣٥ . والحمد لله .

- | | | |
|------|--|-----|
| ٤٤٨٩ | انظر ٢٩٥٨ | ٧٧٢ |
| » | سيأتي مطولاً . | ٧٧٣ |
| » | سيأتي أيضاً . | ٧٧٤ |
| » | سيأتي . | ٧٧٥ |
| » | سيأتي . | ٧٧٦ |
| » | وسألي أيضاً . | ٧٧٧ |
| » | انظر ٤٤٦٦ | ٧٧٨ |
| » | انظر ٣٠٦٢ | ٧٧٩ |
| » | انظر ٣٠٦٩ | ٧٧٩ |
| » | انظر ٣٠٨٠ | ٧٨٠ |
| » | سيأتي ٣٥٠٦ ، ٣٥٠٤ . وفي من الحديث ضبط « الحرف »
بكسر اللام وفتح الراء ، وهو خطأ ، صوابه بفتحهما . | ٧٨١ |
| » | سيأتي ٣٠٨٢ . وسيأتي مختصرآ ٣٣٢٢ . | ٧٨٢ |
| » | سيأتي مختصرآ بهذا الإسناد . | ٧٨٣ |
| » | انظر ٣٤٠٤ | ٧٨٤ |
| » | سيأتي معناه بإسناد صحيح . | ٧٨٥ |
| » | سيأتي مختصرآ بنحوه . | ٧٨٦ |
| » | سيأتي ٣٤٩٤ | ٧٨٦ |

- ٧٨٧ الحديث ٣١٢١ انظر ٣٣٥١ .
- ٧٨٨ » ٣١٢٧ انظر ٣٢٠١ ، ٣٣٥٣ .
- ٧٨٩ » ٣١٦٦ « يحيى أبو عمر » ورد اسمه عند أحمد على ثلاثة أخوات ، منها « يحيى بن عبيد » فقط ، وسيأتي كذلك ٣٣٣٧ .
- ٧٩٠ » ٣٢٠١ سيأتي بهذا الإسناد ٣٣٥٣ .
- ٧٩١ » ٣٢٣٩ قلنا : « إسناده صحيح » . ثم ظهر لي أنه منقطع ، لأنه سيأتي ٣٤٧٦ عن ابن جرير قال : « قال عطاء : دعا عبد الله بن عباس الفضل بن عباس » إلخ ، فدل هذا على أن قوله هنا « عن عطاء عن ابن عباس : دعا أخاه عبيد الله » إلخ ، يزيد عن قصة ابن عباس ، ثم حكها . ودل هذا مع ٢٩٤٨ ، ٣٤٧٧ على أن ابن جرير لم يسمعه من عطاء ، بل سمعه من زكريا بن عمر .
- ٧٩٢ » ٣٢٥٢ انظر ما يأتي في مستند ابن مسعود ٣٧٠٣ .
- ٧٩٣ » ٣٢٥٤ انظر ٣٩٨٤ .
- ٧٩٤ » ٣٢٥٧ سيأتي ٣٥١٨ .
- ٧٩٥ » ٣٢٧٥ رواه النسائي ٢ : ٧٩ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن داود . ورواية ابن ماجة ١ : ٣٠٠ من طريق يزيد بن زريع عن داود . وحديث ابن مسعود الذي أشرنا إليه في الشرح سيأتي في مستند ٣٧٢٠ ، ٣٧٢١ ، ٤١١٥ ، ٤١١٦ .
- ٧٩٦ » ٣٢٨٩ سيأتي بهذا الإسناد ٣٤٨٨ .
- ٧٩٧ » ٣٣٤٥ انظر ٣٣٧٣ .
- ٧٩٨ » ٣٣٤٦ رواه أبو داود ٣ : ٢٩٩ - ٣٠٠ من طريق وكيع .
- ٧٩٩ » ٣٣٦٢ هو في الترمذى ٢ : ٤٢ (طبعة بولاق) وقال : « حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس ، لا نعرفه إلا من حديث الثوري » .
- ٨٠٠ » ٣٢٧٣ انظر ٣٣٤٥ .

- ٨٠١ الحديث ٣٤٠٨ انظر ٤٤٩٢ .
- ٨٠٢ » ٣٤١٦ رواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٣٤٢ من طريق معتمر عن سالم بن أبي النيل عن سعيد بن جبير ، خذف « عن بعض أصحابه ». أما الذهبي فقد أعمله بعمرو بن الحصين العقيلي ، راويه عن معتمر هناك ، فقال : « لعله موضوع ، فإن ابن الحصين تركوه ». وهذا خطأ واضح ، لأن أحمد رواه هنا عن معتمر . إنما علته جهة راويه عن سعيد بن جبير ، كما هنا .
- ٨٠٣ » ٣٤٣٨ في نسخة بهامش لـ « وفي القوم سعيد بن جبير » وفي لـ « حدث يا أبا عبد الله » ، ولعلها أجود .
- ٨٠٤ » ٣٤٤١ هو في مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٧ وقال : « رواه أحمد هكذا ، وقوله بنحوه لم يذكر قبله ما يناسبه ، ولا أدرى على أي شيء عطفه ؟ والله أعلم . ورجاله رجال الصحيح » .
- ٨٠٥ » ٣٤٨٢ انظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٤٥٣١ .
- ٨٠٦ » ٣٤٨٤ الحديث تقله ابن كثير في التفسير ٨ : ١٠٢ وذكر أن الحديث ٢٥٨٠ مختصر من هذا .
- ٨٠٧ » ٣٤٩٤ في لـ « فاتني الصلاة » ، وكلامها جائز صحيح .
- ٨٠٨ » ٣٤٩٩ انظر ٤٥١٤ .
- ٨٠٩ » ٣٥١٨ انظر ٤٤٦٥ .
- ٨١٠ » ٣٥٢٥ انظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٤٥٧٠ .
- ٨١١ » ٣٥٢٦ يأتي أيضاً في مستند ابن عمر ٤٥٣٤ .
- ٨١٢ » ٣٥٤١ رواه أبو داود ١ : ٥١٥ — ٥١٦ بإسنادين عن حصين عن حبيب . قال المنذري : « وأخرجه مسلم والنسائي » .
- ٨١٣ » ٣٥٤٨ يأتي مطولاً ومحظراً ٣٨٧٤ ، ٣٩٤٢ ، ٣٩٤١ ، ٤٠٠٢ .
- ٨١٤ » ٣٥٤٩ يأتي مختصراً ٣٩٧٦ . وانظر ٣٧٣٥ ، ٣٩٦١ . وانظر أيضاً ٣١٩٩ .

- ٨١٥ الحديث ٣٥٥٠ ذكرنا أنه رواه البخاري من طريق الأعمش عن إبراهيم
عن عبيدة عن عبد الله، وسيأتي من طريق الأعمش
· ٤١١٨، ٣٦٠٦
- ٨١٦ ٣٥٥١ » ٣٦٠٦ . انظر ٣٦٠٦
- ٨١٧ ٣٥٥٢ » ٣٨٦٥، ٣٨١١ . سيأتي بزيادة ٤٠٤٣ . وانظر ٤٠٤٣
- ٨١٨ ٣٥٥٤ » ٤٣١٤ . سيأتي أيضاً عن يزيد بن هرون عن العوام بن
حوشب « حدثني أبو محمد مولى عمر بن الخطاب » .
وسيأتي بعض معناه أنه خطب النساء بذلك ٣٩٩٥ .
وانظر ٧٣٥١ .
- ٨١٩ ٣٥٥٦ » تقول ابن كثير في التفسير أيضاً ١٧:٣ وفيه اسم راويه عن
ابن مسعود « مؤثر بن غفارة » .
- ٨٢٠ ٣٥٥٧ » ٤٠٥٩ . سيأتي مختصرأ ٤٠٥٠ . وانظر ٣٨٦٨ . والحديث في صحيح
مسلم ١٣٦:٢ من طريق عبد العزiz بن عبد الصمد . وفي
الدحائز ٩٧٢ أن رواه أيضاً النسائي .
- ٨٢١ ٣٥٥٨ » ساني أيضاً ٤٣٠، ٤٠٩٣، ٣٧٩٩ . وسيأتي من حديث
أبي هريرة ٣٧٩٨ .
- ٨٢٢ ٣٥٥٩ » ساني أيضاً ٤٠٩٣، ٤٠٤٠، ٤٠٩٣، ٣٧٩٩ . وسيأتي من حديث
أبي هريرة ٣٧٩٨ .
- ٨٢٣ ٣٥٦٠ » ساني ٤٠٣٩، ٤٠٤٠، ٤٠٩٣، ٤١٠٦، ٤١٠٦ . وسيأتي أيضاً
ضمن ٤١٧٥ .
- ٨٢٤ ٣٥٦١ » ٣٨٨٢ . ساني .
- ٨٢٥ ٣٥٦٣ » ساني بعنانه ٤١٤٥، ٣٩٤٤، ٣٨٨٥، ٣٨٨٤ .
٣٥٦٤ » ساني بإسنادين صحيحين ٣٥٧٥، ٤١٥٩، ٤١٥٩ .
- ٨٢٦ ٣٥٦٥ » ساني ٣٧٦٤، ٤٣٢٦ . سعيد بن عمرو : هو سعيد بن
عمرو بن جمدة ، وستاني ترجمته ٤٣٢٦ .
- ٨٢٧ ٣٥٦٦ » ساني مطولاً ومحظراً ٣٩٨٣، ٣٩٧٥، ٣٦٠٢ . وانظر
٣٨٨٣ .
- ٨٢٨ ٣٥٦٧ » ولكن ساني ٤١٥٩، ٤٣٢٣ . من طريق همام عن قتادة عن

- مورق العجل عن أبي الأحوص ، وسيأتي ٤٣٢٤ من طريق
سعيد عن قتادة ، دون ذكر (مورق) كالرواية التي هنا .
- ٨٣٠ ٣٥٦٩ س يأتي ٤٠١٩ ، ٤٠٣٧ ، ٤١٢٢ ، ٤١٥١ ، ٤١٥٢ ، ٤١٥١ .
- ٨٣١ ٣٥٧٤ أشرنا إلى رواية البخاري من طريق الأعمش عن إبرهيم
عن الأسود عن ابن مسعود ، وستأتي رواية الأعمش
٤٠٠٥ . وكذلك سيأتي من رواية منصور عن إبرهيم ٤٠٠٤ .
وسيأتي الحديث أيضاً ٤٠٦٣ ، ٤٠٦٨ ، ٤٠٦٩ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٧٧ ، ٤٤٠٤ .
- ٨٣٢ ٣٥٧٦ س يأتي مطولاً ٣٥٩٧ وختصاراً ٣٩٤٦ .
- ٨٣٣ ٣٥٧٨ بينما في الشرح أن هذا الإسناد قاطع في صالح أبي عبد الرحمن
السلفي من ابن مسعود ، وسيأتي مزيد تفاصيل في ذلك ٣٨٢٨ .
- ٨٣٤ ٣٥٧٩ س يأتي ٤٢٣٤ عن وكيع عن الثوري عن الأعمش . وانظر
٤١٨١ ، ٤١٨٤ .
- ٨٣٥ ٣٥٨٠ » س يأتي ٣٦٨٩ ، ٣٨٧٨ ، ٣٨٧٨٠ ، ٣٩٠٩ ، ٣٨٨٠ ، ٤١٢١ . وانظر
٣٧٣٩ - ٣٧٥٣ .
- ٨٣٦ ٣٥٨١ س يأتي مختصراً ٣٥٨٧ ، ٤٠٦٠ ، ٤٠٤١ ومتلماً .
- ٨٣٧ ٣٥٨٢ » « أبو الكنود » ضبطناه بالشكل بفتحة على الكاف ، ولكنه
ضبط في له في ٣٧١٥ ، ٣٨٠٤ بضم على الكاف . ولم نجد
مرجحاً لإحداهما .
- ٨٣٨ ٣٥٨٣ » تله ابن كثير في التاريخ أيضاً ٣ : ١٢٠ - ١٢١ عن هذا
الموضع . ورواية الأعمش عن إبرهيم عن أبي معمر ، التي
أشار ابن كثير إلى أنها رواها الشیخان ، س يأتي ٤٢٧٠ ،
٤٣٦٠ . وانظر ٣٩٢٤ .
- ٨٣٩ ٣٥٨٥ » س يأتي مختصراً ومطولاً ٣٩٣٩ ، ٣٩٧٨ ، ٤١٠٩ . وانظر
ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٣٩ . وقد أشرنا في الشرح عن
الترمذى إلى أن أبا ماجد له حديثان ، حديثه الآخر س يأتي
٤١٦٨ ، ٣٩٧٧ ، ٣٧١١ .

- ٨٤٠ الحديث ٣٥٨٨ . انظر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ ، ٣٩٧٤ ، ٤٠٥٣ .
 ٨٤١ ٣٥٨٩ سبأني ٤٠٣١ .
 ٨٤٢ ٣٥٩٠ » سبأني ٤٠٨٧ . وسبأني مطولاً ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩ .
 ٨٤٣ ٣٥٩١ » سبأني ٤٠٣٣ .
 ٨٤٤ ٣٥٩٢ » سبأني مطولاً ومحضرًا ٤٢٧١٠ ، ٤١١٢ ، ٤٠٣٥ ، ٤٠٢٣ . وهو في الترمذى ١٩٦٢ .
 ٨٤٥ ٣٥٩٣ سبأني مطولاً ٣٩٥٣ ، ٤٠٣٤ . ومحضرًا ٤٠٠٣ .
 ٨٤٦ ٣٥٩٤ » سبأني ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ، ٤١٧٣ ، ٤٢١٧ . ورواه الترمذى
 ٤ : ٢٥٩ وقال : حديث حسن صحيح ».
 ٨٤٧ ٣٥٩٥ رواه البخارى ١١ : ٣٨٥ من طريق منصور عن إبراهيم .
 وسلم ١ : ٦٨ من طريق منصور ومن طريق الأعمش ، كلامها
 عن إبراهيم . وسبأني من طريق منصور ٤٣٩١ . وانظر
 ٤٣٣٧ ، ٣٨٩٩ ، ٣٧١٤ .
 ٨٤٨ ٣٥٩٦ سبأني أيضاً من طريق الأعمش ٤١٠٣ ، ومن طريق منصور
 ٣٨٨٦ ، ومن طريق منصور والأعمش ٤٠٨٦ .
 ٨٤٩ ٣٥٩٧ سبأني بهذا الإسناد ٤٠٣٩ . وسبأني مختصرًا ٤٢١٢ ، ٣٩٣٦ .
 ٨٥٠ ٣٥٩٩ سبأني بعده بهذا الإسناد ٤٢٣٠ .
 ٨٥١ ٣٦٠٠ ذكره صاحب جمع الزوائد مرة أخرى مختصرًا : ٨
 ٢٥٢ — ٢٥٣
 ٨٥٢ ٣٦٠١ وانظر أيضاً ٤٣٤٧ .
 ٨٥٣ ٣٦٠٢ سبأني بعناء ٤٠٣٢ .
 ٨٥٤ ٣٦٠٣ انظر ٣٦٨٦ .
 ٨٥٥ ٣٦٠٤ سبأني ٤١٧٩ ، ٣٧٧٤ . وانظر ٣٥٨٢ ، ٣٧١٥ ، ٣٨٠٤ .
 ٨٥٦ ٣٦٠٦ سبأني ٤١١٨ وليس فيه ذكر لعمرو بن مرة ولا لأبي الصحن .
 ٨٥٧ ٣٦٠٧ وانظر أيضاً ٣٩٦٨ ، ٣٩٩٩ ، ٤١٥٤ ، ٤٠٦٢ .
 ٨٥٨ ٣٦٠٨ » في الفتح ٨ : ٤٤ عن الواقدي أن هذا الأنباري هو معتب
 بن قشير بن عمرو بن عوف ، وكان من المنافقين . وسبأني

- هذا الحديث بهذا الإسناد ٤١٤٨ . ورواه مسلم ١ : ٢٩١
من طريق حفص بن عباث عن الأعمش . وسيأتي من طريق
الأعمش ٠ ٣٩٠٢
- ٨٥٩ ٣٦٠٩ الحديث . وسيأتي أيضاً ضمن ٤١٧٥ .
٨٦٠ ٣٦١٠ » سيأتي نحو معناه ٤٣٧١ .
٨٦١ ٣٦١١ » سيأتي أيضاً ٤١٠٧ ، ٤٢٠٣ . وانظر ٤٠٥٧ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٦٦ .
٨٦٢ ٣٦١٢ » سيأتي ٤١٠٢ ، ٤١٣١ ، ٤١٣٤ — ٤١٣١ ، ٤٤١١ ، ٤٤٢٣ .
٨٦٣ ٣٦١٣ » سيأتي ٤١٠٤ . وسيأتي مختصرآ ٤٢٠٦ .
٨٦٤ ٣٦١٤ » سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٤٧ ، ٤٢٢٢ . وسيأتي من طريق
عمارة عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ٤٢٢١ ، ٣٨٧٥ .
وسيأتي من طريقين : عمارة عن وهب بن ربيعة عن ابن
مسعود ، ومنصور عن مجاهد عن أبي معمر عن ابن
مسعود ٤٢٣٨ .
٨٦٥ ٣٦١٦ » سيأتي ٤٠٤٤ وسيأتي مطولاً ٤١٥٣ .
٨٦٦ ٣٦١٧ » سيأتي مطولاً ٣٨٧٣ ، ٤١٣٩ . وانظر ٣٧٣٣ .
٨٦٧ ٣٦١٨ » سيأتي أيضاً ٤٢٠٥ . ٤٣٤٦ .
٨٦٨ ٣٦٢٠ » سيأتي مرفوعاً كله ٣٩٦٠ ، ٤٠٢٠ ، ٤١٧٦ ، ٤٤١٦ .
وسيأتي مختصرآ ٤٠٨٥ .
٨٦٩ ٣٦٢١ » سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٦٥ . وسيأتي عن وكيع عن الأعمش
٤٢٤٥ ، ومن طريق شعبة عن الأعمش ٤٤٢٩ .
٨٧٠ ٣٦٢٢ » سيأتي ٣٩١٩ ، ٣٩٢٠ ، ٤٠١٧ ، ٤٠٦٤ ، ٤١٠١ .
وانظر ٣٧٣٨ ، ٣٨٧٧ ، ٣٩٢١ . ٤٣٠٥ .
٨٧١ ٣٦٢٣ » ذكرنا أنه رواه مسلم من طريق علي بن الأقر ، وسيأتي من
طريقه ٣٩٣٦ ، ٣٩٧٩ ، ٤٣٥٥ .
٨٧٢ ٣٦٢٤ » سيأتي ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ .
٨٧٣ ٣٦٢٥ » سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٣٨ . وانظر ٤٠٤٣ .
٨٧٤ ٣٦٣٠ » سيأتي ٤٠٩٢ ، ٤١٢٣ .

- ٨٧٥ الحديث ٣٦٣١ سبأني ٤٠٨٤ . وسبأني من طريق ابن إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، مختصرًا ٢٨٧٢ ومطولاً ٤٣٨٣ . وانظر ٤٣٦٢ .
- ٨٧٦ ٣٦٣٢ هو في الدر المنثور ٣: ٢٠١ ونسبة أيضًا لابن أبي شيبة وابن النذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل .
- ٨٧٧ ٣٦٣٦ سبأني أيضًا من طريق المجري ٤٢٩٠ .
- ٨٧٨ ٣٦٣٧ سبأني ٤٠٤٦ ، ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ ، ٤١٣٨ . وانظر ٣٩٦٩ .
- ٨٧٩ ٣٦٣٨ سبأني ٣٧٢٧ ، ٤٠٢٢ ، ٤٠٩٥ ، ٤١٠٨ ، ٤١٠٨ . وسبأني بلفظ آخر ٣٨٩٦ . وسبأني في قصة من وجه آخر ٣٨٤٥ .
- ٨٨٠ ٣٦٣٩ سبأني بهذا الإسناد ٤٠٤٢ . وبغيره ٣٨١٢ ، ٣٨٥٠ ، ٣٨٦٦ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١ . ورواهم مسلم ، كما في ذخائر الوارث ٤٨٨٨ .
- ٨٨١ ٣٦٤٠ سبأني أيضًا ٣٦٤١ ، ٣٦٦٣ ، ٤٠٦٦ ، ٤٠٦٧ ، ٤٠٦٧ ، ٤١٢٧ ، ٤١٢٧ .
- ٨٨٢ ٣٦٤٢ سبأني مختصرًا ٣٧٦١ ومطولاً ٣٨٣٧ .
- ٨٨٣ ٣٦٤٣ قلنا في الشرح إنه سبأني كاملاً بهذا الإسناد ٤١٤٦ . ونزيد هنا أن «يسير بن جابر» ذكر هناك باسم «أسير» بالهمزة ، فدل هذا على أنهما قولان محفوظان في اسمه ، فكان الرواية يذكره تارة بالهمزة ، وتارة بالياء .
- ٨٨٤ ٣٦٤٥ سبأني بهذا الإسناد ٣٩٤٠ . وفي الشرح «عون بن عبد الله بن مسعود : لم يسمع من أبيه» . وهذا خطأ ، صوابه «عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود : لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود ، وهو لم يدرك قطعًا ، فحديثه عنه منقطع» .
- ٨٨٥ ٣٦٤٦ سبأني ٣٧٦٦ ، ٣٩٣٧ ، ٤١٩٩ .
- ٨٨٦ ٣٦٤٧ سبأني ٣٩٠٣ ، ٤١٢٦ ، ٤١٧٨ . وسبأني من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ٣٩٥٧ . وسبأني مطولاً بإسناد آخر ضعيف ٤٢٦٢ .
- ٨٨٧ ٣٦٤٨ سبأني ٣٧٧٩ ، ٣٨٠٢ ، ٤٣٩٢ . وانظر ٣٩٢٦ .

- ٨٨٨ الحديث ٣٦٥٠ سياني ٣٧٠٦ ، ٤٣٠٢ ، ٤٣٠٤ . وسيأتي بزادة الترخيص في نكاح المتعة ٣٩٨٦ ، ٤١١٣ .
- ٨٨٩ ٣٦٥١ سياني ٤١٠٩ . وسيأتي معناه من حديث ابن عمر ٤٥٥٠ .
- ٨٩٠ ٣٦٥٢ انظر ٤١٤٢ ، ٤٤٣٧ .
- ٨٩١ ٣٦٥٣ سياني بهذا الإسناد ٤٠٩٤ . وسيأتي معناه بأسانيد أخرى ٤٢٩١ ، ٤٣٩٠ ، ٤٤٢٥٠ ، ٤٣٨٥٤ .
- ٨٩٢ ٣٦٥٤ سياني ٤١٤٧ ، ٣٧١٧ . وسيأتي معناه مختصرًا من حديث ابن عمر ٤٥٥١ .
- ٨٩٣ ٣٦٥٥ سياني ٣٨٩٥ ، ٤٠٧٤ ، ٤١٥٥ .
- ٨٩٤ ٣٦٥٧ هو في جمجم الزوائد ١ : ٣١٩ ونسبة لأحمد والبزار ، وقال : « ورجاله موثقون » . وسيأتي مطولاً عن محمد بن جعفر عن شعبة ٤٤٢١ . وسيأتي حديث آخر بمعناه مطولاً ، ٣٧١٠ ، آخر مختصرًا ٤٣٠٧ .
- ٨٩٥ ٣٦٥٨ سياني ٤١١١ ، ٤٢١٥ ، ٤٣٦١ ، ٤٤٣٠ .
- ٨٩٦ ٣٦٥٩ رواية محمد بن جعفر التي أشار إليها ابن كثير ستاني ٤١٦٧ . وسيأتي أيضًا من رواية مسعود عن عمرو بن مرة ٤٢٥٣ .
- ٨٩٧ ٣٦٦٠ سياني ٣٧٣٦ ، ٣٩٧٢ ، ٤٠٥٥ . وسيأتي مختصرًا ٣٨٤٩ ، ٤١٧٢ .
- ٨٩٨ ٣٦٦١ سياني ٤١٦٦ ، ٤٢٥١ . وانظر ٤٣٢٨ .
- ٨٩٩ ٣٦٦٢ انظر ما مضى ١٧٥ ، ٢٦٥ . وسيأتي مختصرًا ومطولاً ٣٧٩٧ ، ٤١٦٥ . وسيأتي بإسناد صحيح مطولاً ، ٤٢٥٥ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٠ .
- ٩٠٠ ٣٦٦٤ انظر ٣٨٤٨ .
- ٩٠١ ٣٦٦٥ سياني بهذا الإسناد ٤٠١١ .
- ٩٠٢ ٣٦٦٦ سياني ٤٢١٠ ، ٤٣٢٠ .
- ٩٠٣ ٣٦٦٧ سياني ٤٢١٦ ، ٣٩٢٣ .
- ٩٠٤ ٣٦٧٠ سياني بإسناد آخر صحيح ٤٠١٥ ، وبغيره صحيحًا أيضًا .

٤٣٢١ ، ٤٣٣٣ . ورواية مسلم البطيني أشرنا إليها في
ابن ماجة هي التي ستأتي ٤٣٢١ .

٩٠٥ الحديث ٣٦٧١ هو في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٥ ونسبة للترمذى ، وقال :
«أبان بن إسحق فيه مقال . والصباح مختلف فيه ، وتكلم
فيه لرفعه هذا الحديث ، وقالوا : الصواب عن ابن مسعود
موقوف . ورواية الطبراني مرفوعاً من حديث عائشة » .
٩٠٦ ٣٦٧٢ تقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٤٠٣ - ٤٠٣ عن هذا الموضع
ولم يتكلم فيه بشيء .

٩٠٧ ٣٦٧٣ » س يأتي معناه بإسناد ضعيف ٤٢٦٨ .

٩٠٨ ٣٦٧٤ » س يأتي ٤٢٠٠ .

٩٠٩ ٣٦٧٥ » س يأتي بهذا الإسناد ٤٢٠٧ . وسيأتي بهذا المعنى بإسناد
آخر ٤٤٤ .

٩١٠ ٣٦٧٩ » س يأتي عن علي بن عاصم عن إبراهيم بن مسلم المجري . ٤٢٦٥ .
٩١١ ٣٦٨٠ » كلام «إذ» خطأ ، صوابها «إذا» . والحديث س يأتي أيضاً
٤٢٦٦ ، ٤٢٥٧ .

٩١٢ ٣٦٨١ » س يأتي ٤٢١١ .

٩١٣ ٣٦٨٢ » س يأتي ٣٨٠٥ ، ٤١٦٤ ، ٤٢٣٥ .

٩١٤ ٣٦٨٣ » س يأتي مطولاً من طريق شعبة عن أبي إسحق ٣٧١٩ ،
٣٨٩١ ، ومن طريق إسرائيل ٣٧٤٥ ، ومن طريق الثوري
٤٣٥٢ ، ٤١٤٠ .

٩١٥ ٣٦٨٤ » س يأتي ٣٧٣٢ ، ٣٨٣٣ ، ٣٨٣٤ .

٩١٦ ٣٦٨٥ » ست يأتي رواية زهير عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود
عن أبيه ٣٩٦٦ ، ٤٠٥٦ . وسيأتي أيضاً عن عبد الرزاق
عن معمر عن أبي إسحق عن علقمة عن ابن مسعود . ٤٢٩٩٥ .

٩١٧ ٣٦٨٧ » س يأتي ٤١٧١ .

٩١٨ ٣٦٨٨ » س يأتي بهذا الإسناد ٤٢٤٨ . وسيأتي مختصرآ ٣٨٩٨ .

٩١٩ ٣٦٩١ » س يأتي أيضاً من طريق سفيان ٤١٩٥ ، ومن طريق ابن

- أبي ليل عن أبي قيس ٤٠٧٣ ، ومن طريق شعبة عن أبي
قيس ٤٤٢٠ .
- سياقي ٣٩٠٤ ، ٤١٣٥ ، ٣٩٥٠ ، ٤١٦٢ ، ٤٢٣٣ ، ٤٢٤٩ .
- سياقي بهذا الإسناد ٤٢٤٩ .
- سياقي مطولاً ٣٨٠١ أدخل فيه الحديث ٣٧٣٦ . وروي
ابن ماجة منه « من كذب على » إلخ فقط ١ : ٩ .
وسيأتي الوعيد على الكذب على رسول الله من وجه آخر
٣٨١٤ ، ٣٨٤٧ ، ٤٣٣٨ . وسيأتي مطولاً أيضاً ٤١٥٦ .
- سياقي ٣٨٤١ ، ٣٨١٧ . وسيأتي ٤١٨٣ وفيه أن تفسير
المرج من كلام أبي موسى الأشعري ، و٤٣٠٦ وفيه أن
تفسير المرج من كلام ابن مسعود وأبي موسى معاً .
- صححنا ما في ع في الإسناد « بشير بن سليمان » إلى بشير
بن سليمان « منك ، وسيأتي الحديث بهذا الإسناد على
الصواب ٤٢١٩ . وسيأتي أيضاً من طريق « بشير » ٣٨٦٩ .
وسيأتي حديث آخر من رواية « بشير بن سليمان عن سيار
أبي الحكم عن طارق بن شهاب ٣٨٧٠ . وقول أبو أحمد في
تعليق هذا الحديث ، الذي أشرنا إليه في الشرح سيأتي في
رواية لهذا الحديث ٤٢٢٠ . وقد استدللنا على صحة أنه عن
« سيار أبي الحكم » برواية الثقات ، ومن أوافقهم وكبع
في هذا الإسناد . وززيد على ذلك أيضاً : ومنهم أبو أحمد
الزيري ، كما سيأتي ٣٨٦٩ .
- سياقي بهذا الإسناد ٣٨٤٦ ، ٤٢١٨ ، ٣٨٤٥ . وانظر ، ٣٨٤٥
، ٣٩٢٩ ، ٣٩٠٦ .
- سياقي من رواية أبي نعيم وحده ٤٠٧٠ . وسيأتي عن عبيدة
بن حميد عن عمارق بن عبد الله الأحسبي ٤٣٧٦ .
- سياقي بهذا الإسناد ٤١١٩ . وسيأتي من طريق التورى
عن علقمة بن مرند ٣٩٢٥ ، ٤١٢٠ ، ٤٤٤١ ، ٤٤٤٢ . وسيأتي

من طريق ابن عيينة عن معاذ ٤٢٥٤ . وانظر ٣٧٤٧ ،

٣٩٩٧، ٣٧٦٨

سيأتي مختصرًا ٣٨٥٢ ، ومطولاً ٤٠٢١ .

سيأتي ٤١٩٦ ، ٤١٩٧ .

رواية يزيد وأبي كامل ستاني ٤٠٢٧ . ورواية روح ستاني ٤٠٢٨ .

سيأتي بهذا الإسناد ٤٣١٥ .

سيأتي مختصرًا ٤٢٠٨ .

سيأتي أيضًا ٤١٦٩ .

سيأتي بهذا الإسناد ٤٣١٨ . وقد قلنا في الشرح كلاماً للنذرى في هذا الحديث عن هامش نسخة ^ج ، وكلام النذرى هو في الترغيب والترهيب ٣: ٤٢ .

أشرنا إلى رواية مسلم إيه من طريق عفان عن حماد بزيادة في آخره ، وسيأتي بهذه الزيادة من رواية عفان عن حماد ٣٨٩٩ .

سيأتي مطولاً ٣٨٢٩ ، ٤٣٦٥ .

سيأتي ٣٩٦٢ ، وسيأتي مختصرًا ٣٧٧٥ .

سيأتي أيضًا بعناء ٣٩٠٧ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩٩٣ ، ٣٩٩٢ ، ٣٩٩٣ ، ٤٣٦٤ ، ٤٣٢٢ .

انظر ٣٧٣٧ ، ٣٨٠٩ ، ٣٨٨١ ، ٤٢٨٤ ، ٤٣٢٧ .

سيأتي ٤٢٩٢ . وهو في ذخائر الوارث ٤٧٧٠ ونسبة لأبي داود . وهو أيضًا في الترغيب والترهيب ٣: ١٥٢ وقال : « رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه . وعبد الرحمن لم يسمع من أبيه ، قال الحافظ [هو النذرى] : ومعنى الحديث أنه وقع في الإمام وهلك ، كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنه ولا يقدر على الخلاص » . وقد رجعنا في ٣٦٩٠ أن عبد الرحمن سمع من أبيه عبد الله بن مسعود .

٣٧٠١ ٩٢٨ الحديث

٣٧٠٣ ٩٢٩ »

٣٧٠٥ ٩٣٠ »

٣٧٠٧ ٩٣١ »

٣٧٠٩ ٩٣٢ »

٣٧١١ ٩٣٣ »

٣٧١٢ ٩٣٤ »

٣٧١٤ ٩٣٥ »

٣٧١٦ ٩٣٦ »

٣٧٢٢ ٩٣٧ »

٣٧٢٤ ٩٣٨ »

٣٧٢٥ ٩٣٩ »

٣٧٢٦ ٩٤٠ »

وهذا الحديث سأّي أيضاً ضمن ٣٨٠١ فدل على أنه قطعه
منه ومن الحديث ٣٦٩٤ .

سأّي ٣٧٥٨ ، ٤٣١٥ .	٣٧٣٠	الحديث ٩٤١
سأّي ٤١٤٤ . وانظر ٤١٤٣ ، ٤٣٤٢ .	٣٧٣٥	» ٩٤٢
انظر ٣١٩٩ ، ٣٥٤٩ .	٣٧٣٩	» ٩٤٣
سأّي بهذا الإسناد ٣٩٧١ . وانظر ٣٧٤٨ ، ٣٧٨٠ .	٣٧٤٠	» ٩٤٤
٣٨٦٢ — ٤٢٨٩ ، ٣٩١٥ ، ٣٨٦٤ .	٣٧٤١	» ٩٤٥
سأّي ٣٧٧١ ، ٣٩٧٠ .	٣٧٤٢	» ٩٤٦
سأّي ٣٧٩٦ ، ٤٢٢٦ ، ٣٩٣٢ ، ٣٩٣١ .	٣٧٤٦	» ٩٤٧
سأّي ٣٩٩٦ . وانظر ٣٩٨٤ .	٣٧٤٧	» ٩٤٨
سأّي ٣٩٩٧ . وانظر ٣٩٢٥ .	٣٧٤٨	» ٩٤٩
نقله ابن كثير في التفسير ٨:٩٧ عن هذا الوضع .	٣٧٥٣	» ٩٥٠
سأّي ٣٨٩٢ .	٣٧٥٤	» ٩٥١
سأّي ٤٠٢٦ .	٣٧٥٥	» ٩٥٢
سأّي مختصرأً ومطولاً ٤١٦٣ ، ٤١٠٥ ، ٣٩١٨ ، ٣٨٥٣ .	٣٧٦٣	» ٩٥٣
سأّي نحوه بإسناد آخر صحيح ٤٠١٨ .	٣٧٦٥	» ٩٥٤
سأّي ٣٨٤٢ .	٣٧٧٦	» ٩٥٥
سأّي ٣٨٤٠ ، ٣٨٤٠ ، ٣٨٧١ ، ٤٢٠٩ ، ٤٣٠٠ .	٣٧٧٨	» ٩٥٦
انظر ٤٣٤٢ .	٣٧٨٧	» ٩٥٧
في متن الحديث «رجيا أن يكون قد حدث شيء» وهذا هو في الأصلين ، وفعل «رجا» واوبي ، ولكن قال في المصبح : «ورجيتها أرجية ، من باب ربي : لغة». فهذا على هذه اللغة ، ويكون شاهداً لصحتها .	٣٧٨٩	» ٩٥٨
سأّي مختصرأً من طريق الأعمش عن إبرهيم عن عائمة ٣٩٤٧ ، ٣٩١٣ . وسيّي مختصرأً أيضاً من طريق فضيل عن إبرهيم ٤٣١٠ .	٣٧٩٠	» ٩٥٩
سأّي مرسلا ، ليس فيه «عن أبيه» ٣٨٨٩ . وانظر		

- | | | | |
|------|------|------|---|
| ٤٣٦٣ | ٤٢٩٨ | ٤٠٣٠ | وأنظر أيضاً . |
| ٤١٩٣ | ٤٢٤٦ | ٤٣٠٤ | سيأتي . |
| ٤٠٨٨ | ٤٢٤٧ | ٤٣٠٤ | سيأتي منقطعاً أيضاً . |
| ١٥٩ | ٤٢٩٧ | ٥٧٨ | رواه الحاكم في المستدرك ٤ : من طريق سفيان عن سماك ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه». ووافقه النهي . |
| ٣٩٨٨ | ٤٢٩٦ | ٥٧٧ | رواه الحاكم في المستدرك بمعناه ٤ : من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة» . |
| ٤٠٠٠ | ٤٢٩٥ | ٣٩٨٩ | وقال النهي : «صحيح» . وسيأتي نحوه أيضاً . |
| ٤٢٩٦ | ٤٢٩٤ | ٣٨١٠ | سيأتي . وسيأتي في قصة مطولة ٤٣٨١ . وانظر ٤٢٩٤ . |
| ٤٠٤٣ | ٤٢٩٥ | ٣٨١١ | سيأتي . وانظر ٤٠٤٣ . |
| ٤٢٩٧ | ٤٢٩٥ | ٣٨١٤ | سيأتي . |
| ٤٢٩٥ | ٤٢٩٧ | ٣٨١٦ | سيأتي . |
| ٤٢٩٧ | ٤٢٩٦ | ٣٨١٨ | هو في الترغيب والترحيب ٣ : ٢١١ ، وقال : «رواه أحمد والطبراني والبيهقي ، كلهما من رواية عمران القطان ، وبقية رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح» . |
| ٣٩٦٤ | ٣٩٨٩ | ٣٨١٩ | سيأتي مختصرآ ٣٩٦٤ ، ومطولاً ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٧ ، ٣٩٨٩ . |
| ٤٠٠٠ | | | سيأتي . |
| ٤٣١٧ | ٤٣٢٩ | ٣٨٢٠ | سيأتي عن وكيع عن إسرائيل ٤٢٤٦ ، ومن طريق معاوية بن عمرو مختصرآ ٤٢٤٧ ، ومن طريق شعبة مختصرآ أيضاً ٤٠٠٨ . وفي تجمع الزوائد ٦ : ٧٨ - ٧٩ نحو هذه القصة ، وقال : «رواه كله أحمد والبزار باختصار ، وهو من رواية أبي عبيدة عن أبيه ، ولم يسمع منه ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح» . |
| ٤٢٤٧ | ٤٢٤٦ | ٣٨٢٤ | |

ذكرة الحافظ في الفتح ٨ : ٧٨ ونسبة لأحمد بإسناد حسن والبزار . وقد نقلنا كلامه في شرح ٤٠٢٥ .	٣٨٢٦	٩٧٢
سيأتي أيضاً ، ٣٩١٤ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩٩٤ . وسيأتي من رواية عاصم عن أبي وائل ٤٣٦٧ ، وهي الرواية الأخرى التي أشرنا هنا إلى أنها في مجمع الزوائد .	٣٨٤٣	٩٧٣
سيأتي ٤١٤٤ . وانظر أيضاً ، ٤١٤٤ ، ٤٣٤٢ .	٣٨٤٤	٩٧٤
سيأتي مطولاً عن وكيع عن إسرائيل عن سماك عن إبراهيم عن علامة والأسود عن ابن مسعود ٤٢٥٠ . وسيأتي من طريق سماك أيضاً ، مطولاً ، ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ ، ومحضرأ ، ٤٣٢٥ .	٣٨٥٤	٩٧٥
سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٠٨ .	٣٨٥٦	٩٧٦
سيأتي أيضاً من طريق طلق بن حبيب عن أبي عقرب ٤٣٧٤ .	٣٨٥٨	٩٧٧
انظر ٤٠٤٣ .	٣٨٦٥	٩٧٨
سيأتي محضراً من طريق بشير بن سلمان ٣٩٨٢ .	٣٨٧٠	٩٧٩
سيأتي مطولاً ، ٤٣٨٣ ، ومحضرأ ، ٤٣٨٤ .	٣٨٧٢	٩٨٠
سيأتي ٤٠٤٧ .	٣٨٧٥	٩٨١
انظر ٤١٦٠ .	٣٨٧٧	٩٨٢
سيأتي من حديث الحرة الأعور وحده ٤٠٩٠ . وانظر أيضاً ، ٤١٢٩ .	٣٨٨١	٩٨٣
سيأتي أيضاً من طريق جابر الجعفي ٤٠٧٢ . وسيأتي بإسنادين صحيحين ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ .	٣٨٨٤	٩٨٤
انظر ٤٠٣٠ .	٣٨٨٩	٩٨٥
سيأتي من طريق شعبة من هذا الوجه ٤١٨٦ . وسيأتي من وجه آخر ، ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ .	٣٨٩٠	٩٨٦
سيأتي أيضاً بدون كلام «الرحم» ٤١٤٠ .	٣٨٩١	٩٨٧
سيأتي محضراً ، ٣٩٦٩ ، ٤٢٩٣ ، ٤٣٩٩ . وانظر ٤١٣٨ ، ٤١٣٧ .	٣٨٩٤	٩٨٨
سيأتي بزيادة في آخره ، ٣٩٥٩ ، ٤٢٠١ .	٣٩٠٠	٩٨٩

جريدة المراجع*

اختلاف مالك والشافعى ، تأليف الإمام الشافعى . ضمن الجزء السابع من كتاب
(الأم) للشافعى ، طبع بولاق سنة ١٣١٥


قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الورق ، تأليف محمد بن نصر المروزى . طبع الهند
سنة ١٣٢٠

مجموعة أحكام مجلس الدولة ، تأليف الأستاذ محمود عاصم الحامى ، الجزء الأول
طبع مصر نشرته لجنة نشر الثقافة القانونية ١٩٤٨ م

المزهر في علوم اللغة ، للسيوطى ، تحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم
وآخرين معه . طبع عيسى الحلى بمصر ، دون تاريخ . وهو مجلدان ظهراء في سنة
١٩٤٢ م تقريباً .

مشارق الأنوار ، للفقاضي عياض . طبع المطبعة المولوية بفاس سنة ١٣٢٨
موطأ محمد بن الحسن ، بشرح محمد عبد الحى المكنوى . طبع الهند سنة ١٣٢٨

* نذكر هنا من ما لم يذكر في الأجزاء السابقة .



فهارس الجزء السادس

١ - المسانيد

- ص ٣
- ٢٠٧ بقية مسنن عبد الله بن مسعود ٣٥٤٨ — ٤٤٤٧ (٩٠٠ حديث)
مسنن عبد الله بن عمر بن الخطاب ٤٤٤٨ — ٦٤٧٦
 (٢٠٢٩ حديثاً)

٢ - الأبواب

الإيان

- باب المسلم فسوق ، وقتلته كفر ٣٩٠٣ ، ٣٩٥٨ ، ٤١٢٦ ،
٤١٧٨ ، ٤٢٦٢ ، ٤٢٤٥ ، ٤٣٤٥ ، ٤٣٩٤
لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيان ٣٩٤٧ ، ٣٩١٣
الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك ٣٩٢٣
إنك سألت الله لآجال مضروبة ، وأيام معدودة ، وأرزاق مقصومة
٤١١٩ ، ٣٩٢٥ ، ٤٢٥٤ ، ٤١٢٠ ، ٤٤٤١
إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ، إلح ٤٠٩١ ، ٣٩٣٤
كتب للإنسان عمله وأجله ورزقه وشققي أم سعيد ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١
يهودي أسلم ثات ٣٩٥١
غفر لمن لا يشرك بالله من أمتنا المقدمات ٤٠١١
إن الله لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنها سقطكم مطاع ٤٠٢٨ ، ٤٠٢٧

(*) في هذا الجزء من مسنن ابن مسعود ٣٩٠١ — ٤٤٤٧ وقد مضى أوله في الجزء ٥

(**) في هذا الجزء من مسنن ابن عمر ٤٤٤٨ — ٤٧٦٥

(الذين آمنوا ولم يلبسو إيمانهم بظلم) ٤٢٤٠ ، ٤٠٣١
من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ٤٠٣٨ ، ٤٠٢٣ ، ٤٢٣١ ،

٤٤٢٥ ، ٤٤٠٦ ، ٤٢٣٢

ما أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ، وما أحد أحب إليه
اللهم من الله ٤٠٤٤ ، ٤١٥٣

قال بعض المشركين : أنزون أن الله يسمع كلامنا هذا ؟ فنزلت
(وذلك ظنكم الذي ظنتم بربكم أرادكم) ٤٢٢٢ ، ٤٢٢١ ، ٤٠٤٧ ،

٤٢٣٨

لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلات ٤٤٢٩ ، ٤٤٢٤٥ ، ٤٠٩٥
إن أنساً في الإسلام أخذت بالأول والآخر ٤٤٠٨ ، ٤١٠٣ ، ٤٠٨٦
إن الله يعنى السموات على أصبع ، إلخ ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩ ، ٤٠٨٧
أي الذنب أكبر ؟ أن تجعل الله نذراً وهو خلقك ٤١٠٢ ، ٤١٣١ ،

٤٤٢٣ ، ٤١٣٣ ، ٤١٣٤ ، ٤١٣١ ، ٤٤١١ ، ٤١٣٢

وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة ٤١٦٦
الطيرة شرك ، وما من إله ، ولكن الله يذهبه بالتوكل ٤١٧١ ،

٤١٩٤

إن الله خلق كل نفس فكتب حياتها ومصيراتها ورزقها ٤١٩٨
إن أول من سبب السواب وعبد الأصنام أبو خزاعة ، عمرو بن
عامر ، وإني رأيته يعبر أمعاءه في النار ٤٢٥٨ ، ٤٢٥٩ .
إن الله يفتح أبواب السراء ثلث الليل الباقي ، ثم يهبط إلى السراء
الدنيا ، ثم يبسط يده ، إلخ ٤٢٦٨
إنا لانسجد إلا لله ٤٠٠

يقول الله لليهود والنصارى : هل ظلمتم من حقكم شيئاً ، قالوا : لا ،
قال : فإما هو فضلي ، أو تبره من أشاء ٤٥٠٨
إن الله قبل وجه أحدكم في صلاته ٤٥٠٩
الحياة من الإعنان ٤٥٥٤
إذا أخذكم قال لأخيه يا كافر ، فقد باه بها أحدهما ٤٦٨٧ ، ٤٧٤٥

القرآن والسنّة والعلم

تلقي الصحابة القرآن من رسول الله ٣٩٠٦
القراءات ، كلاً كما محسن ، إن من كان قبلكم اختلفوا فيه فهم لكتوا
٤٣٦٤ ، ٣٩٠٧ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩٠٩ ، ٣٩٩٢ ، ٣٩٨١ ، ٣٩٢٢ ، ٣٩٩٣ ،
(من ماء غير آسن) أو ياسن ٣٩١٠
هذا كهدى الشعر ٤٤١٠ ، ٤١٥٤ ، ٤٠٦٢ ، ٣٩٦٨ ، ٣٩٥٨ ، ٣٩١٠
أول مفصل ابن مسعود ٣٩١٠
(ولقد رأه تزلاة أخرى) ٤٣٩٦ ، ٣٩١٥
(فهل من مذكر) ٤٤٠١ ، ٤١٦٣ ، ٤١٠٥ ، ٣٩١٨
ابن مسعود حين الأمر بتغيير المصاحف ٣٩٢٩
إذا حدثتم عن رسول الله حديثاً فظنوا برسول الله الذي هو أهيه
وأهداه واتقاه ٣٩٤٠
وجوب اتباع ما أمر به رسول الله ٣٩٤٥ ، ٤١٢٩ ، ٤٢٣٠ ،
٤٣٤٤ ، ٤٣٤٣
بشأن الأحدهم أن يقول نسبت آية كيت وكيت ، بل هو نبي ٣٩٦٠
٤٤١٦ ، ٤٢٨٨ ، ٤٠٨٥ ، ٤٠٢٠
استذكروا القرآن ، فهو أشد تفصيًّا من صدور الرجال من النعم
من عقلها ٣٩٦٠ ، ٤٠٢٠ ، ٤١٧٦ ، ٤٤١٦ ، ٤٦٦٥ ، ٤٧٥٩ ،
قراءة (إني أنا الرازق ذو القوة المتين) ٣٩٧٠
(ما كذب الفؤاد مارأى) ٣٩٧١
سورة الشعرا ، أخذها خباب بن الأرت من رسول الله ٣٩٨٠
(وأنذر به الذين يخالفون أن يخترعوا إلى ربهم) ٣٩٨٥
القرائن التي كان يقرن بينهن ٣٩٩٩
نزول (والمرسلات) ٤٠٠٤ ، ٤٠٠٥ ، ٤٠٦٣ ، ٤٠٦٨ ، ٤٠٦٩ ،
٤٣٣٥ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٧٧ ، ٤٤٠٤ ، ٤٣٣٥
أعطي في المراج خواتيم سورة البقرة ٤٠١١
الرهة من الحديث عن رسول الله ٤٣٣٣ ، ٤٣٢١ ، ٤٠١٥
القراء من أصحاب ابن مسعود ٤٠٢٥
(الذين آمنوا ولم يلبسو إيمانهم بظلم) ٤٢٤٠ ، ٤٠٣١

قرأ ابن مسعود على ناس من حمص سورة يوسف ٤٠٣٣
كان يتخونا بالموعظة في الأيام، مخافة السامة علينا ٤٠٦٠ ، ٤٠٤١ ، ٤٠٤٢ ، ٤١٨٨
٤٤٣٩ ، ٤٤٠٩ ، ٤٢٢٨ ، ٤٢٢٤ ، ٤٢٢١
(وما كنتم تسترون أن يشهد عليكم ولا أبصاركم) ٤٠٤٧ ،
٤٢٣٨ ، ٤٢٢٢ ، ٤٢٢١
(إن الذين يشترون بعهد الله وأياعهم ثمناً قليلاً) ٤٠٤٩ ، ٤٢١٢ ، ٤٣١٦ ، ٤٠٧١
(ومن يرد فيه يأخذ بظلم) ٤٠٨٨
(إن أولى الناس بآبراهيم) ٤٢٩٠ ، ٤٢٥٠ ، ٤٠٩٤ ، ٤٣٢٥ ، ٤٢٩١
(إن الحسناً تذهبين السبات) ٤٢٩٠ ، ٤٢٥٠ ، ٤٠٩٤ ، ٤٢٩١
(والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) ٤١٣٤ ، ٤١٠٢ ، ٤١٠٤
إن من العلم أن تقول لما تعلم : الله أعلم ٤١٠٤
(يوم تأتي الشاه بدخان مبين) ٤٢٠٥ ، ٤١٠٤
رجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ٤١٠٩
(وإن منكم إلا واردها) ٤١٤١ ، ٤١٢٨ ، ٤٣٥٦ ، ٤٣٥٢ ، ٤١٤٠
(إذا جاء نصر الله والفتح) ٤٣٥٦ ، ٤٣٥٢ ، ٤١٤٠
(إن هذا صراطي مستقىها) ٤١٤٢
هذا سبيل الله ، وهذه سبل ، على كل سبيل منها شيطان يدعوه إليه
و (إن هذا صراطي مستقىها فاتبعوه) ٤٤٢٧ ، ٤١٤٢
من كذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار ٤١٥٦ ، ٤٣٣٨ ، ٤٢٧٤٢
نصر الله أمره أسمع منا حديثاً فحفظه حق يبلغه ، فرب مبلغ أحفظ
له من سامع ٤١٥٧
(إن الله عنده علم الساعة) إلخ ٤٢٥٣ ، ٤١٦٧
(يسألونك عن الروح) ٤٢٤٨
إن القرآن نزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف ٤٢٥٢
من أحب أن يقرأ القرآن غضباً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن
أم عبد ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١
(لقد رأى من آيات رب الكبرى) ٤٢٨٩
ما يكره من الجهر بالقراءة حق لا يخلط على غيره ٤٣٠٩

القرآن ربيع القلب ونور الصدر، وجلاء الحزن وذهاب المُهم
٤٣١٨
(وما قدروا الله حق قدره) ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩
لا يختلفوا فتختلف قلوبكم ٤٣٧٣

ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له حواريون وأصحاب ،
يأخذون بسننه ، ويقتدون بأمره ٤٤٠٢ ، ٤٣٧٩
(مَنْ مِنْ رِبِّ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ رِبِّ الْآخِرَةِ) ٤٤١٤
(إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) ٤٤٢١

إني إنما كنت أطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلة يطعمها
وأكلة يطعمها ، فقال ابن عمر : أنت يا أبا هريرة كنت ألمتنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمتنا بحديثه ٤٤٥٣ .

لاتسخروا بالقرآن فإني أخاف أن يناله العذاب
٤٥٧٦ ، ٤٥٢٥ ، ٤٥٠٧
(يوم يقوم الناس لرب العالمين) ٤٦١٣ ، ٤٦٩٧
(لا تصل على أحد منهم مات أبداً) ٤٦٨٠
(فَإِنَّا تَوَلَّا قَمَ وَجْهَ اللَّهِ) ٤٧١٤

الذكر والدعاء

من الدعاء المأثور ٤١١٩ ، ٣٩٥٠ ، ٣٩٢٥ ، ٣٩١٦ ، ٣٩٠٤ ، ٤١١٩ ، ٤١٢٠
٤١٣٥ ، ٤١٤٠ ، ٤١٦٢ ، ٤١٦٥ ، ٤٢٣٣ ، ٤٢٥٤ ، ٤٢٢٦ ، ٤٤٤١ ، ٤٣٥٢ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٠ ، ٤٢٥٥
ما يدعوه عند النوم ٣٩٣٢ ، ٣٩٣١ ، ٤٢٢٦ ، ٤١١٦ ، ٤١١٥ ، ٤١٩٢
ما يقول في خطبة النكاح وال حاجة ٤١١٦ ، ٤١١٥ ، ٤١٩٢
أمسينا وأمسى الملك لله ٤١٩٢
إن الله يفتح أبواب السماء ثلث الأيام الباقى ، ثم يربط إلى السماء
الدنيا ، ثم يحيط بهذه ، ثم يقول : ألا عبد يسألني فأعطيه ؟ حتى
يسطع الفجر ٤٢٦٨
دعاه الله والحزن ٤٣١٨
ما يقول إذا عاد من حج أو غزو فعلا فدداً من الأرض أو شرفاً
٤٤٩٦ ، ٤٥٦٩ ، ٤٦٣٦ ، ٤٧١٧

ما يقول إذا ودع مسافراً ٤٥٢٤
الله أَكْبَرَ كِبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بَكْرَةً وَأَصِيلًا ،
قال رسول الله : عجبت لها ، فتحت لها أبواب السماء ٤٦٢٧
من أراد أن تستجاب دعوته ٤٧٤٩

الطهارة

الاستنجاء بالحجارة ٣٩٦٦ ، ٣٩٦٧ ، ٤٠٥٣ ، ٤٠٥٦ ، ٤٢٩٩ ، ٤٢٩٩
٤٤٣٥
كان ينام مستقيباً نم يصلي ولا يتوضأ ٤٠٥١ ، ٤٠٥٢
النهي عن الاستنجاء بالعظم والبر ووالروث ٤١٤٩ ، ٤٣٧٥ ، ٤٣٨١
٤٣٨١
غرة طيبة وما طهور ٤٢٩٦ ، ٤٣٠١ ، ٤٣٥٣ ، ٤٣٨١
غير محجلون بلق من آثار الوضوء ٤٣١٧ ، ٤٣٢٩ ، ٤٥٥٣
إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل ٤٤٦٦ ، ٤٤٦٦
رأيت الرجال والنساء يتوضؤون على عهد رسول الله جميعاً من
إناء واحد ٤٤٨١
الوضوء ثلاثة ثلاثة ٤٥٣٤
إذا كان الماء قدر القلتين لم يحمل الحجث ٤٦٠٥ ، ٤٧٥٣
استقبال القبلة أو استدبارها عند قضاء الحاجة ٤٦٠٦ ، ٤٦١٧
وضوء الجنب إذا أراد أن ينام ٤٦٦٢
لا يقبل الله صلاة بغیر طهور ٤٧٠٠

الصلوة

لا سفر إلا لصلوة أو مسافر ٣٩١٧ ، ٤٤١٩ ، ٤٤٢٤
الشهد ٣٩١٩ ، ٣٩٢٠ ، ٣٩٢١ ، ٣٩٢٠ ، ٣٩٣٥ ، ٣٩٣٥ ، ٤٠١٧ ، ٤٠٠٦ ، ٤٣٨٢ ، ٤٣٠٥ ، ٤١٨٩ ، ٤١٧٧ ، ٤١٦٠ ، ٤١٠١ ، ٤٠٦٤
٤٤٢٢

وقوف للأمومين من الإمام ، ٤٣٤٧ ، ٤٢٧٢ ، ٣٩٢٨ ، ٣٩٢٧ ، ٤٣٨٦
التطبيق في الركوع ونحوه ، ٤٠٤٥ ، ٣٩٧٤ ، ٣٩٢٨ ، ٣٩٢٧ ، ٤٣٨٦ ، ٤٣١١ ، ٤٢٧٢ ، ٤٠٥٣
صفة التسلیم من الصلاة ، ٣٩٣٣ ، ٤١٧٢ ، ٤٢٣٩ ، ٤٢٤١ ، ٤٢٨٠ ، ٤٤٣٢ ، ٤٣٨٦
من سره أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث
ينادي بنـ ، ٣٩٣٦ ، ٣٩٧٩ ، ٤٣٥٥ ، ٣٩٧٩
طول الصلاة في قيام الليل ، ٣٩٣٧ ، ٤١٩٩ ، ٣٩٤٤
تحريم الكلام في الصلاة ، ٣٩٤٩
فضل صلاة الليل ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٤ ، ٤٢١١ ، ٤٠٥٥ ، ٣٩٧٢ ، ٤٢٢٥ ، ٤٢٢٤ ، ٤٢٤٠ ، ٤٦٧٤
من صفة الصلاة ، ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ ، ٤٠٣٠ ، ٤١٨٦ ، ٤٢٢٣ ، ٤٢٤٣
الصلاه لوقتها ، ٣٩٧٣ ، ٤٢٨٥ ، ٤٣٤٧ ، ٤٣١٣ ، ٤٢٤٣
سجود السهو ، ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ ، ٤٠٧٢ ، ٤٠٣٢ ، ٤٠٧٥ ، ٤٠٧٦
، ٤٠٧٦ ، ٤١٧٠ ، ٤١٧٤ ، ٤٢٣٧ ، ٤٢٣٧ ، ٤٢٨٢ ، ٤٢٤٨ ، ٤٤٣١ ، ٤٤١٨ ، ٤٣٥٨
ما كانت تقام الصلاة حتى تكامل الصفوف ، ٣٩٧٩
هم رسول الله بتحرير بيوت المخلفين عن الجنة ، ٤٢٩٥ ، ٤٠٠٧ ، ٤٢٩٧ ، ٤٣٩٨
فرض الصلوات في المراج ، ٤٠١١
جمهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، ٤٠١٣
ذاك رجل بالشيطان في أذنه (لرجل نام ليلة حق أصبح) ، ٤٠٥٩
جلسة الشهيد الأول ، ٤٠٧٤ ، ٤١٥٥ ، ٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠ ، ٤٠٨٢
كان أنس أحسن الناس صلاة ، ٤٠٨٢
الاستشراف للنظر للشيء في الصلاة ، ٤٠٨٣
لا يجعل أحدكم لشيطان من نفسه جزءاً ، لا يرى إلا أن حتماً
عليه أن ينصرف عن عينه ، ٤٠٨٤ ، ٤٣٨٣ ، ٤٣٨٤ ، ٤٤٣٦
من شرار الناس من يتخذ القبور مساجد ، ٤٣٤٢ ، ٤١٤٣

إن الله يحدث من أمره ما شاء ، وإنه قد أحدث أن لا تكتموا في
الصلوة ٤١٤٥ ، ٤٤١٧ ، ٤٤١٨
أذان بلال بليل ٤١٤٧
فضل صلاة الرجل في الجماعة ٤١٥٨ ، ٤١٥٩ ، ٤٣٢٣ ، ٤٣٢٤ ، ٤٣٢٤
سجود التلاوة ٤١٦٤ ، ٤٢٣٥ ، ٤٤٠٥ ، ٤٤٠٥
امشوا إلى المسجد ، فإنه من الهدى وسنة محمد صلى الله عليه وسلم
أبي الله علينا ورسوله أن نتظرك بصلاتنا وأنت في حاجتك ٤٢٩٨
إذا ناموا عن الصلاة ٤٣٠٧
كانوا يقرؤون خلف رسول الله ، فقال : خلطتم علي القرآن ٤٣٠٩
قراءة سورتين في ركعة ٤٣٥٠
شغلونا عن الصلاة الوسطى ، ملأ الله أجوافهم وقورهم ناراً ٤٣٦٥
ليلبني منكم أولو الأحلام والنعيم ٤٣٧٣
وقت الجمعة ٤٣٨٥
صلاة الكسوف ٤٣٨٧
بل تقدم أنت ، فإنما أتيتك في منزلك ومسجدك ، فأنت أحق ٤٣٩٧
رأيت رسول الله يصلى في الحفين والتعلين ٤٣٩٧
الصلاحة إلى الراحلة ٤٤٦٨
صلاة التطوع على الداية حيث توجهت به ٤٤٧٦ ، ٤٤٧٦
٤٧١٤ ، ٤٦٢٠ ، ٤٥٢٠ ، ٤٥١٨
اجتمع بين الصالحين في السفر ٤٤٧٢ ، ٤٤٧٢ ، ٤٥٣١ ، ٤٥٣١
الوزر على الراحلة أو على الأرض ٤٤٧٦ ، ٤٤٧٦ ، ٤٥١٩ ، ٤٥١٩
كان يأمر المنادي فينادي بالصلاة ، ثم ينادي أن صلوا في رحالكم ،
في الليلة الباردة ، وفي الليلة الطيرة ، في السفر ٤٤٧٨ ، ٤٤٧٨
كان رسول الله يزور مسجد قباء راكباً وماشياً ٤٤٨٥
يصلى أحدكم متى مئى ، فإذا خشي الصبح صلى واحدة فآوت له
ما قد صلى من الليل ٤٤٩٢ ، ٤٤٩٢ ، ٤٥٥٩ ، ٤٥٧١
إن اليدين يسبحان كما يسجد الوجه ، فإذا وضع أحدكم وجهه
فليضع يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما ٤٥٠١

النواول الرواتب ٤٥٠٦ ، ٤٥٩٢ ، ٤٥٩١ ، ٤٦٦٠ ، ٤٧٥٧ ،
لا يتضمن أحد منكم قبل وجهه في صلاته ٤٥٠٩ ،
صلوا في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً ٤٥١١ ، ٤٦٥٣ ،
إذا استأذنت أحدكم امرأته أن تأتي المسجد فلا يمنعها ٤٥٢٢ ،
٤٥٥٦ ، ٤٦٥٥
الذي تفوته صلاة العصر فكأنما ور أهل وماله ٤٥٤٥ ، ٤٦٢١ ،
كيف يرد السلام بالإشارة وهو يصلى ٤٥٦٨
لا تغلبكم الأعراب على اسم صلاتكم ، ألا وإنها العشاء ، وإنهم
يعتمون بالإبل ٤٥٧٢ ، ٤٦٨٨
صليت إلى جنب ابن عمر ، فقلبت الحصى ، فقال : لا تقلب الحصى ،
فإنه من الشيطان ٤٥٧٥
البدء بالصلاحة قبل الخطبة في صلاة العيد ٤٦٠٢
كنا في زمن رسول الله ننام في المسجد ، نغسل فيه ، ونخن شباب
٤٦٠٧
قراءة الإمام السورتين والثلاث في الفريضة ٤٦١٠
لا تتحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ٤٦١٢ ، ٤٦٩٤ ،
٤٦٩٥
كان رسول الله يركز الحربة يصلى إليها ٤٦١٤ ، ٤٦٨١ ،
من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المسجد ٤٦١٩ ، ٤٧١٥ ،
تحويل القبلة إلى الكعبة ٤٦٤٢
ترك النواول في السفر ٤٦٧٥ ، ٤٧٦١ ،
رأى نحامة في قبلة المسجد ، فشكها وخلق مكانها ٤٦٨٤
لا تصلوا صلاة في يوم عرستان ٤٦٨٩
قال ابن عمر : الصلاة في السفر ركعتان ، فلذا : إنما آمنون ؟ قال :
سنة النبي صلى الله عليه وسلم ٤٧٠٤
إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ ٤٧٠٩
اجعلوا آخر صلاتكم بالليل ورآ ٤٧١٠
إذا نعم أحدكم في مجلسه يوم الجمعة فليتحول إلى غيره ٤٧٤١

كان رسول الله يخطب عند هذه السارية ، وهي يوم مذجده نخلة ٤٧٥٥
لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين ٤٧٥٦
صلاة الفضي ٤٧٥٨
ما يقرأ في ركعى الفجر وركعى الغرب ٤٧٦٣

الجناز

السير بالجنازة ٣٩٣٩ ، ٣٩٧٨ ، ٤١١٠
ما من肯 امرأة يموت لها ثلاثة إلا أدخلها الله الجنة ، إلخ ٣٩٩٥
من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحنث ، إلخ ٤٠٧٧ ، ٤٠٧٨ ، ٤٠٧٩ ، ٤٣١٤
إظهار الاستغفار في الجنازة ٤٠٨٠
كيف يدخل الميت القبر ٤٠٨١ ، ٤٠٨٠
ليس منا من شق الجيوب ولطم الخدود ودعا بدعوى الجاهلية ٤١١١ ، ٤٢١٥ ، ٤٣٦١ ، ٤٤٣٠
كنت نهيبكم عن زيارة القبور فزوروها ٤٣١٩
الصلاحة على الشهداء ٤٤١٤
من تبع جنازة فصل عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنه فله قيراطان ٤٤٥٣
رأى رسول الله وأبا بكر وعمر يعشون أمام الجنازة ٤٥٣٩
(لا تصل على أحد منهم مات أبداً) ٤٦٨٠
أحد لرسول الله حمد (يعني دفن فيه) ٤٧٦٢

الزكاة والصدقات

صدقة البقر ٣٩٠٥
حث النساء على الصدقة ٤٠١٩ ، ٤٠٣٧ ، ٤١٢٢ ، ٤١٥١ ، ٤١٥٢
لعن لاوي الصدقة ٤٤٢٨ ، ٤٠٩٠

رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ٤١٠٩
 من سأل وله ما يغطيه جاءت مسئلته يوم القيمة خدوشاً أو كدواحاً
 في وجده ٤٢٠٧ ، ٤٤٤٠ ، ٤٣٦٥
 ليتقى أحدكم وجهه من النار ولو بشق ثمرة
 أندرؤن أي الصدقة أفضل المنيحة ، أن يتعنا أحدكم أخاه
 الدرهم ، أو ظهر الدابة ، أو لين الشاة ، أو لين البقرة ٤٤١٥
 لا تحمل الصدقة لمن له خسون درهماً أو عوضها من الذهب
 ٤٤٤٠ ، ٤٢٠٧
 اليد العليا خير من اليد السفلية ٤٤٧٤
 صدقة الفطر ٤٤٨٦
 لا تعد في صدقتك ٤٥٢١
 كتب رسول الله كتاب الصدقة ، فلم يخرجه إلى عمالة ، ثم عمل
 به أبو بكر ، ثم عمر ٤٦٣٢ ، ٤٦٣٣ ، ٤٦٣٤
 لا زوال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لسم
 ٤٦٣٨
 إن الله لا يقبل صدقة من غلوول ٤٧٠٠

الصيام

صوم عاشوراء ٤٠٢٤ ، ٤٣٤٩ ، ٤٤٨٣
 لا يعنن أحدكم أذان بلال من سحوره ٤١٤٧ كلواد شربوا حق
 يؤذن ابن أم مكتوم ٤٥٥١
 ما صمنا رمضان على عهد رسول الله تسعًاً وعشرين أكثراً مما صمنا
 ثلاثة ٤٢٠٩ ، ٤٣٠٠
 الصوم لي وأنا أجزي به ، وللصوم فرحتان ، فرحة عند إفطاره
 وفرحة يوم القيمة ، ولخلوف في الصائم أطيب عند الله من ريح
 المسك ٤٢٥٦
 ليلة القدر ٤٣٢٦ ، ٤٣٧٤ ، ٤٤٩٩ ، ٤٥٤٧ ، ٤٦٧١
 إن في يدي لغيرات أستحر بهن مستترًا من الفجر بعوخرة رحلي
 ٤٣٢٦

نهانا رسول الله عن صوم يوم النحر ٤٤٤٩
إنما الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروه ، ولا نفتروا
حق تروه ، فإن غم عليكم فاقدوروا له ٤٦١١ ، ٤٤٨٨
نهي عن الوصال ، وقال : إني لست كأحد منكم ، إني أطعم
وأسقى ٤٧٥٢ ، ٤٧٢١

الحج

رمي الجمار ، ٣٩٤١ ، ٣٩٤٢ ، ٤٠٦١٠ ، ٤٠٠٢ ، ٤٠٨٩ ،
٤١١٧ ، ٤١٥٠ ، ٤٣٧٨ ، ٤٣٧٠ ، ٤٣٥٩ ،
قصر الصلاة بعنى ، ٣٩٥٣ ، ٤٠٣٤ ، ٤٠٠٣ ، ٤٤٢٧ ،
٤٤٥٢ ، ٤٢٩٣ ، ٤١٣٨ ، ٤١٣٧ ، ٤٠٤٦ ، ٣٩٦٩ ،
٤٢٩٣ ، ٤٢٩٣ ، ٤١٣٨ ، ٤١٣٧ ، ٤٠٤٦ ، ٣٩٦٩ ،
٤٣٩٩ ، ٤٦٧٦ ، ٤٤٦٠ ،
لو أن رجالهم فيه يالحاد وهو بعدن أبين لأذاقه الله عذاباً أليماً
٤٣١٦ ، ٤٠٧١ ،
الإقامة من عرفة إلى المزدلفة ثم إلى منى ٤٢٩٣
إذا لم يجد الحرم التعلين فليلبس الحفين ، ولقطعهما أسفل من
الكعبين ٤٤٥٤ ، ٤٤٥٦ ، ٤٤٥٨ ، ٤٤٨٢ ، ٤٤٨٤ ،
مواقف الإحرام ٤٤٥٥ ، ٤٤٥٥ ، ٤٥٥٥ ، ٤٥٨٤ ،
غدونا مع رسول الله إلى عرفات ، منها المكبر ومنا المبعى
٤٧٣٣ ، ٤٤٥٨ ،
ما يقتل الحرم ؟ يقتل العقرب والفويسفة والحداء والغراب
والكلاب العقور ٤٤٦١ ، ٤٤٦٣ ، ٤٥٤٣ ، ٤٧٣٧ ،
استلام الركنين بخط الخطابي ٤٤٦٢ ، ٤٥٨٥ ، ٤٦٧٢ ،
من طاف أسبوعاً يخصيه وصلى ركعتين كان له كعدل رقبة ٤٤٦٣
رأيت رسول الله يستلم الحجر الأسود ، فلا أدع استلامه في شدة
ولارخاء ٤٤٦٣ ،
الصلاحة في الكعبة ٤٤٦٤

ما يفعل المحصر الذي يحال بينه وبين البيت ٤٤٨٠ ، ٤٥٩٥
ما يلبس المحرم ، أو ما يترك المحرم ، ٤٤٨٢ ، ٤٥٣٨
يطوف بالبيت من أحرم بالحج ٤٥١٢ ، ٤٥٩٦
والله ما أحرم رسول الله إلا من عند المسجد ٤٥٧٠
إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ، فإني أمضيهما لأهلهما
على ما كانت ٤٥٨٣

الشي والرمل في الطواف والمعي ٤٦١٨
كان رسول الله إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ، وإذا خرج
خرج من الثنية السفلی ٤٦٢٥ ، ٤٧٢٥
من صفة الحج والعمرة ٤٦٤١ ، ٤٦٤٨
صلوة في مسجدي أفضل من أفي صلاة فيها سواه ، إلا المسجد
الحرام ٤٦٤٦

بات بذى طوى حتى أصبح ، ثم دخل مكة ٤٦٥٦
يرحم الله الملائين ... قال في الرابعة : والمقصرين ٤٦٥٧
مقبل ٤٦٧٢

كان لا يدع أن يستلم الحجر والركن الياني في كل طواف ٤٦٨٦
أذن للعباس في أن يبيت بعكك أيام مني من أجل السقاية
٤٧٣١ ، ٤٦٩١

نهى النساء في الإحرام عن القفاز والنقاب وما مس الورس
والزعفران من الثياب ٤٧٤٠

النكاح والطلاق والنسب

نكاح المتعة ٤١١٣ ، ٣٩٨٦
اللعن ٤٠٠١ ، ٤٠٠١ ، ٤٢٨١ ، ٤٤٧٧ ، ٤٥٢٧ ، ٤٤٧٧ ، ٤٥٨٧ ، ٤٦٠٣ ، ٤٦٩٣ ، ٤٦٠٤
من استطاع منكم الباقة فليتزوج ٤٠٢٣ ، ٤٠٣٥ ، ٤٢٧١ ، ٤١١٢ ، ٤٢٧١ ، ٤٢٧١ ، ٤٢٧٨ ، ٤٢٧٦ ، ٤٢٧٧ ، ٤٢٧٨ ، ٤٠٩٩

لا يحرم من الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأشر العظم ٤١١٤
 ما يقول في خطبة النكاح وال الحاجة ٤١١٥ ، ٤١١٦ ،
 كراهة العزل ، وإفساد الصبي ٤١٧٩
 إذا وضعت حملها بعد وفاة زوجها فقد انقضت عدتها ٤٢٧٣ ،
 ٤٢٧٤ ، ٤٢٧٥
 لعن الحلال والحلال له ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ ، ٤٣٠٨ ، ٤٣٠٣ ،
 ابدأً عن تعول ٤٤٧١
 وللمرأة راعية على بيت زوجها ، وهي مسؤولة ٤٤٩٥
 الطلاق في الحين ، وكيف يطلق للسنة طلاقاً صحيحاً ٤٥٠٠
 إذا استأذنت أحدهم أمر أنه أن تأتي المسجد فلا يعنها ٤٥٢٢
 نهى رسول الله عن الشغار ٤٥٢٦ ، ٤٦٩٢
 أسلم غيلان الثقفي وتحته عشر نسوة ، فقال له رسول الله : اختر
 أربعاً منها ٤٦٠٩ ، ٤٦٣١
 لا يخطب على خطبة أخيه ، إلا أن يأذن له ٤٧٢٢
 كان تخت ابن عمر امرأة كان عمر يكرهها ، فأمره بطلاقها ،
 فأبى ، فقال رسول الله : أطع أباك ٤٧١١

الفرائض والوصايا

ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم ٤٠٧٣ ، ٤١٩٥ ، ٤٤٢٠
 لا يبيت أحد ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبة ٤٤٦٩ ، ٤٥٧٨
 غيلان بن سلامة الثقفي طلق نسائه وقسم ماله بين بنيه ، قال له عمر:
 لتراجعن نساءك ولترجمن في مالك ، أو لأورثهن منك ، والأمر
 بغيرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال ٤٦٣١

المعاملات

السلف (يعني القرض) يجري بجري شطر الصدقة ٣٩١١
 من اقطع مال أمرى مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان ٣٩٤٦

الربا وإن كثر فإن عاقبته إلى قل ٤٠٢٦
 لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكتابه ٤٠٩٠ ، ٤٢٨٣ ،
 ٤٢٨٤ ، ٤٣٢٧ ، ٤٤٠٣ ، ٤٤٢٨
 من اشتري محفظة فليرددها وليرد معها صاعاً من عمر ٤٠٩٦
 النبي عن تلقى البيوع ٤٠٩٦ ، ٤٥٣١ ، ٤٧٣٨ ،
 بيع المحفلات خلاة ، ولا تحمل الخلاة لسلم ٤١٢٥
 حرمة مال المسلم كحرمة دمه ٤٢٦٢
 إياكم وهوشات الأسواق ٤٣٧٣
 اختلف البيعان في الثمن ، والمبيع قائم ، فأمر بالبائع أن يستخلف
 ثم يخرب المباع ، إن شاء أخذ وإن شاء ترك ٤٤٤٢ ، ٤٤٤٣ ،
 ٤٤٤٤ ، ٤٤٤٦ ، ٤٤٤٧
 نهى أن تحلب مواشي الناس إلا بإذنهم ٤٤٧١ ، ٤٥٠٥ ،
 البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو يكون بيع خيار ٤٤٨٤ ، ٤٥٦٦ ،
 نهى رسول الله عن المزابنة ، ورخص في بيع العرايا بخرصها ٤٤٩٠
 ٤٥٢٨ ، ٤٥٤١ ، ٤٥٩٠ ، ٤٦٤٧
 نهى رسول الله عن بيع جبل الحبطة ٤٤٩١ ، ٤٥٨٢ ، ٤٦٤٠
 نهى رسول الله عن بيع النخل حتى يزهو ، وعن السنبل حتى
 يبيض ويؤمن العاهة ، نهى البائع والمشتري ٤٤٩٣ ،
 من باع نخلا قد أبرت فشعرتها للبائع ، إلا أن يشرط المباع ، ٤٥٠٢
 ٤٥٥٢
 كراء الأرض ٤٥٠٤ ، ٤٥٨٦ ،
 كانوا يضربون على عهد رسول الله إذا اشتروا طعاماً جزاها أن
 يبيعوه في مكانه ، حتى يؤوده إلى رحالمه ٤٥١٧ ، ٤٦٣٩ ،
 ٤٧١٦ ، ٤٧٣٦
 نهى عن النجاش ٤٥٣١
 لا يبيع بعضك على بيع بعض ٤٥٣١
 من باع عبداً وله مال فالة للبائع إلا أن يشرط المباع ٤٥٥٢
 نهى عن بيع الولا ، وعن هنته ٤٥٦٠
 الوقف : تصدق عمر بأرض غيره ، حبس أصلها ، وتصدق بها
 أن لا تباع ولا توهب ولا تورث ، تصدق بها في القراء والقربي

والرقب وفي سبيل الله وابن السبيل ٤٦٠٨
نهى رسول الله عن تحر عصب الفحل ٤٦٣٠
المعاملة بشطر ما يخرج من تمر أو زرع ٤٧٣٢ ، ٤٦٦٣
لابيع أحدكم على بيع أخيه ٤٧٢٢
أبدل بلال ساعين من تمر بصاع من تمر جيد ، وكان تمرهم دوناً ،
ولما علم رسول الله قال : رد علينا تمرنا ٤٧٢٨ .

القيق العتق والولاء

إذا أتي أحدكم خادمه بطعامه فليقدمه عليه ، أو ليقدمه
٤٣٦٦ ، ٤٢٥٧
من أعتقد نصيباً له في مملوك كاف أن يتم عتقه بقيمة عدل ٤٤٥١ ،
٤٦٣٥ ، ٤٥٨٩
والعبد راع على مال صيده ، وهو مسؤول ٤٤٩٥
نهى عن بيع الولاء وعن هبة ٤٥٦٠
العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح لسيده كان له أجره مرتين
٤٦٧٣ ، ٤٧٠٦

الأيمان والنذور

الذين تسبق شهادة أحدهم عينه ، ويئيده شهادته ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ، ٤١٧٣
من حلف على عين ليقطع بها مال أمرى مسلم لقي الله وهو عليه
غضبان ٤٠٤٩ ، ٤٢١٢ ، ٤٣٩٥
أمر الله بوفاء النذر ٤٤٤٩
من خاف فاستئنى فهو بالحبار ، إن شاء أن يمضي على عينه ، وإن
شاء أن يرجع غير حنى ٤٥١٠
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآياتكم ، فإذا حلف أحدكم فليحلف بالله
أو ليصمت ٤٥٢٣ ، ٤٥٤٨ ، ٤٥٩٣ ، ٤٦٦٧ ، ٤٧٠٣ ، ٤٦٦٧

نذر عمر أَن يُعْكِنْفَ في المسجد الحرام ، فَأَمْرَهُ أَن يُفْيِي بِنَذْرِهِ
٤٧٠٥ ، ٤٥٧٧
من حلف على يمين فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى ٤٥٨١

الحدود والديات

أول رجل قطع في الإسلام ٤١٦٩ ، ٤١٦٨ ، ٣٩٧٧
أشرب الرجس وتکذب بالقرآن ؟ والله لا نزاولي حق أجلدك
٤٠٣٣
لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإعدى ثلاثة ٤٠٦٥ ، ٤٤٢٩ ، ٤٤٢٤٥
لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها
٤١٢٣ ، ٤٠٩٣
أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك ٤١٣٢ ، ٤١٣١ ، ٤١٠٢
٤٤٢٣ ، ٤١٣٤ ، ٤١٣٣
أن تزأني بخليفة جارك ٤١٣١ ، ٤١٣٢ ، ٤١٣٣ ، ٤١٣٤ ، ٤٤١١
إن أول ما يحکم بين العاد في الدماء ٤٢١٤ ، ٤٢١٣ ، ٤٢٠٠
دية الخطأ (في القتل) ٤٣٠٣
الرحم ٤٦٦٦ ، ٤٥٢٩ ، ٤٤٩٨
قطع في مجنون منه ثلاثة دراهم ٤٥٠٣
ألا إن قتيل العمد الخطأ فيه مائة من الإبل ٤٥٨٣
إن كل مأثرة كانت في الجاهلية ودم ومال تحت قدمي هاتين ٤٥٨٣

اللباس والزيمة

النهي عن النامضة والواشرة والواصلة والواشمة ، إلخ ٣٩٤٥ ،
٣٩٥٦ ، ٣٩٥٥ ، ٤٠٩٠ ، ٤١٢٩ ، ٤٢٨٤ ، ٤٢٨٣ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢١٣ ، ٤٢١٤ ،
٤٣٤٤ ، ٤٣٤٤ ، ٤٤٠٣ ، ٤٤٢٨ ، ٤٤٢٤ ، ٤٤٣٤ ، ٤٧٢٤ ، ٤٠٢٥
أما آن لهذا الخاتم أَن يلقي (خاتم الذهب)

يا رسول الله ، إني رجل قد قسم لي من الجمال ما ترى ، فما أحب
 أن أحداً فضلي بشراً كين ٤٠٥٨
 كان يكره عشرة : الصفرة ، وتحير الشيب ، إلخ ٤١٧٩
 الحجاب ٤٣٦٢
 نهى رسول الله عن القزع ، والقزع أن يخلق الصبي فيترك بعض
 شعره ٤٤٧٣
 إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيمة ، ٤٤٨٩
 ٤٥٦٧
 أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى ٤٦٥٤
 ليس النعال السببية ٤٦٧٢
 تصفير اللحية ٤٦٧٢
 اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ ، فَرَمَى بِهِ وَاتَّخَذَ
 خاتمًا مِنْ وَرْقٍ ٤٦٧٧
 رَحْصَنَ لِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الدِّيْلِ شَبَرَاً ، فَاسْتَزَدَهُ ، حَقَ جَعْلَهُ
 ذرائعاً ٤٦٨٣
 إنما يلبس هذه من لآخلاق له ، يعني حلة سراء ، ثم أهدى مثلها
 لعمر ، وقال : إنما بعشت بها إليك تتبعها أو تكسوها ٤٧١٣
 رأى سريراً على باب فاطمة ، فلم يدخل ، وقال : ما أنا والدنيا ،
 وما أنا والرقم ٤٧٢٧
 اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ خَاتَمًا مِنْ وَرْقٍ ، فَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ فِي يَدِ
 أبي بكر ، إلخ ٤٧٣٤

التخشـن والزهد والرقـق

رجل من أهل الصفة وجد في برده ديناران ، فقال : كيتان
 ٤٣٦٧ ، ٣٩٩٤ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩١٤
 الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك ٣٩٢٣
 ٤٢١٦
 نهـم عن الخـاء ، ٣٩٨٦ ، ٤١١٣ ، ٤٣٠٢

الندم توبة ٤٠١٢ ، ٤٠١٤ ، ٤٠١٦ ، ٤٠١٩ ، ٤١٢٤ ،
لا تتخذوا الصيحة فترغبوا في الدنيا ٤٠٤٨ ، ٤٢٣٤ ،
نهايا رسول الله عن التبرق في الأهل والمال ٤١٨١ ، ٤١٨٤ ،
٤١٨٥

من سأل وله ما يغنيه جاءت مسئلته يوم القيمة خدوشاً أو كدواحاً
في وجهه ٤٢٠٧

مالي وللدنيا ، إما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل
شجرة في يوم صائف ، نم راح وتركها ٤٢٠٨

من نزلت به فاقفة فأنزلها الناس كان قنناً أن لا تسد حاجته ، ومن
أنزلها بالله أناه الله يرزق عاجل أو موت آجل ٤٢١٩ ، ٤٢٢٠

للسكين : الذي لا يسأل الناس ، ولا يحمد ما يغنيه ، ولا يفطن له
فيتصدق عليه ٤٢٦٠

الأيدي ثلاثة ، فيد الله العليا ، ويد المعطي التي تلبها ، ويد السائل
السفلى ٤٢٦١

التوبة من الذنب أن يتوب منه نم لا يعود فيه ٤٢٦٤

ما عال من اقتضى ٤٢٦٩

قصة ملكين زهدان في ملائكتهما ، ورغبا فيها عند الله ، وانقطعا
لعبادته ، ودفنا برميله مصر ٤٣١٢

اليد العليا خير من اليد السفلية ، وكتب ابن عمر إلى عبد العزى
بن مروان : ولست أملك شيئاً ، ولا أرد رزقاً رزقنيه الله منك
٤٤٧٤

من كفارات الذنب بر الوالدين والخالة ٤٦٢٤

ما منكم أحد إلا يعرض عليه مقعده بالقداد والعشي . . . يقال :
هذا مقعده حق تبعث إليه ٤٦٥٨

المؤمن يأكل في معى واحد ، والكافر يأكل في سبعة أيام ٤٧١٨

ما أنا والدنيا ، ما أنا والرقم ٤٧٢٧

والله لا يعصي الله الكفل أبداً ، ثبات من ليلته ، فأصبح مكتوباً على
بابه : قد غفر الله للكفل ٤٧٤٨

كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، واعدد نفسك في الموتى
٤٧٦٤

الأطعمة والأشربة

نهيكم عن الظروف ، فابذوا فيها ، واجتنبوا كل مسکر ٤٣١٩
النبي عن الانتباذ في بعض الآية ٤٤٦٥ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٢٩ ،
أي رسول الله بالضب ، فلم يأكله ولم يحرمه . وسئل عنه فقال :
لا أكله ولا أحرمه ٤٤٩٧ ، ٤٥٦٢ ، ٤٥٧٣ ، ٤٥٦٩ ،
نهى رسول الله عن الإفزان ، إلا أن تستاذن أصحابك ٤٥١٣
إنك لا تدرى في أي طعامك تكون البركة ٤٥١٤
إذا أكل أحدكم فليأكل بيعينه ، وإذا شرب فليشرب بيعينه ، فإن
الشيطان يأكل بشحاله ، وشرب بشحاله ٤٥٣٧
كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نشرب قياماً ونأكل
ونحن نسعى ٤٦٠١ ، ٤٧٦٥
من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المسجد ٤٧١٥ ، ٤٦١٩
كل مسکر حرام ٤٦٤٤ ، ٤٦٤٥
من شرب الماء في الدنيا ولم يتتب منها حرمتها في الآخرة لم يسقها
٤٦٩٠ ، ٤٧٢٩
إذا نودي أحدكم إلى ولبة فليتأتها ٤٧١٢ ، ٤٧٣٠
نهى يوم خير عن لحوم الحمر الأهلية ٤٧٢٠

الصيد والذباخ والضحايا

قتل الحية وقتل الوزغ ٣٩٨٤ ، ٣٩٩٠ ، ٣٩٩٦ ، ٣٩٩٩ ، ٤٠٠٥ ، ٤٠٠٤ ، ٤٠٠٣
٤٠٦٣ ، ٤٠٦٨ ، ٤٠٦٩ ، ٤٠٧٠ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٧٧ ، ٤٣٧٨ ، ٤٣٧٧ ، ٤٣٧٦ ، ٤٣٧٥
النبي عن حرق الحيوان ٤٠١٨
نهيكم أن تخبووا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة ، فاجلسوا ، ٤٣١٩ ،
٤٥٥٨ ، ٤٦٤٣ ، ٤٠٥٨
في نحر الإبل في المهدى : ابعتها قياماً مقيدة ، سنة محمد صلى الله
عليه وسلم ٤٤٥٩
الذبح بالحجر إذا كان حاداً ٤٥٩٧
إن رسول الله أعن من مثل بالبهائم ٤٦٢٢

الأدب والخلق والاجتماع

باب المسلم فسوق وقتله كفر ٣٩٠٣ ، ٤١٢٦ ، ٣٩٥٧ ، ٤٣٤٥
العينان تزييان ، إلخ ٣٩١٢
لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من كبر ٣٩١٣ ، ٣٩٤٧ ، ٤٣١٠
لا سر إلا نصل أو مسافر ٣٩١٧ ، ٤٢٤٤ ، ٤٤١٩
حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس ٣٩٣٨
المؤمن ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذى ٣٩٤٨
بر الوالدين ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ ، ٤١٨٦ ، ٤٢٤٣ ، ٤٢٨٥ ، ٤٦٢٤ ، ٤٣١٣
، والله عفو يحب العفو ٣٩٧٧ ، ٤١٦٨ ، ٤١٦٩
من علامات الساعة تسليم الخاصة ونشر التجارة حق تعين المرأة
زوجها على التجارة ، وتقطع الأرحام ٣٩٨٢
إنكן تكتن اللعن وتکفرن العشير ٤٠١٩ ، ٤١٢٢ ، ٤٠٣٧ ، ٤١٥٢ ، ٤١٥١
إن العبد ليكذب حق يكتب كذابا ، أو يصدق حق يكتب صديقا
الوعيد على اللعن ٤٠٣٦
إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبهما ٤٠٤٠ ، ٤٠٩٣ ، ٤١٧٥ ، ٤١٠٦
٤١٩٠ ، ٤١٩١ ، ٤٣٩٥ ، ٤٤٠٧ ، ٤٦٨٥ ، ٤٤٣٦ ، ٤٤٢٤
البعي من سفه الحق وبطر الناس ٤٠٥٨
رجل أصاب من امرأة قبلة ٤٠٩٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٩٠ ، ٤٣٢٥ ، ٤٢٩١
إياكم والكذب ، وعليكم بالصدق ٤١٠٨
لا حسد إلا في التنين ٤١٠٩ ، ٤٥٥٠
لآخر الخلابة مسلم ٤١٢٥
فليتني الله ولیأمر بالمعروف ولینه عن المنكر ولیصل ر ٤١٥٦

العضو : النعيمة ، القالة بين الناس ٤١٦٠
لا تباشر المرأة المرأة أجل أن تعمتها لزوجها ٤١٧٥ ، ٤١٩٠ ،
٤١٩١ ، ٤٢٢٩ ، ٤٣٩٥ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٢٤
إذا أتيت أحدكم خادمه بطعمته فليقعده عليه ، أو ليلقمه ،
فإنه ولد حره ودخانه ٤٢٥٧ ، ٤٢٦٦
أدب الاستئذان ٤٢٨٦
من أعنان قومه على ظلم فهو كالبعير المتردي ينزع بذنبه ٤٢٩٢
المتبعة : أن يمنع أحدكم أخيه الدرهم ، أو ظهر الدابة ، أو بين
الشاة ، أو بين البقرة ٤٤١٥
إن الذي يحرث ثوبه من الخيال ، لا ينظر الله إليه يوم القيمة
٤٤٨٩ ، ٤٥٦٧
والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول ٤٤٩٥
الحياة من الإيان ٤٥٥٤
إذا سلم عليكم اليهود فقولوا : وعليكم ، فإنهم يقولون : السام عليكم
٤٥٦٣ ، ٤٦٩٩ ، ٤٦٩٨
لا تساور المرأة ثلثاً إلا ومعها ذو محرم ٤٦١٥ ، ٤٦٩٦ ،
بر الحالة ٤٦٢٤
إن من البيان سحراً ٤٦٥١
لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه فيجلس فيه ، ولكن تنسحوا
وتوسعوا ٤٦٥٩ ، ٤٧٣٥
إذا أحدمكم قال لأخيه يا كافر فقدباء بها أحد هما ٤٦٨٧
أطلع أباك ٤٧١١
إذا نودي أحدكم إلى ولحة فليأتها ٤٧١٢ ، ٤٧٣٠
لو يعلم الناس ما في الوحدة ماسار أحد وحده بلبل أبداً ٤٧٤٨
من أراد أن تستجيب دعوته ، وأن تكشف كربته فليفرج عن
معسر ٤٧٤٩
ابن عمر قبل يد النبي صلى الله عليه وسلم ٤٧٥٠

الجهاد والغزوات

غزوة بدر ٣٩٠١ ، ٣٩٦٥ ، ٤٠٠٨ ، ٤١٦٤ ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٥
، ٤٢٤٦ ، ٤٢٤٧ ، ٤٣٦٢ ، ٤٣٦٢ ، ٤٤٠٥ ، ٤٤٠٥
قسم الغنائم ٣٩٠٢ ، ٣٩٦٦ ، ٤٢٠٤ ، ٤١٤٨ ، ٤٠٥٧ ، ٣٩٠٢
فضل الشبات في القتال ٣٩٤٩
إياكم أن تقولوا مات فلان شهيداً ٣٩٥٢
السرية الذين قتلوا فقالوا : اللهم بلغ نبينا عننا أنا قد لقيتك فرضينا
عنه ورضيت عننا ٣٩٥٢
لكل غادر لواء يوم القيمة ٣٩٥٩ ، ٤٢٠١ ، ٤٢٠٢ ، ٤٦٤٨ ، ٤٦٤٨
قتل يوم بدر الذين دعا عليهم رسول الله من الشركين ٣٩٦٢
من أفضل الأعمال الجهاد في سبيل الله ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ ، ٤١٨٦ ، ٤٢٤٣
٤٢٨٥ ، ٤٣١٣ ، ٤٣٧٦ ، ٤٣٧٦ ، ٤٠٧٠
ولكن تقاتل عن يمينك وعن شمالك ومن بين يديك ومن خلفك
إياكم منصوروون ومصيرون ومفتوح لكم ، فمن أدرك ذلك فليتلق الله
وليأمر بالمعروف ولينه عن المكر ٤١٥٦
من أعاد قومه على ظلم فهو كالبعير للتردي يتزع بذنبه ٤٢٩٢
ليحرسنا بعضكم ٤٣٠٧
غزوة حنين ٤٣٣٦ ، ٤٣٦٦ ، ٤٤٢١ ، ٤٤٢١
الأسرى ٤٣٦٢
غزوة أحد ٤٤١٤
لا سواء ، أما قتلانا فأحياء برزقون ، وقتلامك في النار يعذبون ٤٤١٤
جعل يوم خير للفرس سهرين وللرجل سهرين ٤٤٤٨
سبق رسول الله بين الحيل ، قال ابن عمر : فكنت فارساً يومئذ ،
فسبقت الناس ٤٤٨٧ ، ٤٥٩٤
قطع خلل بني النضير وحرق قرية ٤٥٣٢
بعث رسول الله سرية قبل نجد ، فبلغت سهامهم أنني عشر بعيراً ،
ونفاثهم بعيراً بعيراً ٤٥٧٩

حصار الطائف ٤٥٨٨

غزوة الفتح ٤٦٠٠

الخيل بنو اصحابها الخير إلى يوم القيمة ٤٦١٦

عرض رسول الله ابن عمر يوم أحد وهو ابن ١٤ سنة ، فلم يجزه ،

ثم عرضه يوم الخندق وهو ابن ١٥ سنة ، فأجازه ٤٦٦١

رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة ، فنهى عن قتل النساء

والصبيان ٤٧٤٦ ، ٤٧٣٩

المigration

لعن المرتد أعرابياً بعد هجرته ٤٠٩٠ ، ٤٤٢٨

الهجرة إلى الحبشة ٤٤٠٠

الخلافة والإماراة والقضاء

الذين تسبق شهادة أحدهم عينه ، ويعينه شهادته ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠

٤١٧٣ ، ٤٢١٧

ألك بینة ؟ ٤٠٤٩

في الفتن : تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسألون الله الذي لكم ٤٠٦٦

٤١٢٧ ، ٤٠٦٧

ما من حكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيمة وملك آخر بقفاه

٤٠٩٧

رجل آناء الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها ٤١٠٩

صلوة الناس إذا تأخر الوالي ٤٣٤٧ ، ٤٢٩٨ ، ٤٣٨٦

سيكون أمراء بعدي ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون

٤٣٦٣ ، ٤٣٧٩ ، ٤٤٠٢

أما بعد ، يا معاشر قريش ، فإنكم أهل هذا الأمر ما لم تعصوا الله ،

فإذا عصيتموه بعث إليكم من يلحاكم كما يلحنى هذا القضيب ٤٣٨٠

كلكم راع ، وكلكم مسؤول ، فالامير الذي على الناس راع ، وهو
مسؤول عن رعيته ٤٤٩٥
كان رسول الله ي Bair علی السمع والطاعة، ثم يقول : فيما استطعت ٤٥٦٥
لا يسترعي الله عبداً رعية إلا سأله الله عنها يوم القيمة ، أقام فيهم
أمر الله أم أضاعه ، حق يسأله عن أهل بيته خاصة ٤٦٣٧
السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ،
فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ٤٦٦٨
أمر أسامة على قوم فطعن الناس في إمارته ، فقال : إن تطعنوا في
إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه ، وائم الله إن كان خليقاً
للامارة ٤٧٠١

رسول الله

ما أنتا بأقوى مني ، وما أنا بأغنى عن الأجر منكما ١ ، ٣٩٦٥ ، ٣٩٠١
٤٠٢٩ ، ٤٠١٠ ، ٤٠٠٩
ما لقي من المنافقين ٤١٤٨ ، ٣٩٠٢
لو كنت متخدلاً خليلاً لأخذت أباً بكر ٤١٢١ ، ٣٩٠٩ ، ٤١٣٦
٤١٦١ ، ٤١٦٥ ، ٤١٨٢ ، ٤١٨٣ ، ٤٣٥٤ ، ٤٣١٣
رويته جبريل ٣٩١٥ ، ٣٩٧١ ، ٣٩٦٦
اشتقاق القمر ٣٩٢٤ ، ٤٢٧٠ ، ٤٣٩٠
نصرته على الشيطان ٣٩٢٦
العاقب والسيد صاحباً بحران أياها أن يلاعننا رسول الله ورضيَّاً أن
يعطِّيه الطاعة ٣٩٣٠
صفته في التوراة ٣٩٥١
بات ليلة يقرأ على الجن ، ٣٩٥٤ ، ٤١٤٩ ، ٤٢٩٦ ، ٤٣٨١ ، ٤٣٥٣
ما لقي من أذى المشركيين ، ودعاؤه عليهم ٤٤١٢ ، ٣٩٦٢
الإسراء والمعراج ٤٠١١
ازدحموا عليه في قسمة الغنائم ، ودعاؤه لهم بالغفرة ٤٠٥٧ ، ٤١٠٧
٤٢٠٣ ، ٤٢٠٤ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٦٦
لكل نبي ولادة من النبيين ، وإن ولد منهم أبي وخليل ربي ٤٠٨٨

دعاوه على قريش لما غلبوه واستعضاوا عليه ٤١٠٤ ، ٤٢٠٦ ،
حبه أن يسمع القرآن من غيره وبكاؤه عند سماعه ٤١١٨
لأن أحلف بالله تعالى أن رسول الله قتل قيلاً أحب إلى من أن
أحلف واحدة أنه لم يقتل ٤١٣٩
إن عدداً صلي الله عليه وسلم علم فوائع الخير وجوامعه وخواصه ٤١٦٠
أوتي نبيكم مفاتيح كل شيء غير الحسن ٤١٦٧ ، ٤٢٥٣
من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي ٤١٩٣ ، ٤٣٠٤ ، ٤٣٠٤
إني أوعرك وعك رجلين منكم ٤٢٠٥ ، ٤٣٤٦
مالي وللدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة
في يوم صائف، ثم راح وتركها ٤٢٠٨
إن الله في الأرض ملائكة سياحين، يبلغوني من أمتي السلام
٤٢١٠ ، ٤٣٢٠
(لقد رأى من آيات ربِّه الكبرى) ٤٢٨٩
لما اتصرف من قد الجن تنفس، وقال: نعيت إليّ نفسي يا ابن
مسعود ٤٢٩٤
شجاعته وثباته يوم حنين ٤٣٣٦
صلاته يقوم من جن نصبيان ٤٣٨١
أعانه الله على قرينه من الجن فأسلم، فليس يأمره إلا غيره ٤٣٩٢ ، ٤٣٩٣
جعل الماء يخرج من بين أصابعه، ثم قال: حي على الظهور
المبارك، والبركة من الله ٤٣٩٣
كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل ٤٣٩٣
النجاشي يقول: أشهد أنه رسول الله، فإنه الذي نجد في الإنجيل،
وإنه الرسول الذي يبشر به عيسى ابن مریم ٤٤٠٠
معجزة إدرار اللبن من ضرع جذعة لم ينز عليها الفحل ٤٤١٢
كان إذا نزل عليه الوحي اشتتد ذلك عليه وعرفنا ذلك فيه ٤٤٢١
سؤال اليهودي عن شيء لا يعلمه إلا النبي، ثم سأله: مَ خلق
الإنسان، ثم قال له: هكذا كان يقول من قبلك ٤٤٣٨
اتخذ خاتماً من ذهب، فاتخذه الناس، فرمى به، واتخذ خاتماً من
ورق ٤٦٧٧
إني لست كأحد منكم، إني أطعم وأسمق ٤٧٥٢ ، ٤٧٢١

كنا نعد لرسول الله في المجلس يقول : « رب اغفر لي وتب علي
 إنك أنت التواب الفبور » مائة مرة ٤٧٣٦
 ما أنا والدنيا ، ما أنا والرقم ٤٧٢٧
 كان يعطي أزواجه كل عام ١٨٠ وسقاً من تمر ، و٢٠ وسقاً من
 شعير ٤٧٣٢
 اتخاذ خاتماً من ورق ، فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر ، إلخ ٤٧٣٤

المناقب

عبد الله بن مسعود ، ٣٩٥٨ ، ٣٩٢٩ ، ٣٩١٠ ، ٣٩٠٦ ،
 ، ٣٩٩١ ، ٣٩٥٨ ، ٤٠٥٨ ، ٤٠٥٥ ، ٤١٦٥ ، ٤١١٨ ، ٤٢١٨ ، ٤٢٥٥ ،
 ، ٤٣٣٠ ، ٤٣٢٠ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٧٢ ، ٤٣٨١ ، ٤٤١٢ ، ٤٤٢٠ ، ٤٤٢٠ ،
 زيد بن ثابت ٣٩٠٦ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٧٢ ، ٤٣٨١ ، ٤٣٧٢ ، ٤٣٤١ ،
 أبو بكر ٤١٢١ ، ٤١٣٦ ، ٤١٢١ ، ٤١٦٥ ، ٤١٦١ ، ٤١٣٦ ، ٤١٨٢ ، ٤١٨٢ ،
 ٤٤١٣ ، ٤٢٥٥ ، ٤٢٤٠ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٥٤ ، ٤٣٦٢ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٠ ،
 أبو عبيدة بن الجراح ٣٩٣٠ ،
 خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ، إلخ ٤٢١٧ ، ٤١٧٣ ، ٤١٣٠ ، ٣٩٦٣ ،
 كثرة هذه الأمة يوم القيمة ، ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ، ٣٩٨٧ ،
 ٤٠٠٠ ، ٤١٦٦ ، ٤٢٥١ ، ٤٢٥٢ ، ٤٢٣٩ ، ٤٢٣٩ ، ٤٢٢٨ ، ٤٢٢٧ ، ٤١٩٧ ،
 خباب بن الأرت ٣٩٨٥ ، ٣٩٨٥ ، ٣٩٨٠ ،
 صهيب ٣٩٨٥ ،
 ما على الأرض عصابة يذكرون الله غيركم ٤٠١٣ ،
 المقاداد بن الأسود ٤٠٧٠ ، ٤٣٧٦ ،
 أنس بن مالك ٤٠٨٢ ،
 لا ينبغي لأحد أن يكون خيراً من يونس بن ميق ، ٤١٩٦ ، ٤٢٢٧

عمر بن ياسر (ابن سمية) ٤٢٤٩
 عكاشة بن مخصن ٤٣٣٩
 عمر بن الخطاب ٤٦٨٠ ، ٤٥٢٢ ، ٤٥٢١ ، ٤٣٦٢
 النجاشي ٤٤٠٠
 أبو هريرة ٤٤٥٣
 عبد الله بن عمر ٤٤٩٤ ، ٤٥٩٩ ، ٤٦٠٠
 مثل هذه الأمة ومثل اليهود والنصارى ٤٥٠٨
 كنا نعد ، ورسول الله حي وأصحابه متوافرون ، أبو بكر وعمر
 وعثمان ، ثم نُسِّكت ٤٦٢٦
 أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ٤٧٠١
 زيد بن حارثة ٤٧٠١
 أسلم سالمها الله ، وغفار غفر الله لها ، وعصيَّة عصت الله ورسوله ٤٧٠٢

الفتن وأشراط الساعة

بباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ٣٩٥٧ ، ٣٩٥٣ ، ٤١٣٦ ،
 ٤٣٩٤ ، ٤٢٦٢ ، ٤٣٤٥ ، ٤٣٤٥ ، ٤١٧٨
 من علامات الساعة ٣٩٨٢
 إنه سيلكم أمراء يشتغلون عن وقت الصلاة ٤٠٣٠ ، ٤٣٤٧ ،
 ٤٣٨٦
 إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدهك ٤٠٤٢ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١ ،
 التارك لدينه المفارق للجماعة ٤٠٦٥ ، ٤٢٤٥ ، ٤٤٢٩ ،
 ستكون فتن وأمور تنكر ونها ٤١٢٧ ، ٤٠٦٧ ، ٤٠٦٦
 لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئه أسمه
اسمي ٤٢٧٩ ، ٤٠٩٨
 إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياهم ، ٤١٤٤ ، ٤١٤٣ ، ٤٣٤٢

إن الساعة لا تقوم حق لا يقسم ميراث ولا يفرح بغيرها ٤١٤٦
الدجال ٤١٤٦ ، ٤٧٤٣

بين يدي الساعة أيام المرج ، أيام زوال فيها العلم ، ويظهر فيها
الجهل ٤١٨٣ ، ٤٢٨٦ ، ٤٢٨٧ ، ٤٣٠٦ ، ٤٢٨٧

تكون فتنة ، القائم فيها خير من المضطجع ، والمضطجع فيها خير من
القاعد ، إلخ ، قتلها كالماء في النار ٤٢٨٦ ، ٤٢٨٧ ،
زوال رحى الإسلام على رأس حسن وثلاثين ، أو ست وثلاثين ،
أو سبع وثلاثين ، فإن ها كوا فسيل من هلاك ، وإن بقوا بقي
لهم دينهم سبعين عاماً ٤٣١٥

سيكون أمراء بعدي يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون
ما لا يؤمرون ٤٣٦٣

ابن صياد ٤٣٧١

ثم إنها تختلف من بعدهم خلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون
ما لا يؤمرون ٤٣٧٩ ، ٤٤٠٢

من حمل علينا السلاح فليس منا ٤٤٦٧ ، ٤٦٤٩
تخرج نار من حضرموت ، فتسوق الناس ، قلنا : يا رسول الله ،
ما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشأم ٤٥٣٦

أشار يده نحو الشرق وقال : الفتنة هنا ، حيث يطلع قرن
الشيطان ٤٦٧٩ ، ٤٧٥١ ، ٤٧٥٤

رأيت عند الكعبة رجلاً آدم سبط الرأس ، إلخ ، فقالوا : هذا
عيسى ابن مرِيم ٤٧٤٣

ورأيت وراءه رجلاً أحمر حمد الرأس ، إلخ ، فقالوا : المسيح
الدجال ٤٧٤٣

القيمة والجنة والنار

سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ، ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٧ ، ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ ، ٤٣٣٩

أنا فرطكم على الحوض ، ٤٠٤٢ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١ ، (وإن منكم إلا واردها) ٤١٤٠ ، ٤١٢٨

إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء ، ٤٢١٣ ، ٤٢٠٠ ، ٤٢١٤ ، ٤٣٢٩ ، ٤٣١٧ ، كيف تعرف من لم تر من أمتك يوم القيمة يكون قوم في النار ما شاء الله أن يكونوا ، ثم يرحمهم الله فيخرجهم منها فيكونون في أدنى الجنة ، فيغتسلون في نهر يقال له الحيوان ٤٣٣٧ إن آخر أهل الجنة دخولاً الجنة فيقول : اذهب فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها ، قال : يقول : يا رب ، أضحك مني وأنت الملك ، ٤٣٩١

(يوم يقوم الناس لرب العالمين) يقوم في رشحه إلى أنصاف أذنيه ٤٦٩٧ ، ٤٦١٣

إن أدنى أهل الجنة منزلة لينظر في ملك ألمي سنة . . . وإن أفضلهم منزلة لينظر في وجه الله كل يوم مرتين ٤٦٢٣ ما منكم أحد إلا يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي يقال : هذا مقعدهك حق تبعث إليه ٤٦٥٨ إن أمامكم حوضاً ما بين جرباه وأذرح ٤٧٢٣

منوعات

ما أنزل الله به إلا أنزل له دواه ، ٤٣٣٤ ، ٤٢٦٧ ، ٤٢٣٦ ، ٣٩٢٢ ، ٣٩٩٧ ، ٣٩٢٥ ، ٤١١٩ ، ٤٤٤١ ، ٤٢٥٤ ، ٤١٢٠ ، تخليل الإنسان في الرحم ، ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ ، ٤٤٣٨

لَا ينفعي لبْشُرَ أَنْ يَعْذَبَ بِعَذَابِ اللَّهِ ٤٠١٨
الْمَلَاجِ بِالْكَيِّ ٤٠٢١ ، ٤٠٥٤
إِنْ مِنْ أَشَدِ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصْوَرِينَ ٤٠٥٠
الْطَّيْرَةِ شَرَكٌ ٤١٧١ ، ٤١٩٤
كَرَاهَةِ الرَّقِ إِلَى الْمَعْوَذَاتِ ، وَالنَّاتِمُ ٤١٧٩
لَا عَدُوِيٌّ وَلَا هَامَةٌ وَلَا صَفَرٌ ٤١٩٨
مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصِيهُ أَذِيٌّ ، شُوكَةٌ فَوْقَهَا ، إِلَّا حَطَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ
كَانَتْ الشَّجَرَةُ وَرْقَهَا ٤٢٠٥ ، ٤٣٤٦
إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ حَسَنَةَ ابْنِ آدَمَ بِعْشَرَ أَمْثَالَهَا إِلَى سَبْعَائِهِ ضَعْفٌ ٤٢٥٦
إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَبَبَ السُّوَابَ وَعَدَ الْأَصْنَامَ أَبُو حَزَّاعَةَ عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ ،
وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَجْرِي أَمْعَادَهُ فِي النَّارِ ٤٢٥٨ ، ٤٢٥٩
إِلَيْكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ الْمُوسُومَتَانِ تَرْجُونَ زَجْرَأً ، فَإِنَّهُمَا
مِيسَرُ الْعِجْمِ ٤٢٦٣
الَّذِينَ لَا يَسْتَرِقُونَ ، وَلَا يَنْتَظِرُونَ ، وَلَا يَكْتُونَ ، وَلَا يَرْبِّمُونَ
يَتَوَكَّلُونَ ٤٣٣٩
إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سُحْرًا ٤٣٤٢ ، ٤٦٥١
مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ ٤٣٩٢
كَنَا أَخْحَابَ مُحَمَّدٍ نَعْدَ الْآيَاتِ بِرَكَةٍ ، وَأَتَمْتَنُهُنَا تَخْوِيفًا ٤٣٩٣
الْمُصْوَرُونَ يَعْذَبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ: أَحْيَوْا مَا خَلَقْتُمْ ٤٤٧٥ ، ٤٧٠٧
مِنْ أَفْتَنِي كَلَّا لَيْسَ بِضَارٍ وَلَا كَابٍ مَا شِيَةٌ نَفْسٌ مِنْ أَجْرِهِ كُلُّ يَوْمٍ
قِيراطَانٍ ٤٤٧٩ ، ٤٥٤٩
رَوْيَا ابْنُ عَمْرٍ كَانَ بِيَدِهِ قَطْعَةٌ إِسْتَرِيقٌ ، وَلَا يَشِيرُ بِهَا إِلَى مَكَانٍ مِنَ
الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِهِ إِلَيْهِ ٤٤٩٤
لَا تَرْكُوا النَّارَ فِي بَيْوَكَمْ حِينَ تَنَامُونَ ٤٥١٥ ، ٤٥٤٦
إِنَّا النَّاسَ كَإِبَابٍ مَائِةٍ ، لَا يَوْجَدُ فِيهَا رَاحَلَةٌ ٤٥١٦
سَعَ ابْنُ عَمْرٍ زَمَارَةٌ رَاعٍ فَوْضَعٌ إِصْبَعِيهِ فِي أَذْنِيهِ وَعَدَلَ رَاحْلَتَهُ عَنْ

الطريق ، حق انقطع الصوت ، ثم ذكر أنه رأى رسول الله
يفعل ذلك ٤٥٣٥

الشوم في ثلاث : الفرس ، والمرأة ، والدار ٤٥٤٤
اقتلوا الحيات وذا الطفتين والأبتر ، فإنهم يلتمسان البصر ،
ويستقطنون الجبل ٤٥٥٧

لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عذبوا إلا أن تكونوا بأكين ...
فإني أخاف أن يصييكم مثل ما أصابهم ٤٥٦١

إن من الشجر شجرة مثلها كمثل الرجل السلم ٤٥٩٩
الرؤيا جزء من سبعين جزءاً من النبوة ٤٦٧٨
غير اسم عاصبة ، قال : أنت « جميلة » ٤٦٨٢
الجحى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء ٤٧١٩
الأمر بقتل الكلاب ٤٧٤٤

التحقيق والتعليق

تحقيق إسناد حديث «إن السلف يجري مجرى الصدقة» ، وتحقيق
ترجمة «ابن أذنان» ٣٩١١

الرد على المنذري ، إذ أعمل حديث موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة
بأنه موقوف على ابن مسعود ، مقلداً في ذلك ابن عبد البر ، مع أنه
مرفوع في المسند وفي صحيح مسلم ٣٩٢٧

تحقيق متن حديث «من مات وهو يشرك به شيئاً دخل النار»
وأن هذا هو المرفوع ، وأن باقيه «من مات وهو لا يشرك به
شيئاً دخل الجنة» موقوف على ابن مسعود ، وأن أبا معاوية أخطأ
في روايته ، فجعل الأول موقوفاً والثاني مرفوعاً ٤٠٤٥

تحقيق نفيس للحافظ ابن كثير ، في تصحیح حديث «هذا سبل
الله» ، بإلح ٤١٤٢

تحقيق صحة حديث «نهانا رسول الله عن التبر في الأهل والمال»
من بعض طرقه ٤١٨١

استدرك على الحافظ ابن حجر في راو مفهم ، لم يذكره في بابه في
التهذيب ولا في التعجيل ٤١٩٨

تحقيق حديث ابن مسعود «إن القرآن نزل على نبيكم من سبعة
أبواب ، على سبعة أحرف» ٤٢٥٢

الرد على الدارقطني في تعليل حديث بأنه «ليس في مصنفات
حمد بن سلمة» ! ٤٣٥٣

تحقيق أن ابن عمر حين أجاب سائله «أمر الله بوفاء النذر ، ونهانا
رسول الله عن صوم يوم النحر» إنما هو تعلم للسائل الحكم وجه

الفتيا فيه ، لا أنه توقف عن الفتيا ، كما ظن بعض الأئمة من
الشرح ٤٤٤٩

الرد على الترمذى في تعليل حديث إسماعيل بن خالد أبي عن أبي
إسحاق عن سعيد بن حبیر بأن الصحيح رواية سفيان عن أبي
إسحاق عن عبد الله و خالد ابى مالك . وإثبات أن الحديث صحيح
من الوجهين ، وأن أبا إسحاق رواه عن ثلاثة عن ابن عمر ٤٥٢٤
دعاة العلامة إلى تحقيق مسئلة « كراء الأرض » ، بجمع كل ما ورد
فيها ، وترجيح الصحيح منها لفظاً ومعنى ، لما هذه المسألة من
الآثار الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة ٤٥٠٤

الرد على الدارقطنى تعليله حديث أن رسول الله « صلى الله عليه وسلم »
وإثبات أنه صحيح ٤٥٢٠

الرد على أبي داود إنكاره حديث « الزمار » ، وإثبات أنه صحيح
٤٥٣٥

تحقيق صحة حديث « الشوم في ثلاث » ، وبيان تصحيف عجيب
في نسخة في منته ٤٥٤٤

حديث فيه اختصار في نسخ المسند ، بهم معنى الكلام ، وبيان
صحة لفظه من كلام الحافظ ابن حجر ٤٥٦٧

إسناد فيه بحث دقيق و ترجيح صحته ، بعد جمع روایاته و طرقه
٤٥٨٣

حديث اختلف الحافظان ابن كثير و ابن حجر في النقل من صحيح
مسلم أنه عن « عبد الله بن عمر » أو « عبد الله بن عمرو » وأن
الثابت في النسخ الصحيحة من صحيح مسلم « عبد الله بن عمرو » ،
وتحقيق أنه عن « عبد الله بن عمر » برواية الإمام في المسند ،
وفيها أن سفيان بن عيينة مثل « ابن عمرو » ؟ قال : لا ،
« ابن عمر » ٤٥٨٨

تحقيق إسناد حديث ظاهره أنه من مسنده « عبد الله بن عمر » ،
وتحقيقه أنه ليس من روایته ، إنما كان فيه مستعماً فقط ٤٥٩٧


إنكار ما وقع من طابع جمع التروائد من الجرأة بزيادة كلة في
من الحديث ، أخذها من شدرات الذهب ، وهي صحيحة في
 الحديث آخر ، لا في هذا الحديث ٤٦٠٠
 تحقيق صحة حديث أن غilan التقي أسلم وتحته عشر نسوة ،
 والرد على من أعلمه ٤٦٠٩


بحث اجتماعي في تحرير سفر المرأة ثلاثة إلا ومعها ذو حرم ، وبيان
 ما تنتجه عن عقليتها من المفاسد الخطيرة في الأعراض ٤٦١٥
 بحث اجتماعي في الإنكار على من يحرمون النساء من الميراث ،
 بالحيل بالبيع أو الوقف أو الهبة ، رجوعاً منهم إلى عادات الجاهلية
 ٤٦٣١

إسناد سقط فيه من نسخ المسند اسم شيخ الإمام أحمد الذي رواه
 له عن معمر ٤٦٣٨

شرح حديث « السمع والطاعة على المرأة فيما أحب وكره ، إلا أن
 يؤمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » وتحديد الفرق
 الدقيق بين ما يجب على المأمور الطاعة فيه ، وبين ما يجب عليه
 الإباء ، وضرب أمثلة تتصل بذلك ، توضيح المعنى وتحقيقه ٤٦٦٨
 تحقيق أن « زيد بن الحواري العمي » ثقة ، وأن ما أنكر عليه
 إنما جاء من قبل الرواية عنه ٤٦٨٣

الرد على المترددين من أهل عصرنا ، عبيد الحواجات ، وعبيد
 النساء ، الذين يرون الطلاق عملاً فظيعاً ، وبيان ما جنوا على
 النساء ٤٧١١





DATE DUE



297.08:113msA:v.6:c.1

شاهر، احمد محمد

المسند

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01004868

American University of Beirut



297.08

I13 msA

v. 6

General Library

B
USA